


الصّحت، أو السّجن والحوت والإبعاد



التقرير السّنوي 2017 - يرصد انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين



الصّمــت، أو السّــجن والمـــوت والإبعــاد

منتدى البحرين لحقوق الإنسان (BFHR)



- www.bfhr.org 🌐
- +41 76 644 00 50 📞
- montada.hr@gmail.com info@bfhr.org ✓
 - @MontadaBahrain 💆
 - @montadahr 🛐
 - montadabahrain 🌀
 - montadaHumanRights D

أكتوبر/ تشرين الأول 2018



الصّمـت، أو السّـجن والمــوت والإبعــاد

ممارسة الحقوق والحريات في البحرين جرعة وفق القانون، من خلال التوظيف غير المتكافئ للقوانين الجنائية والعقابية بما فيها قانون الإرهاب؛ لملاحقة الناشطين والمدافعين عن حقوق الانسان. إنَّ هذا تقرير يرصد الحالة الحقوقية في البحرين خلال العام ٢٠١٧ والانتهاكات الجسيمة المستمرة من قبل الحكومة البحرينية بحق المطالبين بالحرية والعدالة والإصلاح على صعيد الحقوق السياسية والمدنية.

المحتويات

	7 الــمــقــدّمـــة
	إحــطــاءات 2017
تسلسل الأحداث 2017	12 الــــجــــزء الأول
2017 (112131 (112131)	
عرض لأهم الاحداث الحقوقية	
(من يناير/ كانون الثاني إلى ديسمبر/ كانون الأول)	
حالات في مرمى الاضطهاد	410 الجازء الثاناي
	9-1
إبتسام الصائغ	
إبراهيم سرحان 16	
الشيخ علي سلمان 26.	
السيد محيث الدين المشعل 29	
نبيل رجب	
نزیهة سعید نزیهة سعید	
محمد سلطان 36.	
يوسف الجمرييوسف الجمري	
انتهاكات جسيمة وإعدامات خارج إطار القانون	442 الجيزء الثالث
ضحایا القتل خارج إطار القانون 44	
أحكام الإعدام الاستخدام المفرط للقوة 51.	
الاستخدام المفرط للقوة	
السيخ عيسات ماسم بن المحاجبة إداء الأمانية الخطاء	

468	لقضاء العسكري يحاكم مدنيين _
478	لبحرین فی جلسات جنیف
503	لإجهاز على المعارضة "حل وعد" .

أح خطاب الكراهية	7	
------------------	---	--

523 النّتائج والتّوصيات

529 المصادر والمراجع

المقدّمة

يأتي إصدار هذا التقرير ضمن رصد منتدى البحرين لحقوق الإنسان إلى الحالة الحقوقية في البحرين خلال العام 2017، وهو العام السابع بعد انطلاق الحراك السياسي والحقوقي عام 2011.

يأتي هذا العام وقد بات سجل البحرين على المستوى الحقوقي والتصاعد في وتيرة الانتهاكات أكثر ثقلا من ذي قبل، خاصة مع استمرار القبضة الأمنية بحق المعارضة، وملاحقة الناشطين السياسيين والحقوقيين والإعلاميين والمصورين بسبب ممارستهم لأنشطتهم المرتبطة بشكل مباشر بعملهم، وبالحق في التعبير عن الرأي، فضلا عن ملاحقة المحتجين وتوظيف القانون لمعاقبتهم خاصة قانون حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية (قانون الإرهاب) ضمن إجراءات وملاحقات قضائية غير عادلة.

ويوضح الرسم البياني أدناه حجم الاعتقالات التعسفية على مدى السبع سنوات السابقة، والتي استمرت بوتيرة متقاربة في السنوات الأخيرة، مع ارتفاع في عدد الاعتقالات في العام 2017، بالرغم من كل التنديد والمطالبات الدولية والمحلية بوقف الاعتقالات التعسفية على خلفيات سياسية في البحرين.



مجموع الاعتقالات التعسّفيّة

ممّا بجعل

ويرصد التقرير أهم الأحداث الحقوقية خلال العام 2017 والتي تؤكد استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، كما يستعرض الانتهاكات المتمثلة في:

- انتهاك الحريات الدينية.
 - الاعتقال التعسفي.
 - التعذيب.
 - الاختفاء القسري.
- استمرار حظ التجمعات.
- استهداف مؤسسات المجتمع المدني.
- الملاحقات القضائية غير العادلة...الخ


وقد تم خلال عرض الأحداث أو ما يصاحبها من تصريحات ومحاكمات غير عادلة؛ الإشارة إلى بعض هذه الانتهاكات بحق المحتجين والناشطين في المجالات المختلفة، ومنها على سبيل المثال الإشارة إلى بعض الحالات التي تمت محاكمتها في محاكم تفتقر لأبسط معايير المحاكمات العادلة، وفق روايات رسمية لا أساس لها من الصحة في غالب الحالات، فضلاً عن الانتهاكات الأخرى التي يرصدها التقرير.

ذلك كله استناداً إلى أحداث ووقائع وإحصاءات تم رصدها والتأكد من صحتها، مع الإشارة إلى أن هناك الكثير من الحالات والأحداث التي لم يتم رصدها لأسباب مختلفة يتعلق بعضها بالإمكانات المتوافرة لدى المنتدى، فضلاً عن رفض بعض الضحايا تقديم شكاوى خوفاً من الملاحقات الأمنية.

إحطاءات 2017

خلال العام 2017 بلغ عدد ضحايا الانتهاكات والتي تم رصدها 2165 حالة، مع وجود حالات أخرى تعذر رصدها أو رفض أصحابها توثيق حالتهم خوفاً من المضايقات الأمنية، خاصة فيما يتعلق بحالات الاعتداء والتعذيب والإصابات بسبب استخدام القوة المفرطة، مع الخشية من تلقي العلاج في المستشفيات المراقبة من قبل الأجهزة الأمنية، ويوضح الرسم البياني التالي عدد حالات الانتهاكات بحسب أشهر العام 2017.

عدد ضحايا الانتهاكات خلال العام 2017



يتبين من الرسم السابق إرتفاع عدد ضحايا الإنتهاكات في الأشهر الأولى من العام 2017، وصولاً إلى شهر مايو/ آيار 2017، والذي شنت خلاله السلطات الأمنية حملة واسعة ضد النشاط السياسي والاحتجاجات في البحرين، بما في ذلك العملية الأمنية في منطقة الدراز غربي المنامة، بهدف فض الاعتصام المفتوح أمام منزل الشيخ عيسي قاسم، إذ بلغ عدد ضحايا الانتهاكات خلال شهر مايو/ أيار 481 ضحية، ولا يشمل هذا الرقم الكثير من الحالات التي لم يتم رصدها خاصة خلال العملية الأمنية في الدراز التي سقط فيها عشرات الجرحي وتعرض خلالها الكثيرون للاعتداء والضرب والقوة المفرطة غير الضرورية من قبل رجال الأمن.

وتشير الإحصائية التالية إلى نوعية الانتهاكات التي تم رصدها خلال العام 2017، وتجدر الإشارة إلى أن بعض الإنتهاكات الأخرى والإحصاءات سوف يتم الإشارة لها في الحصيلة النهائية للحالة الحقوقية في كل شهر ضمن تسلسل الأحداث.

قمع الاحتجاجات	الاحتجاذات	العقو المغرطي أصابات نسبت	المداهمات	إعتقال جراء مداهمات	الاعتقالات	ضحايا الانتهاكات	الانتهاكات
1414	3706	107	1049	644	1694	2165	العدد

وكحصيلة نمائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال العام 2017 والتي تم رصدها من قبل المنتدى، تم تسجيل 1694 حالة اعتقال تعسفي، منها 644 حالة تم اعتقالهم جراء مداهمات، كما تم رصد 1049 مداهمة مخالفة للقانون و 107 إصابات بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 3706 احتجاجات في مختلف مناطق البحرين، قُمع منها 1414 احتجاجا، فضلاً عن الانتهاكات الأخرى كحالات الاختفاء القسري، والتعذيب، والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

ويشير الجدول التالي إلى عدد الحالات تبعا لأهم الانتهاكات سابقة الذكر حسب الأشهر لعام 2017.

قمع الاحتجاجات	الاحتجاجات	إصابات بسبب القوة المفرطة	المداهمات	إعتقال جراء مداهمات	الاعتقالات	ضحایا الانتهاکات	الشّهر
235	525	30	288	118	225	332	1
208	488	33	139	69	154	208	2
122	384	13	118	102	192	228	3
83	256	0	41	27	93	110	4
168	458	(+) 12	20	20	429	481	5
105	323	5	59	50	95	109	6
122	291	2	60	31	62	94	7
84	219	2	43	17	47	71	8
69	195	5	35	16	63	132	9
64	167	4	87	75	121	140	10
65	153	1	52	41	90	104	11
89	247	0	107	78	123	156	12
1414	3706	107	1049	644	1694	2165	المجموع

^{*} ملاحظة: الإصابات بسبب القوة المفرطة خلال شهر مايو لم تشمل كل الحالات لأن عشرات الإصابات خلال العملية الأمنية في الدراز لم يتم رصدها والتعرف عليها.





الجزء الأوّل

تسلسل الأحداث 2011/

تسلسل الأحداث

يتناول هذا الجزء من التقرير تسلسلاً لأهم الأحداث التي ترصد الحالة الحقوقية في البحرين خلال العام 2017 مع التعليق على بعض منها، ولا تشكل هذه الأحداث رصداً كلياً، إذ أن بعض الاحداث لم يتم الإشارة لها لاعتبارات مختلفة منها: عدم التأكد من صحتها، أو تعذر الوقوف عليها بسبب الإمكانيات، أو بسبب طبيعة الوضع الأمني في البحرين.

وقد تمت الإشارة لبعض الأحداث مع ذكر تفاصيل حولها في محاور أخرى من التقرير، كما أنَّ بعض الحالات والأحداث المرتبطة بالمحاكمات غير العادلة قد تم الإشارة لبعضها بتفصيل أكبر في محاور أخرى من التقرير ذات الصلة بالملاحقات القضائية.

يناير/كانون الثاني

أعلنت وزارة الداخلية البحرينية في بيان لها يوم الأحد 1 يناير/كانون الثابي 2017، أنَّ مجموعة مسلحة مكونة من أربعة إلى خمسة أشخاص هاجمت سجن جو المركزي ما أدّى لمقتل أحد الحراس وإصابة آخر بإصابة متوسطة، وفرار عشرة من المحكومين على ذمة قضايا سياسية.

وقد جاء وفق البيان أنَّ مجموعة إرهابية نفذت هجوماً مسلحاً باستخدام بنادق أوتوماتيكية ومسدسات على مركز الإصلاح والتأهيل في (جو) حوالي الساعة الخامسة والنصف من صباح يوم الأحد الأول من يناير، وتابع البيان أنَّ وزير الداخلية أصدر قراراً "بتشكيل لجنة للتحقيق في ملابسات الواقعة وباشرت الأجهزة الأمنية المختصة فور وقوع الحادث إجراءاتها في الموقع وحوله والطرق والمنافذ المؤدية إليه، وإخطار النيابة العامة. هذا، وتكثف الأجهزة الأمنية من أعمال البحث والتحرى للقبض على العناصر الإرهابية المتورطة وكذلك المحكومين الهاربين المتورطين بارتكاب أعمال ارهابية، أفضت إلى قتل وترويع المواطنين والمقيمين"، وطلبت الداخلية من كل من لديه معلومات تساعد في إلقاء القبض على المحكومين الهاربين والعناصر الإرهابية التي قامت بمساعدتهم في التخطيط والتنفيذ التواصل معها، محذرة في الوقت ذاته، كل من يتستر على أي منهم بأنه يقع تحت طائلة القانون والمساءلة الجنائية، وقد تم نشر الصور التالية التي تضم العشرة الهاربين ضمن البيان ذاته 1 .



محمد إبراهيم ملا رضي آل طوق - العمر: 26 عاماً



حسن عبد اللّه عيسب عبد الحسين - العمر: 24 عاماً



رضا عبد الله عيسب الغسرة - العمر: 29 عاماً



حسین جاسم عیست جاسم البناء - العمر: 27 عاماً



عمار عبد الله عيسب عبد الحسين - العمر: 28 عاماً



أحمد محمد صالح الشيخ - العمر: 26 عاماً



عيسي موسي عبد الله حسن - العمر: 28 عاماً



حسين عطيه محمد صالح - العمر: 37 عاماً



صادق جعفر سلمان حسين - العمر: 27 عاماً



عبد الحسين جمعه حسن أحمد العنيسي - العمر:31 عاماً

2 | ضمن الإجراءات الأمنية التي أتت بعد حادثة هروب المعتقلين السابقة، شهدت البحرين إجراءات أمنية مشددة، ما أدَّى إلى ازدحامات مرورية في شتى المناطق، بسبب الانتشار الواسع لنقاط التفتيش، فضلاً عن حملات أمنية في مناطق محددة.

- 3 | في ذات السياق، شنَّت قوات الأمن فجر الإثنين 2 يناير/كانون الثاني، حملة مداهمات واسعة في مناطق عدّة من بينها منطقة بني جمرة، أدَّت إلى اعتقال 18 مواطناً، من بينهم سيد جواد الموسوى وخمسة من أبنائه فضلاً عن حفيده، إذ داهمت قوات أمن كبيرة تدعمها مروحيات منازل في منطقة بني جمرة، وقامت بتخريب محتوياتها واعتقال أشخاص دون ذكر الأسباب.
- 4 في الثاني من يناير/كانون الثاني، أصدرت النيابة العامة بعد أربعة أيام من الحبس الاحتياطي التعسفي قراراً بالإفراج عن الشابة أنوار شبر على سيد ناصر (21 عاماً)، بكفالة مقدارها 100 دينار، وتوجهت فور الإفراج عنها إلى مجمع السلمانية الطبي حيث يرقد ابنها الرضيع عيسى بعد تدهور حالته الصحية.

وقالت العائلة أن بقاء ابنتها بالحبس له 4 أيام أدى لتراجع الحالة الصحية لطفليها فدك (سنتان)، وعيسى (سنة وشهر)، ما أدى لمكوثهما تحت الملاحظة في مجمع السلمانية الطبي قبل أن يتم ترخيص الطفلة فدك؛ بينما بقى عيسى هناك حتى الإفراج عن والدته، وأكدت العائلة أنَّ ابنتها لا علاقة لها بأي أحداث سياسية أو غيرها وكذلك الحال بالنسبة لزوجها الذي مازال موقوفاً في الحبس الاحتياطي، وأن توقيف ابنتها جاء نتيجة تصرفها العفوى إزاء كسر هاتف زوجها بعد أن طلب منها رجال الأمن تسليمه لهم، في حين هي رفضت ذلك لوجود صور خاصة لها بالهاتف، وقد طلبت العائلة من النيابة العامة ووزارة الداخلية إلغاء القضية ضد ابنتها لحاجة طفليها لوجودها معهما.

من الحالات الإنسانية التي تم رصدها، تعرض مواطنة مسنّة من منطقة الدراز التي تشهد حصاراً أمنياً إلى موقف يتعارض مع القيم الانسانية، في الثاني من يناير/ كانون الثاني، حيث كانت قد أجرت عملية في عينيها بمستشفى السلمانية، وقرر المستشفى إيصالها بواسطة سيارة الإسعاف إلى منزلها كونها دون عائل وليس لديها سوى شقيقة واحدة كانت ترافقها.

وعند وصولهم إلى إحدى نقاط التفتيش المنتشرة عند مداخل الدراز، رفضت قوات الأمن المتواجدة دخول سيارة الإسعاف، رغم أن السيدة المريضة امرأة مسنة لا تستطيع عبور المسافة من نقطة التفتيش حتى منزلها في الداخل مشيا على قدميها. وبعد فشل كل محاولات إقناع نقطة التفتيش بضرورة دخول سيارة الإسعاف المنطقة، توجهت سيارة الإسعاف إلى مركز البديع الصحى، وتم إنزال السيدة مع شقيقتها في المركز، وقامت فيما بعد إحدى العاملات في المركز من القاطنات في الدراز بإيصالها وشقيقتها بعد انتهاء فترة عملها، وذلك بعد ساعات من إجرائها للعملية.

| 6 | في الثاني من يناير/كانون الثاني، أصدر ملك البحرين مرسوم رقم 1 لسنة 2017 خوَّل بموجبه مجددا جهاز الأمن الوطني رسمياً بالقبض على المتهمين وتنفيذ الاعتقالات والمداهمات، الأمر الذي خالف فيه توصيةً من أهم توصيات تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق، والتي تنص على "تعديل المرسوم الخاص بتأسيس جهاز الأمن الوطني لإبقائه جهازا لجمع المعلومات الاستخبارية دون إنفاذ القانون أو التوقيف. ويتعين أن يكون لجهاز الأمن الوطني مكتب مفتش عام. كما يجب إقرار مستقل يقوم بنفس مهام مكتب الشكاوي المبين أعلاه بوزارة الداخلية تشريع ينص على سريان أحكام قانون الإجراءات الجنائية عند توقيف الأشخاص حتى أثناء سريان حالة السلامة الوطنية".

وقد نص القانون في مادته الأولى على أنه ''يُستبدل بنص المادة الخامسة مكرراً (1) الفقرة الرابعة من المرسوم رقم (14) لسنة 2002 بإنشاء جهاز للأمن الوطني، بالنص الآتى: مع عدم الإخلال بأحكام قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (46) لسنة 2002، وأحكام القانون رقم (58) لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، يكون لضباط وضباط صف وأفراد جهاز الأمن الوطني صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم الإرهابية، وفيما عدا هذه الجرائم، يحيل الجهاز الحالات التي تستدعى القبض أو التوقيف إلى وزارة الداخلية لاتخاذ الإجراءات القانونية المقررة بشأنها''. فيما جاءت المادة الثانية إجرائية تنص على آلية التنفيذ والنشر.

7 | في سياق التعديل السابق للقانون "صرح أحمد الدوسري المحامي العام الأول بأن اختصاصات منتسبي جهاز الأمن الوطني بمباشرة الضبطية القضائية من قبض وتوقيف ستقتصر فقط على الجرائم الإرهابية دون غيرها وفقاً لما تضمنه المرسوم، وذلك لخطورة هذه الجرائم وما تستلزمه من مواجهة سريعة لتقويض مخططاتها

^{2.} التوصية رقم ١٧١٨ من تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق 2011.

وإيقاف آثارها وجمع أدلتها وضبط الجناة، أما إجراءات القبض والتوقيف في الجرائم الأخرى فستظل في اختصاص وزارة الداخلية، ومن ثم إذا كشفت معلومات جهاز الأمن الوطني عن جرائم أخرى بخلاف الجرائم الإرهابية فستتم إحالتها إلى وزارة الداخلية لاتخاذ شؤونها بصددها، إذ نص المرسوم رقم (1) لسنة 2017 صراحة على أنه فيما عدا الجرائم الإرهابية يحيل الجهاز الحالات التي تستدعي القبض أو التوقيف إلى وزارة الداخلية لاتخاذ الإجراءات القانونية المقررة بشأنها»3.

والمحامي إبراهيم سرحان... وغيرهم.

8 | في إطار متصل أصدرت منظمة فريدوم هاوس المعنية بقضايا الحرية بيانا الجمعة 6 يناير/كانون الثاني، دعت فيه البحرين لإلغاء قرار أعاد صلاحية الضبط القضائي لجهاز الأمنى الوطني المتورط بالتعذيب، ودعت المنظمة إلى "وقف المضايقات الجائرة وغير العادلة، ووقف احتجاز المدافعين عن حقوق الإنسان، ووضع توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق "حيز التنفيذ"، وقالت المنظمة إنّ "منح

البحرين سلطة الاعتقال لجهاز المخابرات المحلى هي توسيع مقلق لصلاحيات الشّرطة ودليل إضافي على أن المملكة غير ملتزمة بالإصلاح"، وفقًا لما قالته مهدوخيت فاسيهيان، مديرة برامج الشّرق الأوسط وشمالي أفريقيا في المنظمة 4.

9 في الثالث من يناير /كانون الثاني، أفرجت السلطات الأمنية في البحرين عن طبيب العيون الدكتور سعيد السماهيجي، بعد انقضاء مدة محكوميته، وكانت السلطات قد اعتقلت السماهيجي قبل عام على خلفية تغريدات نشرها في حسابه على شبكة التواصل الاجتماعي تويتر، دان فيها إعدام السلطات السعودية لرجل الدين الشيعي البارز الشيخ نمر النمر، وصدر بحقه حكم قضائي بالحبس عاماً كاملاً. وكان السماهيجي قد اعتقل في وقت سابق في "قضية الكادر الطبي"، وفي قضية أخرى منفصلة اتمم فيها بإهانة الملك عبر حسابه في تويتر.

ا 10 ضمن المحاكمات غير العادلة بحق المحتجين خففت في الثالث من يناير/كانون الثاني، محكمة الاستئناف العليا الجنائية برئاسة القاضي الشيخ محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله، عقوبة 6 مستأنفين من أصل 8 متهمين، مُدانين بإشعال حريق في 6 إطارات بمنطقة الهملة خلال تجمهر شاركوا فيه؛ وذلك بسجن أربعة منهم لمدة 3 سنوات بدلاً من 5 سنين، فيما حبست اثنين آخرين لمدة سنتين عوضًا عن 3 سنوات؛ مراعاة لصغر سنهم.

وتزعم وزارة الداخلية أن المستأنفين وآخرين مجهولين قد تجمعوا على شارع المزارع بمنطقة الهملة حوالي الساعة 10:15 مساء يوم الواقعة بمدف الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة المواطنين وأمنهم للخطر والتعدي على رجال الشرطة. وكان بحوزهم عدد من الزجاجات الحارقة "المولوتوف" و 6 إطارات خاصة بالسيارات، وعبوة تحوي البترول، ولتحقيق غايتهم قاموا بإشعال النيران في الإطارات بواسطة عبوات "المولوتوف"، ورموا وآخرين مجهولين رجال الشرطة بحوالي 24 عبوة "مولوتوف".

وبحضور الشرطة فر المتجمهرون، وتمكن الشاهد الأول من ضبط المستأنفين الأول والرابع، وتبين أن الأخير به إصابة في وجهه والدماء تسيل من أنفه. وقد أرشد

^{4.} فريدوم هاوس،

المصاب الشاهد المذكور عن مكان احتفاظهم بعبوات "المولوتوف"، والتي كانوا وضعوها في "سلّة" أسفل إحدى الأشجار، والذي عثر عليها، وتبين احتواء تلك السلة على عدد من عبوات "المولوتوف". وتمكن الشاهد الثاني ومن ضبط المستأنفين الثابي والثالث وآخر حَدَث متهم معهم بالقضية، فيما لاذ باقي المتجمهرين بالفرار، وتوصلت تحريات أجراها ملازم أول، إلى اشتراك المتهمين من الخامس وحتى الثامن في الواقعة.

| 11 | في ذات السياق أيدت محكمة الاستئناف الأربعاء 4 يناير/كانون الثاني الحكم الصادر على الإعلامي فيصل هيات لمدة ثلاثة أشهر وذلك بتهمة ذات صلة بحرية الرأي والتعبير عبر موقع التواصل الاجتماعي تويتر، وكانت محكمة الدرجة الأولى قد قضت في 29 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 بحبس هيات ثلاثة أشهر وذلك بسبب نشر تغريدة على موقع التواصل الاجتماعي تويتر تقول هئية الدفاع إنحا تمثل إهانة لإحدى الملل في البلاد، رغم أنه لا يوجد في تصريح الصحفي هيات ما يشير إلى إهانة ملة أو مذهب، ولا يتعدى تصريحه انتقاد وزارة الداخلية بتحقيقها مع خطباء يروون أحداث وروايات تاريخية مرتبطة بموسم عاشوراء. وقد تم الافراج عنه السبت 7 يناير/كانون الثاني، بعد انقضاء مدة محكوميته.

- | 12 | في السياق ذاته أيدت محكمة الاستئناف الأربعاء في 4 يناير/كانون الثاني 2017 الحكم الصادر على رجال الدين الشيخ منير عبد الرسول رضى المعتوق والشيخ عماد الشعلة والشيخ على ناجي الهملي بالسجن لمدة سنة بتهمة المشاركة في اعتصام الدراز.
- | 13 | في الخميس 5 يناير/كانون الثاني، جددت النيابة العامة توقيف رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب 15 يوما على ذمة التحقيق، حيث يحاكم في

قضيتين الأولى هي قضية معارضته للحرب على اليمن، والتي قررت فيها المحكمة الإفراج عنه نماية ديسمبر 2016، والقضية الثانية التي تم تحريكها ضده بعد قرار الافراج عنه مباشرة وهي تهمة بث وإذاعة أخبار وبيانات وشائعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع في البحرين.

| 14 | وأجلت المحكمة الكبري يوم الخميس 5 يناير/كانون الثابي 2017 محاكمة زعيم الطائفة الشيعية في البحرين آية الله الشيخ عيسى قاسم بتهمة جمع أموال الخمس الشرعية "بدون رخصة قانونية" حتى 30 يناير/كانون الثابي 2017.

15 كذلك ومن بين جملة من الأحكام القضائية غير العادلة؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة برئاسة القاضى إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين محسن مبروك ومعتز أبوالعز، وأمانة سر يوسف بوحردان، في السابع من يناير/كانون الثاني بحبس متهم يبلغ من العمر 17 عاما لمدة 3 سنوات؛ معتبرةً أن العقوبة مخففة بسبب صغر سنه، وأمرت بمصادرة المضبوطات، وذلك بقضية وضع هيكل محاكِ لأشكال متفجرات بشارع في منطقة سترة. وهي تهمة جرى ملاحقة الكثيرين من المحتجين على خلفيتها، ففي كثير من الحالات يلاحق المحتجون بتهمة "وضع قنبلة وهمية".

| 16 | في السابع من يناير/كانون الثاني أيّدت محكمة الاستئناف العليا برئاسة القاضي الشيخ محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله، حبس طالب يبلغ من العمر 22 عاما، لمدة سنة لضربه شرطيّاً في مركز الحبس الاحتياطي بالحوض الجاف. وأدانت المحكمة المتهم؛ لأنه اعتدى على سلامة جسم نائب العريف حال كونه عضواً من قوات الأمن العام أثناء وبسبب تأديته وظيفته، فأحدث به الإصابات المبينة بالتقرير الطبي والتي لم تفض إلى مرضه أو عجزه عن أعماله الشخصية مدة تزيد عن 20 يوماً.

وتعود تفاصيل القضية وفق هيئة الادعاء إلى أنه "ننحو الساعة الثامنة مساء يوم (27 يناير/كانون الثاني 2014) وحال تفقد نائب عريف مسؤول عنبر، توقيفاً بالحوض الجاف وحال مروره بممر بين غرف هذا العنبر قام المتهم الموقوف بهذا العنبر بمناقشته في نوع قضيته المتهم فيها، فأبلغه لأنه وفقاً لها يتم تسكينه في غرف العنبر، بيدَ أن المتهم جذبه من رقبته وأدخله الغرفة فتجمع عليه موقوفون وخلصوه منه، وقد

ادعت هيئة الادعاء أنه "ثبت من التقرير الطبي لنائب العريف المجنى عليه إصابته بكدمة بالرقبة من الناحية اليمني وخدش سطحي أسفل الأذن اليمني ".

ا 17 | عدلت محكمة الاستئناف العليا، حكما ضد مستأنفين اثنين، ورفضت استئناف متهم ثالث لتقديم استئنافه متأخرا عن الموعد القانوني، وقضت المحكمة بتخفيف عقوبة مستأنفين بسجنهما 3 سنوات بدلا من 5 سنوات، بقضية ضمت 11 متهما تم اتهامهم بحرق اطارات والاشتراك في تجمهر، وأيدت ما عدا ذلك. كما قضت غيابيا للثالث بعدم قبول استئنافه شكلا؛ للتقرير به بعد الميعاد القانوي. وكانت أول درجة حكمت بالسجن 5 سنوات وبحبس المتهم الأول لمدة شهر وغرامة 100 دينار، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وكانت النيابة العامة وجهت للمتهمين الذين تتراوح أعمارهم ما بين (15 إلى 21 سنة) تهمة إشعال وآخرين مجهولين عمدا الإطارات، والذي كان من شأنه تعريض حياة الناس والأموال للخطر، كما اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص في مكان عام، كما وجهت النيابة العامة للمتهم الأول أنه حاز الصاعق الكهربائي دون الحصول على ترخيص من وزير الداخلية.

وتعود تفاصيل القضية إلى ورود بلاغ من إدارة المباحث الجنائية على إثر واقعة تجمهر وشغب وحرق إطارات في كرانة في 13 مارس/ آذار 2015 ودلّت التحريات على المتهمين، وأثناء التحقيقات أقر المتهم العاشر بأنه يشارك في أعمال الشغب في المنطقة، وقد تلقى رسالة على هاتفه من شخص يطلب منه الاشتراك في عملية حرق إطارات على شارع البديع، وتحديدًا عند منطقة كرانة، وقد تجمع أكثر من 15 شخصًا وألقوا الزيت على الطريق وأحرقوا الإطارات.

بمدف تكييف قضايا الشغب والتجمهر ضمن قانون الإرهاب بدل

كما أن الكثير من المحتجين والمتظاهرين، تمت ملاحقتهم قضائباً بتهمة

18 | فيما يتعلق بحادثة هروب معتقلين والتي سبق الإشارة لها نقلت وكالة أنباء البحرين الرسمية عن وزير الداخلية في 8 يناير / كانون الثاني خلال لقائه رئيس مجلس النواب وبحضور رئيس وأعضاء لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بالمجلس وعدد من النواب، أنه قال "ألتقى بكم اليوم للحديث عن عملية الهروب من مركز الإصلاح والتأهيل التي وقعت فجر الأول من يناير والتي تعتبر من العمليات الإرهابية ضد قوة الأمن العام وبصفتي وزيرا للداخلية، بمثل ما شهدت في هذا المكان العريق من المواقف الوطنية المؤيدة لإجراءات الأمن وما لمسناه كذلك في مجلسكم الموقر من مواقف الإشادة والثناء التي كانت محل تقدير واعتزاز لدينا جميعا"، وأضاف ''إلى أنَّ أعمال البحث والتحري وجمع الأدلة التي باشرتها الأجهزة الأمنية، تمكنت من تحديد هوية عدد من المشتبه بتورطهم في مساعدة مرتكبي العمل الإرهابي والقبض عليهم، من بينهم صاحب السيارة المستخدمة في تنفيذ العملية، بالإضافة إلى عدد من العناصر الإرهابية والمطلوبة في قضايا أمنية مختلفة، كما تم تحديد هوية أربعة من المشتبه بتورطهم في الاعتداء وتحريب السجناء والكشف عن رقم ومواصفات السيارة المستخدمة في العملية والجاري البحث عنها".

كما أكد الوزير أن الحادثة كشفت عن قصور في الأداء وليس في الإمكانيات، حيث يحمل رجال الشرطة الأسلحة والتجهيزات لأداء مهامهم المختلفة، مضيفا أننا لا نؤمن بالإجراءات المؤقتة، فضلا عن أنَّ هناك ست جهات تراقب عمل مركز الإصلاح والتأهيل، مشيرا في الوقت ذاته إلى أن موضوع الرشاوي ليس في السجون فقط، بل في كل مكان بالعالم، وقال الوزير إنَّه أيا كانت رتبة الشخص سيتم

محاسبته، وإذا كان هناك من أخلوا بعملهم، فهذا لا يقلل أبدا من شأن رجال الأمن الذين نعتمد عليهم، وقد سبق إحباط 15 محاولة هروب، وعلينا كمسؤولين تعزيز ثقة الشرطي بنفسه، فشرطتنا تقوم بعمل احترافي، وأضاف أن الشرطي (اليمني) عبد السلام سيف، تعرض لإطلاق النار قبل استلام نوبة عمله، وأن العناصر خرجت من البوابة التي كانت مفتوحة لدخول سيارة النظافة، منوها إلى أن العناصر الإرهابية استعانت في تنفيذ العملية بطائرة تحكم عن بعد للتصوير، على حد قوله 5.

| 19 | في ذات السياق وضمن الحملة الأمنية الواسعة المصاحبة لحادثة هروب المعتقلين من سجن جو المركزي تم رصد 45 حالة اعتقال بينهم طفل واحد في مختلف مناطق البحرين في الفترة من 2 إلى 8 يناير/كانون الثاني.

| 20 | في الوقت الذي أصدرت فيه محاكم بحرينية أحكاماً بالسجن بحق بعض المحكومين والمعتقلين في قضايا ذات خلفيات سياسية بعد إدانتهم بالاعتداء على الحراس ورجال الأمن في مراكز الاعتقال؛ برأت عناصر من الشرطة المتورطين في تعذيب وضرب المحكومين والمعتقلين، حيث أيدت على سبيل المثال المحكمة الكبرى الجنائية الثانية، براءة خمسة من عناصر الشرطة من تعذيب محكوم في سجن جو.

وقد وجّهت النيابة لعناصر الشرطة أنهم في غضون عام 2015 وبصفتهم موظفين عامين بوزارة الداخلية، وأثناء تأديتهم وظيفتهم، اعتدوا وآخرين مجهولين على سلامة جسم المجنى عليه، فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الطبيب الشرعي المرفق، ولم يفض الاعتداء إلى مرضه أو عجزه عن أعماله الشخصية مدة تزيد على 20 يوما. وتعود تفاصيل الواقعة كما سردها الجني عليه بأنه تعرض للضرب بواسطة الأيدي والأرجل، وبواسطة هوز وسلسلة خاصة بالمفاتيح، على كافة أنحاء جسده، من قبل عدد من رجال الشرطة، وتكرر ذلك حوالي سبع مرات. كما تعرض للاستهزاء به في أكثر من مناسبة؛ بأن أجبروه على تبليل نفسه بالماء الخاص بالمرحاض، وأنه يعرف الذين اعتدوا عليه بحكم وجوده في السجن، وهم المناوبون في العنبر، وشهد مع المجنى عليه محكومون قالوا إنهم شاهدوا الشرطة يعتدون عليه، وقال إن موضوع الاستهزاء يحدث نصف ساعة، والاعتداء بمعدل ربع ساعة في كل مرة، ويضربونه ويسألونه عما إذا اعتدى على ضابط في الأحداث الأخيرة التي حدثت بالسجن،

^{5.} وكالة انباء البحرين، http://www.bna.bh/portal/news/764841.

فكان ينكر ذلك، وقال إنه لما نزل منه دم من أنفه بعد الاعتداء عليه أمروه بغسله من مياه المجاري (المرحاض).

وقالت محكمة أول درجة، أنه ثبت من خلال تقرير الطبيب الشرعي بعد الكشف عليه، إن أثر الإصابة فيه جائز الحدوث من التعرض للضرب بالهوز، وأنه شفي منها دون عاهة، وأوضحت أن الأدلة التي قدمتها النيابة لا ترقي إلى اطمئنان المحكمة وثقتها، ولا ترقى إلى مرتبة الدليل المعتبر في الإدانة؛ لما أحاطها من شكوك وريب وما أصابحا من اضطراب، بجعلها في منأى عن ارتياح وجدانها، إذ أنَّما اطمأنت إلى ما جاء بأقوال المتهم الثالث من أنه مسئول غرفة الاتصالات بالسجن ويقوم بترتيب الاتصالات للمساجين، ومن أقوال المتهم الخامس من أنه يعمل في العيادة لمساعدة الطبيب ويقوم بتوزيع الأدوية على المساجين، ما يشير إلى أنه لا علاقة لهم بالحراسة على المبنى الذي يسجن فيه المجنى عليه.

كما خلت الأوراق من أدلة يقينية يمكن الاعتماد عليها لإثبات التهمة بحق المتهمين، لا سيما أفَّم أنكروا ما نسب إليهم في جميع مراحل الدعوى، وأن تحريات الشرطة لم تسفر عن أي دليل يفيد تورطهم بالواقعة، فضلا عن أن التقرير يتناقض مع أقوال الشهود، الذين قالوا إن المجنى عليه تعرض للضرب بواسطة الأيدي والأرجل في جميع أنحاء جسده وسلسلة مفاتيح، وهو ما لم يثبت من خلال الكشف الطبي عليه.

| 21 | ضمن الاستخدام المفرط للقوة غير الضرورية أصيب طفل في عينه صباح يوم الأربعاء 11 يناير/كانون الثاني، بسبب إطلاق قوات الأمن لطلقات الغاز المسيل للدموع عند مدرسة أوال الإعدادية بجزيرة سترة، دون معرفة سبب استخدام القوات الأمنية الغاز المسيل للدموع في محيط المدرسة، وقد قالت وزارة الداخلية في وقت لاحق على حسابها في تويتر إنها تعاملت بموجب الضوابط القانونية المقررة مع محاولات الاعتداء على مركز شرطة سترة، رغم أن مركز الشرطة ليس في محيط المدرسة.



· 22 في بيان له قال مركز البحرين لحقوق الإنسان يوم الأربعاء 11 يناير/كانون الثاني، إن السلطات الأمنية اعتقلت الشاب كميل أحمد حميدة من ذوى الغحتياجات الخاصة، في 13 ديسمبر/ كانون الأول 2016، حيث لا يزال في السجن، واستنكر المركز تعرضه للتعذيب، مطالباً بالإفراج الفوري عنه، وعبر المركز عن بالغ قلقه من استمرار السلطات في البحرين بممارسة الاعتقال التعسفي والتعذيب لانتزاع الاعترافات.

وأضاف "اعتقل كميل أحمد بعد مداهمة منزله في منطقة السنابس من قبل قوات مدنية ملثمة في الساعة الرابعة والنصف فجراً...، بالرغم من محاولة والده الشرح أن كميل يعاني من إعاقة عقلية، وقيامه بتقديم شهادات طبية تثبت حالته"، وأوضح المركز أن القوات الأمنية لم تقدم أي مذكرة بالتفتيش أو القبض، وتلقت عائلته اتصالاً منه في يوم اعتقاله يفيد بأنه في مبنى التحقيقات الجنائية حيث بقى حتى تاريخ 16 ديسمبر 2016، وهو اليوم الذي علمت فيه عائلته أنه قد نقل إلى الحوض الجاف عبر اتصال آخر منه.

وتابع البيان ''في خلال هذه الفترة تلقت العائلة معلومات مغلوطة من الأمانة العامة للتظلمات التي أفادت بنقله للحوض الجاف في حين كان لا يزال في مبنى التحقيقات الجنائية بحسب ما تم إخبار العائلة به حين توجهت للسؤال عنه في التحقيقات الجنائية، لم يتم تقديم أية معلومات للعائلة حول أسباب اعتقاله وتوقيفه".

وقد تمكنت عائلته في 21 ديسمبر 2016، من زيارته لأول مرة، ولاحظت آثار التعذيب عليه ، حيث ظهر بشق من الشفة السفلي ولغاية الذقن، وأخبرهم بأنه قد تم تركيز الضرب على أذنيه لدرجة أنه أصبح لا يسمع منهم بشكل جيد كما تم صعقه بالكهرباء في باطن قدمه وسكب ماء حار على جسمه لإجباره على الاعتراف بتهمة التجمهر وتصوير التظاهرات، وأضاف بأنه فور وصوله لمركز التوقيف بالحوض الجاف تعرض للضرب من قبل الشرطة في مركز التوقيف.

وأضاف المركز في بيانه "تم عرض كميل على النيابة العامة دون حضور محامى، وبرغم قيام والده بتقديم ما يثبت اعاقته العقلية، وإنكار كميل للتهم في النيابة العامة إلا أنها أمرت باحتجازه 15 يوماً على ذمة التحقيق ثم التجديد أسبوعين مرة أخرى على أن يعرض على قاضى التجديد في 12 يناير 2017 للنظر في استمرار احتجازه".

ودان مركز البحرين لحقوق الإنسان "تورط النيابة العامة في الاحتجاز التعسفي المطول لشخص يعاني من إعاقة عقلية بحسب التقارير، وفي ظل مزاعم التعذيب من أجل الإجبار على الاعتراف"، مطالباً البحرين بـ "الإفراج فورا ودون شروط عن الشاب كميل أحمد حميدة ووضع حد لممارسات الاعتقال التعسفي والتعذيب"6.

23 | الخميس 12 يناير/كانون الثاني، حكمت المحكمة الصغرى الجنائية الثالثة برئاسة القاضي جابر الجزار، وأمانة سرحسين يوسف، بالحبس 6 أشهر للناشط مهدي سهوان، بتهمة التجمهر أمام منزل الشيخ عيسى قاسم بالدراز، والمشاركة في تجمع غير مخطر عنه، وقضت ببراءته من التحريض على كراهية النظام، وقدرت كفالة 100 دينار لوقف تنفيذ الحكم.

وكانت النيابة أسندت لسهوان 3 اتهامات هي: التحريض على كراهية النظام، والاشتراك في تجمهر مؤلف من أكثر من ألف شخص، والاشتراك في تجمع غير مخطر عنه، وسبق للمحكمة نفسها أن أصدرت حكمين على مهدي سهوان بالحبس 6 أشهر في قضية، و 3 أشهر في قضية أخرى، وكلتاهما يتعلقان بالتجمهر.

- | 24 | ناشدت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان والجمعية البحرينية للشفافية، وأربع جمعيات سياسية، وهي التجمع القومي، وعد، والمنبر التقدمي، والوحدوي، يوم السبت 14 يناير/كانون الثاني 2017، لوقف تنفيذ أحكام إعدام بحق عدد من الشبان وذلك بعد انتشار أنباء عن قرب تنفيذها.
- | 25 | أعلنت النيابة العامة في ساعات الصباح الأولى من الأحد 15 يناير/كانون الثاني، بأنّه تم تنفيذ حكم الإعدام بحق المحكومين سامي ميرزا أحمد مشيمع، وعلى عبد الشهيد السنكيس وعباس جميل طاهر محمد السميع، المعتقلين في قضية ذات خلفيات سياسية ضمت أشخاصًا آخرين تمت إدانتهم في قضية استهداف قوات الشرطة بمنطقة الديه، أدت إلى مقتل ثلاثة من رجال الشرطة في مارس/آذار 2014، بينهم الضابط الإماراتي طارق محمد الشحى.
- | 26 | جاء تنفيذ حكم الإعدام بعد أن أيدت محكمة التمييز، في 9 يناير/كانون الثاني 2017، أحكام الإعدام الصادرة ضدهم. كما أيدت المحكمة أحكاماً بالسجن مدى الحياة ضد سبعة آخرين، وبسحب الجنسية عن ثمانية من المدانين، وقد وُصفت محاكمة هؤلاء الأشخاص اله 10 بأنها محاكمة غير عادلة تفتقر لقواعد المحاكمات العادلة. الأمر الذي دفع بمقررة الأمم المتحدة المعنية بالإعدام خارج إطار القانون "أجنس كالامارد" لوصف تنفيذ البحرين لحكم الإعدام بحق المعتقلين السياسيين الثلاثة بأنه "قتل خارج إطار القانون".
- | 27 | توالت ردود الفعل المحلية والعالمية بسبب تنفيذ حكم الإعدام، وعمَّت البحرين تظاهرات في مناطق عدة احتجاجاً على ذلك الإعدام وقد استخدمت قوات الأمن القوة المفرطة بحق المتظاهرين وتم اعتقال العشرات من المواطنين .
- 28 | على خلفية حكم الإعدام سابق الذكر، تم رصد عدة انتهاكات، وذلك في الفترة من 14 إلى 20 يناير/كانون الثاني، منها اعتقال (44) شخصا اعتقالاً تعسفياً، وتعرض (16) حالة للإختفاء القسرى، ومداهمة (37) منزلا، وتعرض (14) حالة للتعذيب وسوء المعاملة، فيما صدرت أحكام تعسفية من المحاكم البحرينية بحق (29) مواطنًا، وغرامات تصل إلى 2082.500 دينار بحريني ما يعادل 5523 دولار أمريكي،

^{7.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع الإعدام خارج إطار القانون في الجزء الثاني من التقرير.

وتجديد التوقيف من قبل النيابة العامة أو المحكمة بحق (73) حالة، كما شهدت البحرين خلال تلك الفترة (214) احتجاجاً سلمياً تم قمع (116) احتجاجًا منها.

| 29 | استدعت وحدة الجرائم الإلكترونية بإدارة التحقيقات الجنائية يوم الأحد 15 يناير/ كانون الثاني 2017 القيادي في جمعية وعد إبراهيم شريف للتحقيق وذلك بسبب نشره تغريدة موجهة للأمم المتحدة، قال فيها "نفذوا العدالة، لا تنفذوا الإعدام".

ا 30 | توفي يوم الأحد 15 يناير/كانون الثاني عامل من الهند يعمل لدى الشركة القبرصية بعدما أطلقت قوات الأمن قنابل الغاز المسيل للدموع باتجاه العشرات الذين كانوا يحتجون على تأخر صرف رواتبهم بالقرب من النويدرات، وقد نشرت وزارة الداخلية عبر حسابها على تويتر "وفاة طبيعية لعامل آسيوي (50 عاما) أثناء تجمع لعمال في النويدرات مطالبين بصرف رواتبهم والجهات المختصة اتخذت اللازم ". وفي ضوء ذلك وصلت إلى البحرين الأحد 22 يناير/كانون الثاني مدير عام وكالة "تيلانجانا" لشؤون التوظيف الخارجي بجمهورية الهند "كي بهافاني" لبحث حقيقة مقتل العامل الهندي بالغازات المسيلة للدموع، وتأخير صرف رواتب العمال الهنود.

ا 31 في 16 يناير/كانون الثاني، وفي إطار التضييق على الإعلام الحر وانتهاك حرية الرأى والتعبير؛ أصدرت وزارة شؤون الاعلام قراراً بوقف تداول واستخدام جريدة الوسط إلكترونيا فوراً وحتى اشعار آخر، وهي الصحيفة المستقلة الوحيدة في البحرين التي تواجه حملة حكومية منذ انطلاق الاحتجاجات عام 2011، وقد بررت وزارة شؤون الإعلام قرار الوقف بـ "تكرر قيام الجريدة بنشر وبث ما يثير الفرقة في المجتمع، وروح الشقاق والمساس بالوحدة الوطنية وتكدير السلم العام"8.

| 32 | في إطار التضييق على الإعلاميين وانتهاك حرية الرأى والتعبير بدأت في 16 يناير/ كانون الثاني محاكمة الصحفية نزيهة سعيد بتهمة "انتحال صفة مراسلة لمؤسسات أجنبية والعمل من دون ترخيص". وقد طالبت في ضوء ذلك منظمة مراسلون بلا حدود بإسقاط التهم عن الصحفية البحرينية نزيهة سعيد، وقال الأمين العام لمنظمة مراسلون بلا حدود كريستوف دلوار "نجدد دعمنا لنزيهة سعيد ونحث السلطات على إسقاط التهم الموجهة إليها فورا لكى تتمكن مجددا من ممارسة

مهنتها بحرية. إن الإصرار على ملاحقتها غير مبرر بل ويؤكد على رغبة المملكة في إسكات الأصوات المستقلة". وقد اعتبر محامي نزيهة سعيد، حميد الملا، الذي اتصلت به منظمة مراسلون بلا حدود بأن إدانتها تشكل خرقا خطيرا لحرية الصحافة وأوضح أنه طلب من المحكمة في أكتوبر الماضي الإطلاع على ملفها القضائي ولكن دون جدوي.

كذلك قالت المديرة العامة لمجموعة إعلام فرنسا العالمي ماري كريستين ساراغوس: "إنَّنا نرحب بالتعبئة التي أبدتها إلى جانبنا المنظمات الدولية لحماية حرية الصحافة منذ يوليو 2016 وفي مقدمتها منظمة مراسلون بلا حدود. إنَّنا نطالب السلطات البحرينية بإلغاء هذا الإجراء غير المبرر ضد نزيهة سعيد والسماح لها مجددا بممارسة مهمتها الإخبارية بكل حرية في بلدها وفي أسرع وقت". وقد تم استدعاء نزيهة سعيد للمحكمة للتحقيق معها بتهمة "انتحال صفة مراسلة لمؤسسات أجنبية والعمل من دون ترخيص"، و تأتى هذه التهم مباشرة بعد منعها من السفر من دون أي تفسير. وتحظى الصحفية سعيد بدعم قوي من المجتمع الدولي، ففي 28 يوليو 2016 أطلقت أكثر من أربعين منظمة نداءً للتنديد بالمضايقات التي تمارسها السلطات ضدها. وتعد البحرين، وفقا لمراسلون بلا حدود، وباحتجازها لـ 14 مدونا وصحفيا، أحد أكبر السجون للصحفيين في العالم، وهي بذلك تحتل المركز 162 من بين 180 بلدا في الترتيب الدولي لحرية الصحافة الصادر عام 2016 عن منظمة مراسلون بلا حدود .

| 33 | من بين الأحكام الصادرة بحق الناشطين السياسيين أيدت محكمة الاستئناف في يوم الثلاثاء 17 يناير/كانون الثاني، الحكم الصادر بحق كل من: المعتقل عالم الدين الشيعي الشيخ محمد جواد الشهابي وعالم الدين الشيعي الشيخ فاضل عبد الجليل الزاكي لمدة 6 أشهر.

| 34 | أحالت النيابة العامة الخميس 19 يناير/كانون الثاني، الحقوقي نبيل رجب للمحكمة محبوساً للجلسة المقرر عقدها بتاريخ 23 يناير/كانون الثاني، بعد اتمامه بنشر شائعات عبر موقع التواصل الاجتماعي "تويتر".

^{9.} بيان مراسلون بلا حدود،

| 35 | دعت لجنة حماية الصحفيين الأمريكية في بيان لها صدر في 17 يناير /كانون الثاني، حكومة البحرين للتراجع عن قرارها تعليق عمل صحيفة الوسط إلكترونياً، وهي الصحيفة التي تم وقفها بصورة نهائية في وقت لاحق، وقالت لجنة حماية الصحفيين إنَّه ''من غير الواضح أي من المواد في القانون البحريني التي استندت إليها وزارة شؤون الإعلام في قرارها وقف النسخة الإلكترونية للصحيفة، حيث يتم إعادة نشر المحتوى المكتوب إلكترونياً"، وتابعت "قال رئيس تحرير الصحيفة منصور الجمري في حديثه لأسوشيبتد برس، أنَّ الصحيفة كانت تحاول الحصول على إيضاحات من السلطات عن القرار"، مشيرةً إلى أنها كلجنة حماية الصحفيين كذلك، فشلت في الحصول على تعليق من الوزارة بشأن القرار، وقال مسؤول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في المنظمة جيسن سترن إن البحرين "تدعى احترامها لحرية الصحافة، والحكومة التي تحترم حقيقة حرية الصحافة، لا تتدخل في عمل الصحف، أو طرق نشرها"،

| 36 | ضمن تضييق السلطات البحرينية على عمل النشطاء الحقوقيين استدعت وزارة الداخلية الأحد 22 يناير/كانون الثاني الناشطة الحقوقية ابتسام الصايغ للتحقيق في مركز شرطة المحرق.

وأضاف "ننحن نطالب حكومة البحرين بالسماح فوراً لصحيفة الوسط بالعودة إلى النشر الإلكتروني، والتوقف عن فرض الرقابة ومضايقة وسائل الإعلام المستقلة"100.

37 حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى برئاسة القاضي حمد بن سلمان آل خليفة وبعضوية القاضيين ضياء هريدي ومحمد عوض، وأمانة سر عبدالله محمد الأحد 22 يناير/كانون الثاني في قضية خمسة متهمين أخوة وأخوات بالاعتداء على رجال أمن في محافظة المحرق، أثناء مهمة إلقاء القبض على مطلوب محكوم منهم. وذلك بسجن المتهم الأول ثلاث سنوات، والثاني والخامس لمدة ثلاثة أشهر، وأمرت بإيقاف تنفيذ العقوبة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صيرورة الحكم نهائياً، كما قرّرت بمعاقبة المتهمتين الثالثة والرابعة بالحبس لمدة شهر، وأمرت بإيقاف تنفيذ العقوبة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صيرورة الحكم نمائياً.

^{10.} لجنة حماية الصحفيين الامريكية،

- الناشط الحقوقي ورئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب، والمتهم فيها ببث وإذاعة أخبار وبيانات وشائعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للبحرين وفق هيئة الادعاء، ولم يحضر نبيل رجب أولى جلسات هذه القضية، فيما لم يحضر عنه أي من المحامين أيضاً. في حين تواجد في الجلسة ممثلون عن سفارات أجنبية.
- | 39 | وتتهم السلطات في البحرين نبيل رجب بإذاعة أخبار كاذبة عمداً في الخارج وإشاعات مغرضة تنال من هيبة الدولة واعتبارها، وذلك عبر قنوات خارجية، زعم فيها على خلاف الحقيقة وعلى نحو مغرض، أنَّ الدولة تمنع المنظمات الحقوقية والصحافة العالمية والدولية من دخول البلد، وأنَّ استهدافها المعارضة سياسي لا قانوني، وتقول النيابة العامة إنحا تلقت بلاغا من إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية، بقيام نبيل رجب ببث وإذاعة أخبار وبيانات وإشاعات كاذبة حول الأوضاع الداخلية في البحرين من شأنها النيل من هيبتها واعتبارها، وقد تم التحقيق مع رجب في حضور محاميه، وقد أمرت النيابة بحبسه احتياطيا على ذمة القضية.
- المجائية، يوم 28 ديسمبر/ كانون الاول 2016 في القضية التي يحاكم فيها وفق الحبرى الجنائية، يوم 28 ديسمبر/ كانون الاول 2016 في القضية التي يحاكم فيها وفق هيئة الادعاء بتهمة "ارتكاب جناية إذاعة أخبار وشائعات كاذبة ومُغرضة، وبثّ دعايات مثيرة في زمن حرب، من شأنها إلحاق ضرر بالعمليات الحربية التي تخوضها القوات المسلحة البحرينية وإضعاف الجلّد في الأمة"، حيث أعلنت النيابة العامة أنه محبوس احتياطيا على ذمة قضية أخرى.
- 41 ويحاكم نبيل رجب على خلفية ممارسته حرية الرأي والتعبير في هذه القضية على خلفية تغريدات نشرت في مارس/آذار 2015، في حساب تويتر الخاص بنبيل رجب، والتي من خلالها انتقد الحرب على اليمن والتعذيب في سجن جو، إلى جنب قضية الأخرى ضده، والتي أحالتها النيابة للمحكمة، وهي بث شائعات، على خلفية مقابلات تلفزيونية قديمة، تطرق فيها إلى انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين. بالرغم من غياب نبيل رجب عن الجلسة الأولى فقد قدّمت النيابة العامة بيّنتها، وحدّدت المحكمة جلسة 21 فبراير/ شباط 2017 للاستماع إلى ضابط التحريات.

ُ ذاتِ خلفيات سِياسية، وتحرك دولي مِن أجـل وقـف تنفيـذ حكم

| 42 | شهد الأسبوع الأخير من يناير/ كانون، الثاني تحرَّكا دوليًا لوقف تنفيذ حكم الإعدام بحق كل من محمد رمضان وحسين على موسى المحكوم عليهما بالإعدام في قضايا ذات خلفيات سياسية، فقد قالت منظمة "هيومن رايتس ووتش" في بيان لها يوم الإثنين 23 يناير/كانون الثاني، إن محمد رمضان وحسين موسى معرضان لخطر الإعدام الوشيك، وقالت المنظمة إن إعدام 3 بحرينيين في 15 يناير/كانون الثابي 2017 في قضية مماثلة، أثار المخاوف من إمكانية موافقة الملك حمد بن عيسى آل خليفة على إعدام رمضان وموسى، اللذين يواجهان عقوبة الإعدام بسبب تفجير في فبراير/ شباط 2014 أودى بحياة شرطي.

وأوضحت هيومن رايتس ووتش إن تحليلاً قامت به لملف المحاكمة والاستئناف، توصل إلى أن إدانة رمضان وموسى استندت بشكل حصرى على "اعترافاتهما، التي تراجعا عنها لاحقاً"، وقال جو ستورك، نائب مدير قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: "على البحرين ألا تعدم شابين آخرين تحت أي ظرف، خصوصا عندما يوجد دليل ذو مصداقية على انتزاع اعترافاتهما تحت التعذيب وأن إدانتهما تشوبها عيوب".11.

| 43 | وقد أخبر المحامي محمد التاجر، هيومن رايتس ووتش أنه لم يتمكن من التحدث مع موكليه طوال الاحتجاز السابق للمحاكمة، وقال إن أول مرة تمكن فيها من التحدث معهما كانت في اليوم الأول للمحاكمة في 24 يوليو/ تموز 2014.

| 44 | ويشير فحص سجل محاكمة محمد رمضان وحسين موسى المحكوم عليهما بالإعدام إلى أن الدليل الرئيسي لإدانتهما كان اعترافاتهما، التي طالب محاميهما في المحكمة برفضها لعدم تقصى المحكمة مزاعم انتزاعها تحت التعذيب، ورفضت المحكمة هذه الحجة، مبينة أنَّ ''اعتراف المتهم موسى جاء متفقا في مجمله بما يؤكد ويجزم بمطابقة اعترافه للحقيقة

11. بيان منظمة هيومن رايتس ووتش، https://www.hrw.org/ar/news/2017/01/23/299189.

والواقع في الدعوى"، في 27 مايو/أيار 2015، أيدت محكمة الاستئناف العليا الجنائية الأولى البحرينية حكم الإعدام، معتبرة أنما "اطمأنت إلى خلو تلك الاعترافات والإقرارات من شبهة الإكراه من أي نوع وذلك بما لها من سلطة تقديرية في ذلك".

- ط 45 ا كذلك، استعرضت هيومن رايتس ووتش نسخا من تقارير الدكتور محمد نور فودة، الطبيب الشرعي الذي عينه مكتب المدعى العام في البحرين لمعاينة رمضان وموسى يوم 2 مارس/ آذار 2014، ولا تشير التقارير إلى مزاعم تعرض الرجلين للتعذيب، با, تشير فقط إلى أن غرضها تقييم طبيعة وسبب وقوع إصابات، ويخلص التقرير الخاص برمضان إلى أن الكدمات في ساقيه كانت نتيجة الاصطدام بشيء، ويخلص التقرير الخاص بموسى إلى أنَّ العلامات على معصميه كانت نتيجة القيود، ولا يشير حكم المحكمة إلى أي من تقريري الطبيب الشرعي.
- | 46 | في ذات السياق، استعرضت المنظمة التقرير الذي أعدته منظمة ريبريف بالتعاون مع الدكتور بروك تشيشولم، وهو خبير في تشخيص وعلاج ضحايا التعذيب، حيث خلص إلى أن الطبيب الشرعي في البحرين انتهك بروتوكول اسطنبول المعترف به دولياً، كما غابت مؤهلات معد التقرير أو استقلاليته، مع وجود عنصر شرطة أثناء التحقيق، وغياب محام أثناء التحقيق، وعدم توثيق التفاصيل الكاملة لإصابات رمضان، فيما يتعلق بحالة المحكومين بالإعدام محمد رمضان، وحسين موسى.
- | 47 | وكانت زينب زوجة رمضان، قد أخبرت هيومن رايتس ووتش أن زوجها بدا "شاحبا ونحيلا ومهزوزا وضعيفا" عندما التقته خلال ما وصفتها بأنها زيارة مراقبة بدقة، بعد حوالي 10 أيام من اعتقاله في 18 فبراير/ شباط 2014، وقالت إنه بعد نقله إلى سجن جو بعد شهر من اعتقاله، أخبر أسرته بقيام عناصر في مركز شرطة مديرية التحقيقات الجنائية وشرطة الرفاع بتعذيبه لإجباره على الاعتراف بتورطه في التفجير موضوع الدعوة.
- 48 في ذات السياق، دعا المدير في المنظمة جو ستورك إلى التحقيق في مزاعم التعذيب قبل المحاكمات لا بعدها، مطالباً "المملكة المتحدة وفرنسا وألمانيا والاتحاد الأوروبي أن يدينوا علنا هذه المحاكمات الجائرة، ومعارضة هذه الأحكام قبل أن تستدعى البحرين فرقة الإعدام".

ط9 كذلك، نشرت منظمة ريبريف البريطانية عريضة على الإنترنت بعنوان "أوقف الإعدام" تقول فيها إنَّه "علينا أن نبذل كل جهودنا لإنقاذ الرجل التالي على لائحة الإعدام، وهو محمد رمضان" بعد أن أعدمت السلطات البحرينية يوم الأحد (15 يناير/كانون الثاني) ثلاثة رجال، وهي الإعدامات الأولى في البلاد منذ ستة أعوام. وقد بلغ عدد الموقعين على العريضة حتى الآن 14294 شخصًا.

إ 50 | وتنص العريضة المشار اليها أعلاه على أن "أحمد، وعمره 7 سنوات، يطلب من تيريزا ماي المساعدة على رفع اسم والده محمد عن لائحة الإعدام في البحرين"، وتدعو المنظمة في العريضة ذاتما إلى جعل البحرين توقف إعدام معارضيها السّياسيين وإلى مطالبة الحكومة البريطانية بوقف مساعدتها لنظام عقوبة الموت في البحرين وإلى اتخاذ خطوات لمنع إعدام محمد رمضان، وأشارت المنظمة في العريضة إلى ملابسات قضية رمضان، الذي عُذب وحُكِم عليه بالإعدام على خلفية مشاركته في احتجاج مطالب بالديمقراطية، وكذلك إلى الدعم الذي قدمته المملكة المتحدة والبالغ 5 ملايين جنيه استرليني في أربع سنوات لنظام جعل تنفيذ هذه الإعدامات ممكنًا، ومساهمتها في تدريب رجال شرطة ومدعين عامين وآخرين من بينهم محقق التّعذيب الذي رفض التحقيق على مدى عامين بشأن ادعاءات محمد رمضان تعرضه للتّعذيب، كما تلفت إلى أن حكم الإعدام الصادر بحق محمد رمضان كان في محاكمة استندت إلى اعترافات منتزعة تحت التّعذيب، كما نشرت المنظمة قصة كل من عباس السميع وعلى السنكيس وسامي مشيمع، مشيرة إلى أغّم ضحايا انتهاكات وحشية لحقوق الإنسان، وليسوا مجرمين، لافتة إلى أن السلطات البحرينية رفضت إبلاغ عوائلهم في الزيارة الأخيرة ما إذا كان سيتم إعدامهم 12.

| 51 | في السياق ذاته، وجه نواب بريطانيون ينتمون لعدة أحزاب رسالة إلى الخارجية البريطانية يطالبونها فيها بتقديم شكاوي إلى الحكومة البحرينية والدّعوة إلى إجراء تحقيق بشأن اللَّجوء إلى التّعذيب في البحرين، والتّدخل بشأن أحكام الإعدام بحق محمد رمضان وحسين على موسى.

وقالت النَّائبة مارغريت فيرييه من الحزب الاسكتلندي الوطني، إن ''التَّطورات الأخيرة في البحرين مقلقة "مضيفة أنّه "منذ أسبوع، شهدنا تنفيذ أحكام الإعدام لأول مرة

^{12.} نص العريضة، https://reprieve.bsd.net/page/s/free-mohammed-ramadan.

في البلاد منذ العام 2010، والمخاوف بشأن حدوث المزيد مشروعة تمامًا"، ولفتت فيربيه إلى أنّه '' يجب أخذ الاتهامات باللّجوء إلى التّعذيب في البحرين على محمل الجد، وعلى الحكومة البريطانية أن تتصرف بشكل مسؤول كحليف رئيس للبلاد - حيث إنما كانت تعمل على دعم النظام القضائي البحريني وإصلاحه"، ودعت فيرييه أيضًا الخارجية البريطانية لأن تكون "أكثر وضوحًا"، وقالت فيرييه إنّه "لا يكفي أن نعيد ببساطة تأكيد رفض المملكة المتحدة لعقوبة الإعدام؛ عليها أن تلتزم مع السّلطات البحرينية بشأن الادعاءات الجدية جدًا عن استخدام التّعذيب "136.

| 52 | من جانب آخر طالب اثنان من خبراء الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حكومة البحرين بالإبقاء على حياة محمد رمضان وحسين موسى، اللذين يواجهان خطر الإعدام الوشيك، وضمان إعادة محاكمة المتهمين وفقاً للمعايير الدولية، وذكر بيان صحفى صادر عن الخبيرين أن المحكوم عليهما، اللذين تأكدت أحكام الإعدام الصادرة بحقهما في أواخر عام 2015، قد تعرضا للتعذيب أثناء وجودهما في السجن وأجبرا على الاعتراف بجريمتهما دون مساعدة قانونية مناسبة، وقال مقررا الأمم المتحدة المعنيان بالإعدام "أجنيس كالامارد"، والتعذيب "نيلس ميلتسر" إنه "بموجب القانون الدولي، هناك حظر مطلق على استخدام التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة أو العقاب"، وأضافا "من واجب السلطات البحرينية التحقيق في جميع مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت أثناء الإجراءات، بما في ذلك التعذيب على يد قوات الأمن أثناء الاستجواب".

كما أعرب الخبيران أيضا عن قلقهما البالغ إزاء عمليات الإعدام رميا بالرصاص في 15 كانون الثاني يناير بحق عباس السميع، وسامي مشيمع، وعلى عبد الشهيد السنكيس بتهمة تنفيد تفجير في المنامة في عام 2014، والذي راح ضحيته عدة أشخاص، بينهم ثلاثة من ضباط الشرطة، ووفقا لمزاعم تلقاها الخبيران، نفذت عمليات الإعدام في أعقاب إجراءات مخالفة للمعايير الدولية، وبحسب ما ورد أجبر الرجال الثلاثة على الاعتراف تحت وطأة التعذيب، بما في ذلك استخدام أساليب مثل الصدمات الكهربائية والإذلال الجنسي. كما حرموا أيضا من الحصول على

^{13.} The new Arab, https://www.alaraby.co.uk/english/news/201723/1//uk-mpscall-for-action-on-bahrain-executions.

مساعدة قانونية مناسبة، حسب المزاعم، وأضاف الخبيران "في البلدان التي لم تلغ عقوبة الإعدام، لا يجوز فرض العقوبة إلا بعد محاكمة تمتثل لضمانات من بين الأكثر صرامة للمحاكمة العادلة والإجراءات القانونية الواجبة. أي حكم إعدام ينفذ بعد محاكمة لا تستوفي هذه المعايير هو بمثابة عملية إعدام تعسفي ١٩٠٠.

- | 53 | ضمن انتهاك حرمة المنازل، داهمت قوات أمنية فجر الثلاثاء 24 يناير/كانون الثاني، عدداً واسعاً من منازل المواطنين في مناطق مختلفة في جزيرة سترة، أسفرت عن اعتقال 10 مواطنين هم: حسين الجردابي، مصطفى العطار، علاء طالب العنصره، حسين عمران، مجاهد عباس العرادي، محمود عبد المجيد، سيد أحمد سيد ضياء، عبدالأمير عبدالرسول الصافي، أحمد عبدالأمير الصافي، مرتضى سيد جواد جعفر.
- إ 54 | وفي إطار استمرار المحاكمات السياسية غير العادلة بحق المواطنين قضت المحكمة الأربعاء 25 يناير/كانون الثاني، بالسجن بحق ثلاثة من آباء ضحايا القتل خارج القانون الذين قضوا قتلاً على يد قوات الأمن خلال الاحتجاجات المتواصلة في البحرين منذ 2011 للمطالبة بالديمقراطية، إذ قضت المحكمة بسجن عبد الهادي والد الشهيد على مشيمع عاماً كاملاً، فيما تم الحكم على جواد الشيخ والد الشهيد على الشيخ ومكي أبو تاكي والد الشهيد محمود أبو تاكي بالسجن 3 سنوات لكل منهما، بعد أن وجهت لهم المحكمة تهمة التجمهر وإهانة ملك البلاد.
- | 55 | كذلك، أصدرت المحكمة حكما بالسجن ثلاث سنوات بحق الناشط الحقوقي وأمين عام المنظمة الأوروبية البحرينية لحقوق الإنسان حسين برويز المقيم في فرنسا، بتهمة إهانة ملك البلاد.
- | 56 | قامت قوات تابعة للأجهزة الأمنية بتطويق مسجد الشيخ درويش يوم الأربعاء 25 يناير /كانون الثاني، في منطقة الدراز بالأسلاك الشائكة ومنعت المصلين من الوصول إليه وإقامة الصلاة.
- 57 في فجر الخميس 26 يناير/كانون الثاني، قامت مجموعة من المدنيين يحملون أسلحة يعتقد أنما تابعة لجهاز الأمن بالهجوم على المعتصمين حول منزل الزعيم الديني

^{14.} بيان مقررا الأمم المتحدة المعنيان بالإعدام أغنيس كالامارد، والتعذيب نيلس ميلتسر،

الشيخ عيسى قاسم، للمرة الثانية، وكانت قوات أمنية تابعة لوزارة الداخلية قد هاجمت المعتصمين في 21 ديسمبر/ كانون الأول 2016 لأول مرة، منذ بداية الاعتصام في يونيو/ حزيران 2016 بعد إسقاط جنسية آية الله الشيخ عيسى قاسم.

| 58 | وأصيب العشرات في هجوم الخميس 26 يناير/كانون الثاني، منهم إصابة مصطفى أحمد حمدان (18 عاما) الذي أصيب بإصابة مميتة في الرأس، أدخل على إثرها غرفة الإنعاش بمستشفى السلمانية الطبي، حتى توفي في الجمعة 24 مارس/ آذار 2017، ذكرت عائلة مصاب الدراز الشاب مصطفى حمدان، أن ابنها تم نقله لمستشفى البحرين الدولي، عند الثالثة فجرا، إلا أن المستشفى رفض معالجته، ما اضطرّهم إلى نقله بسيارتهم الخاصة إلى مستشفى السلمانية دون أن يتم توفير سيارة إسعاف لهم، وعلى الرغم من حالته الحرجة ونزيف الدم المستمر، إلا أنه تم التحقيق معه فور وصوله إلى مستشفى السلمانية حول إصابته، لكنه لم يكن قادراً على الكلام، حتى دخل في غيبوبة كاملة، وتم التحقيق مع عائلته حول الإصابة، وأظهرت أشعة مقطعية للمصاب حمدان استقرار رصاصة في رأسه، وقال الأطباء إنه من غير الممكن إجراء جراحة لاستئصالها.



| 59 | وبدأ الهجوم عبر سيارات خاصة بما مدنيين مقنعين قاموا بإطلاق الرصاص الحي والرصاص الإنشطاري على المعتصمين الذين ردوا عليهم بالحجارة، وداهمت هذه العناصر بعض المنازل وكسّرت أبوابها، واعتقلت 6 أشخاص. ولم تعلن أي جهة أمنية مسؤوليتها عن الهجوم.

- 60 في ضوء ذلك خرجت تظاهرات غاضبة في مناطق عدة من البحرين عصر ومساء الخميس 26 يناير/كانون الثاني، للتعبير عن احتجاجهم على الهجوم الذي أدى لإصابة العشرات، وأطلقت قوات النظام قنابل الغاز والرصاص الإنشطاري على المحتجين في العكر، النويدرات، أبوصيبع والسهلة، فيما شهدت السنابس، كرباباد، عالى، البلاد القديم، المعامير وكرزكان تظاهرات حاشدة، وتوافد مزيد من المعتصمين في الدراز حول منزل الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسى قاسم، ورفعوا صورا لحمدان المصاب في الهجوم، مرددين هتافات تؤكد على مواصلتهم اعتصامهم المستمر منذ نحو 6 أشهر.

| 61 | قالت صحيفة أخبار الخليج البحرينية، المقرّبة من السلطات، على خلفية الهجوم المسلح على المعتصمين أمام منزل الشيخ عيسى قاسم، إنه لم تتضح بعد هوية العناصر المسلّحة التي هاجمت اعتصام الدراز ما أدى إلى إصابة شاب بحريني بطلقة نارية في رأسه أدخل على إثرها المستشفى في حالة حرجة، وقالت الصحيفة في عنوان الخبر إن شابا بحرينيا أدخل إلى المستشفى في حالة حرجة بعد أن أطلق ملثمون عليه النار بالدراز في محيط منزل آية الله الشيخ عيسى قاسم، مركز الاعتصام المفتوح منذ إسقاط الجنسية عن قاسم¹⁵.

قالت الصحيفة ذلك رغم وفرة مقاطع الفيديو حول الحادثة، والتي تظهر تكثيف التواجد الأمني في محيط الدراز قبل اقتحام العناصر المسلّحة ساحة الاعتصام، فضلا عن اعتقال العناصر عددا من المعتصمين، تبين احتجازهم لدى التحقيقات الجنائية بوزارة الداخلية لاحقاً. كما أن العناصر التي ترتدي لباسا مدنيا أسودا وقناعا أسودا، وتحمل أسلحة نارية، قد اقتحمت الدراز راجلة بعد إيقافها سيارتها المدنية عند أحد المداخل. في المقابل قالت الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان إنما تابعت "واقعة قيام عدد من القوات الأمنية الملثمة بمهاجمة المعتصمين حول منزل الشيخ عيسى أحمد قاسم بمنطقة الدراز فجر الخميس 26 يناير/كانون الثاني 2017، مستخدمة سلاح الشوزن والرصاص الحي مما أسفر عن إصابة الشاب مصطفى حمدان بإصابة بالغة في الرأس أدت إلى دخوله حالة موت سريري، وأضافت الجمعية "تابعنا بقلق شديد تداعيات حصار منطقة الدراز غير المبرر الذي يدخل يومه 222، واستمرار قيام قوات الأمن بالتعرض للمسيرات والتجمعات السلمية، وندعو الجهات المعنية إلى مراجعة الإجراءات الأمنية التي تصاعدت وتيرتما في الآونة الأخيرة"، ودعت الجمعية إلى المسارعة في التحقيق الجاد في حالة إطلاق النار على المواطن الشاب مصطفي حمدان، ورفع الحادث إلى القضاء إحقاقا للعدالة ولمنع تكرار استخدام القوة المفرطة وللحيلولة دون إفلات الجناة من العقاب.

من بين الاحكام القضائية التي صدرت بحق بعض المحتجين في المعامير أمام محاكمة غير عادلة بُنيت قرائنها على اعترافات المتهمين، والتي يُشك انها جاءت تحت وطأة التعذيب؛ قضت المحكمة برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، بسجن خمسة معتقلين لا 10 سنوات، وسجن متهم آخر 7 سنوات بتهمة حيازة متفجرات، وكانت النيابة العامة قد المهمت المعتقلين في 16 يونيو/ حزيران 2015 أنهم حازوا وأحرزوا بغير ترخيص من وزارة الداخلية مواد متفجرة بقصد استخدامها في نشاط يخل بالأمن، وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابي، حسب قولها، كما المهمت النيابة المعتقلين بتنفيذ تفجيرات وإشعال حرائق والتجمهر وإحراز عبوات قابلة للاشتعال وإعداد عبوة متفجرة وتفجيرها، وإشعال الحريق في الإطارات بقصد استهداف رجال الشرطة وقتلهم، وزعزعة الأمن والاستقرار في المملكة، وقد دفنت القنبلة بحسب النيابة في حفرة. وتتراوح أعمار المتهمين ما بين 19 و43 سنة، أحدهم متقاعد.

| 64 | نشرت وزارة الداخلية السبت 27 يناير/كانون الثاني، أعداداً إضافية من الشرطة في مختلف منافذ الدراز، وقد حال الإغلاق الأمني المفروض على منافذ القرية دون إقامة صلاة جمعة بجامع الإمام الصادق (ع)، وفي سياق التشديد الأمني، تم وضع أسلاك شائكة تحول دون وصول الناس لمسجد الشيخ درويش في المنطقة نفسها، والواقع قبالة الشارع العام، وقد اضطر المصلون لافتراش الأرض والصلاة قبالة المسجد.

| 65 | في ذات السياق نقلت صحيفة الوسط البحرينية -التي تم إغلاقها- عن تلقى المزيد من الشكاوي من أهالي الدراز حول الإغلاق الأمني الذي ''بات مشهداً مستمرّاً ويعرقل ممارستهم حياتهم بشكل طبيعي"، وذلك منذ أن أعلنت وزارة الداخلية إسقاط جنسية عالم الدين الأبرز في البلاد آية الله الشيخ عيسى أحمد قاسم في 20 يونيو/حزيران 2016.

وأشارت صحيفة الوسط إلى أن رجال الأمن منذ ذلك الوقت يسمحون بالدخول لمنطقة الدراز للمواطنين القاطنين في المنطقة فقط، وذلك بعد التأكد من هوياهم، ونقلت عن أهالي المنطقة مدى معاناتهم في الوقوف يوميا في طوابير طويلة من السيارات؛ و تأخر عودة طلاب المدارس إلى منازلهم يوميا، كما لفتت الصحيفة إلى استمرار التشويش المتعمَّد على شبكة الإنترنت في الدراز، ونقلت عن أحد المواطنين القاطنين هناك إن شكاوى المواطنين حول انقطاع الإنترنت يوميا من السابعة مساء إلى الواحدة فجرا "تُقُمل ولا يُستجاب لها، وإن ردود موظفي خدمات الزبائن في شركات الاتصالات باتت روتينية، وهي إما أن هناك تطويرات في الشبكة من دون تحديد المدة التي ستنتهي فيها هذه التطويرات، أو أنهم يطلبون من الشاكين اللجوء إلى هيئة تنظيم الاتصالات لإيصال الشكاوي٬٬٬ وقالت الصحيفة إنها حاولت أخذ تعليق المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان عن موقفها مما يحدث في الدراز، لكنّها لا تزال تلتزم صمتاً مطبقاً.

| 66 | وفي سياق حصار الدراز كذلك، قال الأمين العام السابق لجمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)، رضي الموسوي إن "مسألة حصار منطقة الدراز منذ أكثر من 200 يوم، قضية مؤلمة وموجعة على أهالينا في الدراز، الذين نحيى صبرهم وإصرارهم على الاستمرار في الحياة" حسب تعبيره، وانتقد الموسوي الإجراءات الأمنية التي اتخذتما السلطات وقيامها خلال الأشهرالسبعة الأخيرة بتقليص مداخل الدراز من 11 إلى 2، على الرغم من أن هناك قرابة 20 ألف نسمة يسكنون المنطقة، مشيرا إلى أن هذا الإجراء يقيد حركتهم بشكل لافت، مع وجود تفتيش دائم على دخولهم لمنازلهم، وقال "تقليص مخارج منطقة الدراز من جهة المدينة الشمالية من 3 مسارات إلى مسار واحد لا مبرر أمني ولا سياسي له، ويأتي في سياق استمرار العقاب الجماعي على الأهالي ". وشدد الموسوي على أن "هذه الحالة لا يجوز أن تستمر إلى ما لا نماية "هذا وضع لا إنساني ولا أخلاقي ويجب أن يتوقف فورا، ولا يوجد مبرر أمني ولا سياسي يبرر

الحصار الخانق على المنطقة، خلال هذه المدة الطويلة"، وختم الموسوى تصريحه بدعوته الجهات الرسمية للخروج عن صمتها وإعلان تفاصيل ما جرى، خصوصا أن هناك عدة جرحى أصيبوا خلال أحداث ذلك اليوم، بينهم حالة واحدة خطيرة ¹⁶.

| 67 | من بين الأحكام القضائية غير العادلة التي توظف قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية لمحاكمة المحتجين ومع غياب الأدلة؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة الأحد 29 يناير /كانون الثابي، بالسجن المؤبد بحق 6 أشخاص والزامهم متضامنين بدفع تعويض بقيمة 1551 دينار بحريني وبالسجن لمدة ثلاث سنوات وغرامة 200 دينار لأحدهم وببراءة متهمين آخرين، وقال رئيس نيابة الجرائم الإرهابية إن المحكمة أصدرت حكمها في قضية الشروع في القتل وإحداث تفجير تنفيذاً لغرض إرهابي، وكانت النيابة العامة قد وجهت للمتهمين في 12 فبراير/ شباط 2016، تهما تتعلق بالتجمهر والاعتداء على رجال الشرطة واستدراجهم إلى مكان عبوة متفجرة وعند اقتراب رجال الشرطة إلى مكان العبوة المتفجرة قام أحدهم بتفجيرها، واستندت النيابة العامة في التدليل على ثبوت التهم في حقهم إلى الأدلة القولية، منها شهود الإثبات، واعتراف أحد المتهمين، مع أن شهود الاثبات هم من رجال الأمن وغالباً ما يكونون شهودا سريين ولا يمكن استجوابهم من قبل هيئة الدفاع، كما أن الأدلة القولية مبنية على اعترافات منتزعة تحت التعذيب¹⁷.

68 | لقى ضابط في وزارة الداخلية مصرعه الأحد 29 يناير/كانون الثاني، في إحدى المزارع في منطقة البلاد القديم جراء حادثة إطلاق نار، وأغلقت قوات الأمن جميع المنافذ المؤدية للبلاد القديم إلى الجنوب من العاصمة، فيما انتشرت وحدات كبيرة داخل المنطقة، واعتقلت وزارة الداخلية عددا من الأشخاص، بشكل عشوائي، فور الإعلان عن وقوع الحادثة، التي لم تُعرف ملابساتها.

69 | تظاهر آلاف المحتجين في البحرين الأحد 29 يناير/كانون الثاني، وذلك عشية جلسة جديدة من محاكمة الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسى قاسم، وارتدى المتظاهرون، الذين خرجوا في أكثر من 40 منطقة في البلاد، الأكفان تعبيرا عن استعدادهم للتضحية دون آية الله قاسم، الذي يمثل أعلى مرجعية دينية في البحرين، ودعما لانتفاضة شعبية

^{16.} تصريح إعلامي للسيد رضي الموسوي، صحيفة الوسط البحرينية، .http://www.alwasatnews.com/news/1204757.html

تطالب بوضع حد لهيمنة الأسرة الحاكمة على السلطة، ورفع المتظاهرون، الذين جابوا الشوارع، صوراً للشيخ قاسم ولافتات تحذر من المساس به.

| 70 | فيما يتعلق بجلسة محاكمة آية الله الشيخ عيسى قاسم، أعلن مسؤول في القضاء البحريني الاثنين 30 يناير/كانون الثاني، أن المحكمة أرجأت النظر في محاكمة آية الله قاسم حتى 27 المقبل بناءً على طلب النيابة العامة، وأكد أن الجلسة المقبلة ستكون الختامية للنظر في القضية، وقد انعقدت المحاكمة في جلسة علنية، وقررت تأجيل المحاكمة لجلسة يوم 12 فبراير/ شباط 2017 لتقديم المرافعة الختامية، إلا أن النيابة العامة تقدمت بطلب لتأجيل موعد الجلسة ليتسنى لها إعداد مرافعتها وقد وافقت المحكمة على الطلب وقررت تأجيل الجلسة لتاريخ 27 فبراير/ شباط 2017 لتقديم المرافعة الختامية 18.



| 71 | دعت منظمة فريدوم هاوس في 26 يناير /كانون الثاني، الحكومة البحرينية إلى وقف العنف ضد المتظاهرين، وذلك ردًا على استخدام قوات الأمن البحرينية الذّخيرة الحية ضد المحتجين المسالمين في الدّراز، وأصدرت المنظمة بيانًا قالت فيه إن "قوات الأمن البحرينية تستخدم القوة المميتة ضد المحتجين، كما حصل في 26 يناير/كانون الثاني في الدّراز"، وقالت مهدوخيت فاسيهيان، مديرة برامج الشّرق الأوسط وشمال أفريقيا في المنظمة، إنّه "على الحكومة البحرينية أن تحاسب قوات الأمن بسبب استخدامها المفرط والمتكرر للقوة''، وكانت القوات البحرينية قد استخدمت رصاص

^{18.} وكالة أنباء البحرين، http://bna.bh/portal/news/768040.

الشّوزن والذّخيرة الحية ضد المحتجين يوم الخميس 26 يناير/كانون الثاني 2017 قرب منزل الشّيخ عيسى قاسم في الدّراز. وقد أُصيب عدد من المحتجين، من بينهم شاب عمره 18 عامًا، أصيب في رأسه ونُقِل في حالة حرجة إلى المستشفى 19.

| 72 | في موضوع متصل بحادثة إطلاق الرصاص الذي أصيب فيه مصطفى حمدان، وضمن الدور السلبي الذي تمارسه المؤسسة الوطنية لحقوق الانسان في مساندة الانتهاكات الحكومية، قالت المؤسسة الاثنين 30 يناير /كانون الثاني، إن إصابة مصطفى حمدان جاءت إثر تبادل مجموعتين من الملثمين إطلاق النار والحجارة فجر الخميس، وتجنبت المؤسسة الإشارة إلى جملة من الحقائق منها كون الملثمين قوة تابعة لوزارة الداخلية، فتحت النار على المعتصمين حول منزل الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسى قاسم، وأصابت حمدان وآخرين، واعتقلت 6 على الأقل، وأبلغ المعتقلون ذويهم، في اتصالات هاتفية، أنهم محتجزون في مبنى التحقيقات الجنائية، وأضافت المؤسسة إنها تلقت خبر وزارة الداخلية عزيد من الحزن والأسى عن استشهاد الملازم أول هشام حسن الحمادي إثر طلق ناري أدى إلى استشهاده، وقالت المؤسسة الوطنية إنه لا يسعها في هذا الشأن إلا الإعراب عن رفضها الشديد لهذه الأفعال العنيفة وغير القانونية التي استهدفت حياة المواطنين ورجال الأمن، وإن استخدام السلاح والعنف في وجه الدولة واستهداف رجال الأمن أو المجتمع أمر مرفوض جملة وتفصيلاً.

| 73 | في تحرك عاجل أعربت منظمة العفو الدولية يوم الاثنين 30 يناير/كانون الثابي، عن قلقها من أن يكون المعتقل البحريني السيد علوي الموسوي ضحية اختفاء قسري وأن يتعرض للتعذيب وسوء المعاملة، فمنذ اعتقال الموسوى في 24 أكتوبر/ كانون الأول 2016 لم تسمح السلطات له بالاتصال بمحام أو لقاء عائلته، وأكدت العفو الدولية أن عائلته لم تتلق أي معلومات بشأن مكان احتجازه أو التهم التي تم توجيهها له، مشيرة إلى أنه يواجه مصيرا مجهولا، وقالت العفو الدولية إنها خاطبت الأمانة العامة للتظلمات والنيابة العامة ووزير الداخلية بشأن الموسوي غير أنما لم تتلق ردا منهم.

| 74 | وكحصيلة نمائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر يناير/ كانون الثاني، تم رصدها من قبل المنتدى، تم تسجيل 332 حالة تعرضت للإنتهاكات، وتم رصد 216 حالة اعتقال تعسفي منها 118 حالة إعتقال جراء المداهمات، و288

^{19.} Freedom House, https://goo.gl/DvpLj2.

مداهمة مخالف للقانون و 118 حالة تعذيب وسوء معاملة و 456 احتجاجاً سلمياً قمع منها 208، كما تم توثيق استمرار حالات الاختفاء القسري والتي بلغت 37 حالة، فضلا عن صدور أحكام تعسفية بحق 92 حالة منها 3 حالات إعدام تم تطبيقها، وكذلك 8 حالات لإسقاط الجنسية، ومن بينهم المواطنين الذين تم تنفيذ أحكام الإعدام بحقهم خارج اطار القانون وهم: عباس السميع، سامي مشيمع، على السنكيس، فضالاً عن غرامات مالية لبقية المحكومين تقدر بـ 3182.500 دينار بحريني، بالإضافة إلى تجديد التوقيف التعسفي من قبل النيابة العامة أو المحكمة إلى 244 مواطنا في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	332
حالة إعتقال تعسّفي	225
إعتقال جراء مداهمات	118
مداهمق	288
حالة تعذيب وسوء معاملة	118
الاختفاء القسري	37
الاحتجاجات السّلميّة	525
قمع الاحتجاجات السّلميّة	235
إصابات بسبب القوّة المفرطة	30
أحكام قضائية تعسّفية	92
حالات لإسقاط الجنسيّة	8
الاحتجاز التّعسّفي من قبل النّيابة العامّة أو المحكمة	244

فبرابر/شباط

ا 75 مع مطلع فبراير شباط 2017، أصدرت منظمة فريدوم هاوس التقرير السنوي عن الحريات في العالم صنّفت فيه البحرين سادس أسوأ دولة في العالم تراجعاً في الحريات على مدى 10 سنوات، وكانت البحرين قد سجّلت تراجعا بـ 25 نقطة خلال السنوات العشر الأخيرة على مؤشر الحريات في العالم، وتراجع مؤشر النقاط الإجمالي للبحرين على مقياس فريدوم هاوس للحريات للعام 2016 من 14/100 إلى 12/100، لتحل بالمركز السابع عشر من ذيل القائمة، إلى جانب السعودية وليبيا وسوريا.

وفي التقييم العام، سجلت البحرين 6.5 نقطة، متخلفة بنصف نقطة عن أسوأ تقدير (7 نقاط). وفي التفصيل احتفظت البحرين بأسوأ تقدير على المقياس (7 نقاط) في مؤشر الحقوق السياسية، وبـ 6 نقاط على مؤشر الحريات المدنية 20 .

| 76 | من بين القضايا المتكررة وبكثرة في المحاكم البحرينية هي محاكمة محتجين بتهمة 'وضع قنبلة وهمية''، الامر الذي يجعل الكثيرين عرضة لهذه التهمة وبناء على اعترافات تُؤخذ تحت وطأة التعذيب، فمن بين هذه المحاكمات يمكن الإشارة إلى الحكم الصادر من محكمة الاستئناف العليا في الثاني من فبراير/ شباط، إذ عدَّلت المحكمة عقوبة 3 مستأنفين من سجنهم 5 سنوات إلى 3 سنوات بقضية وضع هيكل محاك لأشكال المتفجرات.

وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة قضت بالسجن 5 سنوات على 4 متهمين بوضع هيكل محاكِ لأشكال المتفجرات على الشارع العام بالسهلة بالقرب من الجامعة العربية المفتوحة.

وتتحصل وقائع القضية -وفق ادعاء النيابة العامة- في قيام المتهم الرابع بتحريض الثالث على وضع هيكل مُحاكٍ لأشكال المتفجرات على الشارع العام بالقرب من مسجد الشيخ عزيز بالسهلة، فقام الأخير بالاتفاق مع المتهمين الأول والثاني وأحضر إليهما الهيكل الذي أعده، وتوجه المتهمون الثلاثة الأول إلى مكان الواقعة

^{20.} Freedom House, https://freedomhouse.org/report/freedom-world/freedomworld-2017#anchor-one.

وقاموا بإلقاء عبوات المولوتوف لإيقاف السيارات على الشارع ثم وضعوا الهيكل وفروا من المنطقة قبل وصول الشرطة، وعند حضور قوات حفظ النظام إلى الموقع قامت السيارة المسلحة بدهس الهيكل والذي تبين أنه جسم وهمي غير متفجر، وقامت بفتح الطريق للمارة، بينما بدأت الشرطة في التحري عن المشاركين في الواقعة، ودلت التحريات على اشتراك المتهمين الأربعة وآخرين مجهولين.

| 77 | في ذات السياق، أيّدت محكمة الاستئناف العليا برئاسة القاضي الشيخ محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله سجن متهم مدة 7 سنوات في قضية شروع بقتل شرطة، وكانت المحكمة قضت بسجن المستأنف 15 سنة، فعارض المتهم الحكم وقضت المحكمة بميئة مغايرة بتعديل العقوبة إلى 7 سنوات فعارض الحكم مجددا، لكن محكمة الاستئناف قامت بتجاهل المعارضة كونه لم يحضر رغم أنه قيد الاعتقال إذ يفترض إحضاره من قبل وزارة الداخلية.

وكانت محكمة الاستئناف العليا قضت بتعديل عقوبة 14 مستأنفاً من سجنهم بين 10 و15 سنة إلى سجنهم بين 7 و5 سنوات بقضية الشروع بقتل شرطة، والتجمهر بمنطقة سترة. وتعود تفاصيل الواقعة بحسب الدعوى إلى أن مجموعة مكونة من 50 شخصا تجمهروا في تاريخ (26 سبتمبر/ أيلول 2014) بالقرب من مكتب بريد سترة وهم يحملون الزجاجات الحارقة والحجارة وقاموا برميها على أفراد قوات حفظ النظام المتمركزة بالقرب من مركز الشرطة، كما هاجموا حارس أمن مكتب البريد. وبحسب النيابة العامة فقد توصلت التحريات إلى مسؤولية 19 معتقلاً سياسيا عن الحادثة، مع آخرين مجهولين، ووجهت النيابة تهمة الشروع في قتل حارس الأمن للمعتقلين، بالإضافة إلى تهم التجمهر وحيازة قنابل المولوتوف.

| 78 | الجمعة 3 فبراير/ شباط، أفرجت وزارة الداخلية البحرينية عن مدير حوزة الإمام الباقر الشيخ محمد جواد الشهابي، وذلك بعد قضائه 6 أشهر في السجن، على خلفية اشتراكه في اعتصام منطقة الدراز، وهو الاعتصام الذي استمر احتجاجاً على إسقاط جنسية المرجع الديني الأعلى في البلاد آية الله الشيخ عيسي قاسم.

واعتقلت السلطات عددا كبيرا من رجال الدين الشيعة المعروفين، بسبب قيادتهم وحضورهم هذا الاعتصام، وقضت محاكم بحرينية بسجنهم بتهم التجمهر والتحريض

وغيرها، ويعد الشهابي أول معتقل يفرج عنه من هؤلاء الذين سجنوا بتهم التجمهر في الدراز، منذ 20 يونيو/حزيران 2016، وكانت محكمة الاستئناف قد خفّضت حكمه من سنتين إلى 6 أشهر قبل شهر من الإفراج عنه.

| 79 | وردت يوم السبت 4 فبراير/ شباط، عدد من الإفادات لمنتدى البحرين لحقوق الإنسان من عوائل موقوفي سجن الحوض الجاف وعوائل محكومي سجن جو المركزي بأن الإدارتين في كلا السجنين منعت إدخال الملابس الشتوية للمعتقلين، بالرغم من حاجتهم لها بسبب برودة الطقس.

| 80 | ضمن التدابير السياسية التي تتبعها الحكومة من أجل معاقبة الحراك السياسي والحقوقي المعارض لسياسة الحكومة، ولمزيد من الاجراءات الهادفة لمصادرة الحقوق السياسية والمدنية، وعبر توظيف مجلس النواب وغيره من المؤسسات لتحقيق أهدافها؟ عمد نظام الحكم في البحرين إلى تعديل دستوري بشأن القضاء العسكري، يسمح في ظله بمحاكمة مدنيين أمام المحاكم العسكرية، والذي تم إقراره في فترة قياسية.

81 من بين تلك التدابير والتحركات خصص مجلس النواب جلسة خاصة غير اعتيادية الأحد 5 فبراير 2017، لمناقشة وإقرار المقترح المقدم من ملك البحرين تحت صفة الاستعجال لتعديل دستورى بشأن القضاء العسكري، وقال عضو لجنة الشؤون التشريعية بمجلس النواب، أنس بوهندي لصحيفة الوسط المحلية: "إن الجلسة الخاصة لن تعقد اليوم في القاعة المعتادة لجلسات النواب، بل في إحدى القاعات الأخرى في المجلس، وستتم مع أعضاء المجلس ومن ضمنهم اللجنة التشريعية من أجل إحالة التعديل الدستوري إليها 2100.

| 82 | يأتي ذلك بعد أن قدّم ملك البحرين بصفة الاستعجال، مقترحاً للمجلس التشريعي للموافقة على تعديل المادة 105 من الدستور والمتعلّقة بتنظيم القضاء العسكري، وجرى تعميم هذا القرار على جميع وسائل الإعلام المحلية، ويقول نص المادة 105 المراد تعديله، أنه ''يقتصر اختصاص المحاكم العسكرية على الجرائم العسكرية التي تقع من أفراد قوة الدفاع والحرس الوطني والأمن العام، ولا يمتد إلى غيرهم إلا عند إعلان الأحكام العرفية، وذلك في الحدود التي يقررها القانون''.

أما النص المقترح فينص على إنه "ينظم القانون القضاء العسكري ويبين اختصاصاته في كل من قوة دفاع البحرين والحرس الوطني وقوات الأمن العام ''، ما يعني السماح للقضاء العسكري بمباشرة القضايا المدنية التي تختارها النيابة العامة العسكرية دون الرجوع إلى القضاء المدني.

| 83 | الهدف من التعديل بحسب المذكرة الشارحة: "زيادة التمكين للجهات العسكرية ونطاق الأماكن الخاضعة لها خاصة وأن قوة دفاع البحرين تشارك حاليا، وتنفيذا لواجبها الوطني والإقليمي في الحفاظ على أمن دول مجلس التعاون، في العديد من المهام القتالية والعمليات العسكرية وقواتما في حالة انتشار ومنفتحة بشكل مستمر داخل وخارج المملكة".

84 | في اليوم التالي، الاثنين 6 فبراير/ شباط، التقبي رئيس مجلس النواب أحمد الملا، مع القائد العام لقوة دفاع البحرين (الجيش) خليفة بن أحمد آل خليفة، لبحث التعديل الدستوري الذي اقترحه الملك، وأفاد الملا في تصريحات للصحفيين عقب جلسة خاصة لمناقشة التعديل المقترح أن "اللقاء يهدف إلى استيضاح طبيعة مشروع التعديل الدستوري المحال من الحكومة إلى مجلس النواب"، كما قال رئيس مجلس النواب أحمد الملا إن التعديل الدستوري الذي اقترحه الملك حمد بن عيسى آل خليفة سيعقبه تعديل على قانون العقوبات العسكري، إذ "إن التعديل الدستوري سيتبعه تعديل على قانون العقوبات العسكري لكي يتماشى مع الوضع الحالي في مكافحة الإرهاب''.

من ناحية أخرى أثني خليفة بن أحمد القائد العام لقوة دفاع البحرين، في تصريح له لوكالة أنباء البحرين على موافقة النواب على إحالة مشروع التعديل إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية، وأكد أن التعديل يتضمن استبدال نص البند (ب)

من المادة 105، والتي تنص على أنه "يقتصر اختصاص المحاكم العسكرية على الجرائم العسكرية التي تقع من أفراد قوة الدفاع والحرس الوطني والأمن العام، ولا يمتد إلى غيرهم إلا عند إعلان الأحكام العرفية، وذلك في الحدود التي يقررها القانون"، بفقرة أخرى تنص على "أنه ينظم القانون القضاء العسكري ويبين اختصاصاته في كل من قوة دفاع البحرين والحرس الوطني وقوات الأمن العام"، ويمنح التعديل الدستوري صلاحيات أوسع لأجهزة القضاء العسكري من بينها السماح له بمباشرة التحقيق في القضايا ومحاكمة مدنيين أمام محاكم عسكرية 22.

| 86 | وقد مرر مجلس النواب التعديل الدستوري في جلسة 21 فبراير/ شباط 2017 بعد موافقة 31 نائباً، على المشروع، وامتنع ثلاثة نواب عن التصويت هم جميلة السماك والشيخ مجيد العصفور وعلى العطيش، فيما رفض محمد ميلاد التعديل الذي أحيل إلى مجلس الشوري بصفة الاستعجال.

87 ضمن استهداف النشاط السياسي في البحرين؛ رفضت محكمة التمييز البحرينية طلباً الإثنين 6 فبراير/ شباط، بوقف تصفية جمعية الوفاق وفق ما ذكر المحامي عبد الله الشملاوي، وجمعية الوفاق هي كبرى الجمعيات السياسية المعارضة في البحرين والتي قررت المحكمة حلها وتصفية موجوداتها، في سياق الحملة الحكومية ضد المعارضة منتصف العام 2016، التي أدت إلى حل الجمعية، والحكم على زعيم المعارضة الشيخ على سلمان، وإسقاط جنسية أكبر زعيم روحي للغالبية الشيعية آية الله الشيخ عيسي قاسم... وغير ذلك، وقد تقدم محامو الوفاق بطعن ضد حكم حل الوفاق وتصفية موجوداتها، إلا أن الاستئناف أيدت حكم أول درجة في القضيتين، فيما رفضت التمييز الطعن على تصفية الوفاق، والطعن في قرار حلها.

| 88 | كذلك، رفضت محكمة التمييز الإثنين 6 فبراير/ شباط، طعناً تم تقديمه قبل ثلاثة أعوام ضد حكم قضائي تم بموجبه حل المجلس الإسلامي العلمائي، وهو أعلى هيئة دينية للأغلبية الشيعية، وقال المحامي عبدالله الشملاوي إنهم تقدموا في العام 2014 بطعن على "الحكم بحل المجلس العلمائي"، إلا أن محكمة التمييز نظرت في الطعن وقضت بعدم قبوله.

- | 89 | في سياق انتهاك حرية الرأي والتعبير أصدرت المحكمة الجنائية الصغرى يوم الثلاثاء 7 فبراير/ شباط، حكماً بغرامة مقدارها 50 دينار بحريني على عالم الدين الشيخ بشار عبد الهادي العالى بتهمة إهانة مجلس النواب عبر حسابه الإلكتروني "إنستغرام".
- | 90 | بدأت محاكمة الناشط الحقوقي ورئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب في 24 يناير/كانون الثاني، على ذمة القضية التي سبقت الإشارة لها بتهمة بث شائعات كاذبة، وذلك على خلفية تصريحات أدلى بها لقنوات إعلامية، وقد رفضت المحكمة في جلسة الأربعاء 8 فبراير/ شباط طلبا بإخلاء سبيل رجب، وقررت تأجيل الدعوى لجلسة 21 فبراير/ شباط، وصرحت للدفاع باستلام نسخة من الأقراص المدمجة.
- | 91 | الخميس 9 فبراير/ شباط، قضت المحكمة بحبس الطبيب البحريني طه الدرازي لمدة 6 أشهر على خلفية مشاركته في الاعتصام المفتوح أمام منزل آية الله الشيخ عيسى قاسم في منطقة الدراز، وقدرت كفالة مقدارها 100 دينار لوقف التنفيذ.
- ا علنت وزارة الداخلية البحرينية يوم الخميس 9 فبراير/ شباط، في موقعها الإلكتروني عن "إحباط عملية تحريب عدد من المطلوبين في قضايا إرهابية والهاربين من مركز الإصلاح والتأهيل في "جو" بتاريخ الأول من يناير 2017 وذلك باستخدام قارب، كان متجها إلى إيران. جاء ذلك بالتعاون والتنسيق بين الأجهزة الأمنية".23.
- | 93 | الحادثة السابقة نتج عنها مقتل ثلاثة وجرح آخرين والقبض على البقية منهم، إذ أدت العملية إلى مقتل رضا عبد الله عيسى الغسرة "29 عاما" محكوم بالمؤبد في عدد من القضايا بالإضافة إلى 79 سنة، ومقتل محمود يوسف حبيب حسن يحي "22 عاما"، ومقتل مصطفى يوسف يوسف عبد على "35عاما"، والقبض على 7 آخرين.
- | 94 | تصاعدت وتيرة الاحتجاجات في مناطق متفرقة من البحرين احتجاجاً علم قتل الهاربين الثلاثة بالرصاص، إذ خرجت تظاهرات واسعة رفعت صورا الضحايا ورددت شعارات مناوئة للحكومة، واستخدمت قوات الأمن قنابل الغاز المسيلة للدموع لتفريق المتظاهرين.

- إ بالتزامن مع إعلان الداخلية إحباطها محاولة هروب رضا الغسرة ومن معه عن طريق البحر؛ شنت السلطات الأمنية فجر الخميس 9 فبراير/شباط، حملة أمنية واسعة في مختلف مناطق البحرين منها: باربار، والبلاد القديم، وجزيرة سترة، أسفرت عن اعتقال عدد من المواطنين، من بين ذلك على سبيل المثال اعتقال 6 مواطنين من جزيرة سترة من ضمنهم "محمد جاسم، زكريا جاسم، حسين عبد الجبار، عمار أحمد حبيل وجابر خليل الكتاب".
- | 96 | كذلك، وفي ذات الوقت -فجر الخميس 9 فبراير/شباط داهمت قوات الأمن منزل رجل الدين الشيعي الشيخ محمد صالح القشعمي، واعتقلته هو وابنه "أبوالفضل" وابنته" أميرة "، واقتادتهم إلى مكان مجهول.
- الأمن الوطني في تنفيذ بعض العمليات التي قامت بها وزارة الداخلية، كما صرّح الأمن الوطني في تنفيذ بعض العمليات التي قامت بها وزارة الداخلية، كما صرّح عدد ممن تم اقتحام منازلهم بأخّم أُبلغوا من قبل العناصر الأمنية أنهم من جهاز الأمن الوطني، الأمر الذي يُعد مخالفة واضحة للإجراءات القانونية التي لا تمنح جهاز الأمن الوطني حق الضبط والتوقيف، وهو ما يخالف تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق وتوصياتها التي قبلت بها الحكومة البحرينية، والتي تنص على عدم استخدام جهاز الأمن الوطني في اعتقال المدنيين.
- | 98 | بعد إعلان أسماء المقتولين الثلاثة من قبل وزارة الداخلية، طلب أهاليهم من السلطات الأمنية تسليم جثامينهم لدفنهم، إلا أنها امتنعت عن تقديم أية إيضاحات بشأن جثامينهم، وقامت السلطات الأمنية الأحد 12 فبراير/ شباط، بدفن أجساد القتلى في مقبرة أم الحصم بحضور شخصين فقط من عوائلهم حيث قام منتسبو الأجهزة الأمنية بالكشف عن وجوه القتلى ودفنهم في الحال خلافاً للقانون والأعراف والتقاليد ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- 99 | وضمن الحملة الأمنية الواسعة استدعت وزارة الداخلية الجمعة 10 فبراير/ شباط، السيدة البحرينية فاتن حسين لمبني التحقيقات الجنائية، وهي (خالة المعتقل حسين الشكر) الذي اعتقلته السلطات في المطاردة البحرية التي أسفرت عن مقتل رضا الغسرة ومن معه، واستدعتها السلطات للتحقيق صباحاً، إلا انها تعرّضت للاختفاء

القسري بعد دخولها مبنى التحقيقات، حيث انقطعت أخبارها ولم ترد أي معلومات بشأنها. بعد أيام من الاختفاء القسري، قررت النيابة العامة الإثنين 13 فبراير/ شباط، حبسها 45 يوماً على ذمة التحقيق.

| 100 | كذلك وضمن الحملة الأمنية، داهمت قوات الأمن و بأعداد ضخمة منزلاً في منطقة الشاخورة عند الـ 5:30 فجراً يوم السبت 11 فبراير/ شباط، واعتقلت السيدة مني الخور، التي تبلغ من العمر 46 عاماً، واقتادتما إلى جهة مجهولة.

| 101 | شهدت بني جمرة مسقط رأس رضا الغسرة وخلال ثلاثة أيام متتالية، احتجاجات غاضبة على قتل الغسرة ومن معه، وقد استخدمت قوات الأمن القوة المفرطة لتفريق المحتجين، فأصيب 10 أشخاص على الأقل السبت 11 فبراير/ شباط، عندما أطلقت قوات الأمن الرصاص الانشطاري "الشوزن" وقنابل الغاز المسيل للدموع على متظاهرين في بني جمرة، وفي الدراز تم استهداف مسيرة موكب عزاء وتفريقه باستخدام الغاز المسيل للدموع ما أدى لإصابة المعزين بينهم كبار في السن باختناقات.

| 102 | عمّت مختلف أرجاء البحرين تظاهرات غاضبة في الفترة التي جمعت أحداث مقتل الغسرة ومن معه، وتنفيذ حكم الإعدام بحق ثلاثة قبل ذلك، فضلاً عن الذكرى السنوية لانطلاق الاحتجاجات الشعبية في 14 فبراير/ شباط 2011، حيث تم رصد 194 مسيرة سلمية تعرض 77 منها للقمع، في الفترة ما بين 11 حتى 14 فبراير/ شباط 2017، ورفع المتظاهرون شعارات مناوئة للحكومة، مطالبين بتحقيق الديمقراطية، وجاب المتظاهرون تحت أمطار غزيرة شوارع البلدات متَحَدِّين المنع الأمنى المشدّد الذي تفرضه السلطات الأمنية على كافة أشكال الاحتجاج السياسي، وانتهت العديد من التظاهرات باستخدام القوة المفرطة بحقها، إذ استخدمت قوات الأمن رصاص الشوزن الانشطاري وقنابل الغاز المسيل للدموع ضد المحتجّين، كما قطع محتجون العديد من شوارع البلاد، وفرضوا حواجز للحيلولة دون تقدّم المدرّعات ومركبات الأمن، التي تغلغلت إلى داخل الأحياء والقرى لملاحقة المتظاهرين، كما أغلقت العديد من المحلات التجارية أبوابها.

| 103 | أصدرت منظمة العفو الدولية في 14 فبراير/ شباط، وبمناسبة الذكري السنوية السادسة للاحتجاجات الشعبية في البحرين بيانا قالت فيه إنه "يجب على

السلطات البحرينية الامتناع عن استخدام القوة المفرطة ضد المحتجين" ولفتت أن "البحرين على شفا أزمة في مجال حقوق الإنسان" حيث "شهدت الأسابيع الأخيرة تزايد القمع، الذي تجلى باستخدام العنف ضد المحتجين والإعدامات والاعتقالات التعسفية وقمع حرية التعبير 24٬٠

- 104 كذلك، وفي تصريح نشر الثلاثاء 14 فبراير/ شباط، عبّر نائب المتحدث الرسمي باسم الأمين العام للأمم المتحدة، فرحان حق عن "مخاوف الأمم المتحدة بشأن القيود المفروضة على الحريات الأساسية، بما في ذلك القيود على الحق في التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات، وحرية التعبير في البحرين "، وقال: "لقد شجّعنا ونواصل تشجيع الحكومة على اتخاذ تدابير ذات مغزى لبناء الثقة بما في ذلك إجراء حوار وطني حقيقي، وذلك للمساعدة في ضمان السلام والاستقرار والازدهار لجميع البحرينيين".25.

- 105 ضمن المحاكمات غير العادلة والتي توظف قانون حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية لمحاكمة المحتجين، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 13 فيراير/ شباط، برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين، أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، باعتبار معارضة متهم للحكم كأن لم تكن، والمتهم محكوم عليه وآخرين بالحبس 3 سنوات لاشتراكهم في تجمهر وإشعال حريق في سماهيج، حيث وجهت النيابة العامة للمتهمين أنهم في 24 أبريل/ نيسان 2014، أشعلوا وآخر حدث وآخرين مجهولين حريقاً في المنقولات، واشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة الناس والأموال للخطر، كما حازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس للخطر.

وتشير تفاصيل الواقعة وفق هيئة الادعاء "إلى ورود بلاغ إلى مركز شرطة سماهيج من غرفة العمليات بوزارة الداخلية تفيد بأن مجموعة من المخربين والخارجين على القانون يبلغ عددهم 15 شخصاً، قد خرجوا على شارع رقم 17 بمجمع 236 بمنطقة سماهيج وأشعلوا حريقاً في منقولات وأغلقوا حركة السير في الشارع، فتوجهت قوات حفظ النظام إلى موقع البلاغ وقامت بالتعامل مع المتجمهرين الذين ردوا على ذلك التعامل بإلقاء الحجارة والمولوتوف على رجال الشرطة، لكن تم تفريقهم

https://goo.gl/xuJnxz ، ييان منظمة العفو الدولية 24.

^{25.} صحيفة الوسط البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1210855.html.

وتمكن رجال الأمن من القبض على 9 متهمين تبين أن أحدهم حدَث"، وتقول النيابة العامة أن المتهم الأول اعترف بمحاضر الاستدلالات باشتراك المتهم الثابي والمتهمين من الثالث إلى السادس، وكذلك أقرَّ المتهم الثاني باشتراك المتهمين الخامس والسادس، واعترف المتهمون جميعاً على بعضهم بعضاً.

| 106 | قضت محكمة الاستئناف العليا، الثلاثاء 14 فبراير/ شباط، برئاسة القاضي الشيخ محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبدالله، بتأييد عقوبة مستأنف لمدة 15 سنة واعتبار معارضة متهمين كأن لم تكن، أي يكون الحكم ذاته بالسجن 15 سنة في قضية الشروع في قتل ثلاثة من رجال الأمن، وكانت محكمة أول درجة قد حكمت في القضية التي ضمت 22 متهماً بالسجن 15 عاماً لـ 21 متهماً، وببراءة أحدهم مما نسب إليه.

ووفق مزاعم السلطات الأمنية فإنه في 13 ديسمبر/ كانون الأول 2012، وخلال تجمهر في منطقة الدراز بلغ عدد المتجمهرين فيه نحو 100 شخص، أسندت النيابة العامة إلى المتهمين الذين تم اعتقالهم أنهم شرعوا في قتل 3 من رجال الأمن مع سبق الترصد بأن عقدوا العزم وبيتوا النية على قتلهم بواسطة الأسلحة المعدة لذلك وإشعال الحريق بمم وبالدوريات التابعة لهم مع علمهم بمكان تواجدهم وأعدوا لذلك زجاجات حارقة (مولوتوف) وحجارة وأسياخاً حديدية، وتمكّنوا في المكان الذي أيقنوا تواجدهم به، حتى انحالوا عليهم بوابل من الأدوات السالفة الذكر، قاصدين من ذلك قتل من فيها، وقد أوقف إثر الجريمة بسبب لا دخل لإرادتهم فيه، بأن قاموا بالتعامل مع الوضع بتحريك الدوريات وإبعادها من المكان وقاموا بالتعامل مع المتجمهرين تنفيذاً لغرض إرهابي، واعتدوا وآخرين مجهولين على أعضاء من قوات الأمن العام فأصيب شرطيان، وأحدثوا بهما الإصابات الموصوفة بتقرير الطبيب الشرعى الخاص بهما، ولم يفض الاعتداء إلى مرضهما أو عجزهما عن أعمالهما الشخصية مدة تزيد على عشرين يوماً وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، كما أشعلوا وآخرين مجهولين حريقاً في المنقولات التي من شأنها تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، إضافة إلى اشتراكهم وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام واستخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وأنهم حازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال والانفجار «مولوتوف» بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر 26.

ا 107 كذلك، وفي 15 فيراير/شباط، أيَّدت محكمة الاستئناف العليا حكمَ أول درجة بالسجن المؤبد بحق مستأنفين بواقعة تفجير بمنطقة المعامير، وكانت المحكمة الكبرى الجنائية قد قضت بالسجن المؤبد بحق 5 متهمين بعد إدانتهم بإحداث تفجير وحيازة وإحراز المفرقعات بغير ترخيص من الجهة المختصة وإتلاف الممتلكات العامة تنفيذاً لأغراض إرهابية بمنطقة المعامير، وإلزامهم متضامنين بدفع مبلغ 250 ديناراً قيمة التلفيات، وأمرت بمصادرة المضبوطات، وتزعم السلطات أنه في 14 أغسطس/ آب 2015، عندما كان عناصر من الشرطة داخل المعامير يقومون بإزالة الحواجز، وأثناء قيام الجرافة التابعة لوزارة الداخلية بإزالة الحواجز الحديدية والخشبية التي وضعها المتجمهرون انفجرت عبوة متفجرة مزروعة من بين تلك الحواجز وتعرضت المكمة لتلفيات جراء ذلك الانفجار 27.

| 108 في ذات الوقت، حكمت محكمة الاستئناف العليا الجنائية برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبدالله، في قضية "ائتلاف 14 فبراير"، في استئناف 7 أشخاص، واكتفت بسجن 5 متهمين 3 سنوات بدل 5 سنوات، وأيدت حكم متهم بالسجن 10 سنوات، وبعدم قبول استئناف متهم لرفعه قبل أوانه، كما حكمت بانقضاء الدعوى الجنائية بوفاة متهم آخر، وقالت المحكمة إن المستأنف الرابع محكوم غيابيا من أول درجة، وطعن بالمعارضة على الحكم واستأنف الحكم في اليوم التالي للمعارضة بعد تحديد موعد للمعارضة على حكم أول درجة. ولما كانت أول درجة لم تفصل بالمعارضة بعد، بالتالي أصبح هذا الاستئناف غير قابل للتداول لرفعه قبل أوانه.

وكانت محكمة أول درجة حكمت بالسجن لمدة 15 سنة بحق المتهمين من الأول وحتى السادس عشر بعد أن أخذتهم بقسط من الرأفة، ولأربعة متهمين آخرين بالسجن لمدة 10 سنوات، وللمتهمين الثلاثين المتبقين بالسجن لمدة 5 سنوات من ضمنهم امرأة 28.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1210758.html وسط البحرينية، .http://www.alwasatnews.com/news/1210758.html

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1211151.html وسط البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1211151.html.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1211148.html محيفة الوسط البحرينية، 28

| 109 | بالرغم من الإدانات المتكررة من قبل منظمات حقوقية بخصوص الانتهاكات التي تعرض لها المعتقلون في سجون البحرين، وبالرغم من تعبير المفوض السامي لحقوق الإنسان عن قلقه البالغ للتقارير الواردة من سجن جو في مارس 2015، وعوض إسقاط التهم عن المتهمين؛ خففت محكمة الاستئناف أحكاماً بسجن 54 متهماً إلى السجن 10 سنوات، بدلاً من السجن 15 سنة، في قضية إحداث شغب في سجن جو المركزي من قبل المعتقلين، في إشارة إلى أحداث سجن جو في 10 مارس/ آذار 2015، التي اشتبك فيها المعتقلون مع حراس السجن وتسببت في تعذيب وانتهاكات جسيمة بحق المعتقلين.

| 110 | قال مكتب الجمعيات السياسية التابع لوزارة العدل إن الجمعيات السياسية "فاقدة بنحو كلى لمقومات العمل السياسي المشروع"، الأمر الذي ينذر بإجراءات بحق ما تبقى من جمعيات المعارضة بعد حل جمعية الوفاق كبرى الجمعيات السياسية في البحرين، فقد وصف في بيان التصريحات الصادرة عن بعض الجمعيات السياسية بـ "استغلال ذكري ميثاق العمل الوطني المجيدة في 14 فبراير، للخروج على الثوابت والقيم الجامعة لميثاق العمل الوطني، والتي حاولت عبرها استدعاء ظروف ونماذج خارجية تمدد الأمن والاستقرار والمكتسبات الوطنية".

كما قال البيان إن بعض التصريحات الصادرة من قبل الجمعيات السياسية التي تنتقد استمرار الأزمة السياسية في البحرين "تكرار لمواقفها الداعمة لخلق بيئة حاضنة للعنف والإرهاب، من خلال وضع الأعمال الإرهابية والتخريبية في سياق عناوين أخرى تهدف للتغطية على المجموعات الإرهابية وأعمال العنف التي تستهدف أمن

الوطن والمواطن والمقيمين الآمنين"، واعتبر البيان "أن مصطلح الأزمة التي دأبت هذه الجمعيات على ترديده ضمن أدبياتها، إنما يعكس حالة التأزم التي تعيشها هذه الجمعيات، نتيجة خروجها عن الشرعية ومبادئ العمل الوطني في إطار المؤسسات الدستورية، واخفاقاتها المتكررة وتخليها عن واجباتها تجاه الاستحقاقات الوطنية، وذلك بما يتطابق ويخدم أجندة جهات طائفية أدينت بالتحريض على العنف وقد تم حلها بموجب أحكام قضائية".

وهددت وزارة العدل الجمعيات السياسية المعارضة لسياسة الحكومة اتخاذ الإجراءات القانونية حيال ما اعتبرته مخالفات قانونية من قبل الجمعيات 29.

| 111 حاول محتجون في 17 فبراير/ شباط، الوصول إلى دوار اللؤلؤة مهد الاحتجاجات الشعبية التي شهدتها البحرين في فبراير 2011، واستخدمت قوات الأمن البحريني القوة لتفريق المحتجين، وتظاهر المئات باتجاه المنطقة المحاطة بالأسلاك الشائكة وقوات أمنية، إلا أن القوات واجهت المحتجين بالقوة وأطلقت قنابل الغاز والرصاص الانشطاري عليهم وعلى الأحياء السكنية القريبة من المنطقة، وشهدت مناطق عدة مثل: السنابس، والديه، وجدحفص...الخ اشتباكات عنيفة بين المحتجين وقوات الأمن.

وتأتى هذه التظاهرات إحياءً لذكرى الهجوم الأول على المعتصمين في دوار اللؤلؤة فجر الخميس 17 فبراير 2011، الذي بات يعرف باسم "الخميس الدامي"، حيث قتلت قوات الأمن 4 محتجين وأصيب حينها المئات.

| 112 | تم الافراج عن الناشطة الحقوقية معصومة السيد الجمعة 17 فبراير/ شباط، وذلك بعد قضائها حكما بالسجن 6 أشهر بتهمة التجمهر، وكانت المحكمة قد قضت في 26 يوليو/ تموز 2016 بحبسها 6 أشهر، هذا فضلاً عن قضائها أحكاما أخرى متفاوتة بالسجن بسبب نشاطها الحقوقي.

ا 113 من بين القضايا الكثيرة التي يتهم فيها المحتجون بوضع قنبلة وهمية، بهدف توظيف قانون الإرهاب بحقهم، ولمضاعفة الأحكام القضائية وبالرغم من غياب الادلة؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 18 فبراير/ شباط، برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين، أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان

بمعاقبة ثلاثة متهمين بحبسهم سنتين، فيما برَّأت آخرين بقضية وضع قنبلة وهمية بمنطقة شهركان، واتهمت هيئة الدفاع المتهمين من الأول حتى الثالث بأنهم بحمّعوا في 26 مارس/آذار 2015 عند دوار داركليب وفي نحو الساعة الـ10 والنصف مساءً بهدف الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة المواطنين للخطر والقيام بحرق إطار ووضع جسم محاكِ للمتفجرات على الدوار المحاذي لمنطقة شهركان، ووضعوا الإطار والجسم وأشعلوا النار بالإطار ثم لاذوا بالفرار، وتقول السلطات الأمنية إنها توصلت إلى المتهمين من الأول إلى الثالث عن طريق التحرّيات وأنهم أقرُّوا بالواقعة في التحقيق.

ورغم غياب الأدلة المادية للواقعة إلا أن المحكمة قامت بإدانة 3 متهمين، واعتبرت الحكم الصادر بحقهم مخفَّفا حيث أخذت المحكمة بالمتهمين قسطا من الرأفة، وقالت المحكمة في حيثيات حكم البراءة إنَّ اعتراف المتهمين الثاني والثالث لم يعزز بأي دليل بالأوراق وخاصة أنَّ تحريات الضابط لم تتوصل إلى مدى اشتراكهما بالواقعة³⁰.

| 114 كذلك وضمن المحاكمات غير العادلة بالتهم ذاتها، عدَّلت محكمة الاستئناف العليا في 18 فبراير/ شباط، برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله، عقوبة مستأنف من سجنه 7 سنوات إلى 3 سنوات في قضية المُّهُم فيها بإشعال إطارات ووضع جسم محاكِ للمتفجرات على شارع البديع، وأمرت بمصادرة المضبوطات، وأسندت النيابة العامة للمتهم أنه في 30 أبريل/ نيسان 2014 بدائرة أمن محافظة العاصمة، أشعل عمداً وآخرين مجهولين حريقاً في المنقولات المبينة الوصف والذي من شأنه تعريض حياة الناس والأموال للخطر، وذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، وأنه وضع وآخرين مجهولين في مكان عام نموذجاً محاكياً لشكل المتفجرات، وذلك تنفيذاً لغرض إرهابي³¹.

| 115 | كما أيَّدت المحكمة العليا ذاها حكما أول درجة، بسجن متهم 7 سنوات، وأمرت بمصادرة المضبوطات بقضية حرق إطارات ووضع هيكل محاك لأشكال المتفجرات، وأدانت المحكمة المتهم لأنه في 16 يناير/كانون الثاني 2015، أشعل وآخرين حريقاً كان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر لغرض إرهابي، ووضع وآخرين هيكلاً محاكياً لأشكال المتفجرات تنفيذاً لغرض إرهابي، وتزعم السلطات الأمنية أنَّ

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1211897.html محيفة الوسط البحرينية،

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1211900.html ، صحيفة الوسط البحرينية،

المتهم وآخرين مجهولين قاموا بوضع جسم غريب يشبه المتفجرات، وقاموا بإشعال الحريق في 5 إطارات فوق دوار توبلي، وأنها توصلت للمتهم عن طريق التحريات32.

الحكم المحكمة العليا ذاها حكم أول درجة، عقوبة 4 مستأنفين من سجنهم 10 سنوات إلى 7 سنوات بقضية ضرب شرطى وإشعال حريق في إطارات بمنطقة البلاد القديم، وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة قد قضت في واقعة 9 متهمين بالاعتداء على شرطي، وإشعال حريق في إطارات بمنطقة البلاد القديم، وقررت سجن 8 متهمين لمدة 10 سنوات، ومعاقبة آخر بحبسه 3 سنوات.

وتزعم السلطات الأمنية أن مجموعة من المتظاهرين خرجوا في 16 سبتمبر/أيلول 2013 على الطريق العام، وأشعلوا ثمانية إطارات وسكبوا الزيوت على شارع الشيخ سلمان باتجاه المنامة، وأشارت أوراق الدعوى إلى أنه وبسبب سكب الزيوت تدهورت سيارة نقل عام ما أدى لانحشار شرطى بين الحافلة وسيارة الدورية، وإصابته بإصابات متفرقة، نقل على إثرها إلى المستشفى للعلاج، وقام عدد من المتجمهرين بإلقاء عبوات المولوتوف على قوات الشرطة، التي تتبعتهم حتى دخلوا إلى منطقة البلاد القديم، وتمكن أحد المتجمهرين من دخول أحد البيوت فقامت قوة من الشرطة بتطويقه، ثم دخلت وألقت القبض عليه، وتوالى القبض على باقي المتهمين³³.

| 117 كذلك، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين، أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان متهماً بالحبس 3 سنوات بقضية حرق وتجمهر بمنطقة سترة بالرغم من صغر سنه، وقالت المحكمة من ضمن حيثيات حكمها إنه ونظراً لظروف الدعوى وملابساتها وكون المتهم بلغ 15 سنة ولم يبلغ 18 فقد توافر في حقه العذر المخفف، وأدانت المحكمة المتهم لأنه -وفق حيثيات الدعوى- في 17 نوفمبر/ تشرين الثابي 2011 أشعل وآخرين مجهولين عمداً حريقاً في المنقولات وكان من شأن ذلك تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، كما اشترك وآخرين مجهولين في تجمهر وحيازة مولوتوف، وتزعم السلطات الأمنية أن المتهم وآخرين مجهولين قد تجمعوا بالقرب من مسجد في سترة، بهدف الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة الناس للخطر والتعدي على رجال

.http://www.alwasatnews.com/news/1211899.html محيفة الوسط البحرينية،

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1211901.html ، صحيفة الوسط البحرينية ، .33

الشرطة بالمولوتوف وطفايات الحريق والأسياخ، إذ تم ضبط متهم حدث الذي اعترف على المتهم بهذه القضية بأنه من ضمن المشاركين 34.

|118| اعتقلت السلطات الأمنية البحرينية الجمعة 17 فبراير/ شباط، الناشط الحقوقي نادر عبد الإمام والمحكوم في قضية تجمهر في العاصمة وتم نقله إلى سجن جو المركزي لإكمال فترة محكوميته.

| 119 ضمن انتهاك حرية الرأى والتعبير، أيدت محكمة الاستئناف يوم الاثنين 20 فبراير/ شباط، الحكم ضد النائب البرلماني السابق أسامة التميمي بالسجن لمدة شهر بتهمة إهانة وزارة الداخلية، وزعمت السلطات أن التميمي أثناء مراجعته للجنة المشرفة على الانتخابات والتي كان مقرها مدرسة خولة الثانوية للبنات، في 24 أكتوبر/ تشرين الأول 2014، قام بسب وإهانة شرطي، بعد أن منعه من الدخول.

| 120 | قتل الشاب عبد الله العجوز (21 عاماً)، الإثنين 20 فبراير/ شباط، أثناء محاولة اعتقاله من قبل قوات أمنية، خلال مداهمة أحد المنازل بالنويدرات، حيث قامت القوات الأمنية بملاحقة الشاب وإصابته إصابة قاتلة، وقد أكدت عائلة العجوز أنه أصيب بطلقات نارية أدت لوفاته، نافية بذلك بيان وزارة الداخلية الذي أشار إلى أنه توفي متأثرا بإصابته نتيجة السقوط أثناء محاولته الهرب، وقالت العائلة أنها لم تشاهد في جثمانه أي آثار لكسور، وإنها شاهدت إصابة بطلق ناري في رأسه وصدره، مشيرة إلى أن السلطات منعتهم من تصويره داخل مشرحة مستشفى السلمانية.

وزارة الداخلية في بيان لها قالت إن عبدالله العجوز أصيب عند محاولته الهرب، وتوفى متأثرا بإصابته بعد نقله للمستشفى، وذلك أثناء تنفيذ قوات الأمن، عمليتين للقبض على مطلوبين بقرية النويدرات، حيث أسفرت العملية الأولى والتي تم تنفيذها فجرا عن اعتقال أحمد عبد الجيد أحمد حبيب (20 عاما) وأحمد مكى محمد (27 عاما) اللذين الهمهما البيان بالتورط في اعتداء أدى إلى إصابة 3 من عناصر الداخلية، كما أشار البيان إلى أن أحمد مكى كان يأوي عبدالله حسين على عبدالله العجوز (22 عاما) المحكوم بالمؤبد، وقالت إنه "حاول الهرب أثناء القبض عليه، إلا أنه أصيب جراء سقوطه وتم نقله للمستشفى، حيث توفي متأثرا بإصابته ''³⁵.

- 121 كان عبدالله العجوز قد اعتقل في 22 أبريل/ نيسان 2013، على خلفية الأحداث السياسية والأمنية في البحرين، وصدرت بحقه أحكام قضائية بالسجن 34 عاماً، وقد استطاع في 4 يونيو/ حزيران 2016 الهروب من سجن الحوض الجاف مع عدد آخر من المعتقلين.

| 122 | شيّع الآلاف الثلاثاء 21 فبراير/ شباط، عبدالله العجوز، بعد تعرض عائلته لضغوطات من قبل وزارة الداخلية لدفنه في صباح، وفي الوقت ذاته قامت القوات الأمنية بمحاصرة مداخل النويدرات، وبالرغم من الحصار، شارك آلاف النساء والرجال في تشييعه.



| 123 | فيما يتعلق بمحاكمة الناشط الحقوقي نبيل رجب الذي يحاكم في قضيتين، أرجأت المحكمة الثلاثاء 21 فبراير/ شباط، النظر في الدعوى حتى 7 مارس/ آذار 2017، ورفضت طلبا بالإفراج عنه، في القضية التي يتهم فيها بنشر أخبار وبيانات وشائعات

كاذبة ومغرضة حول الأوضاع في البحرين، من بينها تغريدات تحدث فيها عن تعذيب السجناء في سجن جو إبان أحداث 10 مارس 2015.

| 124 | وفي اليوم التالي عقدت المحكمة جلستها في القضية الأخرى وعرضت فيديوهات لمقابلات تخص نبيل رجب، ومن بعدها طلب المحامي محمد الجشي نسخة مما عرض بالجلسة وترجمة للتغريدات التي تم تسليمها للمحكمة بجلسة اليوم السابق، وأجلت المحكمة النظر في الدعوى لجلسة 22 مارس/آذار 2017، للاستماع لضابط التحريات، والتصريح لمحامى رجب بنسخة من المقابلات التي قدمها ضابط التحريات، وقدمت النيابة العامة في الجلسة التي سبقت تقريراً فنياً جاء فيه أنها ضبطت لدى رجب جهاز حاسوب آلي وهاتفي «آيفون 6»، وأنه خلال تفريغها تضمنت مجموعة من الحسابات الإلكترونية التي من بينها حساب نبيل رجب على «تويتر» محل الدعوى، حيث تدفع هيئة الدفاع بعدم صلة المتهم بمذا الحساب.

| 125 | وفي إطار متصل بمحاكمة الحقوقي نبيل رجب أبدت "هيومن رايتس ووتش" مخاوفها من المحاكمة، وأنه في ضوء التهم الموجهة له يواجه ما مجموعه 18 عاما في السجن بناء على مجموعتين من التهم، التي تتعلق بالتعبير عن الرأي وتنتهك بوضوح حقه في حرية التعبير. وقالت "نيدو أن الأشهر الثمانية التي قضاها في السجن، قبل الحاكمة، تشكل اعتقالا تعسفيا"36.

| 126 حولت وزارة الداخلية تهمة التستر على الهاربين من السجن إلى قضية إرهابية، وذلك في بيان إعلامي الثلاثاء 21 فبراير/ شباط، قالت فيه إنها تمكنت من تفكيك "خلايا إرهابية" خلال عمليات في الفترة من 9 إلى 19 فبراير 2017، شملت عددا من المعارضين، واعتقلت الداخلية 20 شخصا بينهم 4 نساء الهمتهن بالتستر على أقاربهن الذين تلاحقهم الداخلية، إلى جانب رجل الدين محمد صالح القشعمي، وكررت الوزارة في بيان مزاعمها بأن 8 من المقبوض عليهم تلقوا تدريبات عسكرية على حمل السلاح في إيران والعراق.

| 127 في اليوم ذاته، 21 فبراير/ شباط، عبرت عائلة رجل الدين الشيخ محمد صالح القشعمي، عن قلقها البالغ من نشر وزارة الداخلية ووسائل إعلام محلية، صورته

36. بيان هيومن رايتس ووتش، https://www.hrw.org/ar/news/2017/02/19/300215.

مع ابنه أبوالفضل، وابنته أميرة، قبل إحالتهم للمحاكمة، والذين نشرت الداخلية صورهم ضمن 20 مواطناً، زعمت أنهم يشكلون 4 خلايا إرهابية، بعد اعتقالهم في 9 فبراير/شباط، وفق ما سبقت الإشارة، وفي بيان لها قالت العائلة أن الصور أظهرت آثار الإجهاد على الشيخ وابنه، مبدية خشيتها من أن يكونوا تعرضوا لـ "سوء معاملة من قبل الجهات الأمنية لدى اعتقالهم".

| 128 | ضمن ردود الفعل المتصلة بنشر وزارة الداخلية ووسائل إعلام حكومية صور لأربع بحرينيات تهمتهم بالانضمام إلى خلايا إرهابية، شهدت بعض مناطق البحرين تظاهرات غاضبة الخميس 23 فبراير/ شباط، ورفع المتظاهرون لافتات كتب عليها عبارات منها "فلنمت دون أعراضنا" و"عار اعتقال النساء"، وكانت وزارة الداخلية في البحرين قد نشرت صور حميدة الخور، ومنى حبيب، وفاتن حسين ومنيرة القشعمي. والهمتم بالإرهاب لكونمن تسترُّن على معارضين من أقاربمن تطاردهم السلطات الأمنية.

واشتبك شبان غاضبون مع قوات الأمن في مناطق متفرقة، وأطلقت القوات قنابل الغاز والرصاص الانشطاري على المحتجين في أبوصيبع غرب العاصمة المنامة فيما رد عليها الشبان بالحجارة.

والقيم الاجتماعية في البحرين.

| 129 نشرت منظمة العفو الدولية تقريرها السنوي حول العالم في 22 فبراير/ شباط، وقالت فيما يتعلق بحقوق الإنسان في البحرين إن السلطات في البحرين شدَّدت القيود المفروضة على الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات، وواصلت تقييد الحق في حرية التجمُّع السلمي. وأشار التقرير إلى أن السلطات البحرينية قبضت على عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان ووجهت لهم اتهامات، ومنعت آخرين من السفر للخارج، كما حلَّت جمعية المعارضة الرئيسية، وأسقطت الجنسية البحرينية عن

أكثر من 80 شخصاً، ورحَّلت أربعة منهم قسراً، كما أكد التقرير ورود أنباء جديدة عن حالات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وعن المحاكمات الجائرة 37.

| 130 | ضمن المحاكمات غير العادلة؛ حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى برئاسة الشيخ حمد بن سلمان آل خليفة وعضوية القاضيين ضياء هريدي ومحمد جمال عوض وأمانة سر عبدالله محمد حسن، في 23 فبراير/ شباط، بالحبس مدة سنة لكل من حسين على وزوجته حميدة المخوضر، وذلك لإخفاء محكوم عليه بالسجن 10 سنوات، وأسندت النيابة العامة إلى المتهمَين أنهما في الفترة من أغسطس/ آب وحتى نوفمبر/ تشرين الثابي 2016، قاما بإخفاء شخص محكوم بالسجن مع علمهما في منزلهما الكائن بالسنابس، وقالت النيابة إن المتهمان اعترفا بإخفائه، وقالت المتهمة الثانية إن المحكوم هو ابن شقيقها.

| 131 | كما قضت المحكمة الكبرى الإدارية برئاسة القاضي جمعة الموسى، وعضوية القضاة محمد توفيق وطارق عبدالشكور ومحمد الدسوقي، وأمانة سر عبدالله إبراهيم، برفض الدعوى التي أقامها 8 أشخاص، للمطالبة بإلغاء قرار وزير الداخلية بإسقاط الجنسية عنهم، والمدعون الثمانية الذين تم إسقاط الجنسية البحرينية عنهم ضمن القائمة هم: مريم السيد إبراهيم، إسماعيل خليل درويش، إبراهيم خليل درويش، عدنان أحمد على حاجى، حبيب درويش موسى غلوم، السيد عبد النبي عبد الرضا الموسوي، سيد عبد الأمير عبد الرضا الموسوي، سيد محمد على عبد الرضا.

وقد أقاموا دعواهم بطلب الحكم بإلغاء قرار وزير الداخلية بإسقاط الجنسية البحرينية عنهم، مع إلزام المدعى عليه رسوم ومصاريف الدعوى ومقابل أتعاب المحاماة. وذكر المدعون أن المدعى عليه -وزير الداخلية- أصدر القرار المطعون عليه بإسقاط الجنسية البحرينية عنهم، ويقول المدعون إن القرار مخالف لقانون الجنسية وصدوره مشوب بعيب عدم الاختصاص.

وبرَّرت المحكمة حكمها في حيثيات الحكم "إن دستور مملكة البحرين حظر إسقاط الجنسية البحرينية عمن يتمتع بما إلا في حالة الخيانة العظمي، والأحوال الأخرى التي يحددها القانون، وقد صدر قانون الجنسية البحرينية لعام 1963 وأجاز إسقاط الجنسية البحرينية بموجب أمر ملكي في عدة حالات حدَّدها على سبيل الحصر، منها حالة الإضرار بأمن الدولة".

رغم أن كل الثمانية الذين تقدموا بهذه الدعوى لم يثبت في حقهم بحكم قضائي أو غيره ما يؤكد أو يشير إلى الإضرار بأمن الدولة، وأن حقيقة القرار هو الاستهداف السياسي.

ويعود قرار إسقاط الجنسية عنهم إلى صدور بيان مفاجئ نشرته وكالة أنباء البحرين في ساعة متأخرة من مساء الثلاثاء 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 2012 جاء فيه أنه "أستناداً إلى نص البند (ج) من المادة رقم (10) من قانون الجنسية والتي تجيز إسقاط الجنسية عمّن يتمتع بما إذا تسبب في الإضرار بأمن الدولة، فقد تم إسقاط الجنسية البحرينية عن كلِّ من: ... " وتمت الإشارة إلى قائمة ضمت 31 مواطنا بينهم الثمانية موضوع الدعوى.

| 132 | في 24 فبراير / شباط، وضمن رسالة مشتركة لمجموعة من منظّمات حقوق الإنسان، طالبت، الممثلين الدائمين للدول الأعضاء والدول المراقبة في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتّحدة، بإصدار بيان مشترك يعبّر عن المخاوف بشأن أوضاع حقوق الإنسان في البحرين ويدعو إلى تحسينه خلال الجلسة اله 34 للمجلس، تمت الإشارة إلى أن مجلس حقوق الإنسان لزم الصمت، إلى حدٍّ كبير، إزاء وضع حقوق الإنسان في البحرين منذ سبتمبر/أيلول عام 2015. وأضافت الرسالة أنّه "خلال هذه المدّة، وخاصّةً منذ منتصف عام 2016، ساء الوضع كثيرًا".

المنظّمات الموقّعة على الرسالة المشتركة هي: أمريكيّون من أجل الديمقراطيّة وحقوق الإنسان في البحرين، منظمة المادّة 19، مركز البحرين لحقوق الإنسان، معهد البحرين للحقوق والديمقراطية، منظمة سيفيكس، المركز الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، فريدوم هاوس، فرونت لاين ديفندرز، مركز الخليج لحقوق الإنسان، هيومن رايتس فيرست، هيومن رايتس ووتش، منظمة الخدمة الدولية لحقوق الإنسان، نادي القلم الدولي، منظمة ريدرس، ومنظمة ريبريف.

وتطرقت المنظّمات الحقوقية في الرسالة، إلى تنفيذ حكم الإعدام بحق المعتقلين السياسيين، ما يؤكد المخاوف من مصادقة الملك حمد بن عيسى آل خليفة على

قراري إعدام محمّد رمضان وحسين على موسى، اللذين تمّت إدانتهما، وبشكل حصري تقريبًا، بناءً على اعترافات قيل إنّما انتُزعت تحت التعذيب.

وشدّدت الرسالة المشتركة على أنّ حملة القمع المنظّمة، التي شُنّت خلال الأشهر اله 12 الماضية، قوّضت أي إمكانية لطرح حلّ سياسي للاضطراب الداخلي في البحرين، مشيرةً إلى أنّ الحملة أدّت بشكل أُساس إلى حلّ الجمعية السياسية المعارضة الرئيسية في البحرين الوفاق، وسجن أبرز مدافع عن حقوق الإنسان في البلاد نبيل رجب، واستهداف واضطهاد علماء الدين من الطائفة الشيعية، الذين احتجوا بشكل سلمي على الإسقاط التعسفي لجنسية الشيخ عيسي قاسم.

وأشارت المجموعات الحقوقية إلى "استمرار ظهور إفادات موثوقة حول التعذيب وإساءة المعاملة من معتقلين في البحرين، "مضيفةً أنّ "السلطات لم تُحدث إلّا القليل من التقدّم في محاسبة الشرطة وقوى الأمن''، وذكرت الرسالة أنّ قرارات منع السفر التعسفية في يونيو/حزيران وسبتمبر/ أيلول عام 2016 حرمت الكثير من الناشطين في مجال حقوق الإنسان من حضور الجلستين الـ32 و33 لمجلس حقوق الإنسان.

ووضعت المنظمات عدة توصيات منها الإفراج عن المعتقلين السياسيين، أو المدانين لجرّد ممارسة حقوقهم في التجمّع السلمي وتكوين الجمعيّات والتعبير عن الرأي، ضمان تحقيقات مستقلة، وشاملة، ونزيهة في جميع ادعاءات التعذيب، إظهار فعالية وحيادية واستقلال المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان، بما فيها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، والأمانة العامة للتظلمات، ووحدة التحقيقات الخاصة، ومفوضية حقوق السجناء والمحتجزين، كما طالبت المنظمات بإصلاح شامل للنظام القانوني لضمان الاستقلال الفعلى للقضاء، ضمان المحاسبة على جميع الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، التعاون مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، لا سيّما الإسراع في السماح للمقررين الخاصّين، الذين لا تزال طلباقهم لزيارة البحرين معلّقة، بدخول البلاد، أبرزهم مقرر الأمم المتّحدة الخاص المعنى بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة 38.

^{38.} البيان كما نشر في موقع هيومن رايتس ووتش،

https://www.hrw.org/news/2017/02/24/member-states-should-call-improvements-human-rights-situation-bahrain

- | 133 | استدعت السلطات الأمنية رجل الدين الشيعي الشيخ جميل العالى يوم الأحد 26 فبراير/ شباط 2017 إلى مركز شرطة مدينة حمد على خلفية خطاب ديني.
- | 134 | تظاهر الآلاف في مناطق متفرقة من البحرين مساء الأحد 26 فبراير/ شباط، وذلك عشية جلسة جديدة من محاكمة الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسي قاسم، وندد المتظاهرون باستمرار الحكومة في محاكمته على خلفية إدارته لفريضة الخمس الشرعية الخاصة بالمذهب الشيعي، واشتبك محتجون غاضبون مع قوات الحكومة في مناطق مختلفة بعد أن استخدمت قنابل الغاز والرصاص الانشطاري لتفريقهم.
- | 135 | في اليوم التالي الاثنين 27 فبراير/ شباط، عقدت المحكمة الكبرى الرابعة جلستها لمحاكمة زعيم الطائفة الشيعية في البحرين سماحة آية الله الشيخ عيسي قاسم ومدير مكتب البيان للمراجعات الدينية الشيخ حسين يوسف القصاب المحروس، والعضو في مكتب البيان ميرزا العبيدي الدرازي؛ والمتهمين فيها بجمع الأموال الشرعية "الخمس" بدون ترخيص، وأجلت المحكمة القضية إلى تاريخ 14 مارس/ آذار 2017 للنطق بالحكم في الجلسة الختامية.
- | 136 | ضمن استمرار المحاكمات غير العادلة بحق المحتجين رفضت محكمة الاستئناف العليا في 27 فبراير/ شباط، طلب الاستئناف لمواطن بحريني واعتبار المعارضة الاستئنافية كأن لم تكن، بعدما أدين في واقعة حرق إطارات والتجمهر في سترة وحكم عليه بالسجن 5 سنوات، جاء الحكم بالرغم من غياب الأدلة المادية واستناد الحكم على اعترافات يشك انها جاءت بسبب الأكراه والتعذيب.

وتزعم السلطات الأمنية أن المستأنف و 3 متهمين آخرين قاموا في 15 يناير/كانون الثاني 2015 بوضع إطارات السيارات على الشارع الرئيسي بأحد شوارع سترة، وأضرموا فيها النيران، وبعدها تدخلت قوات الشرطة وتمكنت من تفريقهم وفتحت الطريق، مدعية أنها توصلت إلى المتهمين عن طريق التحريات حيث اعترف المتهم الأول بارتكابه الواقعة واعترف على باقى المتهمين³⁹.

| 137 | كذلك وفي ذات السياق، اعتبرت محكمة الاستئناف العليا المعارضة الاستئنافية لمدان في قضية تجمهر وشغب واعتداء على رجال أمن، كأن لم تكن، حيث قضت

[.]http://www.alayam.com/alayam/Courts/635032/News.html (الإيام البحرينية 39.

محكمة أول درجة بسجنه مع 9 آخرين لمدة 5 سنوات وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وتزعم السلطات الأمنية أن قرابة 70 شخصاً من المتجمهرين خرجوا في 16 أغسطس/آب 2014 إلى الشارع العام في سترة، وقاموا بإغلاق الطرقات بالحواجز والكتل الإسمنتية والأخشاب و"الطابوق"، وعندما توجهت الشرطة إليهم، هاجمها المتجمهرون بإلقاء عبوات "المولوتوف" والحجارة والأسياخ الحديدية ومسامير وقطع من حديد وأثناء ذلك أطلق أحدهم النار من بندقية شوزن أصابت شرطيا في رقبته، وتوصلت السلطات لعشرة متهمين عن طريق التحريات، وأسندت النيابة العامة إليهم أنهم في 16 أغسطس/آب 2014 بدائرة أمن محافظة العاصمة، اعتدوا وآخرين مجهولين على سلامة جسم منتسب من الأمن العام، وكان ذلك أثناء وبسبب تأديته لوظيفته، ولم يفض الاعتداء إلى عجزه عن أداء أعماله الشخصية مدة تزيد عن 20 يوماً، وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، كما اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر، وحازوا وأحرزوا عبوات "مولوتوف".40.

| 138 | وفي قضية أخرى ضمن محاكمات المتظاهرين عدَّلت محكمة الاستئناف العليا، عقوبة 10 مستأنفين بين 3 سنوات وسنتين، بدلا من 5 سنوات وثلاث سنوات، حيث قضت بتعديل عقوبة خمسة مستأنفين من سجنهم 5 سنوات إلى 3 سنوات، وتعديل عقوبة 5 آخرين من 5 سنوات إلى سنتين بقضية تجمهر، وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة قضت بالسجن 5 سنوات لستة متهمين، والحبس 3 سنوات لخمسة آخرين في قضية تجمهر في منطقة كرانة وحرق إطارات على شارع البديع العام وتعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

النيابة العامة أسندت إلى المتهمين الـ 11 أنهم في 23 سبتمبر/أيلول 2014 بدائرة أمن المحافظة الشمالية أشعلوا وآخرين مجهولين حريقا في المنقولات المبينة بالأوراق، من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، واشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، الغرض منه الإخلال بالأمن العام واستخدام العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وعرضوا وآخرين عمدا وسائل النقل الخاصة للخطر.

[.]http://www.alayam.com/alayam/Courts/635030/News.html البحرينية، 40.

- 139 في 28 فبراير/ شباط، قضت المحكمة الكبرى الرابعة بسجن 5 بين 3 و 5 سنوات بقضية وضع قنبلة وهمية في الديه، وأدانت المحكمة 3 متهمين بالسجن لمدة 3 سنوات، ومعاقبة متهمين بالسجن 5 سنوات ومصادرة المضبوطات، وبخصوص حيثيات الحكم ذكرت المحكمة بخصوص تخفيف العقوبة عن 3 متهمين، بأن المتهمين الأول والثالث والخامس جاوزوا 15 عاماً لكنهم لم يتموا 18 عاماً، ومن ثم فإنه قد توافر بحقهم عذر مخفف.

وكانت النيابة العامة وجهت للمتهمين ألهم في 14 أغسطس/ آب 2016 قاموا ومتهم حدث وآخرين مجهولين بوضع نموذج محاك لأشكال المتفجرات في الطريق العام، واشتركوا ومتهم حدث في تجمهر أكثر من 5 أشخاص، الغرض منه الإخلال بالأمن العام⁴¹.

العكمة ذاتما، متهمين (اثنين) بالسجن لمدة 5 سنوات ومصادرة المضبوطات بقضية وضع قنبلة وهمية بمنطقة جدعلي، وأدانت المحكمة المتهمين لأنهما في 25 أبريل/ نيسان 2016 وضعا وآخرين مجهولين بمكان عام نموذجاً محاك لأشكال المتفجرات.

| 141 | وكحصيلة نهائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر فبراير/ شباط، والتي تم رصدها من قبل المنتدى، تم تسجيل 208 حالة تعرضت للانتهاكات، وتم رصد 135 حالة اعتقال تعسفي، منها 69 حالة إعتقال جراء مداهمات، وتم رصد 139 مداهمة مخالفة للقانون و 25 حالة تعذيب وسوء معاملة، واستمرار حالات الاختفاء القسري له 29 حالة، كما تم رصد 448 احتجاجا سلميا قمع منها 144، وتعرضت 33 حالة لإصابات جراء قمع الاحتجاجات، فضلا عن صدور أحكام تعسفية بحق 87، وكذلك 10 حالات لإسقاط الجنسية، وتجديد التوقيف التعسفي من قبل النيابة العامة أو المحكمة إلى 195 مواطنا في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

[.] http://www.alwasatnews.com/news/1215373.html . صحيفة الوسط البحرينية،

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1215368.html ، صحيفة الوسط البحرينية ، 42

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	208
حالة إعتقال تعسّفي	154
إعتقال جراء مداهمات	69
مداهمة	139
حالة تعذيب وسوء معاملة	25
الاختفاء القسري	29
الاحتجاجات السّلميّة	488
قمع الاحتجاجات السّلميّة	208
إصابات جراء قمع الاحتجاجات	33
أحكام قضائية تعسّفية	87
حالات لإسقاط الجنسيّة	10
تجديد الاحتجاز التّعسّفي من قبل النّيابة العامّة أو المحكمة	195

| 142 | ضمن التضييق على الإعلاميين وملاحقاتهم قضائياً بسبب تغطيتهم للحراك السياسي والحقوقي في البحرين؛ حدّدَت المحكمة الصغرى الجنائية الثانية في الأول من مارس/ آذار، برئاسة القاضي عبدالله أبل وأمانة سر السيد هاشم الرفاعي يوم 25 مايو/ أيار 2017 للحكم في قضية الإعلامية نزيهة سعيد بالعمل من دون ترخيص. وقد وجهت النيابة العامة لسعيد أنها في غضون 9 أبريل/ نيسان 2016 مارست العمل الإعلامي كمراسلة (لإذاعة أجنبية/ مونتي كارلو الدولية)، على رغم انتهاء ترخيصها.

وقد حضر المحامى حميد الملاعن الإعلامية نزيهة سعيد وتقدم بمرافعة طالب في نهايتها ببراءة موكلته، وقد دفع الملا بانعدام المخالفة وعدم توافر أركانها، إذ قال إن موكلته تمتلك ترخيصاً من الوزارة المختصة، سابقاً على المخالفة المنسوبة إليها. وتابع أن الثابت بالأوراق قيام موكلته بتقديم طلب تجديد ذلك الترخيص قبل انتهائه بيوم واحد، كما دفع الملا بانعدام جواز تطبيق القرارات والقوانين بأثر رجعي، وبين الملا أن الثابت أن الترخيص ينتهي في 31 مارس/ آذار 2016 وأن موكلته قامت بتقديم طلب التجديد في اليوم السابق وأن الوزارة المعنية لم تصدر قرارها برفض التجديد، الا بتاريخ 16 يونيو/ حزيران 2016.



بالرغم من ذلك كله حكمت المحكمة في 25 مايو/ أيار، بفرض غرامة على نزيهة سعيد مقدارها ألف دينار (2650 دولار) لعملها في دون تصريح وذلك بعد محاكمة كانت مثالاً في توظيف القضاء لمعاقبة الصحفيين وحرية الصحافة 43.

| 143| في الأول من مارس/ آذار، تعرضت سيارات عدد من المشاركين في ندوة حول "انتفاضة مارس التاريخية 1965" بجمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" للاعتداء من قبل مجهولين، يُشك أفهم رجال أمن مدنيين أو جماعات موالية للحكومة. وقال أمين عام الجمعية السابق رضي الموسوي إن "رسالة التحريض ضد وعد وصلت الليلة بتكسير زجاج وعطب إطارات وتخريب مجموعة من سيارات ضيوف فعالية الاحتفال بانتفاضة مارس".

- 144 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ قضت محكمة الاستئناف العليا الأربعاء الأول من مارس/ آذار، باعتبار معارضة متهم كأن لم تكن لعدم حضوره جلسة المحاكمة، وهو محكوم بالسجن 5 سنوات بقضية حرق وشغب بمنطقة الجفير. النيابة العامة أسندت له أنه في 2 أغسطس/ آب 2014، أولاً: أشعل عمداً وآخرين مجهولين حريقاً من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، ثانياً: اشترك وآخرين مجهولين في تجمهر بمكان عام مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، ثالثاً: عرّض وآخرين مجهولين عمداً سلامة وسائل النقل الخاصة للخطر.

| 145 | في ذات السياق وفي اليوم ذاته الأول من مارس/ آذار، أيدت محكمة الاستئناف العليا، حبس متهم 6 أشهر في قضية تجمهر وحرق إطارات بسلماباد، وقالت النيابة العامة أنه في 7 أبريل/ نيسان 2016 وعند الساعة الخامسة وخمسين دقيقة صباحاً قام المتهمون وآخرين مجهولين بوضع عدد 5 إطارات على شارع 12 في منطقة سلماباد وأضرموا النار فيها ولاذوا بالفرار، وأن الاجهزة الأمنية توصلت إلى المتهمين عن طريق التحريات، وقد اعترف المتهم الأول بعد اعتقاله على نفسه وعلى باقى المتهمين، وفق هيئة الادعاء. الامر الذي قضت في ضوئه المحكمة الكبرى الجنائية

^{43.} مزيد من التفاصيل ضمن أحداث 25 مايو/ أيار، حول الصحفية نزيه سعيد.

الرابعة بمعاقبة 3 متهمين في القضية بالحبس لمدة 6 أشهر مراعاة لظروف الدعوى وملابساتها، بالرغم من غياب الأدلة المادية واعتماد المحكمة على اعترافات يُشكُّ إنها جاءت تحت وطأة التعذيب44.

| 146 | كذلك، وفي الأول من مارس/ آذار، وبالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة متهمين لمدة 3 سنوات وسجن 4 متهمين لمدة 5 سنوات، بقضية إشعال حريق ووضع نموذج محاك للمتفجرات، حيث أسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم في 13 فبراير/ شباط 2014، أشعلوا عمدًا وآخرين مجهولين حريقا في الإطارات، تنفيذًا لغرض إرهابي، ووضعوا في مكان عام هيكلا محاكيا للمتفجرات تنفيذا لغرض إرهابي، واشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، الغرض منه الإخلال بالأمن العام.

وتزعم هيئة الادعاء أن المتهمين وآخرين مجهولين، اتفقوا فيما بينهم على الخروج في مسيرة، بهدف القيام بأعمال شغب في منطقة سلماباد، وتجمعوا في مقبرة سلماباد، حيث كانوا محرزين عددا من الإطارات وهيكلا محاكيا للمتفجرات، وأغلقوا الشوارع الداخلية في سلماباد بالأخشاب وحاويات القمامة، وتوجهوا إلى الشارع العام، وقاموا بوضع إطارات وحرقها، وقد وضع المتهم الثاني الجسم الوهمي في الطريق وفروا هاربين 45.

| 147 في اليوم ذاته الأول من مارس/ آذار قضت محكمة الاستئناف العليا برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبدالله بحبس 4 متهمين لمدة سنة بدلا من 3 سنوات بقضية تجمهر وحرق. وقد أسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم في 11 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 بدائرة أمن محافظة العاصمة، أولا: أشعلوا عمدا وآخر مجهول حريقًا في المنقولات المبينة النوع والوصف بالأوراق، وكان من شأن ذلك تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر. ثانيا: اشتركوا وآخر مجهول في تجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من 5 أشخاص على الأقل، الغرض منه الاخلال بالأمن العام، واستخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، الأمر الذي قضت بناءً عليه المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة بالحبس 3 سنوات لأربعة متهمين بالتجمهر وإضرام النار في خزانين للماء بمنطقة البرهامة وفق ما أسند إليهم، وجاء

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1215720.html ، بحيفة الوسط البحرينية ، 44

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1215721.html بصحيفة الوسط البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1215721.html

ذلك الحكم بالرغم من غياب الأدلة المادية واعتماد المحكمة على اعترافات يشك إنها جاءت تحت وطأة التعذيب46.

| 148 كما أيدت محكمة الاستئناف العليا في الأول من مارس/ آذار برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبدالله، سجن مدرس 3 سنوات بقضية إخفاء 3 محكومين، وتزعم هيئة الادعاء أن المتهم الثاني (رجل الدين) والمتواجد خارج البحرين طلب من المتهم الأول (مدرس) استئجار شقة لإيواء المحكوم عليهم (3 أشخاص) بالسجن لمدة 10 سنوات، فقام المتهم باستئجار شقة بمنطقة سترة بقيمة مقدارها 200 دينار كان يرسلها له المتهم الثاني، وقام بإخفائهم فيها لنحو 5 أشهر، وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى قد قضت بالسجن 3 سنوات للمدرّس ورجل دين بقضية إخفاء 3 محكومين 47.

ا 149 كذلك، وفي الأول من مارس/ آذار وبالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ عاقبت المحكمة الكبرى الرابعة، متهما بالسجن لمدة 5 سنوات وآخر لمدة 3 سنوات للارتباط، بقضية حرق ووضع جسم محاكٍ للمتفجرات وحيازة مولوتوف على شارع البديع.

النيابة العامة وجهت للمتهمَين أنهما في 10 يونيو/ حزيران2016، أشعلا وآخران مجهولان حريقا في عدد من الإطارات على شارع البديع العام بمنطقة مقابة تنفيذا لغرض إرهابي، وأنهما وضعا وآخران مجهولان بمكان عام نموذجا محاكيا لأشكال المتفجرات، تنفيذا لأغراض إرهابية، وأنهما حازا وأحرزا وآخران زجاجات مولوتوف بقصد استعمالها في تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وقالت المحكمة من ضمن حيثيات حكمها، إن المتهم الأول قد بلغ الخامسة عشر من عمره ولم يتجاوز الثامنة عشر بتاريخ ارتكاب الواقعة، ما يتعين معه إعمال العذر المخفّف عملا بالمادتين 70/71 من قانون العقوبات⁴⁸.

| 150 | كذلك، وفي الاول من مارس/ آذار قضت المحكمة الكبرى الرابعة برئاسة القاضي على الظهراني، وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1215722.html بوسط البحرينية، .http://www.alwasatnews.com/news/1215722.html

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1216135.html بصحيفة الوسط البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1216135.html

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1215723.html ، صحيفة الوسط البحرينية، 48

السليمان، بحبس متهمين لمدة 3 سنوات، كما عاقبت المتهم الثالث بسجنه لمدة 5 سنوات و بإلزامهم بالتضامن بسداد مبلغ 519 دينار قيمة التلفيات بقضية حرق سيارة وتجمهر وشغب في منطقة رأس الرمان، وقالت المحكمة من ضمن حيثيات حكمها إن المتهمين الأول والثاني بلغا 15 سنة ولم يتجاوزا 18 من عمرهما بعد، الأمر الذي ينطبق عليهما العذر المخفف المبين بالمادتين 70 و 71 عقوبات.

وأدانت المحكمة متهمين لأنهما في ليلة 17 ديسمبر/كانون الأول 2015، أشعلوا وآخرين عمداً حريقاً في سيارة مملوكة لمجن عليها من الجنسية الفلبينية وكان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وعرضوا عمداً وآخرين سلامة وسائل النقل الخاصة للخطر بعد أن أضرموا النار في المنقولات بعد وضعها على الطريق العام وذلك بغرض إحداث ربكة في حركة السير ومنع العامة من المرور، كما أتلفوا وآخرين عمداً السيارة المملوكة لشركة تجارية، وأنهم اشتركوا وآخرين في تجمهر عنف، وحازوا مولوتوف49.

| 151 | الأول من مارس/ آذار قالت عائلة المعتقل سيد علوي سيد حسين في بيان لها إنها تلقت اتصالا هاتفيا قصيراً منه الثلاثاء 28 فبراير/شباط 2017 بعد أكثر من 120 يوما من اعتقاله، حيث لم تمكّن لا العائلة ولا محاميه من لقائه بشكل مباشر، وأوضحت أن الاتصال القصير لم يتجاوز 8 دقائق، حيث تحدث مع والدته، وزوجته وابنه، وأبلغ الجميع تحياته، وطلب منهم الدعاء له.

| 152 | كذلك، وفي الأول من مارس/ آذار تلقت عائلة المعتقل فاضل السيد عباس اتصالا منه بعد 152 يوما من اختفائه قسريا، وبعد مرور 87 يوما على آخر اتصال هاتفي أجراه بعائلته، ولم تتمكن العائلة من لقاء ابنها سيد فاضل منذ اعتقاله، حيث لا تعلم مكان احتجازه، كما لم يتمكن محاميه من رؤيته، وانتقدت هيومن رايتس ووتش الاختفاء القسرى الذي يتعرض له سيد فاضل، وسيد علوي، وطالبت الجهات الرسمية بالكشف عن مكان احتجازهما والتهم الموجهة إليهما.

| 153 | في الثاني من مارس/ آذار، وضمن المحاكمات غير العادلة، حكمت المحكمة الكبري الجنائية الرابعة بالسجن 5 سنوات على متهمين بوضع هيكل محاك لأشكال المتفجرات وحرق إطارات في منطقة عالى، وذلك بعد أن أسندت النيابة للمتهمين

أنهما في 17 ديسمبر/ كانون الأول 2015 وضعا وآخرين مجهولين نموذجا محاكيا لأشكال المتفجرات، تنفيذا لغرض إرهابي، كما أشعلا عمدا حريقا في الإطارات، وحازا وأحرزا عبوات قابلة للاشتعال، وتزعم هيئة الادعاء أن السلطات الأمنية توصلت للمتهمين عن طريق التحرّيات، حيث اعترف المتهم الأول بما أسند إليه خلال التحقيقات، الأمر الذي يؤكد أن المحكمة بنت حكمها وفق اعترافات يُشك أنها انتزعت تحت وطأة التعذيب.50

| 154| في 3 مارس/آذار، نشرت وزارة الخارجية الأميركية تقريرها السنوي للعام 2016 المتعلّق بحقوق الإنسان في نحو 200 دولة حول العالم، منها البحرين التي تناولها التقرير في قرابة 47 صفحة أشار فيه إلى استمرار التمييز ضد المواطنين الشيعة الذين يمثّلون غالبية السّكان، وعدم تنفيذ الحكومة لتوصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق بالكامل، متطرقًا إلى عدّة ملفات متعلّقة بحقوق الإنسان في البحرين.

ومن بين المشاكل الأكثر خطورة التي تناولها التقرير هي القيود التي تحدُّ من قدرة المواطنين على اختيار حكومتهم سلميًّا، وذلك لعدّة أسباب منها، تمكّن السلطات من إغلاق جمعيات سياسية بشكل تعسفي أو وضع صعوبات على عملية تسجيل جميعات أخرى. كما سلّط الضوء على عدم مراعاة الأصول القانونية، لا سيّما من خلال تنفيذ اعتقالات من دون مذكّرات وإطالة مدّة الاحتجاز السابق للمحاكمة، خاصة في القضايا المرفوعة ضد معارضين وناشطين سياسيين أو ناشطين في مجال حقوق الإنسان. وذكر التقرير أنّ إجراءات الحكومة منذ بداية شهر يونيو/حزيران 2016 ضد المعارضة السياسية والمجتمع المدني أدّت إلى تفاقم هذه المشاكل، وأنّ من أهمّها غياب المساءلة القضائية لضباط الأمن المتهمين بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، وكذلك ازدحام السجون، ووجود قيود على الحريات المدنية بما في ذلك الحرية الصحفية وحرية تكوين الجمعيات.

كما تناول التقرير استمرار التمييز ضد المواطنين الشيعة، وأشكال أخرى من التمييز القائم على الدين، والجنسية والجنس، وإصدار قرارات منع سفر ضد ناشطين سياسيين لمنعهم من حضور المؤتمرات الدولية، وأنّ الحكومة البحرينية أسقطت جنسيات عدّة مواطنين، منهم رجل الدين الشيعي البارز الشيخ عيسى قاسم، الذي سحبت منه

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1216134.html محيفة الوسط البحرينية،

الجنسية في 20 يونيو/حزيران 2016، وأكد التقرير أنّ الحكومة لم تنفذ توصيات بسيوني بالكامل لاسيما المتعلّقة بالمصالحة وحماية حرية التعبير والمحاسبة على الانتهاكات⁵¹.

| 155 | الجمعة 3 مارس/ آذار، أعلن المحكومون في قضايا ذات خلفيات سياسية بسجن جو المركزي الامتناع عن الزيارات والبدء في الإضراب عن الطعام احتجاجاً على وسوء المعاملة وتقليص وقت الزيارات من ساعة إلى نصف الساعة، فضلاً عن سوء معاملة أهالي المعتقلين أثناء الزيارة.

| 156 | ضمن استمرار المحاكمات غير العادلة، أيدت محكمة الاستئناف العليا السادسة برئاسة القاضي إبراهيم الزايد وأمانة سر يوسف بوحردان، في 3 مارس/ آذار، الحكم بسجن 3 مستأنفين 5 سنوات بتهمة وضع قنبلة وهمية على الشارع العام بمنطقة توبلي، وأسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم وضعوا وآخرين مجهولين نموذجاً محاكياً لشكل المتفجرات في الطريق العام وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، كما اشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام واستخدموا العنف لتحقيق غرضهم، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف" بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال للخطر، وكانت محكمة أول درجة أدانت 6 متهمين بالواقعة بسجن ثلاثة منهم لمدة 5 سنوات والحبس 3 سنوات لثلاثة آخرين.52.

| 157 | كذلك، وفي ذات اليوم 3 مارس/ آذار، أصدرت المحكمة الكبرى الخامسة برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وأمانة سر يوسف بوحردان، حكمها بحبس بحريني من ذوي الاحتياجات الخاصة (36سنة)، وقضت بسجنه 6 أشهر لضربه شرطيا خلال قيامه بعمله وهو تنفيذ أمر القبض على شقيقه المطلوب، رغم نفي المتهم التهمة المنسوبة له.

واستعانت المحكمة خلال نظرها الدعوى بأحد موظفي وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، المختص بلغة الإشارة كون المتَّهم من ذوى الاحتياجات الخاصة (أصم وأبكم)، وتليت التهمة على المتّهم وتمت ترجمتها للغة الإشارة وقد أنكرها.

وتزعم هيئة الادعاء أنه حال قيام الشرطي المدعى، وآخرين في 10 يوليو/ تموز

^{51.} Bahrain 2016 Human Rights Report, https://www.state.gov/documents/ organization/265704.pdf.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1216449.html في محيفة الوسط البحرينية،

2016، بتنفيذ أمر القبض على شخص مطلوب في إحدى القضايا، بأن طرق الباب وفتحت الباب سيدة فأعلمها بمهمته فأذنت له بالتفتيش. وأثناء ذلك فوجئ الشرطي بضربه ولكمه من قبل شقيق المطلوب، وحال محاولته كفه عن أفعاله سقط الشرطي على الأرض من جراء مقاومته، وسقط المتهم فوق رجله اليمني ما سبب له ألماً شديداً، وتمكنت القوة المرافقة له من السيطرة على الموقف، وأكدت المحكمة في حيثيات حكمها بأنها أخذت المتهم بقسط من الرأفة فقضت بحبسه 6 أشهر فقط53.

| 158 | أوقفت السلطات البحرينية الأحد 5 مارس/ آذار، الناشط مجيد عبد الله "المعروف باسم الحاج صمود" وذلك بعد مشاركته وعشرات الأشخاص في اعتصام أمام مبنى الأمانة العامة للتظلمات، احتجاجا على التضييق الذي تمارسه سلطات سجن جو بحق أبنائهم المعتقلين، جاء ذلك بعد استدعائه من قبل مركز شرطة الحورة للتحقيق قبل أن يصار إلى توقيفه.

جاء ذلك الاعتقال بالرغم من أن هذه التجمّعات سلمية، وقد أتت ضمن استنكار الأهالي لسوء المعاملة التي يتعرض لها المعتقلون في السجون البحرينية، ورفضهم لتقليل ساعات الزيارة من 4 ساعات في الشهر إلى ساعة واحدة فقط مقسمة إلى زيارتين، فضلا عن حرمانهم من الاتصال بعوائلهم، وذلك كله في الوقت الذي لا تقوم الأمانة العامة للتظلمات بأي إجراء لوقف هذه الانتهاكات.

| 159 أكدت عائلة المصاب حامد جاسم العابد أنها لم تتلق أية معلومات بشأن وضعه الصحى منذ إصابته قبل نحو شهر عندما فتحت قوات خاصة النار على قارب كان يقله إلى جانب 9 آخرين، وأصيب العابد إلى جانب أخيه محمد على متن القارب الذي لاحقته قوات من البحرية الخاصة في 9 فبراير/ شباط 2017، وقتلت على متنه كل من: رضا الغسرة، محمود يحيى، ومصطفى يوسف.

وأشارت العائلة إلى أن حامد هو "الوحيد من بين المعتقلين، الذي لم يرد منه أي اتصال ولا يُعرف عنه أي خبر عدا إصابته الخطيرة بالرصاص الحي". وأفاد محمد في اتصال هاتفي أنه شاهد أخاه ينزف بغزارة في المستشفى العسكري حيث كان يرقد بسرير إلى جانبه''، وأضاف ''سمعتهم يصرخون عمليات عمليات دون أن أتمكن

بعدها من التعرف على وضعه الصحي"، وأكدت العائلة أنما قامت بالاستفسار في المستشفى العسكري وجميع المستشفيات والمراكز الأمنية إلا أفهم ينكرون معرفتهم به.

| 160 حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الأحد 5 مارس/ آذار، بالسجن 3 سنوات لمتهم بإخفاء 4 مطلوبين في قضية ذات خلفية سياسية، كما حكمت المحكمة على الأربعة المطلوبين بالسجن 3 سنوات بتهمة "إخفاء أنفسهم".

وجاء في تفاصيل الدعوى أن المتهم الأول وفي غضون فبراير/ شباط 2016، أخفى بنفسه المتهمين من 2 حتى 5 والذين صدرت بحقهم أوامر بالقبض من السلطة المختصة مع علمهم بذلك. كما أن المتهمين من 2 حتى 5 اشتركوا مع الأول بإخفاء أنفسهم بواسطة غيرهم مع علمهم بصدور أوامر قبض بحقهم من السلطة المختصة، وتم ضبط المتهمين بموجب تحريات دلت على أن المتهم الأول قام بإيواء المتهمين في شقة خاصة به في قلالي، وبناءً على التحريات صدر أمر ضبط وإحضار إذن وتمت مداهمة الشقة المؤجرة من قبل زوجة الأول54.

| 161 | كذلك، قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 6 مارس/ آذار، برئاسة القاضى على الظهراني، وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم، وأمانة سر أحمد السليمان، على أربعة متهمين بالسجن 5 سنوات بتهمة وضع قنبلة وهمية، وإحراق إطارات بمنطقة عالى، وقالت هيئة الادعاء أنها توصلت للمتهم الأول عن طريق "التحريات المكثفة"، وأن الأخير اعترف على بقية المتهمين خلال الاستجواب.

وكانت النيابة العامة قد أحالت المتهمين إلى المحاكمة بعد أن أسندت إليهم أنهم في 24 مارس/ آذار 2016 بدائرة أمن المحافظة الشمالية، أشعلوا حريقاً عمداً في المنقولات المبينة وصفاً بالأوراق وكان من شأن الحريق تعريض حياة الناس والأموال للخطر، تنفيذاً لغرض إرهابي، كما وضعوا نموذجاً محاكِ لأشكال المتفجرات، وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي⁵⁵.

| 162 في 6 مارس/ آذار، وضمن التضييق على مؤسسات المجتمع المدني في البحرين، قالت صحيفة الأيام البحرينية المملوكة لمستشار الملك الإعلامي نبيل الحمر، أن وزارة

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1217315.html وسط البحرينية، .54

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1217642.html وصحيفة الوسط البحرينية،

العمل تتجه لحل ثلاث جمعيات أهلية "العدم فعاليتها"، ولم تشر الصحيفة إلى أسماء الجمعيات التي من المرتقب حلها خلال الأيام القادمة، يأتي ذلك بعد أن حلّت الحكومة البحرينية خلال العام 2016 العديد من الجمعيات السياسية والدينية والاجتماعية، إذ حلّت وزارة العمل (11 جمعية أهلية)، أبرزها أكبر جمعية دينية للطائفة الشيعية هي جمعية التوعية، كما حلّت جمعية الرسالة الشيعية، وجمعيات أخرى، فيما حل القضاء بناء على شكوى من وزارة العدل، جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، كبرى الجمعيات السياسية المعارضة.

| 163 | أعلنت وزارة العدل البحرينية الاثنين 6 مارس/ آذار أنما رفعت دعوى قضائية لحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)، متهمةً إياها بتحبيذ تغيير النظام السياسي في البلاد بالقوة، وقالت الوزارة في بيان إن الجمعية ارتكبت "مخالفات جسيمة تستهدف مبدأ احترام حكم القانون، ودعم الإرهاب وتغطية العنف من خلال تمجيدها محكومين في قضايا إرهاب بالتفجير واستخدام الأسلحة والقتل نتج عنها استشهاد وإصابة عددٍ من رجال الأمن، وتأييدها جهات أُدينت قضائيا بالتحريض على العنف وممارسته، والترويج وتحبيذ تغيير النظام السياسي في البلاد بالقوة "، وقالت الوزارة إن الأولوية له "تصحيح المسار السياسي، والمضي قدماً في جهود مكافحة الإرهاب والعنف والتطرف".57.

وتعتبر جمعية وعد ثابي أكبر فصيل معارض بعد جمعية الوفاق التي قامت السلطات بحلها في يونيو/ حزيران العام 2016، وتأتى هذه التهم الفضفاضة بالرغم من أن جمعية وعد تطالب وبصورة واضحة بتحوّل نظام الحكم في البحرين إلى نظام ملكي دستوري وفق وعود ملك البلاد ضمن ميثاق العمل الوطني لعام 2001 الذي نص على انتقال البلاد إلى الحكم الملكي الدستوري، قبل أن يتخلُّف عن تحقيق ما تفاهم عليه مع المعارضة السياسية آنذاك.

| 164 ضمن ردود فعل بعض الأعضاء البارزين في جمعية العمل الوطني الديمقراطي قال السيد إبراهيم شريف عضو اللجنة المركزية بالجمعية إن "وعد ليست حائطا ليزال، ولا جواز سفر ليصادر"، مؤكدا أن "المعارضة الوطنية تاريخ ونضال ومطالب

[.]http://www.alayam.com/alayam/first/636587/News.html ، صحيفة الايام البحرينية

[.]http://bna.bh/portal/news/773971 وكالة أنباء البحرين، 57

مشروعة وتضحيات محفورة في ذاكرة الوطن''. فيما قال السيد يوسف الخاجة عبر حسابه في تويتر ""تمديدكم لنا بالحل وسام على صدورنا ونعتز بأننا كنا صادقين مع جماهيرنا ووقفنا وضحينا من أجل حرية وكرامة شعبنا ولم نساوم على حقه في عيش كريم"، وعبر رضى الموسوي الأمين العام السابق لوعد وعضو اللجنة المركزية عن صدمته، وقال " هذه خطوة أخرى لتصفية العمل السياسي المعارض في البحرين. يبدو أن هناك من ضاق ذرعا بنشاطنا مع أنه في الحالة الدنيا فهو يقتصر على ندوات ونشاط بين الأهالي وعلى الموقع الإلكتروني. حتى الهامش البسيط لم يعد يعجب البعض وبالتالي اتخذت خطوة الوزارة "58.

| 165 | بعد أيام من ذلك، وبالتحديد في 10 مارس/ آذار، رفضت اللجنة المركزية في جمعية العمل الوطني الديمقراطي " وعد" الادعاءات التي ساقتها وزارة العدل بحق الجمعية، واعتبرتها ضمن استهداف حرية العمل السياسي في البحرين، والوقوف في وجه محاولات الإصلاح السياسي والاقتصادي الذي تنتهجه وعد.

وقالت اللجنة إن وعد ملتزمة بالدستور وميثاق العمل الوطني والقوانين المنظمة ونظامها الأساسي وبرنامجها العام، وترى أن أسباب المطالبة بحل "وُعّد" تعتبر ادعاءات مرسلة ولا تستند على صحيح الوقائع والحقيقة، وأدت أن الجمعية متمسكة بنهجها السلمي والديمقراطي واحترامها لكل الأحكام القضائية الباتة والقائمة على مبادئ العدالة، وقالت إنها " قدمت مرئياتها بمعية القوى السياسية المعارضة لحل الأزمة السياسية، و أكدت على ضرورة الخروج من الأزمة السياسية عبر الحوار والحل السياسي الجامع الذي يخرج منه الجميع منتصرين، وهو الأمر الذي يؤكد نهج وعد التفاوضي والسلمي وتمسكها بالحوار طريقاً للحل، بخلاف ما تدعيه وزارة العدل في لاتحتها الاتهامية''.

وشددت على أن قوة أي نظام سياسي وأي دولة هو في وجود معارضة سياسية تقوم بممارسة عملية النقد من أجل تقويم الانحراف في تطبيق السياسات والبرامج، وهذا بالضبط ما قامت به جمعية وعد منذ تأسيسها وحتى الآن، وليس كما ذهبت إليه وزارة العدل في اتماماتها"، وحيّت اللجنة المركزية للجمعية كل خطوات التضامن والدعم من قبل أبناء شعبنا وقواه الحية وفي مقدمتها الجمعيات السياسية الديمقراطية والمنظمات الحقوقية.

| 166 | الثلاثاء 7 مارس/ آذار، أفرجت السلطات الأمنية في البحرين عن 6 أشخاص كانت اعتقلتهم على خلفية حادثة هروب معتقلين من سجن جو المركزي في البحرين مطلع العام 2017، والمفرج عنهم هم: السيد جواد الموسوي، ونجله السيد هادي، وأحمد الغسرة (شقيق رضا الغسرة الذي قتل على يد رجال الأمن في حادثة هروب القارب)، وصادق عبدالعزيز فتيل، وعلى عبدالجليل فتيل، ويعقوب يوسف الغانمي.

| 167 | قرر قاضى تنفيذ العقاب إبراهيم الزايد وقف تنفيذ عقوبة السجن سنة لسيدة بحرينية تمت إدانتها بإيواء ابن شقيقها المحكوم بقضايا سياسية، لحين انتهاء الزوج من تنفيذ ذات العقوبة بذات القضية، وجاء القرار بعد إدانة الزوجين بإخفاء محكوم بالسجن 10 سنوات على خلفية مشاركته في الاحتجاجات، والزوجان لديهم 6 أبناء أحدهم رضيع، جاء ذلك عملاً بنص المادة (346) من قانون الإجراءات التي تنص على أنه ''إذا كان محكوماً على رجل وزوجته بالحبس لمدة لا تزيد على سنة ولو عن جرائم مختلفة ولم يكونا مسجونين من قبل جاز تأجيل تنفيذ عقوبة أحدهما حتى يفرج عن الآخر، وذلك إذا كانا يكفلان صغيراً لم يتجاوز خمس عشرة سنة كاملة وكان لهما محل إقامة معروف في دولة البحرين".

| 168 | ضمن محاكمة الناشط الحقوقي نبيل رجب، عقدت المحكمة الصغرى الجنائية الثلاثاء 7 آذار/ مارس، جلسة جديدة ضمن المحاكمة في القضية المتهم فيها بالتحدّث إلى وسائل إعلام غربية و"بث أخبار كاذبة"، وحضر رجب جلسة المحاكمة برفقة محاميه الذي طلب السماح له بلقاء رجب في التوقيف، وقررت المحكمة استئناف المحاكمة في جلسة 16 نيسان/أبريل على أن تكون الجلسة الخامسة في هذه القضية، وقد رفضت المحكمة طلب الإفراج عن نبيل رجب.

ويحاكم رجب (52 عاما) رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان بتهمة "بث وإذاعة أخبار وبيانات وشائعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للبحرين" عبر وسائل إعلام غربية. كما يحاكم أيضا في قضية أخرى بتهمة "ارتكاب جناية إذاعة أخبار وشائعات كاذبة ومغرضة وبث دعايات مثيرة في زمن حرب من شأنها إلحاق ضرر بالعمليات الحربية التي تخوضها القوات المسلحة البحرينية وإضعاف الجلد في الأمة". في إشاره إلى انتقاده المتعلق بحرب السعودية على اليمن. |169 كذلك، وضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ حكمت محكمة الاستئناف العليا 7 آذار/ مارس، برئاسة محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبدالله، باعتبار المعارضة كأن لم تكن لمتهم محكوم عليه بالسجن 10 سنوات بقضية تجمهر. إذ سبق وأن حكمت محكمة أول درجة على 3 متهمين بالحبس 3 سنوات، وعلى المتهم الرابع بالسجن 10 سنوات.

وتعود تفاصيل القضية -وفق هيئة الادعاء- إلى ورود بلاغ لمركز شرطة مفاده قيام مجهولين بإضرام النار في عازل ماء وحاوية وإطار واحد، على شارع عيسى الكبير بالقرب من تقاطع شارع باب البحرين، ووضعوا جسما محاكيا لشكل متفجرات هو عبارة عن قنينة سوداء بها صفيحة ألومنيوم وأسلاك حمراء وساعة. وقد دلّت التحرّيات التي أجراها نقيب بوزارة الداخلية على أن المتهمين الأول والثابي كانا ضمن المشاركين في الواقعة محل التحقيق، فتم استصدار إذن من النيابة العامة للقبض عليهما، وبسؤالهما اعترفا بمشاركتهما وقررا مشاركة الثالث والرابع معهما فيها.59.

| 170 كذلك، وفي ذات اليوم 7 آذار/ مارس، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة برئاسة القاضي على الظهراني، وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم، وأمانة سر أحمد السليمان، على 6 متهمين بسجن ثلاثة منهم 5 سنوات، وبحبس البقية 3 سنوات في قضية تجمهر. جاء ذلك بعد أن أسندت النيابة العامة للمتهمين أنه في 16 يناير/كانون الثاني 2016، أشعلوا وآخرين عمداً حريقاً تنفيذاً لغرض إرهابي، ووضعوا وآخرين مجهولين بمكان عام نموذجاً محاكياً لأشكال المتفجرات أو المفرقعات أو تحمل على الاعتقاد بأنها كذلك وذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، كما حازوا وأحرزوا عبوات «مولوتوف». وتراوحت أعمار المتهمين بين 16 و 24 عاماً.

| 171 | قالت منظمة العفو الدولية في بيان لها صدر الثلاثاء 7 مارس/ آذار، إن ملك البحرين يجب ألا يصادق على تعديل دستوري يسمح للمحاكم العسكرية بمحاكمة المدنيين، الأمر الذي اعتبرت أنه يمهد الطريق لمزيد من انتهاكات حقوق الإنسان، وأتت هذه الدعوة بعد أن صوت مجلسا الشورى والنواب على تمرير هذا التعديل قبل أسبوع، وهو بانتظار تصديق الملك ليصبح نافذا، وعبّرت المنظمة عن قلقها

البالغ من أهداف هذا التعديل الدستوري، وقالت إنما تعارض بشكل قاطع محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية لأنها تتعارض مع المتطلبات الأساسية للقانون الدولي والمعايير الدولية للمحاكمات العادلة، بما في ذلك الحق في المحاكمة أمام محكمة مختصة ومستقلة ونزيهة.

وذكّرت العفو الدولية في بيانها بأن المحاكم العسكرية في 2011، حين كانت البحرين تحت حالة الأحكام العرفية، قد قضت بالسجن على عشرات الناشطين المعارضين والحقوقيين، المعلمين، الأطباء، والممرضين، بسبب مشاركتهم في التظاهرات، أو معالجتهم الجرحي من المتظاهرين، أو بسبب أنشطة أخرى غير عنفية، وذلك في محاكمات جائرة على نحو فادح''، وبناء على ما ورد في المذكرة التفسيرية للتعديل الدستوري الممرّر، وتصريحات وزير العدل، التي قال فيها إن هؤلاء "الذين ينخرطون في أعمال إرهابية وجرائم عنف سيقاضون في محاكم عسكرية، لأن أعمالهم تعتبر هجمات مسلحة"، قالت المنظّمة إنها "تخشى أن يكون التعديل الجديد ومذكّرته التوضيحية قد صيغت بشكل مبهم، وإنما قد تستخدم لمقاضاة أي ناقد يعتبر تمديدا لأمن البحرين الوطني، استقلالها، سيادتها، أو وحدتها، أمام محاكم عسكرية، وهو ما يشمل (كما كان الوضع في الماضي)، الناشطين السلميين الذين حوكموا بتهم ملقّقة ".

وأضافت العفو الدولية، إنه إذا أعطيت المحاكم العسكرية الصلاحيات في ذلك من أجل "المحافظة على سرية المعلومات"، بحسب ما ورد في المذكرة التفسيرية، فإن هذا قد يمهد الطريق إلى محاكمات مغلقة، ومنع حق المتهمين في الوصول إلى محام من اختيارهم، وغيرها من انتهاكات الحق في محاكمة عادلة، وأبدت المنظمة تخوفها من توجه السلطات عبر هذا التعديل إلى التسريع في إجراءات التقاضي، مشيرة إلى ما ورد عن وزير العدل في تصريحه من أن "القضاء العسكري يمتاز بالسرعة والحزم والإنصاف" وأن "القاضي العسكري ملم بطبيعة العمل العسكري"60.

بالرغم من كل المطالبات التي دعت لعدم إقرار ذلك التعديل الدستوري؛ صادق ملك البحرين في وقت لاحق على التعديل الدستوري الذي سمح للمحاكم العسكرية بمحاكمة المدنيين.

| 172 | الأربعاء 8 مارس/ آذار، انتقد المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، الأمير زيد بن رعد الحسين، القمع المتزايد الذي تمارسه السلطات في البحرين، وفي كلمة له خلال استعراضه للتقرير السنوى في الدورة 34 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، طالب المفوض السامي البحرين بالسماح لممثلين عن مكتب المفوضية، والمقررين الخاصين، بزيارة البلاد فوراً، داعيا حكومة البحرين إلى القيام بإجراءات محددة لبناء الثقة.

وخلال كلمته قال المفوض السامي إن البحرين ''فرضت ومنذ يونيو الماضي قيوداً متزايدة على المجتمع المدني والسياسيين، الذين تعرضوا للاعتقال والاستجواب والترويع وفرض بحقهم حظر السفر''، مشدداً على أن ''القمع لن يقضى على مظالم الناس في البحرين ولكن سيزيد هذه المظالم"، على حد وصفه61.

- 173 في ذات السياق، وجهت وزارة الخارجية البحرينية هجوماً على المفوض السامي لحقوق الإنسان، الأمير زيد بن رعد رداً على تصريحه، واصفة خطابه بـ "المزاعم الزائفة''. وقال مساعد وزير الخارجية عبدالله الدوسري أن الخارجية سترد على خطاب المفوض السامي بالشكل المناسب، وأضاف "بالرجوع إلى بيانات سابقة لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن البحرين، تبين لي أن ما طرحه أمس هو تدوير لمزاعم سبق أن طرحها في بياناته في الفترة الماضية، وهي ذات المزاعم الزائفة وغير الصحيحة، وتفتقر إلى الدقة والمصداقية''. ونفى الدوسري وجود حظر سفر على أي شخص في البحرين، زاعماً أن البحرين تحفظ حقوق الإنسان من خلال "الإجراءات القضائية الشفافة"، وهي ادعاءات تفندها منظمات حقوقية دولية، وتابع ''عندما نأتي ونستمع للمفوض السامي يعيد ذات المزاعم التي تم الرد عليها سابقاً، فهو أمر يعيب هذا البيان، وسنقوم بالرد عليه بالشكل المناسب''.

وبشأن الحظر الذي تفرضه المنامة على مكتب المفوضية السامية والذي انتقده الأمير زيد بن رعد، قال الدوسري إن العلاقة مع المفوضية مبنية على الاحترام والاتصال المباشر، مضيفاً " رئيس قسم الشرق الأوسط في مكتب المفوضية السامية

^{61.} Annual Report Oral Update to the 34th session of the Human Rights Council, http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews. aspx?NewsID=21316&LangID=E.

كانت له زيارة إلى البحرين في نهاية العام 2015، وطرحنا أن يزور البحرين في العام 2016 ولكن لم تلقَ الدعوة الاستجابة بسبب الشروط المسبقة التي طرحت من جانب المفوضية السامية قبل زيارة البحرين''، على حد قوله 62.

| 174 | دعت الجمعية البحرينية للشفافية الأربعاء 8 مارس/ آذار، في بيان بمناسبة اليوم العالمي للمرأة السلطات البحرينية إلى الإفراج عن جميع النساء المسجونات في قضايا تتعلق بحرية الرأي والتعبير، كما دعت إلى معالجة أوضاع المرأة في العمل، واعتبرت الجمعية البحرينية للشفافية "الجمعيات النسوية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى شريكاً حقيقياً للسلطتين التشريعية والتنفيذية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة"، وأكدت على "دور الجمعيات النسائية في نشر ثقافة مناهضة العنف".

- 175 في 8 مارس/ آذار، وردت معلومات من سجن التوقيف بالحوض الجاف أن المعتقل على محمد حكيم العرب تعرض للضرب لأنه رفض تقبيل رجل شرطي طلب منه ذلك، فور وصوله من مبنى المخابرات بعد 26 يوما من اعتقاله، وكانت السلطات قد اعتقلت العرب 9 فبراير/ شباط 2017، قبل أن تتهمه بالتورط في مقتل ضابط شرطة يدعى هشام الحمادي، كانت وزارة الداخلية قد أعلنت عن مقتله بالرصاص في 29 يناير /كانون الثاني 2017 في منطقة البلاد القديم.

ومنذ اعتقال على العرب ظل محتجزا في مبنى التحقيقات الجنائية، وفي اليوم الأول لنقله لسجن الحوض الجاف طلب منه أحد الحراس تقبيل رجله، إلا أن العرب رفض ذلك، ما عرّضه للضرب على يد مجموعة كبيرة من الحرّاس، ونقله لعيادة السجن، وقال موقوفون بالسجن إن آثار التعذيب كانت واضحة على جسم العرب منذ وصوله من مبنى التحقيقات، فيما قال آخرون إنه كان على كرسي متحرك.

| 176 في 9 مارس/ آذار، قضت المحكمة الكبرى الاستئنافية الثانية برئاسة القاضي بدر العبدالله، وعضوية القاضيين وجيه الشاعر وعمر السعيدي وأمانة سر إيمان دسمال، بتأييد تغريم مغرد (57 سنة) 50 دينارا بتهمة الإساءة إلى الصحفية بصحيفة الوطن، منى المطوع، بنشر صورة لمقالها الصحفى في حسابه بموقع انستغرام، معلقا عليها بالقول إنه لا يحب أن يرى بنت ما وكأنها ذاهبة لحفل زواج لذلك "مطنش"،

ولم ينكر المستأنف تلك التهمة بل اعترف في محضر الضبط بأنه صاحب الحساب وأعاد نشر المقال للصحفية وكتب عليها عبارة "بس لأبي صايم وفي رمضان ما أحب اشوف صورة بنت كأنها رايحة معاريس لذلك مطنش ".

وأسندت النيابة العامة إلى المتهم أنه في غضون شهر يونيو/حزيران 2015 رمى علنا الصحفية مني المطوع بما يخدش شرفها واعتبارها بأن وجه إليها تلك الألفاظ، وأدانته محكمة أول درجة المتهم بتغريمه 50 دينارا فطعن على الحكم أمام المحكمة الاستئنافية التي قضت بتأييد الحكم63.

| 177 | أفرجت السلطات الأمنية البحرينية الجمعة 10 مارس/ آذار، عن استشاري جراحة العظام والمفاصل، الدكتور على العكري، بعد انقضاء مدة محكوميته المقررة 5 سنوات، وكان العكري قد اعتقل في مارس/ آذار 2011 على خلفية علاجه جرحى الاحتجاجات التي عمت البحرين في فبراير/شباط 2011، وتم الأفراج عن العكري والكادر الطبي بشكل مؤقت بعد ضغوط دولية، مع استمرار محاكماتهم، فيما عاد العكري إلى السجن بعد تأييد حبسه 5 أعوام.

محامي الدكتور على العكري المستشار حميد الملاقال إن العكري قضي حكما بالسجن 5 سنوات عن قمم لم يُقرّ بها أساسا، كان من بينها المساس بأمن الدولة، وأكد "أن الإجراءات التي اتخذت ضد العكري من القبض إلى الحبس لم تكن إجراءات صحيحة وسليمة، لقد تعرض للتعذيب، كان شيئا بشعا ووحشيا...، عندما التقيته لأول مرة بعد اعتقاله وجدته معذبا، لا يتصور العقل البشري ما جرى عليه، وكانت المنظمات الحقوقية مشدوهة أمام هذا النوع من الابتكارات من التعذيب ".

المحامى الملا قال إنه حرص طيلة الخمس السنوات على زيارة الدكتور العكري، مضيفًا "كنت أرى معنوياته جدا مرتفعة، هو يعطى الأمل بأن الحياة مستمرة رغم الألم والضيق، كان الهدف من زيارتي الاطمئنان عليه، ولإبقاء التواصل بيني وبينه ''.

| 178 | ضمن الحملة الأمنية ضد رجال الدين الشيعة والناشطين، أيدت محكمة الاستئناف في الأحد 12 مارس/آذار، حكماً بحبس رجل الدين الشيعي، وإمام جامع الخيف

في منطقة الدير، الشيخ عيسى المؤمن لمدة 3 أشهر بتهمة التحريض على كراهية النظام، وكانت محكمة أول درجة قضت في الخميس 24 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016، بسجن المؤمن 3 أشهر على خلفية خطبة جمعة ألقاها في 2 أغسطس/ آب 2016، بجامع الخيف، لكنها حددت مبلغ 500 دينار لوقف تنفيذ الحكم، واعتقلت السلطات الأمنية الشيخ المؤمن في 6 أغسطس/آب 2016، وأحالته محبوساً للمحاكمة، لكن المحكمة قررت في 28 سبتمبر/أيلول 2016 الإفراج عنه بكفالة مالية قدرها 500 دينار، مع استمرار محاكمته.

العمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ حكمت محكمة الاستئناف العليا في 12 مارس/ آذار، برئاسة محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبدالله، باعتبار معارضة اربعة مستأنفين كأن لم تكن؛ لعدم مثولهم أمام المحكمة، وقضت بتأييد الأحكام الصادرة بحقهم بالسجن 10 سنوات لثلاثة وسجن الآخر 13سنة، بقضية حرق دورية وتجمهر وحيازة ذخيرة بمنطقة الدراز.

وكانت المحكمة الكبرى الجنائية قد قضت بإدانة 13 متهماً في واقعة تجمهر والقاء عبوات «مولوتوف» على دورية أمنية والتسبب بأضرار فيها، وحكمت على المتهمين من الأول حتى الرابع ومن السادس حتى الثالث عشر بالسجن 10 سنوات، وقضت المحكمة بالسجن 3 سنوات على المتهم السابع في القضية مع تغيمه مبلغ 500 دينار عن تهمة حيازة ذخيرة تستخدم في بنادق الشوزن، وبحبس المتهم الخامس 3 سنوات؛ لكونه لم يتم الثامنة عشرة، وأدانت المحكمة المتهمين لأنهم في ليلة 10 أغسطس/ آب 2014 وليلة 4 سبتمبر/ أيلول 2014 بدائرة أمن محافظة العاصمة، أشعلوا عمداً وآخرين مجهولين حريقاً في السيارة المبينة بالأوراق والمملوكة لوزارة الداخلية، وكان من شأن الحريق تعريض حياة الناس والأموال للخطر، تنفيذاً لغرض إرهابي، كما اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، الغرض منه الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة الناس والأموال العامة للخط ، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال 64.

| 180 | كذلك وفي ذات اليوم 12 مارس/ آذار، حكمت المحكمة ذاقها، باعتبار معارضة مستأنفين كأن لم تكن؛ لعدم مثولهم أمام القضاء؛ أي سجنهم 7 سنوات، وعدم جواز نظر معارضة الآخر المحكوم بالسجن 10 سنوات، في قضية تجمهر بالدراز.

وكانت محكمة الدرجة الأولى قضت بسجن 10 متهمين لمدة 10 سنوات (من بينهم المتهمون الأربعة المعارضون للحكم) بقضية تجمهر والاعتداء على الشرطة بمنطقة الدراز، كما قضت بحبس متهمين لم يتما الثامنة عشرة لمدة 3 سنوات عن نفس الواقعة، بعدها تقدم 4 متهمين باستئناف، فقضت المحكمة بتعديل عقوبة 3 منهم بالسجن 7 سنوات بدلا عن 10، وتأييد عقوبة الرابع بسجنه 10 سنوات، فلم يرتضوا بالحكم مرة أخرى، فتقدموا بمعارضة استئنافية، فقضت المحكمة باعتبار معارضة 3 متهمين كأنما لم تكن؛ أي سجنهم 7 سنوات، وعدم جواز نظر معارضة الآخر المحكوم بالسجن 10 سنوات.

وأسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم اعتدوا على سلامة جسم المجنى عليه الشرطي، وكان ذلك أثناء وبسبب تأديته وظيفته تنفيذاً لغرض إرهابي، كما اشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة الناس والأموال للخطر، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال 65.

| 181 | كما حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين، أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان متهمين اثنين أعمارهم (19 و 23 سنة) بالسجن لمدة 5 سنوات بعد إدانتهما بالتجمهر وحرق إطارات في بوري، وأسندت النيابة العامة للمتهمين أفهما في 31 أغسطس/ آب 2016 أشعلاً وآخرين مجهولين حريقاً في الإطارات من شأن ذلك تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر. كما أنهما اشتركا وآخرين مجهولين في تجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي تجمعوا من أجلها وعرضا وآخرين مجهولين عمداً سلامة وسائل النقل الخاصة للخطر 66.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1219401.html ، صحيفة الوسط البحرينية

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1219404.html ، صحيفة الوسط البحرينية ، 66.

| 182 | شنت السلطات الأمنية حملة مداهمات واسعة في الإثنين 13 مارس/آذار، أسفرت عن اعتقال حوالي 20 مواطناً من مختلف مناطق البحرين، معظمهم من جزيرة سترة، وخاصة منطقة الخارجية، وكان ضمن المعتقلين 6 من عائلة على المؤمن "أحد ضحايا القتل خارج القانون عام 2011"، حيث اعتقلت القوات الأمنية من جزيرة سترة كل من: "عبدالله أحمد المؤمن، حسين أحمد المؤمن، ياسر أحمد المؤمن، عمار أحمد المؤمن، على جعفر المؤمن (ابن عم على المؤمن)، صادق جعفر صليل، على عبدالرسول، عباس صليل، سيد عباس سيد جابر، سيد على سيد محمد ماجد، سيد حسين سيد حيدر المشعل، أحمد عبدالله الجديد، قاسم أحمد المالكي"، ومن المعامير: "عبدالعليم حرم (زوج أخت على المؤمن)، وحمد مكى مقداد"، ومن رأس الرمان "على عبدالرسول"، ومن المقشع "حسن على عبدالجبار"، من الكورة "صادق الشوفة، حسن العربيي"، ومن السنابس: "سيد رضى الشرخات، محمود مكى سبت، وحسين طالب عبدالرسول الشيخ، أحمد القلاف"، ومن جبلة حبشي "علي جعفر"، من الدراز "محمد فايز"، من بني جمرة "صادق على مكي"، ومن طشان "جاسم مكى السموم".

| 183 | فرضت إدارة سجن جو مزيدا من القيود والمضايقات بحق المعتقلين السياسيين منذ تمكُّن 10 معتقلين من الفرار من السجن مطلع العام 2017، وفي اتصال هاتفي من سجن جو في 13 مارس/ آذار، قال أمين عام جمعية الوفاق الشيخ على سلمان في اتصال هاتفي إن سلطات السجن تحاول إجبار المعتقلين السياسيين في السجن على التنقل بالقيود حتى التنقلات للعيادة بعد أن كان الرموز السياسيون المعتقلون لا يتم تقييدهم ما اعتبرعملية تصعيد جديدة، وأضاف "'كما أصرّت إدارة سجن جو على الرموز الذين لا يرتدون زي السجن الرصاصي أثناء الزيارات والذهاب للعيادة أو التنقلات أن يرتدوه مجبرين"، مؤكدا أفهم يرفضون هذه الإجراءات الجديدة والمضايقات الشديدة والقيود المفروضة.

| 184 | قامت محكمة الاستئناف العليا 13 مارس/ آذار برئاسة محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله، بتأييد سجن مستأنفين لمدة 10 سنوات وتعديل عقوبة آخر لجعلها 7 سنوات بدلاً من 10 سنوات، وتأييد إلزامهم مع باقبي المتهمين المحكومين أمام الدرجة الأولى بالتضامن بدفع مبلغ الفين و149 دينار و600 فلس

قيمة التلفيات الخاصة بمركبة وزارة الداخلية. وكانت النيابة العامة وجهت للمتهمين أنهم في 30 يناير/كانون الثاني 2013، بدائرة أمن المحافظة الشمالية: أشعلوا وآخرين مجهولين حريقاً في المركبة والمملوكة لوزارة الداخلية والذي كان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر وذلك بغرض إرهابي، كما اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، كما حازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين موادا قابلة للاشتعال (مولوتوف) بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس أو الأموال العامة أو الخاصة للخطر 67.

- 185 شهدت البحرين الثلاثاء 14 مارس/ آذار، احتجاجات متفرقة بالتزامن مع جلسة محاكمة كان مقررا فيها النطق بالحكم بحق الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسى قاسم، حيث تظاهر المئات في مناطق متفرقة، فيما أغلقت بعض المحال التجارية أبوابها، واشتبك محتجون مع قوات الحكومة التي أطلقت قنابل الغاز على المتظاهرين، من جهة أخرى مدت المحكمة أجل الحكم في قضية الشيخ قاسم حتى 7 مايه/ أيار 2017.

| 186 | ضمن استمرار محاكمة المحتجين، قضت محكمة الاستئناف العليا في 14 مارس ا آذار، باعتبار معارضة مستأنف كأن لم تكن لعدم حضوره أمام المحكمة بقضية تجمهر وشغب؛ أي حبسه 3 سنوات، وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى برأت شابين من تهمة حرق إطارات والتجمهر وحيازة مولوتوف، فيما أدانت اثنين بالتهم نفسها وقضت بحبس كل منهما 3 سنوات عما أسند إليهما.

وتزعم هيئة الادعاء أن بلاغاً ورد إلى غرفة العمليات الرئيسية بوزارة الداخلية مفاده وجود تجمهر بمنطقة مدينة حمد، فتوجهت الدوريات إلى موقع البلاغ حيث شاهدوا 10 إطارات أغلقت الشارع بين دواري 21 و 22 بمدينة حمد مقابل منطقة داركليب، كما قام المخربون بسكب زيت المحركات على الشارع، فتم فتح الطريق، وبعد فترة تم ضبط المتهمين الثاني والثالث على ذمة قضية واعترفا بمحاضر الاستدلالات باشتراكهما في الواقعة، وقررا بأنهما تجمعا بالقرب من مكان الواقعة مع قرابة 20 آخرين وتلثموا وحملوا الإطارات ووضعوها بعرض الشارع، ثم سكبوا الزيت والبترول عليها، وقاموا

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1219789.html محيفة الوسط البحرينية،

بإلقاء عبوات (المولوتوف) فأضرمت النيران في الإطارات، وقرر المتهم الثاني باشتراك الأول والرابع معهما، كما دلت تحريات الشرطة على اشتراكهم في الواقعة⁶⁸.

- 187 الرغم من غياب الأدلة المادية وتعرض المتهمين للتعذيب وسوء المعاملة والتي وثقها تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق عام 2011؛ قضت محكمة الاستئناف الجنائية العليا في 14 مارس/ آذار، برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبدالله، بعدم جواز نظر معارضة متهم محكوم بالسجن 15 سنة، و تأييد السجن المؤبد بحق آخر، بقضية قتل باكستاني والمعروفة بـ «شباب المنامة» في فترة أحداث 2011.

وكانت محكمة الاستئناف العليا قد عدلت الأربعاء 26 ديسمبر/ كانون الأول 2012، أحكام القضية المعروفة بـ "شباب المنامة" المحكومين بالمؤبد، من المؤبد على 12 من المتهمين إلى السجن 15 عاماً، فيما برأت المتهم الثالث عشر مما نُسب إليه. وبسبب القبض على المتهمين في وقت لاحق، قام أحد المتهمين بمعارضة الحكم، فتم تعديل عقوبته من المؤبد الى 15 سنة، وخلال الجلسة قضت المحكمة بحقه بعدم جواز نظر المعارضة؛ أي سجنه 15 سنة، فيما استأنف المتهم الآخر الحكم، وعليه قضت المحكمة بتأييد السجن المؤبد بحقه.

قبل ذلك قال النائب العام العسكري بقوة دفاع البحرين يوسف راشد فليفل، إن محكمة السلامة الوطنية الابتدائية عقدت جلستها يوم الإثنين 3 أكتوبر/ تشرين الأول 2011، وأصدرت حكمها بقضية قتل آسيوي. وتدعى السلطات أن مواطنين قاموا بقتل أحد الآسيويين، وهو عبد المالك غلام رسول باكستاني الجنسية، وذلك بالترصد له أثناء خروجه من منزله في منطقة المنامة بالقرب من أحد المآتم، إذ تم الاعتداء عليه بألواح خشبية وأسياخ حديد، وإتلاف (منزل المجنى عليه)، وكذلك الاعتداء على سلامة جسم المدعو محمد خادم غلام بالضرب بواسطة ألواح خشبية، والاشتراك في تجمهر في مكان عام بغرض إحداث الشغب وارتكاب جرائم، وقضت المحكمة الابتدائية بالسجن المؤبد بحق 14 متهما، فيما قضت ببراءة واحد.

علماً بأن المحكمة قامت بتعديل الوصف التجريمي في هذه القضية ليكون ضرباً أفضي

إلى موت، تنفيذاً لغرض إرهابي، وفقاً لنص المادة 336 / 1، 2 من قانون العقوبات لسنة 1976، والمادة (1) والمادة (2) الفقرتين (1، 3) والمادة (20) من قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية لسنة 2006.

وقد سبق أن دفع المحامون خلال مرافعاتهم شفوياً وكتابياً ببراءة موكليهم مما نُسب إليهم. وأشار بعض المحامين إلى ما جاء في تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق من انتزاع الاعترافات تحت التعذيب.

كما بينوا أن ليس هناك أدلة مادية تدين موكليهم، بينما عرضت أمام المحكمة تسجيلات صوتية دارت بين غرفة تسلم البلاغات الطارئة بمستشفى السلمانية ووزارة الداخلية، أكد المحامون أنما تبرئ جميع المتهمين، علاوة على دفوعات أخرى، من بينها أن بعض المتهمين المحكومين بالمؤبد (جرى تعديل أحكامهم لـ 15 عاماً) كانت تحرك ضدهم قضايا تجمهر وأعمال شغب في مكان بعيد مختلف، ولكن بنفس الوقت الذي اتهموا فيه بارتكاب جريمة القتل.

وقد سبق أن فتد المحامون أمام محكمة الاستئناف تضارب أقوال شهود الإثبات (شقيق المجنى عليه وضابط التحري) الذين أكدوا أنه رغم ورودها عن شهود الإثبات إلا أن تفاصيلها تبرئ المتهمين أيضاً، وذلك بسبب اختلاف الروايات والتفاصيل عما جاء في المحاضر وتصريح كليهما.

العلا عدلت محكمة الاستئناف العليا في 14 مارس/ آذار، برئاسة محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبدالله، عقوبة معارضة متهم من سجنه 10 سنوات الى 7 سنوات، بقضية الشروع بقتل شرطة، وتجمهر وحيازة سلاح بالدراز، وكانت المحكمة الكبرى الجنائية أدانت 31 متهما بالشروع في قتل شرطة والتجمهر وحيازة سلاح ناري وذخيرة ومولوتوف، وقضت المحكمة بالسجن 15 سنة على المتهمين من الأول حتى الرابع والثامن والثامن عشر، عن تهم الشروع في القتل وحيازة سلاح وذخيرة، وبالسجن 10 سنوات على المتهمين الخامس والسابع ومن التاسع إلى السابع عشر ومن التاسع عشر إلى الواحد والثلاثين، عن قم الاشتراك مع المتهمين السابقين والتجمهر وحيازة مولوتوف، واكتفت بالسجن 5 سنوات على المتهم السادس الذي لم يتم الثامنة عشرة، وأمرت الحكمة بمصادرة المضبوطات.

وأسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم في 23 يوليو/ تموز 2013 بدائرة أمن المحافظة الشمالية، المتهمين من الأول حتى الرابع شرعوا وآخرين مجهولين في قتل 3 رجال شرطة عمدا مع سبق الإصرار والترصد، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم على قتل أي من رجال الشرطة وأعدوا لذلك الغرض أسلحة نارية "شوزن" لإطلاقها عليهم بعد استدراجهم إلى المكان الذي كمنوا لهم فيه، وما إن ظفروا بهم حتى قاموا بإطلاق عدة أعيرة نارية قاصدين من ذلك قتلهم، حال كوفهم موظفين عموميين، تنفيذا لغرض إرهابي، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه، وهو تدارك المجنى عليهم بالعلاج. كما أحرزوا بغير ترخيص أسلحة نارية "شوزن" وأحرزوا ذخيرة مما تستعمل في تلك الأسلحة، دون أن يكون مرخصا لهم بحملها. وأسندت النيابة للمتهمين من الخامس وحتى الأخير أنهم اشتركوا مع المتهمين الأربعة السابقين بطريقي الاتفاق والمساعدة على ارتكاب الجرائم المسندة إليهم، بأن اتفقوا معهم وساعدوهم على ذلك بالتجمهر واستدراج رجال الشرطة إلى المكان الذي كمنوا فيه حتى أطلقوا عليهم النار، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة. ووجهت النيابة للمتهمين جميعا تهمتي الاشتراك في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، الغرض منه الإخلال بالأمن العام، وحيازة عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف"69%.

كما أشارت هيئة الادعاء إلى أن تفاصيل القضية تعود الى بدء تجمهر مجموعة من الخارجين على القانون يترواح عددهم ما بين 300 إلى 400 شخص بمنطقة الدراز، وحال التعامل معهم من قبل رجال الشرطة ردوا بإلقاء عبوات المولوتوف والحجارة والأسياخ الحديدية باستخدام القواذف المصنوعة من طفايات الحريق، ثم دخلوا إلى مسارات ضيقة وعندها تم إطلاق النار على الشرطة وأصيب 3 منهم، فتم عمل تحريات لكشف المشاركين في الواقعة والتي دلت على المتهمين وقامت الشرطة بالقبض على المتهم الرابع الذي اعترف باشتراكه في الواقعة وبقية المتهمين، كما أرشد عن سلاحي شوزن خبأهما في مقبرة بالدراز، اذ عثر على طلقتين و3 أظرف غير مستعملة وطلقتي غاز وعدد 10 طلقات شوزن بالإضافة إلى أدوات تستخدم في عمليات الشغب. | 189 | خلال مداخلة لها في مجلس حقوق الإنسان دعت سويسرا في 15 مارس/ آذار، البحرين الله التعاون الكامل مع المجلس، مؤكدة أن البحرين هي من بين البلدان التي تمارس القمع ضد المجتمع المدني وتنتهك التزاماتها الدولية، وعبرت سويسرا عن قلقها من "الممارسات الانتقامية ضد الأفراد الذين يتعاونون مع الأمم المتحدة، واستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضة السياسية وأي شخص يمارس حقه في حرية التعبير".

كما عبرت عن قلقها من استخدام التعذيب، وعدم وجود ضمانات كافية للمحاكمة العادلة، والاستخدام المفرط للقوة في مواجهة الاحتجاجات السلمية، ودعت سويسرا الحكومة إلى ضمان احترام حقوق الإنسان، وإطلاق سراح جميع الأشخاص الذين اعتقلوا لمجرد ممارستهم لحقوقهم الأساسية، بما في ذلك نبيل رجب وغيره من الناشطين في مجال حقوق الإنسان.

| 190 | قال الاتحاد الأوروبي في 15 مارس/ آذار في بيان له في الدّورة الـ 34 لمجلس حقوق الإنسان في جنيف إنّه "يقر بالتّحديات التي تواجهها البحرين فضلًا عن التقدم الذي أحرزته من خلال إنشاء عدد من المؤسسات الهادفة إلى تعزيز حقوق الإنسان في البلاد"، وأضاف الاتحاد أنّه "يشجع حكومة البحرين على التّوجه إلى الاستقرار من خلال المزيد من الإصلاحات والمصالحة الشّاملة في محيط يمكن التّعبير فيه بحرية عن المطالب السّياسية السّلمية، وحيث لا يوجد للعنف أي مكان".

وأكد الاتحاد أنّ "وضع حقوق الإنسان تدهور في البحرين في عدد من الجبهات خلال العام 2016، وخصوصًا في قضايا سحب الجنسية وزيادة القيود المفروضة على المجتمع المدني وحل جمعية الوفاق"، ولفت الاتحاد الأوروبي أنّه "يدعو كافة الأطراف إلى الانخراط في حوار شامل ويدين استخدام العنف كأداة سياسية" وأعرب عن أسفه بشدة "لقرار السلطات الأخير باستئناف الإعدامات" وحث البحرين مجددًا على فرض حظر رسمى على عقوبة الإعدام.

191 في ذات السياق، انتقدت فرنسا والتشيك وإيرلندا والدنمارك سجل حقوق الإنسان في البحرين، داعية المنامة إلى إلغاء القيود المفروضة على مؤسسات المجتمع المدني، وخلال مناقشات مجلس حقوق الإنسان بجنيف أعربت فرنسا عن تأييدها لبيان الاتحاد الأوروبي، الذي حذر فيه من تدهور أوضاع حقوق الإنسان، وقالت باريس

"أنها سوف تستمر في العمل بشكل حاسم لتطبيق الحظر المطلق للتعذيب وسوء المعاملة في عدة دول بينها البحرين".

فيما قالت الجمهورية التشيكية إنها "تشعر بالقلق البالغ إزاء تصاعد انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين وبالأخص استخدام عقوبة الإعدام"، فيما أبدت إيرلندا قلقها من القيود المفروضة على مؤسسات المجتمع المدني في البحرين وتنفيذ الإعدام. وقد حذرت الدنمارك من تدهور أوضاع حقوق الإنسان، ودعت البحرين للمزيد من التعاون مع مجلس حقوق الإنسان⁷⁰.

ا 192 في المقابل، هاجم ممثل البحرين في مجلس حقوق الإنسان يوسف عبد الكريم بوجيرى فرنسا والتشيك وإيرلندا والدنمارك لانتقادها سجل البحرين في مجال حقوق الإنسان، وأعرب بوجيري عن استيائه مما وصفه استخدام محفل المجلس لمهاجمة البحرين وسجلها الحقوقي، وبدرجة عالية من الانتقائية والتحيز والتسييس.

وقال ''التزام البحرين واحترامها لقواعد مشاركة المجتمع المدني ومساهمته في أعمال الأمم المتحدة وخاصةً مجلس حقوق الإنسان وعدم تعقب المشاركين لأي نوع من أنواع التهديد أو الانتقام، حيث أن المجتمع المدبي وحرية التعبير وحق التظاهر السلمي مصانة قد كفلها الدستور والقوانين الوطنية ووفقاً للمعايير الدولية. وأن مملكة البحرين قد وفّرت فضاءاً واسعاً وغير مسبوق في المنطقة لممارسة حق التظاهر السلمي، وتؤكد أعداد التظاهرات المصرح بها والحقائق قدر هذه المساحة، إنما انحراف هذه المسيرات عن الغايات السلمية وانجرافها إلى ساحة العنف والتخريب والإضرار بالمصالح العامة والخاصة تستدعى التدخل لضبطها وفقاً للقانون وحفاظاً على النظام العام كما هو الإجراء المعمول به في كل دول العالم المتحضر ". ودعا بوجيري الدول، التي انتقدت بلاده، إلى "معالجة خطابات التعصب والكراهية..."، التي قال إنها "أصبحت ظاهرةً مقلقة ومتصاعدة في مجتمعاتهم بناءً على العرق والدين والمعتقد".71

[193] بعث رئيس مجلس النواب أحمد الملا في 15 مارس/ آذار، دعوة رسمية إلى المفوض السامي لحقوق الانسان في الأمم المتحدة الأمير زيد بن رعد الحسين، لزيارة

البحرين، للاطلاع على "الشأن الحقوقي وما تم إنجازه من مبادرات حضارية، وخطوات رائدة" على حد تعبيره. وقال الملا" إننا نتطلع لقبول سعادتكم هذه الدعوة في الوقت الذي ترونه مناسبا، حتى يتم ترتيب برنامج الزيارة، واستعراض كافة الإجراءات والخطوات التي تقوم بها البحرين في مجال احترام وتعزيز كافة حقوق الإنسان". وقد تعهد نواب بعدم فرض "قيود على تحركاته، وسيسمح للأمير زيد بزيارة أي مكان أو قرية أو سجن"، وذلك ردا على انتقادات وجهها للسجل الحقوقي للمملكة الخليجية.

| 194 | رداً على الدعوة السابقة رحب محمد النسور رئيس قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة بالدعوة، وقال إن أي زيارة يجب أن تتناول قضايا منها تقارير عن تعذيب وحملات على النشطاء والأحزاب السياسية في البلد، وقال إن بعثة فنية برئاسته لم تتمكن في فبراير/ شباط من العام 2016 من زيارة مراكز احتجاز، وقال إن الأمير زيد رحب بالدعوة لكنها يتعين أن تتناول حقوق الإنسان وألا تكون مجرد "فرصة لالتقاط الصور".

لم يتمكن المفوض السامي لحقوق الانسان أو أي من مسؤولي مجلس

| 195 | استنكرت وزارة الخارجية البحرينية في بيان لها الخميس 16 مارس/آذار؛ البيان السويسري الذي تم تلاوته في مجلس حقوق الإنسان، والذي حمل انتقادات لاذعة لحكومة البحرين اتهمها بتعذيب المعارضين، والاستخدام المفرط للقوة في التعامل مع المحتجين السلميين.

وقالت إن "البيان المذكور تضمن مغالطات واضحة وادعاءات باطلة وافتراءات بيّنة إزاء أوضاع حقوق الإنسان في مملكة البحرين التي تمتلك سجلًا مشرفًا في هذا المجال، يعد نموذجاً في تعزيز وحماية الحقوق الأساسية، وفقاً للمعايير الدولية وفي إطار مؤسساتها الدستورية الوطنية".

وعبّر بيان وزارة الخارجية البحرينية "عن استنكارها الشديد واحتجاجها على هذا البيان الذي يتجاهل الإطار القانوني والآليات الوطنية الوقائية وجهود البحرين في تعزيز

وحماية حقوق الإنسان، ويجسد ازدواجية في المعايير ويعكس تجاهلاً لمشاريع مملكة البحرين ومبادراتها الرائدة في تعزيز كافة حقوق الإنسان وصونها وحمايتها، وقال إن الخارجية تشدد على ضرورة التوقف عن إصدار مثل هذه البيانات التي لا تعكس الواقع ولا تتسم بالموضوعية، وتؤكد ضرورة مراعاة الحقائق والتقيد بنهج التشاور مع مملكة البحرين واحترام سيادتها، والالتزام بالمبادئ الرئيسية الراسخة في التعاون الدولي واستقاء المعلومات الصحيحة من مصادرها، وعدم الانسياق وراء جهات تحمل أجندات خاصة ولها أهداف مشبوهة تتعارض مع المعايير القانونية لاحترام حقوق الإنسان ".

| 196 | توفي الخميس 16 مارس/ آذار، المعتقل في سجن جو محمد سهوان (45 عاما) المحكوم بالسجن (15 سنة) على خلفية اتهامات وجهت له بالانضمام لما بات يعرف به "خلية قطر". واعتقل سهوان في نوفمبر/ تشرين الثابي 2011، وظل يعاني الإهمال الطبي لما بعد 5 سنوات من اعتقاله في السجن رغم استقرار 80 شظية في رأسه نتيجة إصابته بالرصاص الإنشطاري (الشوزن) خلال تظاهرات في السنابس في أبريل/ نيسان 2011، وقد أبدت عائلته في مرات عديدة مخاوفها على حياته جراء الإهمال الطبي.

إلا أن وزارة الداخلية قالت إن محمد سهوان توفي "'أثناء ممارسته الرياضة بمركز الإصلاح والتأهيل في جو وأن المعلومات الأولية تشير إلى أن الوفاة طبيعية وقد تم إخطار النيابة العامة".



| 197 | وقد شيّع الآلاف في السنابس، غرب العاصمة المنامة، الجمعة 17 مارس/ آذار محمد سهوان، ورددوا شعارات مناوئة لنظام الحكم، الأمر الذي عادةً ما ترفضه الحكومة وتعتبره مخالفاً للقانون، حيث قامت قوات الأمن بمواجهة المحتجين بقنابل الغاز المسيل للدموع.



| 198 | بعد ثلاثة أيام وأثناء مراسم ختام عزاء محمد سهوان الاثنين 20 مارس/ آذار؟ اشتبك متظاهرون مع قوات الأمن بعد أن حاولوا الوصول إلى دوار اللؤلؤة مركز الاحتجاجات الشعبية الواسعة التي شهدتما البحرين عام 2011، حيث سار المتظاهرون باتجاه دوار اللؤلؤة مرددين شعارات غاضبة بعد الانتهاء من مراسم ختام العزاء، واعترضت طريقهم قوات كبيرة احتشدت قبل انطلاق التظاهرة بساعات، وأطلقت قوات الأمن الرصاص الإنشطاري (الشوزن) وقنابل الغاز المسيل للدموع على المتظاهرين، ما أدى إلى إصابة عدد منهم.

- 199 ضمن حيثيات محاكمة أحد المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية؛ حضر خمسة ضباط كشهود إثبات في 19 مارس/ آذار، في القضية المعروفة بقضية كتائب ذو الفقار المتهم فيها 138 مواطناً منهم 86 تم اعتقالهم فيما لم يعتقل البقية لوجودهم خارج البحرين أو لأنهم هاربين ومتوارين عن الأنظار. وعند سؤال القاضي

للضباط عن شهادتهم بشأن القضية والمتهمين وتفاصيلها، قال الضباط أمام الحضور إننا لا نتذكر التفاصيل، وعند تكرار السؤال من قبل القاضي لهم اتضح أنهم لا يتذكرون حتى المتهمين ولا أي شيء عن القضية التي قالت النيابة إنها أكبر خلية إرهابية تم القبض عليها.

وقال أحد الضباط للقاضي، إننا لا نتذكر الآن تفاصيل القضية، لكننا نتمسك بأقوالنا أمام النيابة العامة، فقال القاضي نعم نعرف أقوالكم أمام النيابة، لكن نريد الآن شهادتكم في المحكمة، وتدخل بعض محامي الدفاع عن المتهمين قائلين: إذا كان الضباط لا يتذكرون أي شيء عن القضية، فكيف يستمر توقيف 86 متهما لفترة استمرت حتى الآن 16 شهراً.

وطالب المحامون بالإفراج عن موكليهم لقاء كفالة مالية أو بضمان مكان إقامتهم، كون توقيفهم يأتي على إثر قضية لا يتذكر ممثلو وزارة الداخلية منها شيئاً.

وقد قرر القاضي رفع الجلسة بانتظار قراره بشأن الاستماع للشهود، وحدد تاريخاً متوقعاً للجلسة المقبلة بتاريخ 18 أبريل 2017، وقال إنه سيبت في طلبات المحامين بشأن استمرار أو عدم الاستمرار في توقيف المتهمين.

وتضم قضية ما يسمى بـ "كتائب ذو الفقار" 138 متهماً بتشكيل جماعة إرهابية والانضمام إليها، والتخابر مع الحرس الثوري الإيراني، وتنفيذ 19 عملية تفجير، ووضع أجسام محاكية للمتفجرات في عدة مناطق بالبحرين.

| 200 | ضمن التضييق غير المبرر على المعتقلين السياسيين والاعتداءات المتكررة بحقهم بسبب ممارستهم لشعائرهم الدينية؛ ذكرت معلومات في الأحد 19 مارس/ آذار، أن إدارة سجن جو المركزي منعت معتقلين من الصلاة ومن إقامة واجباتهم الدينية،

ضمن حملة واسعة تشنها منذ منتصف يناير/كانون الثاني من العام 2017. وقال نائب رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان آنذاك سيد يوسف المحافظة وفي ذات السياق ''وردتنا إفادات مؤكدة أن المعتقلين في مبنى 4 بسجن جو محرومون من صلاة الجمعة والفعاليات الدينية وتمت معاقبة من مارسوا حرياهم الدينية".

| 201 | ضمن إطار التضييق على المعارضين والناشطين البحرينيين وملاحقتهم بوسائل عدة منها نشر مذكرات إيقاف دولية بحقهم، وتم إلقاء القبض على فياض الشويخ (27 عاما)، أحد طالبي اللجوء السياسي في ألمانيا، إلا أن الشرطة الألمانية أفرجت عنه الثلاثاء 21 مارس/ آذار، بعد خمسة أيام من اعتقاله في برلين بناء على مذكرة إيقاف دولية، جاء ذلك بعد أن اتهمت البحرين فياض الشويخ بالانضمام إلى تنظيم إرهابي يضم 54 بحرينيا داخل وخارج البلاد قبل أن تطلب من الشرطة الدولية القبض عليه.

وقال متحدث باسم الادعاء العام في برلين في الجمعة 17 مارس/ آذار، إن وحدة خاصة من الشرطة ألقت القبض على طالب اللجوء بناء على مذكرة إيقاف دولية، وأن السلطات في ألمانيا لا تشتبه في ارتكاب المتهم لجريمة.

| 202 استدعت دولة الإمارات العربية المتحدة الأحد 19 مارس/ آذار سفيرة سويسرا للتنديد ببيان قدمته سويسرا لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قبل اسبوع انتقدت فيه سجل البحرين في مجال حقوق الإنسان.

وذكرت وكالة أنباء الإمارات (وام) إن وزارة الخارجية بدولة الإمارات أبلغت السفيرة السويسرية "أنه كان من الأجدر أن تحل مثل هذه المسائل عبر القنوات الثنائية التي تم إنشاؤها بين البحرين وسويسرا لهذا الغرض. " وأضافت أن وزارة الخارجية الهمت أيضا سويسرا بعدم الاعتراف بالخطوات التي اتخذتما البحرين لتحسين سجلها في مجال حقوق الإنسان.

| 203 عقدت المحكمة الإدارية الكبرى الإثنين 20 مارس/آذار أولى جلساتها للنظر في حل جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد"، وأجلت النظر في الدعوة حتى 17 أبريل/ نيسان 2017، وذلك لإبراز المحامين للوكالة عن جمعية وعد72.

72. لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع حل جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد».

- 204 التزامن مع أولى جلسات النظر في حل جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد"، تم استدعاء إبراهيم شريف أمين عام الجمعية الأسبق للتحقيق، وليست هي المرة الأولى التي تستدعي فيها السلطات شريف، بسبب آرائه ومواقفه.

وتركز التحقيق مع شريف حول تغريدات نشرها عن مقتل الشاب عبدا لله العجوز، والتي شككت في رواية السلطة حول سقوطه من على سطح أحد المنازل في النويدرات، كما حققت معه حول تغريدات أخرى نشرها في ذكري 14 فبراير، وتغريدة انتقد فيها وزارة العدل التي تقدمت بدعوى لحل جمعية وعد، وقد أخلت النيابة العامة سبيله، واتهمته بالتحريض على كراهية النظام، وفيما يلي التغريدات التي حققت فيها السلطات مع إبراهيم شريف:









| 205| في ذات السياق قالت منظمة العفو الدولية إن السلطات البحرينية أظهرت إصراراً شرساً على إسكات النشطاء وسحق كل علامات المعارضة من خلال اتمام إبراهيم شريف، الشخصية السياسية البارزة، بـ "التحريض على الكراهية ضد النظام" في سلسلة من التغريدات، وحُقّق مع إبراهيم شريف عن سلسلة من التغريدات شملت تغريدات عن حساب منظمة العفو الدولية ذاتما، وردت فيها صور لـ 20 شخصا سجنوا في انتهاك لحقوقهم منذ انتفاضة العام 2011.

وقالت لين معلوف، نائب مدير قسم الأبحاث بمكتب منظمة العفو الدولية في بيروت "مرة أخرى يعاقب إبراهيم شريف بشكل غير عادل لمجرد ممارسة حقه في حرية التعبير'' مضيفة أن ''التهمة الموجهة ضده أمر مثير للسخرية ويجب إسقاطها فورا''73.

| 206 احتجزت السلطات الأمنية في مطار البحرين الناشطة الحقوقية ابتسام الصايغ بعد عودتما من جنيف، حيث شاركت ضمن وفد أهلى بحريني، في الدورة 34 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، وقد أخلت سبيلها بعد احتجازها لساعات في مطار البحرين الدولي، وتم أخذ جواز سفرها، ما يعني عدم قدرتها على مغادرة البلاد.

| 207 أرجأت المحكمة الكبرى الجنائية الأربعاء 22 مارس/ آذار، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية كل من القاضيين محسن مبروك ومعتز أبو العز، وأمانة سريوسف بوحردان، قضية الناشط الحقوقي ورئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب، لجلسة 17 مايو/ أيار 2017، وذلك للاستماع لضابط التحريات، في قضية إذاعة أخبار كاذبة وإهانة دولة أجنبية وإهانة وزارة الداخلية.

| 208 | أوقفت السلطات الأمنية في مطار البحرين فجر الأربعاء 22 مارس/ آذار، مصور وكالة الأنباء الفرنسية محمد الشيخ، الذي كان يقضى إجازة في الهند، حيث تم نقله لمبنى التحقيقات الجنائية، إذ قال في اتصال هاتفي إنه محتجز في التحقيقات الجنائية، دون إعطاء مزيد من التفاصيل حول سبب اعتقاله، والتهم الموجهة إليه. وسبق للشيخ أن اعتقل في أحداث 2011 بسبب تغطيته للاحتجاجات التي عمت البحرين آنذاك.

^{73.} منظمة العفو الدولية،

https://www.amnesty.org/en/latest/news/2017/03/bahrain-prominent-opposi-/tion-figure-charged-for-tweets-inciting-hatred-against-government

في ضوء ذلك أصدرت لجنة حماية الصحفيين الأمريكية بياناً، طالبت فيه بالإفراج الفوري وغير المشروط عن الشيخ، مستنكرة اعتقاله حال عودته من الإجازة وعدم السماح لمحاميه بلقائه".

| 209 | بعد يوم و فجر يوم الخميس 23 مارس/آذار فرجت السلطات الأمنية عن مصور وكالة الأنباء الفرنسية، محمد الشيخ، الذي ترفض السلطات البحرينية -إلى جنب إعلاميين آخرين- تجديد رخصته بوصفه المصور الخاص للوكالة الفرنسية منذ أغسطس/آب 2016.

| 210 أطلقت فاطمة الحلواجي حملة على موقع إلكتروني لدعوة البحرين إلى الإفراج عن والدها الناشط خليل الحلواجي. وجاء في النص المرافق "أدعو البحرين إلى القيام بالشّيء الصّحيح: الإفراج عن الأستاذ والنّاشط المعتقل خليل الحلواجي وإعادته إلى عائلته ". ودعت الحملة إلى مشاركة هذه الرسالة على مواقع التّواصل الاجتماعي، سواء على الفايسبوك أو تويتر أو تمبلر لدعم فاطمة الحلواجي في الدّعوة إلى الإفراج عن والدها.

وخليل الحلواجي ناشط في المجتمع المدنى في البحرين، وهو أحد مؤسسي جمعية أمل المعارضة التي حلّها النّظام عام 2012، وما يزال الحلواجي محتجزًا من قبل السّلطات البحرينية في سجن الحوض الجاف منذ اعتقاله التّعسفي في 3 سبتمبر/ أيلول 2014، خلال حملة مداهمة لمنزله من قوات الأمن البحرينية في منتصف اللّيل، حيث تم تفتيش منزله. وقد استُهدِف على خلفية نشاطه ومطالبه الدّيمقراطية. وقد يصل الحكم عليه إلى 15 عامًا على خلفية تحم زائفة. وهو مسجون منذ عامين من دون حكم، الأمر الذي يشكل انتهاكًا واضحًا للقوانين الدّولية لحقوق الإنسان⁷⁵.

| 211 | بالرغم من ذلك وبعد أن تمّ تأجيل المحاكمة 22 مرة، وفي 23 مارس/ آذار، قضت المحكمة بسجن الحلواجي 10 سنوات ضمن قضية ضمت 17 متهماً، إذ حكمت المحكمة بإعدام 3 متهمين هم: "ميثم عمران حسين عمران، عبدالمحسن صباح عبدالمحسن محمد، ورضا خليل جعفر إبراهيم"، بعضهم خارج البحرين، كما قضت

بالحبس المؤبد على 4 آخرين، والسجن 15 سنة لثمانية متهمين، ألزمت اثنين منهم بدفع مبلغ 1541 ديناراً، قيمة تلفيات في دورية أمنية، وقضت بسجن اثنين آخرين 10 سنوات بينهم الناشط خليل الحلواجي.

| 212 شهدت البحرين الجمعة 24 مارس/ آذار، تظاهرات في مناطق مختلفة بينها منطقة الدراز، وذلك بعد الإعلان عن وفاة مصطفى حمدان (18 عاما) الذي أصيب في رأسه بعد أن هاجمت قوات أمنية اعتصام الدراز في 26 يناير/كانون الثاني 2017، وبقى في المستشفى حتى توفي متأثرا بإصابته، ورفع المتظاهرون صور حمدان، وردّدوا شعارات غاضبة مناوئة للحكومة، وفتحت القوات الأمنية النار على المتظاهرين في الدراز التي شهدت تظاهرة حاشدة، أكدت الاستمرار في التواجد حول منزل الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسى قاسم، وأصيب متظاهرون بالرصاص الإنشطاري "الشوزن".

| 213 | السبت 25 مارس/ آذار، شيّع الآلاف في منطقة كرباباد غرب العاصمة المنامة مصطفى حمدان (18 عاما)، وسارت جنازته، التي طغت عليها مشاعر الغضب، من كرباباد (مسقط رأسه) حتى حلة العبد الصالح حيث مرقده الأخير، ورفع المتظاهرون صور الشهيد حمدان، ورددوا أناشيد دينية وشعارات سياسية مناوئة للحكومة، وقد أطلقت القوات قنابل الغاز المسيل للدموع على المتظاهرين، وأغرقت الأحياء السكنية بها، كما اشتبك بعض المشيعون مع قوات الأمن التي أحاطت بالمنطقة.

| 214 في ذات السياق طالبت قوى التيار الوطني الديمقراطي بتحقيق شفاف وعادل بشأن مقتل مصطفى حمدان (18 عاما) ولفتت القوى (وعد، المنبر التقدمي والتجمع القومي) إلى أن منطقة الدراز كانت ولا تزال محاصرة من قبل أجهزة الأمن ولا يمكن لأحد الدخول منها وإليها إلا عبر منافذ محددة وإجراءات أمنية صارمة.

كما طالبت بالكشف عن هوية وطبيعة العناصر الملثمة التي أطلقت الرصاص الحي في منطقة سقوط الشاب مصطفى حمدان، وفق روايات الأهالي، وماكشف عنه شريط الفيديو المنتشر على وسائل التواصل الاجتماعي، وتقديم من أطلق الرصاص الحي للعدالة، وأكدت قوى التيار الديمقراطي على ثوابتها الوطنية بحق كافة فئات وشرائح الشعب البحريني في العيش بأمان وحرية وعدالة، وعلى مشروعية النضال

السلمي لشعب البحرين ومطالبه العادلة والمشروعة في دولة مدنية ديمقراطية حديثة، تتحقق فيها العدالة للجميع دون تمييز وتصان فيها حقوق الانسان والحريات التي يحميها القضاء العادل المستقل.

وشددت القوى على أن الحل الأمني لم ولن يقود البلاد للخروج من المأزق السياسي والاقتصادي الذي تعانى منه منذ سنوات، بل إن طريق الحل يكمن في تحقيق الانفراج الأمنى والسياسي وبدء حوار وطني جاد وحقيقي يفضي لتحقيق نتائج وتوافقات وطنية.

| 215| بعد أيام وفي ختام العزاء الثلاثاء 28 مارس/ آذار، منعت قوات الامن في البحرين إقامة مراسم عزاء مصطفى حمدان وأغلقت دوريات الشرطة جميع المنافذ المؤدية إلى كرباباد القريبة من الحي التجاري بضاحية السيف، كما نشرت وزارة الداخلية عربات وآليات مدرعة داخل الأحياء السكنية.

وحاصرت القوات المأتم الذي كان من المقرر أن ينطلق منه موكب المعزين باتجاه مقبرة الحلة، وانتشرت عربات الشرطة بامتداد الطريق وصولا للمقبرة التي تمت محاصرتما أيضا، وقالت والدة الشهيد مصطفى إن قوات النظام اعترضت طريقها صوب المقبرة، وهددتها بالضرب في حال أصرّت على الدخول إلى المقبرة.

| 216 | أعربت منظمة العفو الدولية في 24 مارس/ آذار، عن قلقها المتزايد بشأن صحة النّاشط الحقوقي البارز نبيل رجب، المحتجز في السّجن الانفرادي منذ 9 أشهر، مع خوفها من تأثيرات ذلك على صحته.

ودعت إلى الإفراج فورًا ومن دون أي شروط عنه لأنه سجين رأي، محتجز على خلفية ممارسته السّلمية لحقه في حرية التّعبير، مضيفة أنّه ''بانتظار الإفراج عنه، على السّلطات إخراجه فورًا من السّجن الانفرادي وضمان كونه في ظروف إنسانية". وحثت المنظمة السّلطات على احترام الحق في حرية التّعبير وإلغاء القوانين التي جُحّرم الممارسة السّلمية للحق في حرية التّعبير وحرية التّجمع وحرية تكوين الجمعيات، بما في ذلك المادة 216 من قانون العقوبات.

^{76.} منظمة العفو الدولية،

عقدت المحكمة الجنائية الصغرى يوم الاحد 26 مارس/ آذار، جلستها المتهم فيها مجموعة من الأطفال بينهم الطفل علي نعيم مرهون (10 سنوات)، إذ تسلم مجموعة من الأطفال تبليغات لحضور المحاكمة، وقالت أم الطفل علي نعيم إن "جميع الأطفال الذين تم استدعاؤهم لم يبلغوا الحلم بما فيهم ابني علي". وتساءلت "لا أعلم بعد تسليم ابني للمحكمة هل أرجع وهو بصحبتي أم يحتجزونه كما هو الحال مع من سبقوه". يشار إلى أن شقيق الطفل علي نعيم مرهون، معتقل على ذمة قضايا سياسية ومحكوم بالسجن لمدة 15 عاماً.



| 218 كذلك وفي 26 مارس/ آذار، قضت المحكمة بالحبس 4 أشهر بحق الطفل حسين مرهون (16 عاما) بعد أن وجهت له النيابة العامة تحمة التجمهر، وكانت قوات مدنية قد اعتقلت مرهون من منزل جدته فجر 20 فبراير/ شباط 2017، ويقضي هاني مرهون والد الطفل حسين عقوبة بالسجن 15 عاما وإسقاط جنسيته.

| 219 قالت وزارة الداخلية البحرينية يوم الأحد 26 مارس/ آذار، إنما أحبطت مخططاً لاستهداف جنود أمريكيين يعملون في البحرية الأمريكية في البحرين، وقال البيان الذي بثه التلفزيون الرسمي، إن خلية مكوّنة من 14 بحرينياً تلقت تدريبات لدى الحرس الثوري الإيراني وكتائب حزب الله العراق، درست تحركات الجنود من مطار البحرين إلى القاعدة الأمريكية في الجفير، وقد بث التلفزيون اعترافات لأشخاص

قالوا إنهم على علاقة بالسيد مرتضى السندي، الذي وضعته الخارجية الأمريكية 17 مارس/ آذار الجاري على قائمة الإرهاب⁷⁷.

كما ونشرت وزارة الداخلية على موقعها على الإنترنت بياناً كاملاً بشأن القبض على المجموعة، لكنه خلا من الإشارة لاستهداف الجنود الأمريكيين، وقال البيان إن المقبوض عليهم استهدفوا حافلة تقل شرطة في 26 فبراير/ شباط الماضي بالقرب من جو⁷⁸.

ترفض الأخذ بأقوالهم.

| 220 رفض الناطق باسم الخارجية الإيرانية بمرام قاسمي مزاعم المسؤولين البحرينيين، بعلاقة معتقلين بحرينيين بإيران كانوا قد اتهموا بتأسيس تنظيم إرهابي، ووصف قاسمي مزاعم السلطات البحرينية بـ "المزاعم التي لا أساس لها من الصحة بتاتاً"، مضيفاً "إن ما يثير الدهشة هو أن المسؤولين البحرينيين يكررون بين فترة وأخرى مثل هذه المزاعم الواهية والملفقة ويصرون على توجيه مثل هذه التهم للجمهورية الإسلامية الإيرانية ".

وتابع "على المسؤولين البحرينيين أن يصبواكل جهودهم من أجل وضع حد لقمع واعتقال علماء الدين والعمل من أجل منح الشعب حقه في حرية التعبير بدلا من اللجوء إلى إسقاط التهم والتهرب من المسؤولية واعتماد هذه الأساليب الخاوية والمكررة''. وختم بمرام قاسمي تصريحه بدعوة حكومة البحرين إلى "مراعاة مبدأ حسن الجوار مع جارها الشمالية والكف عن مثل هذه الاتهامات الواهية والعمل على حل مشاكلها بذكاء وحكمة وتدبير".79

.https://www.youtube.com/watch?v=qKt3TLNnHhE بيان تلفزيون البحرين،

^{78.} بيان وزارة الداخلية - البحرين،

[.]https://www.youtube.com/watch?v=qKt3TLNnHhE

[.]http://www.irna.ir/ar/News/82475204 وكالة الانباء الايرانية، 39-475204

[221] ضمن مسلسل محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 26 مارس/ آذار، برئاسة القاضي على الظهراني، وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم، وأمانة سر أحمد السليمان، بسجن 3 متهمين لمدة 7 سنوات وبحبس آخرين 3 سنوات بقضية وضع قنبلة وهمية في منطقة بورى وأمرت المحكمة بمصادرة المضبوطات.

وأصدرت المحكمة حكمها على المتهمين بعد أن وجهت لهم النيابة العامة أنمم وفي 25 سبتمبر/ أيلول 2016 قاموا وآخرين بوضع نموذجين محاكيين لأشكال المتفجرات في الطريق العام تنفيذاً لغرض إرهابي، كما أنهم أشعلوا وآخرين حريقاً تنفيذاً لغرض إرهابي، كما أنهم اشتركوا في تجمهر الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام واستخدموا العنف.

وبشأن عقوبة المتهمين بحبسهما 3 سنوات، ذكرت المحكمة أن المتهمين قد بلغوا الخامسة عشرة ولم يتجاوزوا الثامنة عشرة بتاريخ ارتكاب الواقعة الأمر الذي يتعين معه إعمال العذر المخفف المبين بنص المادتين 70 و 71 من قانون العقوبات.80

| 222 كذلك، أيدت محكمة الاستئناف العليا في 26 مارس/ آذار، برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة وأمانة سر عبدالله محمد حسن، حكم أول درجة بسجن 3 مستأنفين لمدة 3 سنوات وبمعاقبة آخرين لمدة سنتين وبمصادرة الجسم الوهمي المضبوط بقضية جسم وهمى وحرق وحيازة مولوتوف، وأدانت المتهمين الخمسة بأنهم في 9 مارس/ آذار 2015 وضعوا وآخرين مجهولين نماذج محاكية لأشكال المتفجرات والمفرقعات في الطريق العام، كما أشعلوا عمداً وآخرين مجهولين حريقاً في منقولات تنفيذاً لغرض إرهابي، وكان ذلك من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، كما اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر بمكان عام مكون من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام مستخدمين في ذلك العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، كما حازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال والانفجار "مولوتوف".81.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1224476.html البحرينية، .80

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1224477.html البحرينية، 81.

| 223 كما حكمت محكمة الاستئناف العليا السادسة في 26 مارس/ آذار، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد وعضوية القاضيين ضياء هريدي وصلاح رزق وأمانة سر يوسف بوحردان، بتأييد حكم إدانة مستأنف بالسجن 7 سنوات لوضعه أربعة نماذج محاكية للمتفجرات بمنطقة جدحفص.

وتزعم هيئة الادعاء أن معلومات وردت إلى وزارة الداخلية عن وجود 11 جسماً غريباً، تم وضعها من قبل مثيري الشغب داخل منطقة جدحفص، وانتقلت الجهات المختصة إلى الموقع وتم التعامل مع الأجسام الغريبة من قبل فريق التدخل السريع، وتبين بأنها أجسام للمتفجرات وهمية لها عدة أشكال منها عبارة عن أسطوانة غاز وأسلاك كهربائية، وأخرى علبة بالاستيكية، وعبوة وهمية صنعت من حوض أصيص الزراعة، مدعية أنها توصلت للمتهم من خلال التحريات82.

| 224 كذلك، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 27 مارس/آذار، بحبس متهم سنتين وسجن اثنين 5 سنوات، بتهمة وضع قنبلة وهمية بمنطقة البلاد القديم، وقالت المحكمة في حيثيات الحكم إن المتهم الأول قد بلغ الـ 15 ولم يتجاوز الـ 18 من عمره بتاريخ ارتكاب الواقعة، ما يتعين معه إعمال العذر المخفف المبين بنص المادتين 70 و 71 من قانون العقوبات البحريني.

وأدانت المحكمة المتهمين لأنهم في 16 يوليو/ تموز 2015، وضعوا وآخرين مجهولين نماذج محاكية لأشكال المتفجرات في الطريق العام، وقالت هيئة الادعاء أنهما وبعرضهما على النيابة اعترفا بما نسب اليهما من تهمة83.

- 225 وحكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة ذاتما في الأربعاء 29 مارس/آذار، بالسجن 10 سنوات على القيادي البارز في الوفاق والنائب السابق الشيخ حسن عيسي، الذي وجهت له تهمة تمويل "جماعة إرهابية"، الهمتها هيئة الادعاء بإحداث تفجير في منطقة سترة. وقضت المحكمة ذاها على اثنين من المتهمين بالإعدام و 5 آخرين بالسجن المؤبد، فيما أصدرت أحكاما تتراوح بين 6 أشهر و10 سنوات على باقى المتهمين، كما قضت المحكمة بإسقاط جنسية 8 متهمين من أصل 24 متهما في القضية (12 منهم محبوسين).

^{.82.} صحيفة الوسط البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1224478.html.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1224811.html في البحرينية، .http://www.alwasatnews.com/news/1224811.html

| 226 أطلقت منظمة العفو الدولية في 29 مارس/ آذار نداءً عاجلاً لإنقاذ الطالب على محمد حكيم العرب من التعذيب الذي يتعرض له في مبنى التحقيقات الجنائية سيئ الصيت ومركز الحبس الاحتياطي بعد اعتقاله في 9 فبراير/شباط 2017، وقالت المنظمة إن معلومات حصلت عليها تفيد إن المعتقل على العرب تعرض للتعذيب خلال فترة استجوابه التي استمرت 26 يوما، بما في ذلك نزع أظافره والصدمات الكهربائية والضرب، وأفاد العرب أن ضابطا من النيابة العامة جاء إلى مكان احتجازه وأجبره على التوقيع على "اعتراف" وهو معصوب العينين. ويقول إنه احتجز بمفرده في غرفة يأتي إليها الضباط للاستجواب والضرب، وحثت المنظمة "السلطات البحرينية على أن تأمر بإجراء تحقيق فوري ونزيه ومستقل وفعال في مزاعم تعذيب على العرب. ويشمل ذلك فحص خبير طبي بشكل مستقل ومهني.

ودعت المنظمة إلى ضمان حصول العرب إلى الرعاية الطبية التي يحتاج إليها، وألا يتعرض لمزيد من التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، كما دعت لمنح على العرب إمكانية الوصول الفوري لمحاميه، بما في ذلك الوصول إلى جميع الأدلة التي يحتفظ بها الادعاء. وقالت إن العرب يدَّعي أنه تعرض للتعذيب وأرغم على "الاعتراف"، وقد حرم من الاتصال بمحام. وعند نقله إلى سجن الحوض الجاف في 7 مارس/آذار، قال إنه تعرض للضرب مرارا على قدميه، وهو لا يزال معرضا لمزيد من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

ووفقا لمعلومات منظمة العفو الدولية، عندما وصل على العرب إلى سجن الحوض الجاف في 7 مارس، اقتيد إلى مكتب إدارة السجن، وطلب منه أن يقبل حذاء الضابط. وعندما رفض، تعرض للضرب مرارا على قدميه. وبسبب الألم في ساقيه، كان يعاني من صعوبة في الوقوف وكان فقط قادرا على الصلاة بجلوس. وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، شوهد يُنقل على كرسي متحرك إلى عيادة السجن. كما أفاد شهود عيان بأن أظافر على العرب تنمو مرة أخرى من الجذور 84.

| 227 ضمن الحملة الأمنية ضد رجال الدين الشيعة والناشطين؛ قضت المحكمة الصغرى الجنائية في الخميس 30 مارس/ آذار، بالسجن 3 أشهر وغرامة 500 دينار بحق

خطيب جامع الخيف في الدير، الشيخ عيسى المؤمن (60 عاماً)، الذي اتممته بالتحريض على كراهية النظام. وهذه القضية هي الثانية من نوعها ضده، إذ حكم على المؤمن بالسجن 3 أشهر، على خلفية خطبة جمعة ألقاها في 26 يوليو /تموز 2016، كما سبقت الإشارة، إذ أيدت محكمة الاستئناف سابقاً في الأحد 12 مارس/آذار 2017 حكما بسجن المؤمن 3 أشهر بتهمة التحريض على كراهية النظام، على خلفية خطبة جمعة ألقاها في 2 أغسطس/آب 2016، انتقد فيها الحملة التي تشنها السلطات ضد الأغلبية الشيعية في البلاد.

واعتقل الشيخ المؤمن في 6 أغسطس/آب 2016، وتمت أحالته محبوساً للمحاكمة، لكن المحكمة قررت في 28 سبتمبر/أيلول 2016، الإفراج عنه بكفالة مالية قدرها 500 دينار، مع استمرار محاكمته، وفي يوم الإفراج عنه، أحاله مركز شرطة سماهيج للنيابة، في قضية جديدة، حيث حققت النيابة في 29 سبتمبر/ أيلول 2016 مع المؤمن بذات التهم وأخلت سبيله، لكنها أحالت القضية الجديدة للمحاكمة أيضاً.

| 228 | كذلك وفي ذات السياق، لمعاقبة الناشطين ورجال الدين المعارضين تم في الخميس 30 مارس/ آذار، إسقاط الجنسية عن عالم الدين البارز الشيخ عبدالله الدقاق واثنين آخرين، والدقاق هو مدير حوزة علمية في مدينة قم الإيرانية، وقد أصدرت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة أحكاماً، بسجن المعتقل شاكر هاني لمدة 15 عاماً وتغريمه 100 ألف دينار، وسجن عبدالأمير العرادي لمدة 10 أعوام، كما أصدرت حكمها ضد الشيخ عبدالله الدقاق بالسجن لمدة 10 أعوام وإسقاط جنسيتهم جميعاً.

وقالت المحكمة أنها أصدرت هذه الأحكام ضد المواطنين الثلاثة لأنهم وبحسب لائحة الاتمامات التي قدمتها النيابة العامة "انضموا إلى جماعة إرهابية وكانوا يهدفون لزعزعة الاستقرار في البلاد عبر التجمهر وإشعال الإطارات ووضع مجسمات تحاكمي المتفجرات والخروج من البلاد بطرق غير مشروعة".

| 229 رداً على الحكم القضائي بحقه قال الشيخ عبدالله الدقاق، إن "هذه المحاكمة كيدية وباطلة جملة وتفصيلاً ولا أعترف بها، والمستهدف بها كل من يطالب بالحقوق العادلة والمشروعة لشعبنا المظلوم في البحرين، وبالأخص من يدافع عن سماحة آية الله القائد المجاهد الشيخ عيسى أحمد قاسم".

وفيما يلى نص بيان الشيخ الدقاق: "لا يخفى على المراقب السياسي مدى التصعيد والتخبط الذي يقوم به النظام في البحرين هذه الأيام. وتأتى محاكمتي وإسقاط جنسيتي في هذا السياق، فهذه المحاكمة كيدية وباطلة جملة وتفصيلاً ولا أعترف بها، والمستهدف بها كل من يطالب بالحقوق العادلة والمشروعة لشعبنا المظلوم في البحرين، وبالأخص من يدافع عن سماحة آية الله القائد المجاهد الشيخ عيسى أحمد قاسم (أيده الله). ابن البلد الاصلى أباً عن جد، لا يحتاج إلى إثبات جنسيته بأوراق يتلاعب بما النظام كيفما يشاء، وإنما يحتاج إلى ذلك الغرباء والدخلاء الذين قدموا لبلادنا وعبثوا بخيراته ومقدراته، وظلموا السكان الاصليين. إسقاط جنسيتي زادني إصراراً على ضرورة مواصلة الطريق لتحقيق جميع المطالب العادلة والمشروعة حتى تحقيق النصر المؤزر، وما ضاع حق وراءه مطالب، والله ولى التوفيق، قال تعالى: (وكان حقاً علينا نصر المؤمنين)، صدق الله العلى العظيم".

تستخدم الحكومة البحرينية القضاء وإسقاط الجنسية كأداة لمعاقبة المعارضين في البلاد، بحدف إسكاتهم والحد من الأصوات المطالبة

|230 وكحصيلة نمائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر مارس/ آذار، فقد تم تسجيل 228 حالة تعرضت للانتهاكات، وتم رصد 192 حالة اعتقال تعسفي، منها 102 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 118 مداهمة مخالفة للقانون و 13 إصابة بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 384 احتجاجاً، قمع منها 112، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسري والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	228
الاعتقالات التعسّفية	192
إعتقال جراء مداهمات	102
المداهمات	118
إصابات بسبب القوّة المفرطة	13
الاحتجاجات السّلميّة	384
قمع الاحتجاجات السّلميّة	122

[231] ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ حكمت محكمة الاستئناف العليا في الاول من أبريل/ نيسان، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد وعضوية القاضيين ضياء هريدي وصلاح رزق وأمانة سر يوسف بوحردان، بتأييد الحكم بالسجن 5 سنوات لمستأنف والحبس سنة لمستأنفين آخرين بقضية إغلاق الطريق وإحراق حاويتي قمامة في توبلي. إذ وجهت النيابة العامة إليهم أنهم في 14 نوفمبر 2015، أشعلوا عمدا وآخرين مجهولين حريقا في المنقولات مملوكين للغير وكان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، واشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام،

وعرضوا وآخرين مجهولين للخطر عمدا وسائل النقل الخاصة.

المستأنفون الثلاثة -وفق هيئة الادعاء- كانوا ضمن خمسة متهمين أدينوا في القضية، وتتحصل الواقعة في أن المتهمين اتفقوا فيما بينهم على التجمع بمنطقة الزراعات للقيام بعملية حرق إطارات في الشارع القريب من أحد المخابز وبالفعل تجمعوا وتوجهوا صباحا إلى مكان ارتكاب الواقعة بمنطقة توبلي شارع عمان حيث قاموا بغلق الطريق بحاويتي قمامة ووضع الإطارات بعرض الطريق وسكب البنزين عليها وإشعال النيران بها ثم فروا هاربين85.

| 232 كذلك، قضت محكمة الاستئناف العليا ذاها، بتأييد الحكم بالسجن 5 سنوات لمستأنف و 3 سنوات لثلاثة آخرين، في قضية وضع قنبلة وهمية وحرق إطارات والتعدى على الشرطة بمنطقة سار. وقالت النيابة العامة إن المتهمين اتفقوا فيما بينهم على وضع هيكل بالطريق العام في سار والاعتداء على الشرطة، وبالفعل قاموا عصر يوم الواقعة بالتجمع مع آخرين يزيد عددهم على 30 شخصا، وتوجهوا إلى الشارع العام وقاموا بإغلاق الطريق بالطابوق والإطارات، ثم تولى المتهم الخامس وضع الهيكل المحاكمي لأشكال المتفجرات بمنتصف الطريق، وأشعلوا النار

^{85.} صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

في الإطارات لاستدراج الشرطة، وعند حضورهم اعتدوا عليهم وفرّوا هاربين بمدف بث الرعب وترويع الآمنين.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم في 14/11/2015 بدائرة أمن المحافظة الشمالية، أشعلوا حريقًا عمدًا في المنقولات المبينة بالأوراق بأن أضرموا النار في المنقولات في الطريق العام معرضين حياة الناس وأموالهم للخطر وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابي، كما ألهم وضعوا وآخرين أحداث ومجهولين في مكان عام هيكلا محاكيا لأشكال المتفجرات، والتي تحمل على الاعتقاد أنها كذلك تنفيذا لغرض إرهابي، واشتركوا مع آخرين أحداثا ومجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف"، وقالت المحكمة في حيثيات الحكم بالنسبة للمتهمين الأول والثالث والرابع أنهم وإن بلغوا الخامسة عشرة إلا أنهم لم يبلغوا الثامنة عشرة من عمرهم مما يتوافر بحقهم العذر المخفف عملا بنص المادتين 70 و 71 من قانون العقوبات البحريني86.

| 233 | صرّح مدير عام الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني يوم الأحد 2 أبريل/ نيسان، أنه في إطار متابعة ورصد ما ينشر في وسائل التواصل الاجتماعي، فقد تم تحديد هوية شخص قام بالنشر والترويج لرسالة تحريضية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مفادها الدعوة لمسيرات غير قانونية بعنوان "وقفة أهالي الرفاع ضد قانون المرور"، وهو الأمر المجرم بالمادة رقم (13) من قانون رقم (32) لسنة 2006 بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (18) لسنة 1973 بشأن الاجتماعات العامة والمسيرات والتجمعات.

وأضاف أنه ''تم القبض على المذكور في منزله بقرية بني جمرة وجارِ اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لإحالته للنيابة العامة. وشدّد مدير عام الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والالكتروني على عدم الانجرار وراء مثل هذه الدعوات التحريضية، وأن الانصياع لها والمشاركة فيها فيه مخالفة للقانون ''. والمقصود بنشر تلك الرسالة على وسائل التواصل الاجتماعي هو الناشط الإلكتروني محمود عبد الحميد (41 سنة).

^{86.} صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

| 234 | بعد اعتقاله تلقى الناشط الإلكتروني محمود عبد الحميد، معاملة قاسية خلال تواجده في التحقيقات الجنائية، حيث تم تهديده بالاعتداء على شقيقته وزوجته في حال لم يعترف بما نسبت إليه من الهامات، وكان الناشط محمود عبد الحميد ألقى القبض عليه إثر مداهمة ملثمين تابعين لوزارة الداخلية لمنزله في بني جمرة، ودون إبراز مذكرة قبض بحقه، فيما تم مصادرة عدد من الأجهزة التابعة له أيضاً.

وبعد نقله لمبنى التحقيقات وهو مقيد ومعصوب العينين، تم استجوابه عن ارتباطه بدعوة إلى مسيرة ضد قانون المرور الجديد، وتم تمديده بالاعتداء على زوجته وشقيقته في حال عدم اعترافه بالتهم المنسوبة إليه، حيث نقل لسجن الحوض الجاف لاحقاً. وفي اليوم التالي لدى إعادته لمبنى التحقيقات، اعترف عبد الحميد، وبعد وضعه في غرفة شديدة البرودة، وشعوره بالتعب الشديد بأنه نشر الرسالة، لكنه أنكر كتابته، وتم إحالته للنيابة، حيث نفى التهم المنسوبة إليه، وتحدث عن تعرضه للضرب، والتهديد بالاعتداء على زوجته وشقيقته، عبد الحميد الذي لم يتمكن من التقاء محاميه، أُخلى سبيله في 3 أبريل/ نيسان، دون معرفة ما إذا كانت النيابة العامة ستحرّك القضية ضده، أم سوف تقرر حفظها.

|235| نقضت محكمة التمييز في البحرين يوم الإثنين 3 أبريل/ نيسان، حكماً صادراً من محكمة الاستئناف، يقضى بسجن زعيم المعارضة البحرينية، وأمين عام الوفاق الشيخ على سلمان 9 أعوام، وقد رفعت المحكمة الجلسة للتداول لحوالي النصف ساعة، وقررت بعد ذلك تأييد حكم ابتدائي بسجن الشيخ على سلمان 4 أعوام (حكم أول درجة)، وذلك وفق ما أفاد المحامى عبدالله الشملاوي.

وبموجب الحكم الصادر، والذي يعتبر نهائياً، سيقضى الشيخ سلمان عقوبة بالسجن 4 أعوام، منذ تاريخ اعتقاله في 28 ديسمبر/كانون الأول 2014، ما لم يصدر بحقة حكم قضائي آخر في قضية أخرى حركتها النيابة العامة ضده.

| 236 | وتعليقا على تخفيض محكمة التمييز حكمه من السجن 9 سنوات إلى 4 سنوات، قلَّل الأمين العام للوفاق من إجراء المحكمة وقال إن "الانفراج الأكبر هو تحقيق الحرية والديمقراطية للبحرين"، وجدد الشيخ سلمان في اتصال هاتفي مع عائلته رفضه للتهم التي وجهت إليه.

-237 في ذات السياق، دعت منظمة العفو الدّولية في بيان على موقعها الإلكتروني إلى تحرك عاجل له " حث السّلطات البحرينية على إبطال إدانة زعيم المعارضة وأمين عام جمعية الوفاق الشّيخ على سلمان، والإفراج عنه فورًا من دون أيّ شروط''، وذلك بعد حكم محكمة التمييز بسجن سلمان 4 أعوام.

واعتبرت المنظمة أن الشيخ على سلمان "سجين رأى معتقل فقط على خلفية ممارسته سلميًا حقه في حرية التّعبير"، داعية إلى مطالبة السّلطات البحرينية بتنفيذ قرار فريق الأمم المتحدة العامل المعنى بمسألة الاحتجاز التعسفي، الذي طالب بالإفراج الفوري عن الشّيخ على سلمان، وتعويضه بشكل ملائم.

وحثت منظمة العفو الدولية السلطات البحرينية على "احترام الحق في حرية التّعبير وإلغاء أو تعديل كل القوانين التي تُحَرّم الممارسة السّلمية للحق في حرية التّعبير وحرية التّجمع وحرية تكوين الجمعيات'، مطالبة جميع المهتمين بكتابة رسائلهم باللّغة العربية أو الإنكليزية أو بلغتهم، وتوجيهها إلى الملك حمد أو وزارة الدّاخلية، وإرسال نسخ عنها إلى وزارة العدل والشَّؤون الإسلامية في البحرين.87.

| 238 | 238 حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة في 2 أبريل/ نيسان، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين محسن مبروك ومعتز أبو العز وأمانة سر يوسف بوحردان، بالحبس سنة كاملة لمتهم بإيواء مطلوبين على ذمة قضايا سياسية وأدانت المحكمة المتهم لأنه أخفى بنفسه المطلوبين والصادر ضدهم أوامر بالقبض وأحكاماً بالسجن المؤقت رغم علمه بذلك.

وتقول هيئة الادعاء إن بلاغاً ورد مفاده أن صاحب بناية يبلغ من العمر 48 سنة يأوي مطلوبين وذلك لعدم تمكين الشرطة من القبض عليهم وتأكدت المعلومات من المصادر السرية وتم التوصل لهوية 4 متهمين مطلوبين الذين تم القبض عليهم في ذلك المبنى.

وبسؤال صاحب البناية أنكر ما نسب إليه وقال إن شقيق أحد المطلوبين حضر إليه وطلب استئجار شقة في البناية كونه متزوج ويريد السكن بالقرب من منزل والده

^{87.} منظمة العفو الدولية،

لكنه أبلغه أن الشقة المتوفرة في الطابق الرابع وأنه عند حمل زوجته سيكون متعباً لها، فأصر على استئجارها مقابل 120 ديناراً، وأعطاه مقدم شهر، وكان هذا اللقاء قبل شهرين من القبض عليه فجراً حال عودته من المسجد88.

| 239 كما، حكمت المحكمة ذاتها، بالسجن 3 سنوات لمتهم وضع مع آخرين هيكلا محاكيا للمتفجرات. إذ تزعم هيئة الادعاء أن بلاغاً ورد عن وجود جسم غريب على شارع الشيخ سلمان باتجاه المنامة، فاتجه شاهد الواقعة إلى مكان وضع الجسم الغريب، وهناك تبين وجود عدد من قوات حفظ النظام وعلى الطريق يوجد الجسم الغريب، موضوع فوق حاجز حديدي على الشارع، وبعد التعامل معه من قبل فرقة التدخل السريع، تبين أنه عبارة عن عدد من القوالب العجينية بيضاء اللون وملفوفة بكيس أسود وموصولة بأسلاك كهربائية وبطارية. وقالت السلطات الأمنية إنها توصلت للمتهم عن طريق "تحريات ضابط شرطة برتبة رائد"89.

| 240 | اعتقلت السلطات الأمنية في البحرين الاثنين 3 أبريل/ نيسان، جواد الشيخ (والد الشهيد على الشيخ) من قاعة المحكمة بعد أن أيّدت محكمة الاستئناف حكما بسجنه 3 سنوات، وأيدت الحكمة أحكاما مماثلة بحق والدة الشهيد على مشيمع، مكى أبو تاكى (والد الشهيد محمود أبو تاكي) وحسين برويز أمين عام المنظمة الأوروبية- البحرينية لحقوق الإنسان، وكانت النيابة العامة قد وجهت تهما للنشطاء الأربعة بالتجمهر وإهانة ملك البلاد.

جاء ذلك بسبب نشاط آباء الشهداء (ضحايا القتل خارج القانون الذين قتلوا في احتجاجات بسبب الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الامن)، حيث غالباً ما كان آباء الشهداء يشاركون في الاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية والمطالبة بمحاكمة المتورطين في قتل أبنائهم.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1226518.html البحرينية، .88

^{89.} صحيفة اخبار الخليج البحرينية،







- 241 كذلك، اعتقلت السلطات البحرينية يوم الثلاثاء 4 أبريل/ نيسان، السيد سعيد عيسى (والد الشهيد السيد هاشم) بعد استدعائه للتحقيق في مبنى التحقيقات الجنائية تنفيذا لحكم قضائي، ليقضى حكما بالحبس شهرين اثنين بسبب التضامن مع الشعب اليمني، ضد الحرب التي تقودها السعودية على اليمن.

| 242 | رفضت الإدارة العامة للجوازات إصدار جواز سفر لطفل مولود منذ 8 أشهر، نظراً لعدم تمكن والده من الحضور شخصياً لإنهاء المعاملة، بسبب تواجده خارج البلاد، رغم أن الزوجة أحضرت وكالة عامة، وأخرى خاصة من والد الطفل المتواجد خارج البلاد، لكن إدارة الجوازات رفضت إصدار جواز سفر للرضيع ذو الأشهر الـ 8 90.

| 243 | كذلك، وفي ذات السياق قالت المحامية بلقيس المنامي في 3 أبريل/ نيسان، إن السلطات في البحرين ترفض إصدار هوية لابنها الرضيع السيد على السيد قاسم مجيد، الذي بلغ عاماً وثلاثة أشهر، وما يزال دون هوية ولا جنسية، وذلك بسبب تجريد والده من الجنسية البحرينية، وقالت بلقيس إن السلطات رفضت سابقاً طلباً بإصدار جواز سفر خاص للطفل، كما رفضت إصدار جواز ولو لسفرة واحدة، وأن إدارة شؤون الجنسية والجوازات لم تقم بالرد على طلبها للآن.

والطفل سيد على هو ضحية من ضحايا الانتقام السياسي ضد المواطنين البحرينيين، حيث تم إسقاط الجنسية عن والده وهو في بطن أمه، وهو الحال الذي ينطبق على أطفال آخرين.



| 244 حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى في 4 ابريل/ نيسان، برئاسة حمد بن سلمان آل خليفة وعضوية القاضيين ضياء هريدي ومحمد جمال عوض وأمانه سر عبدالله حسن، بالحبس سنة لمتهم يبلغ من العمر (27 سنة) بتهمة ضرب شرطي بالقيد الحديدي، وإتلاف زيه العسكري بقطع أحد أزراره وتوجيه السباب إليه.

ويقضى المتهم مسبقا عقوبة السجن المؤبد في سجن جو، وكان صدر أمر إداري بنقله من الانفرادي إلى مبنى آخر، فتوجه الشرطى موضع الشكوي لتنفيذ الأمر سالف الذكر، ووفق أقوال الشرطي فإنه طلب من النزيل التوجه معه إلى المبنى الآخر لكنه رفض الانصياع لذلك الأمر، وقام بدفع الشرطي وضربه بواسطة القيد الحديدي وقطع زر قميصه العسكري، وواصل اعتداءه بالتلفظ عليه بألفاظ نابيه، وأسندت النيابة العامة للمتهم بأنه في 12 مايو 2016 أعتدى على سلامة جسم عضو من قوات الأمن العام أثناء وبسبب تأديته لوظيفته، كما رمي المجنى عليه بألفاظ نابيه، وأتلف عمدا الزي العسكري⁹¹.

| 245 كذلك وفي ذات السياق، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة في 4 ابريا / نيسان، برئاسة القاضي ابراهيم الزايد، وعضوية القاضيين محسن مبروك ومعتز أبو العز وأمانة سر يوسف بوحردان، بالحبس سنتين لمتهم بضرب شرطى وإهانة آخر.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهم أنه في 11 فبراير/شباط 2013، اعتدى على سلامة جسم نائب عريف وأحدث به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي وأفضى ذلك الاعتداء إلى عاهة مستديمة من دون أن يقصد إحداثها، كما أهان بالقول موظفين عموميين أثناء وبسبب تأديتهما وظيفتهما، وكان المتهم محبوسا على ذمة دعوى جنائية بمركز الحبس الاحتياطي بالحوض الجاف، عندما ضبطت بحوزته بعض الممنوعات بغرفة الزيارة، وعليه قام شرطى (المجنى عليه الثاني) بإخراجه من غرفة الزيارة فقام المتهم بإهانته، وذلك بالصراخ عليه مما جعل المجنى عليه الأول يحضر، وعندها وجه المتهم إلى المجنى عليه الأول عبارات غير لائقة، ومن ثم قام بدفعه بقوة بواسطة يده فسقط الأخير على الأرض وأصيب في يده اليمني ما أصابه بإعاقة في حركة ثنى الإصبع الخنصر بحوالي 2 بالمئة حسب تقرير الطب.

- 246 ضمن حالات الاختفاء القسري المتزايدة، وفي 5 ابريل/ نيسان، طالبت عائلة الشاب المعتقل فاضل عباس وزارة الداخلية، بتمكينها من زيارته والاطمئنان عليه، مبديةً قلقها على سلامته، والذي مضى على اعتقاله 190 يوماً، أي أكثر من 6 أشهر، من دون أن تحصل العائلة على زيارة واحدة له، كما لم يتم تمكين محاميه من أخذ الوكالة منه، للحضور في جلسات التحقيق، ولم يتم عرضه على النيابة العامة.

وفاضل عباس، بحريني من سكنة مدينة حمد، تم اعتقاله فجر يوم 26 سبتمبر/ أيلول 2016، قالت عائلته إنه " اتصل في الأيام الأولى من توقيفه إلى العائلة، إلا أنه لم يعاود الاتصال بنا مجدداً إلا بعد 55 يوماً، وقد بلغ مجموع اتصالاته لها خمسة اتصالات فقط خلال 190 يوماً، وقد مضى على اتصاله الأخير 36 يوماً دون أن يجدد الاتصال بنا، وقد بدا صوته ضعيفاً في آخر اتصالين، لذلك فقد ازداد قلقنا عليه كثماً".

كما قالت عائلته "حصلنا على عدة تصريحات للزيارة من النيابة العامة، إلا أننا في كل مرة نواجه بأن الجهات الأمنية تؤجل الزيارة له، بدعوى استكمال التحقيقات معه، لأن أمر القبض عليه صادر عن نيابة القضايا الإرهابية، بحسب ما تم إخبارنا، ويتم وعدنا بأنهم سيقومون بالاتصال بنا لاحقاً لترتيب موعد للزيارة إلا أن ذلك لا يحصل".

وقد توجهت العائلة إلى الأمانة العامة للتظلمات بوزارة الداخلية وكان ردها أنها لا تستطيع التدخل في الموضوع كون أمر القبض صادر عن نيابة الجرائم الإرهابية، رغم أن القانون لا يمنعها من التدخل حتى في مثل هذه الحالات، ويتوجّب عليها متابعة الموضوع، والتأكد من إجراءات التوقيف وسلامتها قانونياً.

كما توجهت العائلة إلى المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لمعرفة مصيره ومكان تواجده، إلا أنهم لم يحصلوا على رد رغم مرور كل هذه الأشهر، كما توجهت إلى النيابة العامة مرات عديدة، من أجل معرفة مصيره، وناشدت العائلة الجهات الأمنية الرسمية الكشف عن مصيره وعرضه على طبيب إذا كانت حالته تحتاج إلى ذلك، مبدين قلقهم على سلامته، وطالبت بالسماح لها بزيارته في أقرب وقت ممكن، وتمكين محاميه من الحضور معه في جلسات التحقيق.

| 247 | الأربعاء 5 أبريل/ نيسان، منعت السلطات الأمنية في مطار البحرين النائب السابق، والحقوقي السيد هادي الموسوي من مغادرة البلاد، والذي كان يرأس دائرة الحقوق والحريات في جمعية الوفاق كبرى الجمعيات المعارضة التي تم حلها، وكان ينوي التوجه لمدينة جنيف للمشاركة في أعمال مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، الذي سوف يستعرض ملف البحرين خلال الدورة التي من المقرر عقدها في وقت لاحق. وغالباً ما تمنع السلطات الأمنية النشطاء الحقوقيين من مغادرة البلاد، لكي لا يتمكنوا من المشاركة في المحافل الدولية التي تتناول انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين.

| 248 حكمت محكمة الاستئناف العليا في 5 أبريل/ نيسان، بتعديل عقوبة 4 متهمين بوضع هيكل محاك للمتفجرات، وإشعال إطارات على شارع الشيخ خليفة بن سلمان، إلى 3 سنوات بدل من 5 سنوات، ورفض استئناف واحد للتقرير به بعد الميعاد، وغيابيا بقبول ورفض وتأييد استئناف واحد، وبانقضاء الدعوى ضد مستأنف لوفاته و تأييد مصادرة المضبوطات.

ووجهت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم في 27 ديسمبر/ كانون الأول 2014 ووجهت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم في 27 ديسمبر/ كانون الأول 2014 ووضعوا وآخرين مجهولين هيكلا محاكيا لأشكال المتفجرات، وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابي، وأنهم أشعلوا وآخرين مجهولين حريقا في عدد من الإطارات، وأنهم

اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر بمكان عام مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، وحازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف"92.

- 249 خضع الناشط في مجال حقوق الإنسان المعتقل نبيل رجب لعملية جراحية في معدته في 5 أبريل/ نيسان، حيث يعاني من مشكلات دائمة في جهازه الهضمي، وقالت عائلته إن السلطات البحرينية منعتها من زيارته في السجن بعد خضوعه للعملية الجراحية، وكتب آدم رجب، نجل الناشط الحقوقي، في حسابه على "تويتر" "خضع والدي نبيل رجب لعملية جراحية"، مضيفًا أن وزارة الداخلية منعت العائلة من مقابلته.

وفي ذات السياق قال عضو مركز البحرين لحقوق الإنسان حسين رضى الجمعة في 7 أبريل/ نيسان، إن السلطات أعادت الحقوقي البارز نبيل رجب إلى سجنه الانفرادي، بعد يومين من خضوعه لجراحة طبية، وقال رضى عبر حسابه على تويتر "تمت إعادة الحقوقي نبيل رجب للسجن هذا اليوم بعد إجراء عملية جراحية له وهو بحاجة إلى رعاية طبية يومية".

-250 وفي 8 أبريل/ نيسان، أُعيد رجب إلى المستشفى في سيارة إسعاف مباشرة بعد زيارة قامت بها العائلة إليه في السجن بدقائق، وقد اعربت عائلة رجب الذي تم انتخابه مجدداً كنائب لرئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، عن قلقها على صحته، فيما نقل حساب مركز البحرين لحقوق الإنسان على موقع التواصل الاجتماعي تويتر عن عائلة رجب بأنه لم يحصل على أدوات النظافة الأساسية، فيما سمحت السلطات الأمنية لزوجته وابنته فقط بزيارته في المستشفى. وأفادت العائلة "'بأن جرحه عميق ويستدعي رعاية طبية كافية".

| 251 في ذات السياق، طالبت لجنة توم لانتوس لحقوق الإنسان، التابعة للكونجرس الأمريكي، السلطات البحرينية بإعادة نبيل رجب للمستشفى لتلقى الرعاية الصحية اللازمة، بعد خضوعه لعملية جراحية، إذ قالت اللجنة عبر حسابها على تويتر إنها قلقة للغاية من التقارير التي تفيد بأن "معتقل الضمير البحريني نبيل رجب، لم يُسمح له بتلقى الرعاية الصحية المناسبة بعد خضوعه لعملية جراحية". وأضافت

"إن معتقل الرأي نبيل رجب يقبع في زنزانة انفرادية مع جرح عميق ومفتوح. إننا نحث حكومة البحرين على السماح له بالعودة إلى المستشفى ".

| 252 منعت السلطات الأمنية في البحرين صباح يوم الجمعة 7 أبريل/نيسان، الناشط البيئي محمد جواد (56 سنة) وزوجته من مغادرة البلاد دون إبداء السبب، وكتب جواد في حوالي الساعة 10 والنصف من صباح اليوم، عبر حسابه على شبكة التواصل الاجتماعي تويتر "تم منعي وزوجتي الآن من مغادرة مطار البحرين، دون أن تعطينا السلطات أي سبب للمنع".

| 253 | أيدت محكمة الاستئناف العليا في 7 أبريل/ نيسان، برئاسة القاضي محمد بن علي آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله حكم أول درجة بالسجن 3 سنوات لمتهم أخفي "أبن خالته" المحكوم في قضية ذات خلفية سياسية. وتزعم هيئة الادعاء أن المتهم قام بإيواء محكوم عليه في أحدى الجنايات بالسجن لمدة 5 سنوات بأن أخفاه بمسكنه وأطعمه لمدة شهر، وادعت أن المتهم سلم ابن خالته بطاقة هويته ورخصة قيادته ليتهرب من نقاط التفتيش وحتى لا ينفذ الحكم الصادر بشأنه، وقد دلت تحريات الملازم على ارتكاب المتهم الواقعة.93.

| 254 | ضمن سياسة الحكومة لتعديل القوانين بهدف توظيفها لمعاقبة الناشطين والمحتجين وفي سبيل إعطاء الأجهزة الأمنية مزيدا من الصلاحيات التي قد يؤدي بعضها لحصول انتهاكات بحق المواطنين؛ قرر مجلس النواب في 8 أبريل/ نيسان، عقد جلسة طارئة لمناقشة اقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية، والذي يهدف إلى توسيع نطاق المشمولين بالحماية بإدراج الخبراء والمبلغين بجانب المجنى عليهم والشهود ممن يدلون بمعلومات في الدعاوي، وكذلك توفير الحماية اللازمة لهذه الفئات لضمان سير العدالة في التحقيقات أو المحاكمات.

وينص التعديل على أنه: " يجوز للنيابة العامة أو قاضي التحقيق أو المحكمة المختصة بحسب الأحوال بناء على طلب المجنى عليهم أو الشهود أو المبلغين أو الخبراء أو من يدلون بمعلومات في الدعوى أو بناء على ما يتبين للجهات المختصة من التحقيقات، ولاعتبارات مقبولة تتعلق بسلامتهم والأشخاص الوثيقي الصلة بهم، أن

تأمر باتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم مما قد يتهددهم من مخاطر بسبب أو بمناسبة البلاغ أو الإدلاء بالشهادة أو المعلومات، ولها في ذلك أن تأمر بموافقة المجنى عليهم أو المبلغين أو الشهود أو الخبراء أو الأشخاص المتعيّن حمايتهم اتخاذ كل أو بعض التدابير الآتية إلى حين زوال الخطر: 1 - تغيير محل الإقامة. -2 تغيير الهوية. -3 حظر إفشاء أي معلومات تتعلق بالهوية وأماكن وجود الأشخاص المتعين حمايتهم، ومحال إقامتهم، أو وضع قيود على تداول بعض هذه المعلومات. -4 تعيين حراسة على الشخص أو محل الإقامة. -5 تسجيل بعض المكالمات وتتبع بعض وسائل الاتصال والمراسلات".

| 255 | ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ حكمت محكمة الاستئناف العليا في 9 أبريل/ نيسان، برئاسة محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجى عبدالله، بتأييد حكم أول درجة بحبس متهم لمدة 3 سنوات.

وكانت المحكمة الكبرى الجنائية قضت بسجن 4 متهمين بالتجمهر وإشعال الإطارات في سماهيج بعقوبات بين السجن 5 سنوات لمتهمين و3 سنوات لآخرين، وقد وجهت النيابة العامة للمتهمين أنهم في غضون 2014 أشعلوا عمداً وآخرين مجهولين حريقاً بالمنقولات، واشتركوا في تجمهر مؤلف أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام، وحيازة عبوات قابلة للاشتعال والانفجار. وتعود تفاصيل الواقعة إلى أن 10 أشخاص تجمهروا في سماهيج، وحرقوا خزانات الماء والإطارات حتى شلت الحركة المرورية، ورموا الحجارة والمولوتوف على القوات المتمركزة بالمنطقة ثم فروا هاربين، وتمت ملاحقتهم من قبل رجال الشرطة حتى تمكنوا من القبض على المتهم الأول⁹⁴.

- 256 كذلك، قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 9 أبريل/ نيسان، برئاسة القاضى على بن خليفة الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم، وأمانة سر أحمد السليمان بالسجن 5 سنوات لثلاثة متهمين وعقوبة السجن لمدة 3 سنوات لثلاثة آخرين، بتهمة وضع قنبلة وهمية وحرق إطارات في الجفير.

وأدانت المحكمة الستة لأنمم في 2 سبتمبر/ أيلول 2016 أشعلوا إطارات على

شارع الفاتح بالجفير، وحملوا ووضعوا في مكان عام هيكلاً محاكياً للمتفجرات تنفيذاً لغرض إرهابي، كما حازوا عبوات قابلة للاشتعال، واشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام⁹⁵.

- | 257 ضمن المحاكمات غير العادلة التي عمدت على ملاحقة عشرات الناشطين والممارسين لحقهم في حرية التجمع؛ قالت المحامية ريم خلف، أن المحكمة أيدت في الإثنين 10 أبريل/ نيسان حكماً بحبس الرادود مهدى سهوان 6 أشهر، بتهمة المشاركة في اعتصام الدراز، وأوضحت خلف عبر حسابها في شبكة التواصل الاجتماعي تويتر أن سهوان اتهم بالمشاركة في "التجمع والتجمهر عند منزل الشيخ عيسي قاسم في يوم إسقاط جنسيته"، وأن سهوان سينقل لسجن جو لقضاء محكوميته.
- | 258 | كذلك وضمن محاكمة المحتجين؛ قضت محكمة الاستئناف العليا في 10 أبريا/ نيسان، باعتبار معارضة مستأنف كأن لم تكن بقضية إشعال حريق ما يعني تأييد حكم المستأنف وهو الحبس لمدة 3 سنوات.

وكانت المحكمة الكبرى الجنائية حكمت على 3 متهمين بالاشتراك في تجمهر بالمنامة وإشعال حريق بالحبس لمدة 3 سنوات ولمتهمين أخرين بالسجن خمس سنوات، إذ قالت محكمة أول درجة في حكمها إن المتهمين الأول والثالث قد جاوزا اله 15 من عمرهما ولم يتما 18 من عمرهما وقت ارتكاب الواقعة، فإنه بذلك يكون قد توافر في حقهما عذر مخفف مما يتعين معه عقابهما في ضوء المادتين 70 و 71 من قانون العقوبات.

وتزعم السلطات الأمنية أن مجموعة من المتجمهرين تواجدوا خلف مركز النعيم الصحى وقاموا بإغلاق الطريق فتوجهت دوريات حفظ النظام إلى موقع البلاغ، لتفريقهم لكنهم قاموا باستهداف الدوريات بعبوات «المولوتوف» الأمر الذي تسبب في اشتعال حريق بسيارتين مدنيتين كانتا متوقفتين في المكان⁹⁶.

| 259 ضمن سياسة العقاب الجماعي الذي تنتهجه الحكومة في البحرين، والذي يخالف مبدأ أن العقوبة شخصية، قالت عائلات معتقلين في 10 أبريل/ نيسان، إن طلباتهم

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1229138.html وصحيفة الوسط البحرينية،

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1229142.html وصحيفة الوسط البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1229142.html

الإسكانية تعطلت أو ألغيت من قبل وزارة الإسكان خلال الأشهر الأخيرة، بعد فشل مساعيهم في تحديث بياناتهم، مع أن بعض الأسر عملت بتوجيهات وطلبات وزارة الإسكان المتمثلة في توفير توكيل رسمي مصدق من قبل الجهات الرسمية في البلاد، تفيد بتوكيل الزوج (المسجون/ المعتقل) بأهلية تصرف الزوجة وتنازله بأن يكون الحق لها في التصرف بطلب الوحدة السكنية المتنازل عنها وتحويلها لها، وذلك حتى تستمر حالة سريان الطلب. إلا أن غالبية هذه الجهود لم تصل إلى حل ينهى معاناة تعثر الطلب أو إلغائه وصرف علاوة بدل السكن.

وبحسب أسر الموقوفين، فإنهم سعوا حثيثاً بين وزارة الإسكان وإدارة الإصلاح والتأهيل (سجن جو)، وكذلك إدارة أموال القاصرين بوزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف لتوفير أي من المستندات والوثائق وشهادات التوكيل، من أجل قبول وزارة الإسكان بإجراءات تحديث البيانات واستمرار صرف علاوة بدل السكن البالغة 100 دينار شهرياً. وإن بعض هذه المساعى توصلت إلى مراحل متقدمة، وأخرى تعثرت منذ البداية؛ نظراً لعدم وجود آلية أو نظام عمل واضح لدى الوزارة الأخيرة في هذا الشأن، وأن الأمور مقتصرة على تصريحات شفوية من الموظفين والمسؤولين هناك.

ونقلت أسر المعتقلين إن بعض المسؤولين في وزارة الإسكان أبلغوهم بأن المسجونين لن يكون لهم حق في الحصول على أي من الخدمات الإسكانية بموجب أوامر عليا، إلا أن ذلك اقتصر على كونه شفوياً، ومن دون أي أوراق تثبت ذلك، مؤكدين عدم رغبتهم في خسارة سنوات الانتظار لطلبات تمتد لأكثر من 10 أو 15 عاماً 97.

| 260 | ضمن الضغوط المستمرة التي تمارسها حكومة البحرين على رجال الدين الشيعة منذ إسقاط جنسية الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسى قاسم؛ استدعت السلطات الأمنية يوم الأربعاء 12 أبريل/ نيسان، ثلاثة رجال دين شيعة للتحقيق، هم: الشيخ على رحمة، الشيخ على الجفيري، الشيخ حسن المرزوق والشيخ محمد الصياد. وأخلت السلطات الأمنية سبيلهم بعد التحقيق معهم، حول مشاركتهم في فعاليات تأبينية لمرجع الدين الشيعي والمفكر العراقي محمد باقر الصدر، الذي أعدمه النظام العراقي برئاسة صدام حسين في العام 1980.

| 261 ضمن حملة حكومة البحرين الواسعة ضد نشطاء حقوق الإنسان ومضايقتهم، أوقفت سلطات مطار البحرين يوم الثلاثاء 11 أبريل/ نيسان، الناشطة الحقوقية نضال السلمان لدى عودها من فرنسا إلى البحرين، وقد أفرجت السلطات الأمنية في المطار عنها، بعد احتجازها والتحقيق معها لأكثر من 3 ساعات، ويعتقد أن يكون سبب التوقيف، هو نشاطها الحقوقي في الخارج، حيث يتعرض النشطاء الآخرين إلى مضايقات مماثلة، آخرهم الناشطة الحقوقية ابتسام الصايغ.

| 262 أيدت محكمة الاستئناف العليا في 11 أبريل/ نيسان، برئاسة محمد بن على آل خليفة وأمانة السر ناجي عبدالله حكم الدرجة الأولى بمعاقبة المستأنف بالسجن لمدة 5 سنوات بقضية حرق وتجمهر وتعريض وسائل النقل للخطر.

وكانت محكمة أول درجة أدانت المتهم وآخرين لأنهم في دائرة أمن العاصمة في 21 يوليو/تموز 2014 أشعلوا وآخرين مجهولين حريقاً في منقولات والمملوكة للغير وكان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وأنهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر بمكان عام مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وارتكاب الجرائم وقد استخدموا العنف لتحقيق تلك الغاية، كما عرضوا وآخرين مجهولين للخطر سلامة وسائل النقل الخاص⁹⁸.

| 263 | في المقابل، عدّلت محكمة الاستئناف العليا في 11 أبريل/ نيسان، برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله عقوبة سجن 3 متهمين من 10 سنوات إلى 5 سنوات، وأمرت بمصادرة المضبوطات بقضية حرق سيارة.

وأدانت المحكمة المتهمين لأنهم في 7 مارس/ آذار 2015، أشعلوا وآخرين مجهولين عمداً حريقاً في أموال منقولة وهي السيارة وكان من شأن ذلك الحريق تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر وذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، كما اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مكون من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، كما حازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال (مولوتوف) بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر 99.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1229491.html وصحيفة الوسط البحرينية، .98

^{99.} صحيفة الوسط البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1229855.html.

| 264 كما عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 12 أبريل/ نيسان، برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين، أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، 7 متهمين بالسجن لمدة 5 سنوات بعد إدانتهم بإشعال حريق في إطارات وعازل حراري والتجمهر بمنطقة الدير، وأمرت المحكمة، بمصادرة المضبوطات.

وأدانت المحكمة المتهمين لأنهم في 16 يناير/كانون الثاني 2015 بدائرة أمن محافظة المحرق، أشعلوا عمداً وآخرين مجهولين حريقاً في المنقولات المبينة بالأوراق، وكان من شأن الحريق تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر، كما اشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال.

وقالت هيئة الادعاء أنه تم إجراء تحريات دلت على اشتراك المتهم الثاني والرابع مع آخرين، ثم كشفت التحريات التكميلية عن هوية باقى المتهمين، حيث اعترف المتهم الثالث بأنه قد وردت إليه رسالة على "بالكبيري" من الخامس يخبره فيها بالقيام بعملية حرق، فتوجه إلى مسجد الراهب وتقابل معه هناك وشاهد بقية المتهمين وآخرين ملثمين، فحمل إطارين بينما قام أحدهم بتصوير الواقعة 100.

- 265 في يوم الخميس 13 أبريل/ نيسان، أقر مجلس الشوري مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون القضاء العسكري الذي يجيز للنائب العام بعد موافقة القضاء العسكري؛ أن يحيل إلى القضاء العسكري أيّاً من الجنايات الواردة في قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، أو أيًّا من الجنايات الماسّة بأمن الدولة الخارجي أو الداخلي، وذلك بعد أن وافق عليه مجلس النواب في جلسته قبل أسبوع.

ومرر مجلس الشوري التعديلات القانونية بالإجماع، حيث أحالت الحكومة هذا التعديل القانوبي إلى مجلس النواب قبل نحو 10 أيام فقط بعد أن أصبح التعديل الدستوري المتعلق بالقضاء العسكري نافذاً 101.

| 266 | ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ قضت محكمة الاستئناف العليا

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1229854.html صحيفة الوسط البحرينية، .100

^{101.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع تعديل قانون القضاء العسكري.

في 13 أبريل/ نيسان، برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله باعتبار معارضة 3 مستأنفين كأن لم تكن أي تأييد سجنهم 7 سنوات.

أسندت النيابة العامة إلى المتهمين العشرة أنهم في 16 مارس/ آذار 2015 بدائرة أمن محافظة العاصمة، اعتدوا وآخرين مجهولين على سلامة جسم نائب عريف أثناء وبسبب تأديته وظيفته، ولم يفض الاعتداء إلى عجزه عن أداء أعماله الشخصية مدة تزيد على 20 يوماً، كما أتلفوا عمداً المركبة المملوكة لوزارة الداخلية وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، واشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال ''مولوتوف'' بغرض ترويع الآمنين وكان ذلك تنفيذاً لغرض إرهابي.

وكانت محكمة الدرجة الأولى قضت بسجنهم 10 سنوات غيابياً ومن بعدها استأنفوا الحكم فتم تعديل العقوبة إلى 7 سنوات، إلا أهم اعترضوا على الحكم ولم يمثلوا أمام محكمة الاستئناف التي قضت باعتبار معارضة 3 مستأنفين كأن لم تكن 102.

| 267 كما عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 13 أبريل/ نيسان، برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين، أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر عبدالله محمد بالسجن 3 سنوات 5 متهمين بإشعال حريق في إطارات والتجمهر بمنطقة المرخ، كما قضت المحكمة، بحبس 7 آخرين لم يتموا الثامنة عشرة لمدة سنتين عن نفس التهمة.

وأدانت المحكمة المتهمين لأنهم في 3 يناير/كانون الثاني 2015 بدائرة أمن المحافظة الشمالية، أشعلوا عمداً وآخرين مجهولين حريقاً في الإطارات المبينة بالأوراق، وكان من شأن الحريق تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر، كما اشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال 103.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1230253.html صحيفة الوسط البحرينية،

http://www.alwasatnews.com/news/1230267.html ، صحيفة الوسط البحرينية، 103

| 268 | كذلك، في 13 أبريل/ نيسان، أيدت المحكمة الكبرى الثالثة برئسة راشد بن أحمد آل خليفة وعضوية القاضيين أيمن مهران ووليد العازمي وأمانة سر مبارك العنبر، حبس 9 متهمين 6 أشهر، لأنهم قاموا بالتصفيق والصراخ أثناء جلسة النطق بالحكم عليهم.

وأدانت المحكمة المتهمين لأنهم في 19 يناير/كانون الثاني 2016 أخلوا علناً بمقام وهيبة السادة القضاة محكمة الكبرى الجنائية الأولى برميهم بالألفاظ المبينة وذلك أثناء انعقاد الجلسة، وقالت المحكمة إن المتهمين جميعاً أخلُّوا علناً بمقام وهيبة السادة القضاة عندما نطقت بالحكم في دعوى تضم عدداً من المتهمين الماثلين بالدعوى المنظورة وقد تلفظوا بالعبارات وقاموا بالتصفيق والصراخ والاستهزاء بالمحكمة. وقد طلبت المحكمة في الجلسة إحالتهم للنيابة العامة لاتخاذ شؤونها بشأنهم 104.

| 269 | 269. أفرجت السلطات الأمنية في 13 أبريل/ نيسان، عن ورجل الدين الشيعي البارز الشيخ محمد المنسى، بعد انقضاء مدة محكوميته بالسجن عاماً كاملاً.

وكانت السلطات الأمنية قد اعتقلت الشيخ المنسى يوم الجمعة 15 أبريل/نيسان 2016 بتهمة الصلاة دون ترخيص، فيما اتضح لاحقاً من محامي المنسى، أن القضية تم تحريكها بناء على شكوى من إدارة الأوقات الجعفرية، على خلفية متابعته للمساجد التي هدمتها قوات الأمن والجيش، أثناء إعلان حالة السلامة الوطنية "الأحكام العرفية" في العام 2011.

| 270 | قضت محكمة الاستئناف العليا في 14 أبريل/ نيسان، برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله، بتخفيف عقوبة سجن ثلاثة متهمين بالتجمهر وحرق سيارة، من 10 سنوات إلى 5 سنوات، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم في 7 مارس/ آذار 2015. أشعلوا وآخرين مجهولين عمدا حريقا في أموال منقولة وهي السيارة وكان من شأن ذلك الحريق تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر وذلك تنفيذا لغرض إرهابي، كما اشتركوا في تجمهر مكون من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام، وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، كما حازوا وأحرزوا عبوات

قابلة للاشتعال "مولوتوف" بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر ¹⁰⁵.

- 271 كما عدلت محكمة الاستئناف العليا ذاتها، عقوبة 7 مستأنفين وأيدت عقوبة آخرين بقضية الشروع في قتل ثلاثة رجال شرطة، والتجمهر والحرق الجنائي وحيازة ذخيرة، وقضت المحكمة بتعديل عقوبة 5 مستأنفين من سجنهم 15 سنة إلى 10سنوات وتعديل عقوبة آخرين من 7 سنوات إلى 5 سنوات، فيما أيدت المحكمة عقوبة مستأنف بسجنه 15 سنة، وتأييد عقوبة آخر 3 سنوات.

وكانت المحكمة الكبرى الجنائية، قضت في 28 يونيو/ حزيران 2016، بالسجن 15 سنة لثمانية متهمين بالشروع في قتل ثلاثة رجال شرطة، والتجمهر والحرق الجنائي وحيازة ذخيرة في شارع عيسي الكبير بالمنامة، وبالسجن سبع سنوات لاثنين ومعاقبة المتهم العاشر بالحبس لمدة ثلاث سنوات وتغريمه خمسمئة دينار وبمصادرة المضبوطات.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم في 7 فبراير/شباط 2015 شرعوا وآخرين مجهولين في قتل كل من رئيس عرفاء ونائبي عريف مع سبق الإصرار والترصد، بأن بيتوا النية وعقدوا العزم على قتل أي من رجال الشرطة، وقاموا بوضع إطارات وأشعلوا حريقاً بما وكمنوا لهم فيه وما إن ظفروا بالجني عليهم قاموا بالهجوم عليهم بواسطة العبوات الحارقة ''المولوتوف' قاصدين بذلك قتلهم، فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقرير الطبيب الشرعي، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لهم فيه وهو مداركة المجنى عليهم بالعلاج.

كما أسندت إليهم النيابة أنهم أشعلوا وآخرين مجهولين عمداً حريقاً في أموال منقولة، وأتلفوا مركبات مملوكة لوزارة الداخلية، واشتركوا في تجمهر مكون من أكثر من خمسة أشخاص، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف" 106.

105. صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

[.]http://www.akhbar-alkhaleej.com/14267/article/71898.html

| 272 عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 14 أبريل/ نيسان، برئاسة على الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة السر أحمد السليمان، بالسجن 5 سنوات لخمسة متهمين وأمرت بمصادرة المضبوطات بقضية وضع هيكل محاكِ لأشكال المتفجرات بمنطقة عالى.

وأدانت المحكمة المتهمين لأنهم في (5 ديسمبر/ كانون الأول 2015)، وضع المتهمان الأول والثابي وآخرين مجهولين بمكان عام هيكلا محاكيا لأشكال المتفجرات والمفرقعات ويحمل على الاعتقاد بأنه كذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، فيما أدانت المحكمة المتهمين من الثالث إلى الخامس لأنهم اشتركوا بطريقي الاتفاق والمساعدة مع المتهمين الأول والثاني وآخرين مجهولين على ارتكاب التهمة الأولى 107.

| 273 كما قضت المحكمة ذاتما في 18 أبريل/ نيسان، بسجن 5 متهمين (أعمارهم بين 19 و 25 سنة)، وذلك لمدة 3 سنوات لكل منهم، وبمصادرة المضبوطات بقضية وضع هيكل محاك للمتفجرات بكراج.

وأدانت المحكمة المتهمين في 15 فبراير/ شباط 2016؛ لأن المتهمين الأول والثالث وحتى الخامس، وضعوا هيكلا محاكيا لأشكال المتفجرات، والتي تحمل على الاعتقاد أنها كذلك، في مكان خاص (كراج). وقد اشترك المتهم الثاني بطريق الاتفاق والتحريض مع باقي المتهمين في ارتكاب الجريمة موضوع التهمة البند أولا؛ بأن اتفق معهم وحرضهم على تصنيع نماذج محاكية لأشكال المتفجرات لاستخدامها ووضعها في الشوارع العامة والأماكن الخاصة، فتمت الجريمة بناء على ذلك التحريض والاتفاق 108.

| 274 كذلك، أيدت المحكمة الكبرى الجنائية الثانية الاستئنافية، في 18 أبريل/نيسان برئاسة القاضي بدر العبدالله، وأمانة سر إيمان دسمال، حكم الحبس 6 أشهر لبحريني في الثالثة والستين بتهمة التجمهر في المنامة.

ووجهت النيابة العامة للمتهم أنه اشترك وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، وأنه اشترك وآخرين مجهولين في مسيرة غير مخطر عنها.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1230562.html صحيفة الوسط البحرينية،

http://www.alwasatnews.com/news/1231881.html ، صحيفة الوسط البحرينية،

وتقول السلطات إن بلاغا قد ورد إلى مركز شرطة النعيم يفيد بأنه في يوم 5 فبراير/ شباط 2014، وفي حوالي الساعة السادسة وخمسين دقيقة، خرج حوالي 40 شخصاً في الطريق العام على هيئة مسيرة غير مرخصة قرب جامع المهزع، متوجهين إلى باب البحرين، حيث تم تفريقهم، ومن خلال التحريات تم التعرف على المتهم 109.

| 275 | أزالت القوات الأمنية في الأربعاء 19 أبريل/نيسان، حصارها المفروض على مقبرة الشيخ ميثم بأم الحصم، التي دفن فيها كل من: رضا الغسرة، محمود يوسف ومصطفى يوسف، الذين قتلوا في عرض البحر، بطلقات نارية من قوات الأمن في 9 فم الد/شياط 2017.

وفرضت السلطات الأمنية حصاراً منذ دفنهم في 12 فبراير/شباط 2017 على مقبرة الشيخ ميثم، لمنع الأهالي من إقامة تأبين لهم، كما لم تسمح إلا بشخص واحد من كل عائلة بحضور مراسم التغسيل والدفن.

| 276 | اعتقلت السلطات الأمنية الأربعاء 19 أبريل/نيسان، خطيب جامع الخيف بالدير، ورجل الدين الشيعي الشيخ عيسى المؤمن، وذلك بعد استدعائه، لتنفيذ حكم بسجنه 3 أشهر بسبب خطبة جمعة، ذلك بعد أن أيدت محكمة الاستئناف في الأحد 12 مارس/آذار 2017، حكماً بحبسه 3 أشهر بتهمة التحريض على كراهية النظام، على خلفية خطبة جمعة ألقاها في جامع الخيف في 2 أغسطس/آب 2016. ويواجه المؤمن حكماً آخر بالسجن 3 أشهر في خطبة جمعة أخرى، كان ما يزال تحت نظر محكمة الاستئناف.

إلا أنه وفي اليوم التالي الخميس 20 أبريل/نيسان، أفرجت السلطات الأمنية عن الشيخ المؤمن، نظراً لوجود معارضة على الحكم الصادر بسجنه 3 أشهر.

| 277 | عقدت ندوة في مقر جمعية العمل الوطني (وعد) يوم الأربعاء 19 إبريل 2017، تحت عنوان "ماذا يريدون من وعد"، وأثار أمين عام جمعية العمل الوطني (وعد) المحامى فؤاد سيادي، جانباً من المحاولات التي حيكت ضد جمعيته من أجل حرفها وإخراجها عن مسار ثوابتها الوطنية والعمل السياسي المشروع، وتحدث في الندوة عما تعرضت له جمعية وعد منذ بدء تأسيسها والاتهامات التي حيكت

http://www.alwasatnews.com/news/1232278.html ، صحيفة الوسط البحرينية، 109

ضدها وألصقت بما من قبل الأطراف المختلفة التي يزعجها وجود هذا الكيان الليبرالي الديمقراطي المعارض.

ولفت سيادي إلى المواقف المتناقضة التي تعرضت لها وعد على يد المقوضين وأصحاب الأجندات، حين عابوا عليها مقاطعتها الانتخابات النيابية في 2002 وأظهروا "حسرتهم" لعدم مشاركتها، والهموها "بالتطرف وبالجمود العقائدي وبأنها مأسورين بالفكر الثوري الذي لا يرى في أسلوب العمل السياسي السلمي ومنه العمل البرلماني طريقا للتغيير". وقال: "ثم لم يلثوا أن تكالبوا على الجمعية حين قررت المشاركة في انتخابات 2006 تحت شعار بسنا فساد وهاجوها، مستخدمين كل ما يملكون من وسائل لمنع وعد من الوصول إلى البرلمان ".

وحول التهمة التي دأبت أطراف السلطة وإعلامها على إلصاقها بوعد "التبعية لإيران"، وهي أحد أكثر أساليب التقويض المستخدمة ضد وعد، قال سيادي "البعض تمادي في غيّه تجاهنا وحاول تخويف الناس منا باستحضار ماضي تاريخنا النضالي في عمان والخليج بشكل مشوه ليدلل به على ارتماننا لأجندات خارجية في اشارة إلى ارتباطنا بمعية بقية أطراف المعارضة الوطنية بإيران، وتناسوا دورنا ومواقفنا من مسألة الاستعمار والتحرير، وأخفوا على أتباعهم بأننا في (وعد) بما نمثله من امتداد تاريخي كنا أول من سير المسيرات الاحتجاجية في أكثر من بلد عربي ومن أهمها في الامارات نفسها ضد احتلال إيران للجزر العربية الاماراتية، ودفعنا ثمن مواقفنا تلك من ضرب واعتقالات وطرد من أنظمة تلك الدول. في حين كان كثر ممن نسألهم اليوم ماذا يريدون من وعد كانوا ومازالوا يتاجرون فقط بقضية الجزر الاماراتية بالكلام من دون فعل أي شيء سوى اتمامنا وتشويه تاريخنا ويحاولون تجريدنا من وطنيتنا فقط لأننا لا نتناغم مع رؤيتهم في بناء الوطن''

وأكد سيادي استمرار وعد "في ممارسة حقها الدستوري في الحفاظ على ثوابتها الوطنية والسياسية"، مشيراً أن ذلك يزعج البعض وهذا شأنهم. وأنها "الثوابت والأهداف نفسها التي صاغتها وعد منذ تأسيسها من خلال نظامها الأساسي الذي أقرته لها وزارة العدل منذ عام 2006 والتي على ضوؤها انعقدت كل مؤتمراتما الثمانية الماضية ولم تكن محط اعتراض أو تنبيه واحد من الجانب الرسمي بما صاغته لائحة الاتمام المرفوعة ضد وعد بالمحاكم اليوم". واستنكر ما تمارسه الصحافة ووسائل التواصل الاجتماعي من دور موتور في التحريض الفاضح ضد وعد.

| 278 في رسالة مشتركة موجّهة إلى ملك البحرين في الخميس 20 أبريل/نيسان، طالبت مجموعة من المنظّمات الحقوقية الدولية والبحرينية، ملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة بالإفراج الفوري عن المصوّر الصحفي سيّد أحمد سلمان الموسوي، وإسقاط التهم الموجّهة إليه، وأعربت المنظمّات عن قلقها الشديد من استمرار استهداف حكومة البحرين للصحافيين، الذي يُسفر عن تقييد حرية الصحافة والتعبير بشكل أكبر في البلاد، على حدّ قولها.

ولفتت إلى أن محكمة الاستئناف ستعقد جلسة استماع أخرى اليوم السبت 23 أبريل/نيسان 2017، للنظر في قضية المصوّر البحريني الذائع الصيت عالميًّا الموسوي، بعد أن ألقي القبض عليه منذ أكثر من ثلاث سنوات على خلفية أعمال إرهابية مزعومة، وشدّدت على أنّ تضييق الحكومة المتكرر على الموسوي وصحافيين آخرين يسلّط الضوء على استمرار الرقابة والقيود المفروضة على حرية الصحافة والتعبير في البحرين.

وذكرت الرسالة المشتركة أنّه تمّ اعتقال الموسوي على يد عناصر قوى أمنية ملتّمين بلباس مدني من منزله الكائن في الدراز من دون إبراز مذكّرة اعتقال، وصودرت أجهزته الإلكترونية وآلات التصوير التي يمتلكها. وأضافت أنّه تعرّض للتعذيب خلال الاعتقال، إذ قام الضّباط بصعقه بالكهرباء، ومنعه من الجلوس لأيّام متتالية، والاعتداء عليه جنسيًّا، مشيرةً إلى أنّه لم تُحر أي تحقيقات مستقلة في ادّعاءات التعذيب. وقالت إنّ الموسوي بقي أكثر من تسعة أشهر محتجزًا على الرغم من أنّ السلطات لم توجّه ضدّه أي تحمة خلال تلك المدّة.

وأشارت هذه المجموعات الحقوقية في رسالتها أنّ "الحكومة استمرت في حرمانه من حقوقه الأساس، ومنها تقييد تواصله مع محامي، ووضعه في الحبس الانفرادي، ومنع الزيارات العائلية، مضيفةً أنّه حُكم عليه أواخر العام 2015 بالسجن لمدة عشر سنوات مع إسقاط جنسيته بتهمة تشكيل خلية إرهابية، ولكن المحكمة ألغت الحكم في أوائل العام الجاري".

وعبّرت الجهات الموقّعة على الرسالة المشتركة عن قلقها من كثرة حالات التعذيب والاحتجاز التعسفي والمحاكمات غير العادلة، والتّهم الملفّقة المتعلّقة بالإرهاب التي تستخدم للحد من الآراء المعارضة للحكومة، وأشارت إلى تعرّض الصحافيين والمدونين والناشطين على الإنترنت والمدافعين عن حقوق الإنسان، أمثال فيصل هيات ونزيهة سعيد ونبيل رجب وغيرهم، للاستهداف المتزايد من قبل السلطات منذ اندلاع الاحتجاجات المؤيدة للديمقراطية عام 2011، وأكّدت أنّ قضية الموسوي مثال للقمع المتنامي الذي تمارسه حكومة البحرين للحقوق المدنية الأساس. واعتبرت أنّ ''استهداف الصحفيين والتضييق عليهم قضائيًّا لمجرّد أدائهم لعملهم أمر غير مقبول ينتهك المعايير الدولية لحقوق الإنسان".

وفي ختام الرسالة المشتركة، طالبت هذه المنظمات المعنية بحقوق الإنسان حكومة البحرين بالإفراج الفوري وغير المشروط عن السيد أحمد سلمان الموسوي وعن جميع الصحفيين الآخرين الذين تم اعتقالهم وسجنهم لمجرد ممارستهم حقّهم في حرية التعبير، وبضمان الحق في حرية التعبير من خلال رفع القيود المفروضة على وسائل الإعلام والمعارضة السلمية، وتمكين الصحافة الحرة المستقلة كي تفي البحرين بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان 110.

- 279 قال عضو مركز البحرين لحقوق الإنسان، الناشط الحقوقي حسين رضي إن السلطات الأمنية في مطار البحرين، أبلغته يوم الخميس 20 أبريل/ نيسان، بأنه ممنوع من السفر بأمر من النيابة العامة، وأضاف في تغريدة نشرها عبر حسابه على شبكة التواصل الاجتماعي تويتر، إن موظف الجوازات في المطار أبلغه بأن المنع صادر بحقه في 14 أبريل/ نيسان، وبأمر من النيابة العامة "كما هو حال جملة من النشطاء" على حد تعبيره.

| 280 | ضمن الحملة التي تشنها السلطات البحرينية ضد وعد، فيما تنظر المحاكم دعوى لحلها، مرفوعة من وزارة العدل؛ حققت النيابة العامة يوم الخميس 20 أبريل/ نيسان، مع أمين عام الجمعية السابق رضي الموسوي، وأخلت سبيله بضمان محل إقامته.

^{110.} Article19, https://www.article19.org/resources/bahrain-releasephotojournalist-sayed-ahmed-al-mousawi.

· 281 في ذات السياق تلقى يوم الجمعة 21 أبريل/ نيسان، قرابة 12 ناشطاً حقوقياً، إحضاريات تطلب منهم المثول للتحقيق أمام النيابة العامة، في مؤشر على وجود حملة جديدة ضد النشطاء في البحرين قبل جلسات مجلس حقوق الانسان في جنيف التي غالباً ما يشارك فيها الناشطون الحقوقيون والإعلاميون.

| 282 | وعرف ممن استدعتهم النيابة العامة: القيادي المعارض إبراهيم شريف، وزوجته القيادية في وعد فريدة غلام، والمحامى المدافع عن حقوق الإنسان محمد التاجر، والناشطة الحقوقية فاطمة الحلواجي، والناشطة الحقوقية إيناس عون، والناشطة الحقوقية ابتسام الصايغ، والناشط الحقوقي أحمد الصفار، والناشط عبدالنبي العكري، والناشطة زينب خميس، والصحافي فيصل هيات.

بعد يومين الموافق الأحد 23 أبريل/نيسان، وجهت النيابة العامة في البحرين تهمة التجمهر في الدراز لعدد من النشطاء الذين تم استدعاؤهم، أبرزهم القيادي المعارض إبراهيم شريف، وقد أكد عدد من النشطاء إصدار النائب العام قرارا بمنع السفر بحق من تم استدعاؤهم للتحقيق، وعلق إبراهيم شريف على هذه الاستدعاءات أنها تأتي " بالتزامن مع المراجعة الدورية الشاملة بجنيف، وبعد ذلك يتهمون المعارضة بأنها تسيء لسمعة البحرين".

| 283 | نشرت منظّمة العفو الدوليّة تقريرًا وجّهت فيه توصيات إلى حكومات 13 دولة من ضمنها البحرين، لتنظر فيها الأمم المتّحدة خلال الاستعراض الدوري الشامل لسجل حقوق الإنسان في هذه الدول، والذي سيعقد في الدورة السابعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان، التي تقام في جنيف بين 1 و12 مايو/ أيّار 2017.

وجاءت التوصيات الموجّهة فيما يخص البحرين تحت 11 عنوانا مختلفا. وكان مجموع التوصيات المقدّمة تحت هذه العناوين 26 توصية تسلّط الضوء على أبرز انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها حكومة البحرين بحق شعبها. وناشدت المنظّمة حكومة البحرين أن تضمن التنفيذ الكامل لتوصيات اللجنة المستقلّة لتقصّي الحقائق جميعها، خصوصًا ما يتصل بإجراء تحقيق شامل ومستقل لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة خلال انتفاضة عام 2011. وطالبت البحرين أيضًا بأن تسمح لمنظمات حقوق الإنسان غير الحكوميّة بزيارة البحرين من دون أي قيود. كما طالبت حكومة البحرين بضمان استقلال ونزاهة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الممارسة العملية ولا سيما وحدة التحقيقات الخاصة والأمانة العامّة للتظلمات، والتأكد من أن المعتقلين يتمتعون بالحماية الكاملة من التعذيب، وضرورة التحقيق مع أي مسؤول حكومي متّهم بالتعذيب أو سوء معاملة المعتقلين. وطالبت بضمان سرية الضحايا وحمايتهم من الأعمال الانتقامية أثناء التحقيقات.

وفيما يتعلق بالحملات التي شنّت ضد مجموعات المعارضة، طالبت المنظّمة بالإفراج الفوري وغير المشروط عن سجناء الرأي الأمين العام لجمعية الوفاق الشيخ على سلمان والأمين العام للتجمع الوحدوي فاضل عباس، والسماح لأعضاء الأحزاب المعارضة والقادة بممارسة حقوقهم في حرية التعبير، والتجمع السلمي، وطالبت بإلغاء أو تعديل جميع القوانين التي تقيد دون وجه حق أنشطة الجمعيات السياسية.

وحول المضايقات والاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان، أعادت المنظّمة تأكيدها على ضرورة الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع سجناء الرأي المسجونين لممارسة حقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وطالبت برفع الحظر المفروض على السفر عنهم.

كما طالبت العفو الدولية برفع الحظر فورًا عن الاحتجاجات السلمية في المنامة وضمان الحق في التجمع السلمي، وبإنحاء ممارسة السحب التعسفي للجنسيات، وإعادة الجنسية للمواطنين الذين جردوا منها تعسفا. وأن تكون المحاكمات وفقًا للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، مع ضمان الوصول الفوري للمساعدة القانونيّة والمساواة في المرافعات، وضمان التحقيقات في مزاعم التعذيب أثناء الاحتجاز... وغير ذلك من توصيات 111.

| 284 قبل مثول البحرين أمام لجنة مناهضة التعذيب CAT التابعة للأمم المتحدة؛ وجّهت منظمات حقوقية رسالة مفتوحة إلى لجنة مناهضة التعذيب تحتّها على تذكير مملكة البحرين بالتزاماتها بموجب اتّفاقية مناهضة التعذيب.

^{111.} Suggested recommendations to States considered during the 27th session of the Universal Periodic Review, 112- May 2017, https://www.amnesty.org/ download/Documents/IOR4059412017ENGLISH.pdf.

ودعت المجموعات الحقوقية اللّجنة إلى مطالبة البحرين بصرف اهتمامها المباشر إلى معالجة مشاكل حقوقية عدّة ومنها: الاستخدام المنهج للتعذيب ضد المعتقلين السياسيين، واللّجوء إلى استخدام التعذيب بغية الحصول على اعترافات كاذبة، والاعتماد على أدّلة محصّلة عبر التعذيب من أجل الوصول إلى إدانات ومنها أحكام إعدام، ورفض التحقيق في ادّعاءات ممارسة التعذيب في مراكز الاحتجاز، وتدهور ظروف احتجاز الناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان، واستمرار معارضة الحكومة للمصادقة على البروتوكول الاختياري لإتفاقية مناهضة التعذيب بزيارة البلاد.

ولفتت الرسالة إلى أنّ السلطات البحرينية فشلت على مرّ سنواتٍ عدّة في تطبيق معظم توصيات لجنة مناهضة التعذيب، وأكّدت مخاطبةً اللجنة أنّه: "من خلال ممارسة الضغط بشكل خاص على الوفد البحريني للاعتراف بالاستخدام الممنهج للتعذيب، ستُقدّم مساهمة قيّمة تجاه تحقيق مساءلة حقيقية لصالح ضحايا التعذيب في البحرين."

وأكدت المنظمات الحقوقية أنّ التعذيب بمارس بشكل دائم في النظام القضائي في البحرين، ويُستخدم على نحو ممنهج بهدف انتزاع اعترافات أثناء الاستجواب السابق للمحاكمة، وتهديد المعتقلين ومعاقبتهم خلال مدّة احتجازهم. وذكرت أنّ الحكومة البحرينية كثّفت حملة القمع التي شنّتها على المجتمع المدني في العام الماضي، مضيفة أمّا أعدمت في يناير/كانون الثاني 3 ضحايا تعذيب، تمّت إدانتهم بناءً على اعترافات زعموا أمّا انتُزعت تحت التعذيب. كما إمّا سلّطت الضوء على فشل مؤسسات حقوق الإنسان الحكومية في البحرين في إجراء تحقيقات مستقلة حول شكاوى التعذيب، مشيرةً إلى أمّا، بخلاف ذلك، سعت إلى التستّر على ممارسات التعذيب، وأخراد القوى على المارسة التعذيب.

وفي ختام الرسالة المفتوحة طالبت لجنة مناهضة التعذيب الحكومة البحرينية بتنفيذ عدد من التوصيات من أجل معالجة سجلها المروّع في التعذيب ومنها اتّخاذ إجراء فوري لإيقاف المعاملة غير الإنسانية التي يتعرّض لها المدافعون عن حقوق الإنسان والناشطون المعتقلون أمثال عبد الهادي الخواجة ونبيل رجب، والوقف الفوري لجميع أحكام الإعدام في الحالات التي يدّعي فيها المتّهم تعرّضه للتعذيب من أجل

تقديم اعتراف كاذب، وإجراء تحقيق شامل من قبل جهة مستقلّة في الادّعاءات هذه، وكذلك اعتماد آليات جديدة للمحاسبة المستقلة بُغية إجراء تحقيقات في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة الذي يتعرّض له المعتقلون والسجناء، مع الإدراك أنّ أي دعم دولي سيكون مرتبطا بمصادقة البحرين على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وموافقتها على السماح للمقرر الخاص المعنى بالتعذيب بزيارة البحرين.

والمنظمات التي بعثت بالرسالة إلى اللجنة هي مركز البحرين لحقوق الإنسان، ومعهد البحرين للحقوق والديمقراطية، ومركز الخليج لحقوق الإنسان، والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمة الدولية لمناهضة التعذيب، ومنظمة ريبريف 112.

| 286 | دعت منظمة الشفافية الدولية في 21 أبريل/ نيسان، حكومة البحرين إلى رفع حظر السفر عن السيد شرف الموسوى، الرئيس الحالي للجمعية البحرينية للشفافية، فرع المنظمة في البحرين. وأدانت المنظمة بشدة الترهيب والتضييق الذي يتعرض له باستمرار نشطاء مكافحة الفساد والمدافعون عن حقوق الإنسان في البحرين.

وقالت المنظمة إن هذه هي المرة الثانية التي تقوم فيها السلطات البحرينية بمنع الموسوي من السفر، حيث تم منعه من مغادرة البحرين أثناء محاولته السفر إلى بيروت لحضور اجتماعات تتعلق بتنفيذ أهداف التنمية 2030، دون إبداء الأسباب، وأشارت إلى أن هذا المنع يأتي أيضا قبيل ترتيبات السفر لحضور اجتماعات مناقشة تقرير البحرين في الاستعراض الدوري الشامل وذلك في الدورة السابعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان في الأول من مايو/أيار في جنيف. وقد منع الموسوي من السفر العام الماضي مرتين قبيل الدورة اله 33 والدورة اله 34 لمجلس حقوق الإنسان.

على الصعيد ذاته، أشارت الشفافية الدولية إلى استدعاء السلطات الناشط عبد النبي العكري، الرئيس السابق للجمعية البحرينية للشفافية، وعدد من المدافعين عن حقوق الإنسان من قبل النيابة العامة للتحقيق معهم اليوم دون أي توضيحات، ودعت

^{112.} Bahrain: Time to Address Systematic Torture - Open Letter to the CAT, http://www.omct.org/monitoring-protection-mechanisms/statements/ bahrain/201704//d24306.

المنظمة الحكومة إلى إظهار دعمها للمجتمع المدني ووقف التضييق الذي يتعرض له النشطاء والتمسك بالالتزامات التي قطعتها حكومة البحرين على نفسها في السابق لحماية حرية التعبير عن الرأي والتجمع بما في ذلك نشطاء المجتمع المدني 113.

- 287 استمرت النيابة العامة في استدعاء النشطاء للتحقيق معهم، في حملة واسعة تستهدف العشرات، وتمدف إلى فرض حظر سفر عليهم لمنعهم من مغادرة البلاد بالتزامن مع المراجعة الدورية الشاملة لملف البحرين لحقوق الإنسان في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف، وفي 23 أبريل/ نيسان، استدعت السلطات عدداً من النشطاء عرف منهم "د.طه الدرازي، رولا الصفار، معصومة السيد، السيد هادي الموسوي، ريحانة الموسوي وزوجها، حسين رضى، د.منذر الخور، محمد خليل وزينب محمد زوجة المحكوم بالإعدام محمد رمضان" للتحقيق لدى النيابة العامة في أوقات متفاوتة.

- 288 كما مثل في 24 أبريل/ نسيان، أمام النيابة العامة كل من "إبراهيم شريف وزوجته فريدة غلام، رولا الصفار، ابتسام الصايغ، منذر الخور، محمد خليل ومعصومة السيد''، حيث وجهت لهم جميعاً تهمة التجمهر في الدراز، وقال النشطاء أن سبب التهم الموجهة إليهم، هي تبرير منع السفر الذي فرضته النيابة قبل أسبوع بحق عشرات النشطاء، لمنعهم من المشاركة في المراجعة الدورية الشاملة لملف حقوق البحرين لحقوق الإنسان في جنيف.

- 289 أمرت محكمة الاستئناف العليا السادسة في 23 أبريل/ نسيان، برئاسة القاضى إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين ضياء هريدي وصلاح رزق، وأمانة سر يوسف بوحردان، بقضية معادة من محكمة التمييز، بندب التفتيش القضائبي في النيابة العامة؛ للتحقيق بشأن عدم جلب عدد من المستأنفين بقضية 11 مستأنفاً في قضية ذات خلفية سياسية. وحددت المحكمة 22 مايو/ أيار 2017 موعدا لجلب من لم يجلب من المستأنفين.

وكانت محكمة الاستئناف العليا أيدت عقوبة 11 مستأنفاً بإسقاط جنسياتهم، والسجن بين 10 و 15 سنة بعد إدانتهم بـ "تأسيس جماعة إرهابية"، ذلك بعد أن حكمت محكمة الدرجة الأولى بأحكام في قضية تضم 16 متهماً بتأسيس جماعة

.www.transparency.org منظمة الشفافية الدولية،

إرهابية وتصنيع متفجرات والتدريب على استهداف الشرطة، فيما برأت 3 آخرين مما أسند إليهم من اتمام، وقد قضت المحكمة في جلستها في 23 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015، بالسجن 15 سنة على 3 متهمين، وبالسجن 10 سنوات على 10 متهمين آخرين، وبإسقاط الجنسية عن المتهمين الثلاثة عشر 114.

| 290 في ذات اليوم 23 أبريل/ نسيان، أصدرت محكمة ذاتها، قرارا بندب التفتيش القضائي في النيابة العامة؛ للتحقيق بشأن عدم جلب المتهمين بقضية معادة من محكمة التمييز المحكوم فيها 5 متهمين؛ أحدهم محكوم بالإعدام و4 آخرون بالسجن المؤبد، بقضية قتل الشرطى محمود فريد بير بمنطقة العكر.

وحددت المحكمة جلسة 4 يونيو/ حزيران2017؛ لجلبهم من محبسهم.، وكانت محكمة الاستئناف العليا أيدت حكم أول درجة، بإجماع الآراء بإعدام المتهم الأول بقضية قتل الشرطي محمود فريد بير، وبالسجن المؤبد لـ 7 متهمين، و4 متهمين آخرين بالسجن 10 سنوات، فيما أسقطت الجنسية عن المتهمين جميعاً 115.

[291] في 23 أبريل/ نسيان، طالبت عائلة الشاب حسين جعفر عبدالله أبوحمد البالغ من العمر 21 عاماً، الجهات المعنية بمركز الإصلاح والتأهيل في الحوض الجاف، بالسماح لابنها بتلقى أدويته، التي أوصى الطبيب في مستشفى السلمانية بإعطائها له، بعد إجرائه عملية في معدته.

وقالت العائلة بأن "حسين محكوم بالسجن مدة 11 عاماً، وبدأ تنفيذ حكمه وهو في سن 18 عاماً، وكان موجوداً في السجن الجديد في الحوض الجاف، وقبل فترة تم إجراء عملية له في معدته في مستشفى السلمانية، وقد كتب له الطبيب مجموعة أدوية، عبارة عن أعشاب طبية، وكنا نقوم بإدخالها إلى مركز الإصلاح في القسم الجديد، عبر آلية تسليم رسمية نقوم بها مع الجهات المعنية، إلا أنه عندما بلغ 21 عاماً، تم نقله إلى مركز الإصلاح الرئيسي في الحوض الجاف، ومنذ نقله إلى هناك تم منع إيصال هذه الأدوية له "، وأضافت " يعاني ابننا حسين منذ منع أدويته عنه، من عدم قدرته على الأكل بشكل منتظم، وهو منذ ثلاثة أيام لم يستطع الأكل، وقد

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1233508.html . محيفة الوسط البحرينية، 114

http://www.alwasatnews.com/news/1233509.html ، صحيفة الوسط البحرينية،

حاول مع المعنيين في مركز الإصلاح أن يسمحوا له بالذهاب إلى العيادة الطبية التابعة للمركز، ليتم فحصه، إلا أنه لم يتمكن من ذلك للآن، لذلك نحن نناشد الجهات المعنية إما بأن تقوم بصرف دوائه المخصص له في العيادة الطبية، أو أن تسمح لنا بإرسال الدواء له عبر الآليات المحددة التي تتعامل بما مع مثل هذه الحالات".

وختمت العائلة تصريحها "ابننا يعاني من الهزال منذ أن أصيب بانتكاسته الصحية وخضوعه إلى عملية في المعدة، لذلك نحن في أشد القلق على حالته الصحية بعد تأخر الدواء عنه، وندعو الجهات المعنية لمراعاة وضعه والوصول إلى حل يمكنه من الوصول إلى أدويته بشكل عاجل ومن دون إبطاء "116.

| 292 من بين الأحكام القضائية غير العادلة التي توظف قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية لمحاكمة المحتجين؛ أصدرت المحكمة العليا الجنائية الأولى برئاسة القاضي محمد آل خليفه يوم الاثنين 24 ابريل/ نيسان، تأييداً للحكم الصادر بحق 9 شبان من منطقه الدراز بالسجن لمدة 7 سنوات بتهمة حرق إطارات على شارع البديع بالقرب من منطقة الدراز، فيما قضت بتعديل الحكم لثلاثة متهمين بذات الدعوى إلى سنتين لأحدهما وثلاث سنوات لاثنين منهم.

ومن بين المحكومين التسعة جعفر ابراهيم الدمستاني البالغ من العمر 22 عاماً، وهو ابن الممرض ابراهيم الدمستاني المعتقل ضمن قضية الكادر الطبي عام 2011، وقد تعرض جعفر لاستهداف متواصل، إذ اعتقل لمدة شهر عام 2013 بسبب تغريدات طالب فيها بتقديم العلاج لوالده المصاب جراء التعذيب ومحاسبة الضابط مبارك بن حويل المتورط في تعذيبه، وبقى قرابة الشهر في الحبس الاحتياطي، ثم تم الإفراج عنه وحفظ الدعوى، وتوالت الاعتقالات كان آخرها 16 أكتوبر 2014 بتهمة حرق إطارات، بالرغم من وجود شهود أثبتوا تواجده معهم وقت الحادثة، ومن ثم الحكم القضائي بحقة بالسجن 7 سنوات.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1233511.html ، صحيفة الوسط البحرينية

| 293 مثلت البحرين يوم الجمعة 21 أبريل/ نيسان، أمام لجنة مناهضة التعذيب CAT التابعة للأمم المتحدة، في جلستها الدورية الستين التي انعقدت في جنيف، وذلك لمراجعة سجلها فيما يتعلق بمناهضة التعذيب، ومناقشة تقاريرها الدورية حول ذلك، ردا على قائمة طويلة من المسائل المثارة من قبل اللجنة الأممية حول ممارسات التعذيب في البلاد على مدار السنين الماضية.

- 294 خلال الجلسة، طلب نائب رئيس لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة أليسيو بروني من الوفد البحريني، تقديم توضيح بشأن دعوة المفوض السامي لحقوق الإنسان زيد بن رعد الحسين لزيارة البحرين من دون قيود، وفقا لما ورد في الدعوة التي قدمها مجلس النواب قبل أسابيع للمفوض، وقال بروني "منذ شهر تناولت وسائل الإعلام دعوة البرلمان للمفوض السامي لزيارة البحرين، والمفوض السامي عبر من خلال وسائل الإعلام عن استعداده للقيام بهذه الزيارة، وهذه الدعوة مهمة في تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب'، وتابع مخاطبا الوفد البحريني ''هل تؤكدون جدية هذه الدعوة بصورة رسمية، أم أنها مجرد دعوة عامة من دون تحديد موعد محدد لزيارة المفوض إلى البحرين؟ نريد إجابة محددة في هذا الشأن ". كما أضاف أن مقرر التعذيب يود زيارة البحرين، بينما الحكومة البحرينية أوردت في تقريرها المسلم للجنة في مارس/ آذار 2016، أن طلب المقرر جاء في وقت غير مناسب، والآن بعد مرور عام، فهل لا يزال الوقت غير ملائم أيضا لهذه الزيارة؟

كذلك، طلب بروني من الوفد البحريني في جنيف، توضيحا بشأن التعديل الدستوري الأخير المتعلق بالقضاء العسكري. وقال "تلقيت معلومات من مصادري في منظمات غير حكومية تفيد بأن مجلس النواب عدل على الدستور البحريني في شهر مارس/آذار الماضي بما يتيح محاكمة المدنيين المتهمين بالإرهاب في محاكم عسكرية، وهذه المصادر ترى أن ذلك يخالف التوصية رقم (1720) من توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق''، وأضاف ''تلقيت معلومات من مصادر أخرى تفيد أن هذا التعديل الدستوري هو لمواجهة الهجمات الإرهابية على المنشآت العسكرية والعسكريين، ولذلك أريد توضيح من الوفد البحريني بهذا الشأن".

| 295 كذلك، سألت عضو لجنة مناهضة التعذيب فيليس دي غاير الوفد البحرينية عن العدد الحقيقي للتوصيات التي نفذتما الحكومة من توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق. وقالت غاير: "في مايو/أيار 2016، نُقل عبر وكالة أنباء البحرين عن رئيس لجنة تقصي الحقائق محمود شريف بسيوني أن البحرين نفذت الدك توصية الواردة في تقرير تقصي الحقائق، ولكنه عاد ليقول إن تصريحه تم اقتباسه بصورة خاطئة، وأنه يعتقد أن البحرين نفذت عشر توصيات فقط". وتساءلت: "هل يمكن للوفد الحكومي أن يعطينا إجابة واضحة بشأن العدد الحقيقي للتوصيات التي نفذتما البحرين؟".

| 296 كما أشار عضو اللجنة عبد الوهاب هاني، إنه لا يمكن اعتبار إنشاء مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب "لأنها لم تشكل في سياق الانضمام للبروتوكول الاختياري المرافق لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهين، باعتبار أن البحرين لم تنضم إلى البروتوكول". في حين عبرت عضو اللجنة السعدية بلمير عن قلقها من المساءلة القانونية للأحداث في البحرين، وقالت: "لا يمكن تحميل الأطفال في الفئة العمرية بين سبعة أعوام و 15 عاما المساءلة القانونية، ونحن متخوفون من أن يتم معاملة الأحداث في الفئة العمرية 15 – 18 عاما مثلما يُعامل البالغون".

[297] في ذات السياق، قال رئيس الوفد الحكومي البحريني مساعد وزير الخارجية عبدالله الدوسري إنه سيرد على جميع الأسئلة التي وجهتها اللجنة للبحرين في جلسة المناقشات التي ستعقد يوم الإثنين المقبل 24 أبريل/ نيسان 2017، وقال "سنرد بعناية واهتمام بالغ على الأسئلة التي وجهت للبحرين، وعلى الكثير من المعلومات الغير واضحة والغير مفهومة "111.

| 298 | بعد ذلك، وضمن فعاليات جنيف عُقدت جلسة يوم الإثنين 24 أبريل/ نيسان، لعرض ردود الوفد البحريني على الأسئلة التي وجهتها لجنة مناهضة التعذيب بجنيف،

117. لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع البحرين في جلسات جنيف.

والتي جاءت ضمن مناقشة التقريرين الوطنيين الدوريين الثابي والثالث بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

واستمرت الجلسة لمدة ثلاث ساعات، خصص منها نحو الساعتين لإجابات الوفد البحريني على الأسئلة، فيما خصص الجزء المتبقى منها لأسئلة خبراء لجنة مناهضة التعذيب، الذين جددوا أسئلتهم بشأن زيارة المفوض السامي إلى البحرين، والوضع القانوني للمسقطة جنسيتهم، والتعديل الدستوري بشأن القضاء العسكري.

| 299 | ضمن ردود الوفد البحريني الحكومي، قالت نائب رئيس هيئة الإفتاء والتشريع معصومة عبدالرسول إن قانون الجنسية في البحرين يتوافق مع المعايير الدولية، وأن سحب أو إسقاط الجنسية يتم وفق القانون، مبينة أن قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية ينص بالإضافة إلى العقوبة المقررة في القانون أن يحكم القاضي بإسقاط الجنسية في بعض الجرائم المنصوص عليها في قانون الإرهاب، مشيرة إلى أن من يريد التظلم، فإن باب القضاء مفتوح أمام الجميع.

وأشارت عبدالرسول إلى أن الأسئلة بشأن المادتين المتعلقتين بمحاكمة مرتكبي التعذيب وعدم تحديد سنوات العقاب، أوضحت أن قانون العقوبات حدد السجن المؤقت الذي لا يقل عن ثلاثة أعوام ولا يزيد على 15 عاماً، وعليه فإن المشرع حين نص على عقوبة السجن في المادتين 208 و232 من قانون العقوبات، فإنه يقصد السجن المؤقت، وشدد المشرع العقوبة في حال حدوث وفاة نتيجة الجريمة إلى السجن المؤبد.

وفي ردِّها على مسألة احتجاز متهمى الإرهاب لمدة 28 يوماً، فأوضحت أن القانون ينص على من تظهر ضده دلائل كافية على ارتكاب جريمة في القانون قبل انتهاء المدة لعرضه على النيابة العامة، وبيَّنت أن سبب تمديد المدة إلى 28 يوماً، يعود إلى ما تتسم به الجرائم الإرهابية من خطورة وتعقيد، الأمر الذي يتطلب مدة أطول من المدة المقررة في الجرائم العادية، وليتمكن مأمور الضبط القضائي من مباشرة مهامه في هذه الجرائم، وذلك من دون المساس بالضمانات القانونية.

| 300 | وبشأن التعديل التشريعي المتعلق بولاية المحاكم العسكرية، أفادت معصومة عبدالرسول بأنه مع التوسع في العمليات العسكرية داخل وخارج مملكة البحرين والتهديد المتزايد للإرهاب الذي أصبح خطراً بارزاً على الاستقرار في المنطقة، برزت أهمية التوسع في

نطاق الولاية القضائية للمحاكم العسكرية، ولكون المادة 105 من دستور مملكة البحرين تسمح بمذا التوسع فقط عند إعلان الأحكام العرفية، الأمر الذي تطلب تعديل هذه المادة لتسمح بتوسيع هذه الولاية بقانون من دون اللجوء للأحكام العرفية، وقالت: "نييح التعديل محاكمة الميليشيات المقاتلة غير المشروعة والتي ترتكب أعمال العنف ضد أمتنا، ونتيجة لذلك تم تعديل قانون القضاء العسكري للنظر في هذه الجرائم، والتي يتم ارتكابما عمداً من شخص غير خاضع لأحكام هذا القانون، سواء بصفته فاعلاً أو شريكاً داخل أو خارج البحرين".

ونفت ما أثاره أحد خبراء اللجنة أن الجريمة أصبحت بموجب التعديل غير منضبطة، وأن إحالة القضايا للقضاء العسكري لا يتم إلا استثناءً وبقرار من النائب العام.

الذي ينص على عقوبة إسقاط الجنسية بصورة مخالفة لأحكام الدستور

| 301 كذلك، وخلال الجلسة ذاتما المنعقدة في الإثنين 24 أبريل/ نيسان، لعرض ردود الوفد البحريني على الأسئلة التي وجهتها لجنة مناهضة التعذيب بجنيف، في جلسة يوم الجمعة 21 أبريل/ نيسان، التي سبقت الإشارة لها؛ نفى خلال الجلسة مدير إدارة الشؤون القانونية في وزارة الداخلية العقيد راشد بونجمة، ممارسة أية عقوبات جماعية أو صدور أية تعليمات للحدِّ من حقوق النزلاء أو حدوث أي تغيير في معاملتهم، بعد حادثتي الهروب من سجن جو أو مركز الحوض الجاف.

وقال بونجمة أن "الإجراءات التي اتخذتها وزارة الداخلية بعد هروب عشرة نزلاء متهمين في قضايا إرهابية خطيرة من سجن جو، وقتل شرطي، هي فرض نقاط سيطرة أمنية خارجية لتأمين دخول وخروج رجال الأمن والمواطنين القاطنين بالقرب من السجن، بالإضافة إلى تكثيف الحراسة في السجن".

وأضاف: "بالنسبة للإجراءات التي أعقبت الحادثة التي اعتدى فيها النزلاء على رجال الأمن في الحوض الجاف وتمكن 17 نزيلاً من الهروب، تمثلت في تطبيق إجراءات أمنية مشددة في الدخول والخروج من مركز الحوض الجاف، ولم نتلق أي ادعاء أو شكاوي من التعرض لعقاب جماعي 118".

|302 في ذات السياق، قال الأمين العام للتظلمات، رئيس مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين نواف المعاودة، أن التحقيقات لاتزال جارية من قبل وحدة التحقيق الخاصة في حادثة الشغب التي وقعت في سجن جو، وهو تصريح يتعارض مع الواقع، حيث صدرت أحكام قضائية بحق 57 معتقلاً بتهم متعلقة بتلك الحادثة.

وأضاف "بعد حادثة سجن جو، هناك من لجأ من السجناء للأمانة العامة للتظلمات وآخرون لجأوا إلى وحدة التحقيق الخاصة، وأحيلت كل القضايا بعد ذلك إلى وحدة التحقيق، والتي مازالت مستمرة في تحقيقها، بناءً على طلب من الأطباء المعنيين بالمشاركة في التحقيق الذين أخروا إصدار التقرير النهائي، لحين وصول الحالات إلى الاستقرار الطبيعي قبل إصدار قرارهم النهائي، والتأكد ما إذا كانت قد سببت عاهات من عدمه".

وبيَّن المعاودة أن الوحدة أحالت 52 قضية إلى المحاكم الجنائية، واتهم بموجبها 101

http://www.alwasatnews.com/news/1233853.html ، صحيفة الوسط البحرينية، 118

عضو من قوات الأمن العام، بينهم 17 ضابطاً، فيما مثلت القضايا المحالة تسع حالات وفاة، وست قضايا تعذيب، و 38 قضية إساءة معاملة، وصدرت أحكام بإدانة 25 متهماً في 19 قضية.

وقال: "طعنت الوحدة في 20 طعن استئناف، بالإضافة إلى طعن التمييز، وتحاول أن تصل إلى الحد الأعلى من العقوبة لإثبات حق المجنى عليه من ذلك، وتراوحت العقوبات الصادرة بحق المتهمين بين شهر وسبعة أعوام". وأضاف: "هناك 101 متهم قدموا للمحكمة، خلال 4 أعوام، وهذا العدد كبير، وثلاثة أعضاء لم تستطع الوحدة الحصول على أدلة لاتمامهم جنائيّاً وأحالتهم إلى اللجان التأديبية لمحاكمتهم تأديبيّاً، وتم إيقاع الجزاء التأديبي عليهم".

-303 وعلى صعيد أمانة التظلمات، فأكد المعاودة أنها تلقت أكثر من 3200 طلب مساعدة وشكوى منذ أن تأسست، مشيراً إلى أن مرسوم إنشاء الأمانة يعطيها صلاحيات واسعة للحصول على أية أدلة أو مستندات وسؤال أي من منتسي وزارة الداخلية من رجال الأمن أو المدنيين، كما لفت إلى أن الأمانة تبين في تقاريرها السنوية مصير الشكاوي التي ترد إليها، وهي ليست لديها سلطة الاتمام ولا تمثل جهازاً قضائيّاً.

ونفي وجود طبيب مقيم في الأمانة، وإنما وقعت الأمانة مذكرة تفاهم مع اللجنة الوطنية لمراقبة المهن الصحية، التي يمكن للأمانة الاستعانة بها، وفي تبريره لأسباب عدم وجود طبيب في أمانة التظلمات، فأشار إلى وجود طبيب في وحدة التحقيق الخاصة، بينما الأمانة العامة للتظلمات تراعى أمرين، إن كانت الشكوى تنطوي بادعاء تعذيب ولم يدعّ الشاكي بأن هناك أية مظاهر خارجية يمكن بيانها من التعذيب، فتأخذ بالشكوى التي تبين دلائل ظاهرية على جسم الشخص بتعرضه لسوء معاملة، فينقل على الفور لوحدة التحقيق الخاصة خوفاً من اختفاء الأثر لعرضه على الطبيب الشرعى في الوحدة.

وأشار إلى أن التعيين في الأمانة يصدر بأمر ملكي لمدة خمسة أعوام، وعزل الأعضاء يكون بمقترح من وزير الداخلية، مبيناً أن الضمانة الموجودة هي موافقة رئيس الوزراء وصدور أمر ملكي.

| 304 ضمن ملاحظات اللجنة بخصوص سياسة الإفلات من الحقاب؛ وجهت عضو لجنة مناهضة التعذيب فيليس دي غاير سؤالا بشأن مصير الضابط المسؤول عن مقتل الشهيد هاني عبدالعزيز، والذي حكم عليه بالسجن سبعة أعوام قبل أن يتم تخفيض حكمه إلى الحبس ستة أشهر، كما سألت عن توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق، إذ تطرقت إلى تصريح سابق لرئيس لجنة تقصى الحقائق محمود بسيوني عبر موقعه الإلكتروني، الذي أكد فيه أن الحكومة نفذت عشر توصيات من 26 توصية واردة في التقرير.

وعقب عليها رئيس الوفد البحريني مساعد وزير الخارجية عبدالله الدوسري بالقول: "بسيوني قال إن أهداف تشكيل اللجنة تحققت، وقلت إن التطورات والإنجازات في مملكة البحرين مستمرة بموجب المشروع الإصلاحي في البحرين "119.

| 305 | كذلك، أبدى عضو لجنة مناهضة التعذيب عبدالوهاب هاني تخوفه من إمكانية التوسع في عرض مدنيين أمام المحاكم العسكرية بصورة اعتباطية، بموجب التعديل الدستوري الأخير للقضاء العسكري في البحرين.

وأضاف في مداخلةٍ له خلال الجلسة التي عُقدت لعرض ردود الوفد البحريني على الأسئلة التي وجهتها اللجنة أنه "لا يمكن تسمية مفوضية حقوق السجناء والمحتجزين كآلية وقائية من التعذيب، ونحن حريصون على أن تلتحق البحرين بالبروتوكول الاختياري المرافق لاتفاقية مناهضة التعذيب، وخصوصاً أنها قبلت بهذه التوصية في السابق، ويمكنها تأجيل تنفيذ القبول باختصاص اللجنة الفرعية في الوقاية من التعذيب"، كما تساءل فيما إذا كانت لجنة متابعة تنفيذ توصيات لجنة تقصى الحقائق، تضم ممثلن عن منظمات المجتمع المدني وأهالي الضحايا.

| 306 كذلك، جدد رئيس لجنة مناهضة التعذيب جينز مودفيج، تأكيده على ضرورة وجود أخصائيين طبيين في الأمانة العامة للتظلمات، معتبراً أن عدم وجود دلائل على وجود التعذيب، لا ينفى وقوعه، وسأل بشأن حقيقة دعوة البحرين إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان زيد رعد بن الحسين لزيارتها، التي تماطل بشأنها البحرين.

[307] في ذات السياق، اعتبر بروني عضو لجنة مناهضة التعذيب، أن إجابات الوفد البحريني على ادعاءات التعذيب، كانت قصيرة، وقال: "أنا لم أستق معلوماتي بشأن ادعاءات التعذيب في البحرين من تقارير منظمات المجتمع المدني فقط، وإنما حتى من تقرير لجنة تقصي الحقائق"، كما وجه سؤالاً بشأن آلية التعامل مع شكاوى السجناء، وما يحدث بعد تلقي هذه الشكاوى، وعدد الأشخاص الذين تم الحكم عليهم ونوع الحكم.

| 308 كذلك، وجهت عضو لجنة مناهضة التعذيب السيدة بلمير سؤالاً حول إسقاط الجنسية إلى الوفد البحريني، قالت فيه: "كيف يمكن إبعاد شخص بعد إسقاط جنسيته؟ إلى أي بلد سنرسله؟ إذا اخترنا أن نحجزه في مكان آمن، هل هو متابع أو مراقب؟ ما هو التكييف القانوني لوضعية الشخص حين تتم إسقاط الجنسية البحرينية عنه؟"، وأضافت: "يجب الاحتياط من الناحية القانونية فيما يتعلق بوضعية الشخص المسقطة جنسيته، كيف يمكن أن يستقبلهم أي بلد وهم عديمو الجنسية؟ سيخلق ذلك مشكلات للأشخاص وفي العلاقات مع دول أخرى".

| 309 كما أشارت السيدة بلمير فيما يتعلق بتقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، إلى أن هناك نوعين من التدابير الاستثنائية في أوقات الطوارئ، حالة السلامة الوطنية والأحكام العرفية، موضحة أن البحرين اختارت تطبيق حالة السلامة، ولكن لم يرافقها نصوص تشريعية لتطبيقها.

وقالت: "في غياب هذه التشريعات تم القيام بتفسيرات وتأويلات أدت إلى تطبيق قانون السلامة، ومن المقتضيات التي تم تقريرها، اعتبار أن التوقيف لمدة زمنية غير محدودة ممكن، وأن الأجنبي الذي يشكل خطراً على الأمن العام وسلامة المواطنين يجوز إبعاده أو منعه من دخول البحرين، وهذا يؤدي إلى نوع من الاحتكاك مع اتفاقية مناهضة التعذيب، في حال ما تم إبعاد الشخص وهو في حالة خطر، إذ يمكن أن يتعرض الشخص للتعذيب".

|310 وأخيراً، انتقدت بلمير في حديثها أجوبة الوفد الحكومي بشأن القاصرين، لأنه لا علاقة لها بالسؤال الذي طرحته، وكان بشأن عدد القاصرين المتهمين في قضايا أمن أو ما يمكن تسميته بالإرهاب، على حد تعبيرها.

كل ردود وفد البحرين الحكومي لم يقنع بها البحرين لجنة مناهضة التعذيب بجنيف، خاصة وأن الحقائق أثبتت عدم فاعلية كالم من: الأمانة العامة للتظلمات، ومفوضية حقوق السجناء والمحتجزين،

حقوق الانسان، وخاصة من تورطوا في تعذيب السجناء بشكل عام والسجناء في أحداث سجن جو بشكل خاص، حيث تمت ملاحقة

| 311 في ذات السياق وبسبب عدم اقتناع لجنة مناهضة التعذيب في جنيف بردود الوفد الحكومي؛ اتهم رئيس وفد البحرين أمام لجنة مناهضة التعذيب في جنيف مساعد وزير الخارجية عبدالله الدوسري، تقارير المنظمات غير الحكومية إلى اللجنة بافتقارها للمصداقية ومساعيها إلى تسييس العمل الحقوقي.

إذ قال الدوسرى في كلمته إن حكومة البحرين تعمل على إصدار العديد من القوانين التي تعمل على حماية حقوق الإنسان ومنع ومناهضة التعذيب والمساواة، كما هو الحال بالعمل على إصدار قانون موحد للأسرة في البحرين، على رغم وجود فتاوى دينية عطلت القانون لمدة تزيد على 11 عاماً، لافتاً إلى أن العمل جارِ لإصدار قانون جديد للصحافة والإعلام الإلكتروني، وأضاف: "البحرين تواجه استغلال البعض لحقوق الإنسان ظلماً وعدواناً لتكون واجهة لتحقيق أهداف سياسية ضيقة، بالإضافة إلى أعمال الإرهاب التي تعيق جهود التنمية الشاملة. إن الإرهاب وأعمال العنف والقتل من معوقات التطور والحياة في أي مجتمع في العالم، وبلادي تعاني من هذه الأعمال الإرهابية، والتي وصلت إلى التعدي على سجن جو وراح ضحيته رجل أمن وعدد من المصابين من رجال الأمن، الأمر الذي هدد حياة نزلاء المؤسسة الإصلاحية".

وقد اتهم الدوسري بعض المنظمات غير الحكومية بانتهاج سياسة استخدام ملفات قضايا حقوق الإنسان بما يسيء لتطوير حقوق الإنسان، وتسعى لتسييس العمل الحقوقي وتجره لمنعطفات طائفية خطيرة تؤدي للإضرار به بدلاً من تطويره، مشيراً إلى ما حدث لمركز الإصلاح والتأهيل في سجن جو ولم تدنه أي من هذه المنظمات، وقال "بعض المنظمات التي قدمت التقارير إلى اللجنة تفتقد للمصداقية، وليس لها وجود على الساحة البحرينية، وليس لها أي قبول أو ترحيب من الجانب البحريني، والمجتمع البحريني لا يتفق مع كثير مما أوردته هذه المنظمات من مزاعم، ولا يمكن أن تمثل المجتمع البحريني كافة، ولا يمكن أن تعبر عما يدور في الساحة البحرينية، وخصوصاً مع وجودها في الدول الغربية، بالإضافة إلى عملها وفق منطلقات ضيقة وتثير الشك، على صعيد التمويل والمنطلقات السياسية والدينية التي تنطلق منها".

وأضاف أن: «على اللجنة أن تحتم بتفحص المعلومات المقدمة من هذه المنظمات، وبالتالي هناك الكثير من المنظمات البحرينية التي لا تتفق فيما قدمته "120.

| 312 ضمن مؤشرات توكد غياب مبدأ استقلال القضاء واستمرار المحاكمات غير العادلة التي تصدر الأحكام بناءً على اعترافات يشك انها منتزعة تحت التعذيب، وأدلة مقدمة وفق تحريات سرية وشهود مجهولين؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة يوم الثلاثاء 25 أبريل/نيسان، برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين، أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، بإسقاط جنسية 36 متهماً في قضية ذات خلفية سياسية، وقضت المحكمة بالسجن ما بين 3 و10 أعوام لـ 33 متهماً، فيما قضت بسجن ثلاثة آخرين بالسجن المؤبد، بعد إدانتهم بالتأسيس والانضمام إلى "جماعة إرهابية واستلام دعم وتمويلها واستيراد وحيازة أسلحة". 121.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1233850.html محيفة الوسط البحرينية،

^{121.} صحيفة اخبار الخليج البحرينية،

| 313 | قالت منظمة العفو الدولية في بيان لها يوم الثلاثاء 25 أبريل/نيسان، إنّ السلطات البحرينية استدعت إلى النيابة العامّة 32 شخصًا في الأيام الخمسة الماضية، بمن فيهم ناشطين حقوقيين وسياسيين ومحامين وأقارب ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، فيما وصفته بتفاقم جسيم لحملة القمع التي تستهدف ناقدي النظام، وقالت إنّ هذه الخطوة تأتي قبل أقل من أسبوع من بدء الاستعراض الدوري الشامل للبلاد في جلسة مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف في الأول من مايو/أيّار.

ووصفت سماح حديد، مديرة قسم الحملات في المكتب الإقليمي لمنظمة العفو الدولية في بيروت، القمع المكتّف الممارس ضد المعارضين البحرينيين في الأيّام الماضية بأنه أمر مقلق للغاية يكشف عن مدى استعداد البحرين لتجاوز أقصى الحدود بُغية إسكات ناقدي سجلّها في حقوق الإنسان. وأكّدت على أنّ توقيت الحملة هذا الذي يسبق استعراض سجل البحرين الحقوقي بأسبوع واحد فحسب، يشير إلى حد بعيد إلى أنّ هذه الحملة جزء من محاولة متعمدة لمنع الناقدين السلميين من الحديث عن سجل الحكومة في جنيف".

ولفتت العفو الدولية إلى أنّه تمّ اتمام ما لا يقل عن 24 شخصًا من أصل 32 من الذين تمّ استدعاؤهم بـ "التجمع غير السلمي" في الدراز، وهي قرية تقع غرب العاصمة المنامة، خلال أكتوبر/تشرين الأول 2016 ويناير/كانون الثاني ومارس/ آذار 2017. وقالت إنّ بعضهم استُدعى للمثول أمام النيابة العامة على خلفية "جرائم إرهابية". ولكنّ المتهمين نفوا الاتهامات الموجهة ضدهم، قائلين إنهم لم يكونوا متواجدين في الدراز في ذلك الوقت، بما أنّ معظمهم ليسوا من سكان الدراز، وقد منعت السلطات منذ 20 يونيو/حزيران 2016 الأشخاص غير المقيمين من دخول المنطقة. ويبدو أن هذه الاتهامات تتعلق فقط بممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي، وأي شخص يسجن على هذا الأساس يعتبر سجين رأي، كما أشارت إلى أنّه تمّ إعلام ثمانية من المتهمين بفرض حظر رسمي على سفرهم، ومنع أربعة منهم من مغادرة البلاد حتى الآن.

وشدّدت سماح حديد أنّ "التهم الموجهة ضد هؤلاء الأفراد لا أساس لها من الصحة وهي مجرد حيلة لمعاقبة المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من الناقدين السلميين لمنعهم من تسليط الضوء على تدهور وضع حقوق الإنسان في البحرين "122.

|314 أيدت محكمة الاستئناف العليا في 25 أبريل/ نيسان، حبس أب اعتدى على شرطي عند مداهمة منزله للقبض على ابنه، بحبسه لمدة 3 أشهر.

وتزعم السلطات الأمنية أنه عندما توجه ملازم أول بوزارة الداخلية لتنفيذ أمر ضبط وإحضار الصادر ضد ابن المتهم، وعند وصوله للمنزل المقصود دخل إلى هناك وقد قام المتهم بالصراخ على الشرطى بعد أن أخبره أنه من الشرطة ولديه أمر ضبط وإحضار من النيابة العامة بحق ابنه ولكنه قام بالاعتداء عليه بدفعه إلى الخلف وحاول الشرطي تهدئته ولكنه حاول مرة أخرى الاشتباك بالمجنى عليه وقد تمكن رجال الشرطة من الإمساك بالمتهم والسيطرة عليه وإثر دفع المتهم للشرطي عليه فقد سقط هذا الأخير وأصيب إصابة سطحية في ذراعه الأيسر.

وأدانت المحكمة المتهم لأنه في 28 أبريل/ نيسان 2015 اعتدى على سلامة جسم المجنى عليه عضو من قوات الأمن العام وأحدث به الإصابات المبينة بالتقرير الطبي المرفق والتي لم تفض إلى مرضه أو عجزه عن أداء أعماله الشخصية لمدة تزيد على 20 يوماً وذلك أثناء وبسبب تأديته لمهمات وظيفته، وقالت المحكمة أنما أخذت المتهم بقسط من الرأفة نظراً "لظروف الدعوى وملابساتها ومدى ملاءمة العقوبة ودرجة إصابة الشرطي".

جاء ذلك الحكم بالرغم من عدم قانونية المداهمة وانتهاك حرمة المنازل، وبالرغم من إنكار المتهم ضرب الشرطي، والذي أفاد أنه لم يعتدِ على أحد وأن كل ما في الموضوع أنه وعندما كان نائماً مع زوجته في غرفته تفاجأ بدخول 3 أشخاص إلى غرفته؛ اثنان منهم وقفا بجانب سريرهما والثالث قرب باب الغرفة، فقام خائفاً ودفع أحدهم بعد ذلك سمعهم يقولون معك الشرطة فتوقف وشغل أنوار الغرفة وشاهد ابنه مع شخصين أحدهما استخرج ورقة من جيبه قال إنها أمر ضبط وإحضار صادر ضد ابنه فاستجاب لهم، ولكنهم أخذوهما معاً إلى مركز الشرطة وتم توقيفه ¹²³.

^{122.} Amnesty International, https://goo.gl/cYk1JC.

| 315 ضمن منع الحكومة في البحرين للتجمعات السلمية ومصادرتها الحق في حرية التجمع؛ أكد الأمين العام للاتحاد العام لنقابات عمال البحرين حسن الحلواجي، استمرار منع مسيرة العمال للعام 2017، والتي تأتي احتفالاً بعيدهم في الأول من مايو/ أيار من كل عام، وقال الحلواجي في تصريح صحفي في 25 أبريل/نيسان، إن الاتحاد العام في الوقت الذي يعبر عن احترامه للقرار الصادر عن وزارة الداخلية، بوصفها الجهة المعنية بالحفاظ على أمن البلد، إلا أنه في الوقت ذاته يردف ذلك برأيه الخاص ووجهة نظره حيال المسيرة التي تحتضنها محافظة العاصمة.

وأوضح "عبر تاريخ الحركة النقابية تحديداً في إحيائنا لمسيرة يوم العمال، لم تسجل علينا أية مخالفة، حيث الالتزام التام بخط السير، وبالوقت المحدد، وبمستوى النظافة أيضاً"، وأضاف "قطعاً، إذا كانت ثمة ظروف تمس أمن البلد فنحن نتفهم القرار، وحين جاءنا الرد بعدم السماح بالمسيرة عبرنا عن احترامنا، لكن أيضاً من المهم القول إن حرمان العمال من تنظيم المسيرة، له انعكاس سلبي ليس على الحركة النقابية والعمالية وحسب، بل على اقتصاد البلد أيضاً "124.

| 316 عقدت جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" ندوة مساء الأربعاء 26 أبريل نيسان، والتي تواجهها قضية أمام القضاء لحلها مقدمة من قبل وزارة العدل على غرار حل جمعية الوفاق الوطني.

وقد أكد خلال الندوة نائب الأمين العام لجمعية وعد محمود حافظ وبالرغم من استهدافها من قبل الحكومة بسبب معارضتها السياسية؛ أكد على تمسكها بالنهج السلمي في طلب الإصلاح والديمقراطية، وأن إغلاق جمعية وعد لن ينهي وجودها الفكري والسياسي، مؤكد على ضرورة حل الازمة في البحرين عبار الحوار السياسي.

وقال إن "فلسفة وعد قائمة على الإصلاح والسلم، وإن نهج العلنية لم يكن دبلوماسية نمارسها أو تكتيكاً أو تقيّة، بل خياراً استراتيجياً نمارسه علناً". وقال "في أي حال من الأحوال لن ننتهي مع من يريد إنهاء وجود وعد، كموقف واتحاه في الحياة والفكر والسياسة".

وبخصوص القضية المرفوعة ضد جمعية وعد في المحكمة الكبرى الإدارية والمؤجل

http://www.alwasatnews.com/news/1234271.html ، صحيفة الوسط البحرينية

نظرها لتقديم المرافعة الختامية، صباح يوم الأحد 30 أبريل/ نيسان، قال إن "حلها أولاً وأخيراً بيد الدولة، فهي الوحيدة خير من يستطيع أن يحلها ويفتح آفاقاً لمستقبل الديمقراطية وحرية العمل السياسي للمعارضة ".

وقال حافظ "الوضع الذي نعيشه لا يمكن وصفه بأنه أزمة، بل يتعداها إلى توصيف أعمق...، لا تتوافر إمكانية ومسؤولية حلها من جهة واحدة منفردة في قرارها، بل هي مسؤولية الجميع في مجتمعنا، ولهذا لابد أن يكون الحل لهذه الإشكالية في إطار عام تشارك فيه جميع المكونات الاجتماعية والأطراف الفاعلة بكل تلاوينها السياسية، فالحكم هو اللاعب الأساسي الذي يمتلك مبادرة حل الإشكالية القائمة".

وأكد أن ''وعد ومنذ تأسيسها أوجدت قطيعة فكرية وسياسية وتنظيمية مع منهج العمل السري وأساليبه الثورية المعتمدة على مشروعية العنف الثوري في تحقيق مطالب الشعب، نقول نعم، إننا أوجدنا قطيعة معرفية مع هذه الفلسفة السياسية، دون أن نلغى امتدادنا التاريخي الذي جاء ومازال مستمراً في وعد اليوم".

وأضاف إن معارضة وعد واختلافها مع الجهات الرسمية في معالجة القضايا في البحرين تستند على الحق الدستوري والسياسي في العمل كمعارضة، وأنه "ومن هذا المنطلق فإننا على الدوام ندافع عن حقنا في الوجود وعن حرية العمل السياسي، ولا ندعو مطلقاً إلى أي مطالبات خارج قواعد الديمقراطية"، وفق تعبيره.

وتابع حافظ "تعمل وعد مع قوى التيار الديمقراطي في بلادنا وفق ما بشر به ميثاق العمل الوطني الداعي للمملكة الدستورية على غرار الديمقراطيات العريقة، وذلك من خلال مطالبتنا الدائمة بتفعيل مبدئها الأساسي وهو أن الشعب مصدر السلطات جميعها، ونطالب بترجمته ترجمة حقيقية قولاً وفعلاً في مؤسسات الدولة وأجهزتماً". وقال "في وعد نقف ضد عقوبة الإعدام وتنفيذها بحق كل إنسان مهما كان جرمه، لأننا مع الحق في الحياة وهو من الحقوق في السلامة الجسدية وحفظ الكيان الجسدي، وينسجم مع مرجعيتنا المعتمدة في النظام الأساسي التي تنص على الالتزام بالشرعية الدولية ممثلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين ووثائقه وصكوكه اللاحقة".

وأضاف "لهذا نحن في وعد نحزن ونأسى على كل قطرة دم أهدرت على هذه

الأرض الطاهرة ولجميع الأبناء، ونطالب بحرمة هذا الدم ووقف كل المعالجات التي تسهم في زيادة تعقيد المشهد وتعميق الهوة بين مكونات المجتمع وقواه الاجتماعية في الفضاء السياسي العام ". كما قال "إن ديننا وثقافتنا وقيمنا تدعونا إلى أن نترحم على كل الدماء التي سالت على أرض هذا الوطن، حتى وإن كنا نختلف معهم في المعتقد والرأي والفعل". وأن "فلسفة وعد قائمة على الإصلاح والسلم، وإن نحج العلنية لم تكن دبلوماسية نمارسها أو تكتيكاً أو تقيّة، بل خياراً استراتيجياً نمارسه علناً، وفي أي حال من الأحوال لن ننتهى مع من يريد إنحاء وجود وعد "125.

| 317 | قالت منظمة هيومن رايتس ووتش في بيان لها يوم الأربعاء 26 أبريل/ نيسان، إن صحة الحقوقي البحريني البارز نبيل رجب، تدهورت، خلال تواجده في الحبس الانفرادي، وخصوصاً بعد إجراء عملية جراحية له، معتبرة أن صمت لندن وواشطن مخجل.

وقالت المنظمة أن رجب يعاني من "مشاكل صحية ازدادت سوءا وتدهورا خلال احتجازه تعسفا منذ أكثر من 10 أشهر، وتنتهك التهم الموجهة إليه حقه في حرية التعبير، وهناك ما يدل على أنه عوقب بشكل تعسفي".

جو ستورك، نائب مديرة قسم الشرق الأوسط في المنظمة قال إن "توجيه اتحامات جنائية لنبيل رجب لمجرد انتقاده السلمي، ثم رفض الإفراج عنه - مع تأجيل جلسات المحاكمة بشكل متكرر - يُظهر ازدراء البحرين لحقوق الإنسان الأساسية"، وقال إن "مكان رجب ليس في السجن، ووضعه الصحى المتدهور يُؤكد أن اعتقاله جائر وتعسفي''.

وأضافت المنظمة إن ظروف اعتقال رجب ترقى إلى "العقاب التعسفي"، حيث وضع في الحبس الانفرادي منذ 4 سبتمبر/ أيلول عندما نشرت نيويورك تايمز مقال رأى كتبه حول انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، ومقالا آخر كتبه للوموند الفرنسية في 20 ديسمبر/كانون الأول الماضي، حيث استجوبته السلطات في كلا المقالين وأحالت القضيتين على النيابة العامة، مشيرة إلى حرمان رجب من حضور جنازة أحد أقاربه، وقال ستورك: "أقلّ ما يُقال في صمت لندن إزاء تجاهل البحرين لحقوق الإنسان، ومعه صمت واشنطن زمن إدارة ترامب، أنه مخجل 1260.

^{125.} صحيفة مرآة البحرين، http://bahrainmirror.com/news/38124.html.

| 318| في يوم الأربعاء 26 أبريل/ نيسان، قضت محكمة في الإمارات بالحكم على بحرينيين اثنين، هما عباس أحمد مرزوق (37 عاما) وعلى حسن الحني (37 عاما) بالحبس ثلاث سنوات وغرامة 500 ألف درهم (حوالي 50 ألف دينار بحريني)، وذلك على خلفية نشرهما لمقاطع مصورة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وقالت عائلة مرزوق أنها تلقت علم بالحكم الصادر من المحكمة عن طريق المحامي الموكل بالمرافعة عن القضية عبر اتصال هاتفي.

وفي تكييف غير متكافئ للقانون اتحمت السلطات الإماراتية مرزوق والحني به "أرتكاب فعل يشكل جريمة بموجب التشريعات النافذة باستخدام وسيلة الكترونية" وذلك على خلفية نشرهما لمقطع مصور عبر وسائل التواصل الاجتماعي، خلال تواجدهما في إمارة دبي. أشارا فيه لوجود مسجد وحسينية في دبي¹²⁷.

وكانت حكومة البحرين قد اعتقلت المتهمين، ورحلتهما إلى دولة الامارات العربية دون معرفة العائلة ودون تمكينهم من الاتصال بمحام.

| 319 | وفي لقاء سابق جمع عائلة الموقوفين بصحيفة الوسط البحرينية، بينت عائلة مرزوق بأن ابنهما عباس تم توقيفه في جسر الملك فهد اثناء عودته من رحلة تسوق بالمملكة العربية السعودية إلى البحرين في ٤ يونيو/ حزيران 2016.

وأضافت "لم نكن نعلم عن مصير عباس أو مكان تواجده، كما لم نتلقَ أي اتصال من أي جهة رسمية في البحرين تفيد بتوقيفه وترحيله إلى الإمارات، الا بعد الاتصال الذي وصلنا منه والذي لم يتجاوز الدقيقة الواحد يخبرنا فيه بأنه تم ترحيله للإمارات"، وتابعت العائلة "اضطررنا للسفر إلى الإمارات من أجل متابعة حيثيات القضية التي مضى عليها حينها أكثر من 5 أشهر، إذ مازالت مدة توقيفهما غير معروفة".

كذلك، أشارت عائلة الحني إلى أن ابنهم على تلقى اتصالا من مبنى التحقيقات الجنائية يطلب منه المثول أمامها في 3 يونيو/حزيران الماضي وبعدها بثلاثة أيام أخبرهم بترحيله للإمارات.

^{127.} المقطع المصور،

وأضافت العائلتان إن فترة متابعتهما مع وزارتي الداخلية والخارجية في البحرين لم تسفر عن أي تطورات إيجابية، كما أن المحاولات بالتواصل مع سفارة البحرين في الإمارات عبر الهاتف مستمرة إلا أن جميع هذه المحاولات لم تنجح، وقالت عائلتا مرزوق والحني إن العائلتين لم تتلقيا أي تجاوب رسمي من المعنيين في البحرين أو الإمارات بشأن ابنيهما.

| 320 قالت منظمة مراسلون بلا حدود في تقريرها السنوى لعام 2017 الصادر في 26 أبريل/نيسان، إن البحرين انضمت إلى القائمة السوداء في حرية الصحافة، التي تسجن الصحفيين، وسجلت تراجعاً لمرتبتين هذا العام في حرية الصحافة، جاء ذلك في تقريرها السنوي الذي قالت فيه إن خارطة حرية الصحافة ازدادت ضبابية عاماً بعد عام، إذ لم يسبق للمؤشر الذي تقيّمه مراسلون بلا حدود أن بلغ أبداً مثل هذه المستويات العالية، وهو ما يعني أن حرية الصحافة لم تكن قط مهددة على النحو الذي هي عليه اليوم.

وقالت في تقريرها "شهد عام 2017 انضمام ثلاث دول جديدة إلى قاع الترتيب، ويتعلق الأمر بكل من بوروندي (المرتبة 160، 4-) ومصر (161، 2-) والبحرين (164، 2-)"، علماً أن القائمة السوداء أضحت تشمل ما لا يقل عن 21 دولة يُعتبر فيها وضع الصحافة خطيراً للغاية.

وأوضحت "التحقت كل من مصر والبحرين بالقائمة السوداء ضمن التصنيف العالمي، علماً أن كليهما ينتميان إلى الشرق الأوسط - المنطقة الجغرافية الأسوأ ترتيباً على الإطلاق. كما تشترك مصر والبحرين في الزج بالصحفيين في السجن عقب اعتقالات جماعية - 24 في مصر و14 في البحرين - مع إبقائهم خلف القضبان لمدد طويلة إلى حد مفرط".

وتابعت ''لا تبدو مملكة البحرين (164، 2-) في وضع أفضل من مصر، وهي التي تستعيد مكانتها في المنطقة السوداء هذا العام بعد غياب استثنائي لم يدم سوى سنة واحدة. ففي هذا البلد، تدفع الأصوات المعارضة أو الحرة ثمناً باهظاً لانتقاد السلطة عبر تويتر أو من خلال مقابلات صحفية، كما هو الحال بالنسبة لنبيل رجب، رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، حيث أدى خوف السلطات الحاكمة

من إمكانية سقوط النظام في عام 2011 إلى زيادة مهولة في وتيرة القمع. ففي هذا السياق المتأجج، أصبحت الرقابة بكل بساطة سلاحاً يُشهَر أمام أي محتوى صحفى أو منبر إعلامي من شأنه أن «ينطوي على تعديد لوحدة البلاد» وذلك وسط موجة من الاعتقالات في أوساط الصحفيين، علماً أن المحتجزين منهم قد يواجهون أحكاماً تصل عقوبتها إلى السجن مدى الحياة "128.

[321] بلغ عدد الناشطين في مجال حقوق الإنسان الممنوعين من السفر 37 ناشطا، فضلاً عن توجيه 25 استدعاءً للتحقيق لدى النيابة العامة، ما بين 22 و 26 أبريل/ نيسان، وقد تم توجيه تهمة التجمهر في منطقة الدراز لهم، بالرغم من أن الدخول إلى منطقة الدراز ممنوع على غير قاطنيها.

أتت هذه الإجراءات بالتزامن مع المراجعة الدورية الشاملة في مجلس حقوق الإنسان لملف البحرين الحقوقي والتي تنعقد خلال الفترة من 1 إلى 12 مايو 2017، بمدف منع النشطاء الحقوقيين من المشاركة في أعمالها.

| 322 استدعت السلطات الأمنية في البحرين في الخميس 27 أبريل/نيسان، مسؤول المساجد المهدمة في المجلس العلمائي، رجل الدين الشيعي البارز الشيخ محمد المنسى للتحقيق، وهو الاستدعاء الثاني بعد 10 أيام من الإفراج عنه، بعد قضائه عاماً كاملاً في السجن، وكانت السلطات الأمنية قد استدعته في 21 أبريل/ نيسان، للتحقيق وأخلت سبيله في وقت لاحقاً.

| 323 | أصدرت اللجنة الأميركية للحرية الدينية الدولية تقريرها السنوى للعام 2017؛ ووضعت البحرين في المستوى الثاني، والذي يضم 12 دولة من البلدان الأخرى التي تتم مراقبتها، بسبب ما اعتبرته "تدهور أحوال الحرية الدينية"، وقد جاء فريق عمل اللجنة الأميركية للحرية الدينية الدولية في يوليو/ تموز 2017 إلى البحرين لتقييم أوضاع الحرية الدينية والاجتماع مع مسؤولي السفارة الأميركية ونائب رئيس المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وممثلي المجتمع المدني والطوائف الدينية.

وأشار التقرير إلى تدهور الحرية الدينية في البحرين، وخصوصاً على صعيد الزيادة

^{128.} مراسلون بلا حدود،

الحادة في عدد التحقيقات والإدانات لعدد من رجال الدين، بالإضافة لمنع بعض رجال الدين من الدخول إلى مساجد محددة لأداء صلاة الجمعة أو إعطاء الخطب أو تقديم الخدمات الدينية الأخرى 129.

| 324 | ولقد أكّدت اللجنة الأميركية للحريات الدينية الدولية تدهور الحريات الدينية للمواطنين الشيعة الذين يمثّلون الأغلبية في البحرين في ظل تردِ عام لأوضاع حقوق الإنسان في البلاد خلال العام الماضي، مشيرةً إلى الاستهداف الذي طال رجال الدين الشيعة، لا سيّما أعلى مرجعية دينية في البلاد آية الله الشيخ عيسى قاسم، الذي وصفت إسقاط الجنسية عنه بأنه كان قرارا تعسفيا.

وأعلنت اللجنة الأميركية للحريات الدينية الدولية أنّه نتيجةً لتدهور الأوضاع، فإنَّما في عام 2017 تصنّف البحرين في المستوى الثاني، لأول مرة، وهو مستوى الدول المنتهكة للحريات الدينية.

ويعرّف المستوى الثاني على هذا المؤشر بأنه يضم الدول التي تكون فيها انتهاكات للحرية الدينية، التي تنخرط فيها الحكومة او تتسامح معها، خطيرة، بحيث أنها إما أن تكون ممنهجة، مستمرة، أو فاضحة، وبحسب اللجنة الأمريكية فإن حالة الحريات الدينية في الدول المصنفة ضمن هذا المستوى تتطلب مراقبة مكثفة نظرا لطبيعة ومستوى الانتهاكات.

وكانت البحرين بين العامين 2012 و2016، قد صنّفت في قسم الدول الأخرى التي تمت مراقبتها، وفي تقريرها السنوي، لفتت اللجنة إلى الارتفاع الحاد في نسبة الاعتقالات وعمليات الاستجواب والإدانات والاحتجاز التعسفي لعلماء الدين، التي تقوم معظمها على الهامات لا سند ولا أساس لها من الصحة، وقالت إنه فضلا عن دوافعها السياسية، فإن لهذه الاعتقالات والإدانات تأثيرات وانعكاسات واضحة على الحريات الدينية.

وأشار التقرير إلى منع السلطات البحرينية بعض رجال الدين الشيعة من الوصول إلى مساجد محددة ومنع آخرين من إقامة صلاة الجمعة وإلقاء الخطب وغيرها من الممارسات الدينية، مؤكّدًا على استمرار التمييز ضد المسلمين الشيعة في الوظائف

http://www.alwasatnews.com/news/1234653.html ، صحيفة الوسط البحرينية، 129

الحكومية وغيرها من الخدمات العامة والاجتماعية، فضلًا عن استمرار الخطاب التحريضي الطائفي في وسائل الإعلام الموالية للحكومة.

وذكرت اللجنة في توصياها ضرورة حث الحكومة البحرينية على وقف استهداف الأفراد، لا سيما الزعماء الدينيين، على أساس الدين أو المعتقد أو مناصرتهم لحقوق الإنسان والحرية الدينية 130.

| 325 في 27 أبريل/ نيسان، قال رجل الدين البارز السيد عبدالله الغريفي، خطيب جامع الإمام الصادق في العاصمة المنامة إن "قضية آية الله الشيخ عيسى أحمد قاسم تضع الوطن أمام منعطف صعب جدا". وقال في حديث الجمعة "إما إلى انفراج كبير ينفتح بالوطن على الخير كل الخير وإما إلى خيار مآلاته قاسية، وصعبة، ومؤلمة" على حد تعبيره.

وأضاف السيد الغريفي "في هذه القضية أجد نفسي مضطرا أن أكون فيها صريحا كل الصراحة، وواضحاكل الوضوح...، لا أهدف فيها أن أكون محرضا ومؤزما"، مؤكداً أن الشيخ عيسي قاسم "يملك موقعا دينيا، وروحيا، وعلميا، ووطنيا متميزا جدا، ولا نريد أن يكون في سجل هذا الوطن ما يسيئ إلى رمز في هذا المستوى من العلم''، وقال ''مهما تعددت الرؤى والقناعات، فهذا الرجل الفقيه يمثل رمزا كبيرا لدى طائفة تمثل وجودا ثقيلا في هذا الوطن، كما يمثل عنوانا شاخصا في كل العالم ".

| 326 في سياق ردود الفعل الدولية تجاه منع الناشطين من السفر وملاحقتهم قضائياً؛ دانت منظمة "فرونت لاين ديفندرز" في بيان لها في 27 أبريل / نيسان، الموجة الأخيرة من المضايقات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين، معتبرة بأن "الدافع الوحيد وراءها هو أنشطتهم السلمية والمشروعة في الدفاع عن حقوق الإنسان''.

وحثت السلطات في البحرين على "وقف جميع أشكال المضايقات ضد جميع المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين"، و"الإلغاء الفوري وغير المشروط لكافة قرارات حظر السفر"، و"ضمان أن يكون جميع المدافعين عن حقوق

^{130.} U.S. Commission on International Religious Freedom, Annual Report 2017, http://www.uscirf.gov/sites/default/files/Bahrain.2017.pdf (ترجمة مرآة البحرين الالكترونية).

الإنسان في البحرين قادرين على القيام بأنشطتهم المشروعة دون خوف من انتقام وبدون أي قيود"131.

|327 قضت محكمة بحرينية في 27 أبريل/ نيسان بسجن متهم 5 سنوت بتهمة وضع قنبلة وهمية على شارع الاستقلال بمدينة عيسى وبرأته من الشروع في تفجير جسم حقيقي آخر وأمرت بمصادرة المضبوطات، وكانت النيابة العامة وجهت للمتهم أنه في 21 مايو/ أيار 2015، شرع وآخرين مجهولين في إحداث تفجير بقصد ترويع الآمنين لكن القنبلة لم تنفجر، وقالت النيابة إن المتهم صنع وأحرز وآخرين مجهولين مفرقعات، وذلك من غير ترخيص من وزير الداخلية تنفيذاً لغرض إرهابي، وأنه وضع معهم نماذج محاكية لأشكال المتفجرات والمفرقعات في الطريق العام.

وأدانت المحكمة المتهم بوضع الجسم الوهمي المحاكمي للمتفجرات، لكنها قالت إن الأدلة على أنه هو من قام بوضع الجسم الحقيقي المتفجر، ومحاولة تفجيره، قاصرة، وتحيطها الشكوك والريبة، وعليه حكم ببراءته منها 132.

|328 اعتقلت السلطات الأمنية في البحرين رجل الدين الشيعي الشيخ عبد الزهراء الكربابادي وزوجته فجر يوم 28 أبريل/ نيسان، من منزله الكائن في منطقة "كرباباد"، دون معرفة الأسباب، وصادرت السلطات الأمنية أثناء المداهمة أجهزة هواتفهم وسياراتهم، كما اعتقلت شقيقته من منزلها في منطقة "'كرّانة"، ونقلتهم جميعا لإدارة التحقيقات الجنائية.

-329 أصدرت منظّمة "فريدوم هاوس" تقريرها السنوى لعام 2017 حول الحريّة في العالم، يوم الجمعة 28 أبريل/نيسان 2017، وذكرت المنظّمة أنّه بعد أن كانت البحرين "'نموذجاً واعداً للإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي، أصبحت اليوم واحدة من أكثر الدول قمعاً في الشرق الأوسط"، مصنّفة البحرين في قائمة الدول "غير الحرة" ومن بين أسوأ دول العالم على مؤشّر الحريات.

وقد جاءت البحرين في المرتبة الثامنة عشرة من ذيل القائمة، أي في المركز 193 من بين 211 دولة، ولم يكن يتخلّف عنها سوى دول مثل السعودية، سوريا، السودان،

^{131.} Frontline Defenders, www.frontlinedefenders.org.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1235003.html صحيفة الوسط البحرينية،

الصومال، طاجكستان، وشمال كوريا، في حين جاءت ليبيا واليمن في مراتب أفضل. وظلّت البحرين حاضرة ضمن أسوأ الدول التي طرأ على مؤشّرها تدهور درامي خلال العشر سنوات الأخيرة، بحسب فريدوم هاوس 133.

|330 قال ائتلاف ضم 10 منظمات حقوقية بينها هيومن رايتس ووتش، يوم الأحد 30 أبريل/ نيسان، إن معاملة السلطات البحرينية لمعتقلين سجنوا ظلما تنتهك المعايير الدولية لمعاملة السجناء، وقد ترقى في بعض الحالات إلى المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وعلى السلطات أن تكفل معاملة جميع المعتقلين معاملة إنسانية، وفقا لـ "قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء"، المعروفة ب ''قواعد نيلسون مانديلا''، بما في ذلك الحصول على الرعاية الطبية المناسبة التي يحتاجونها، والاتصال بذويهم.

وقال أفراد أسر 12 معتقلاً من النشطاء المعارضين أو الحقوقيين المعتقلين في المبنى رقم 7 من سجن جو، للمنظمات الحقوقية إنه وبموجب إجراءات جديدة، أصرت السلطات على تقييد أرجلهم، والكثير منهم مسنين وفي حالة صحية سيئة، كلما خرجوا من زنازينهم، بما في ذلك أثناء زيارة أطباء، ويقضى السجناء أحكاماً بالسجن لمدد طويلة ترتبط بدورهم البارز والسلمي في انتفاضة فبراير/ شباط 2011 المطالبة بالديمقراطية.

وصرّح جو ستورك، نائب مديرة قسم الشرق الأوسط في هيومن رايتس ووتش أنه "تُستخدم هذه القوانين الجديدة لإهانة وإذلال سجناء لا يُشكّلون خطر هروب واضح، يمكن للسلطات أن تتخذ تدابير معقولة لمنع الهروب، لكن تكبيل المرضى العجزة، وكثير منهم ضحايا تعذيب، يتخطى الاحتياجات الأمنية"، وعلى السلطات الإفراج فورا ودون شرط على جميع الأشخاص المحتجزين فقط بسبب ممارستهم لحقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي.

وقال البيان إنه ومنذ حادثة الهروب، التي أسفرت عن مقتل عنصر من الشرطة، أبلغ أفراد أسر الناشطين الحقوقيين والمعارضين وعدد من السجناء الآخرين المنظمات الحقوقية بتدهور معاملة السلطات الأمنية لأقاربهم بشكل كبير.

^{133.} Freedom House, https://freedomhouse.org/report/freedom-world/2017/ bahrain, https://freedomhouse.org/sites/default/files/FH_FIW_2017_Report_ Final.pdf.

| 331 وكحصيلة نمائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر أبريل/ نيسان، والتي تم رصدها من قبل المنتدي، تم تسجيل 110 حالات تعرضت للانتهاكات، و93 حالة اعتقال تعسفي، منها 27 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 41 مداهمة مخالفة للقانون، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 256 احتجاجاً، قمع منها 83، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسري والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	110
الاعتقالات التعسّفية	93
إعتقال جراء مداهمات	27
المداهمات	41
الاحتجاجات السّلميّة	256
قمع الاحتجاجات السّلميّة	83

مايو/أيار

| 332 | قالت لجنة حماية الصحفيين الأمريكية CPJ في بيان لها يوم الإثنين الأول من مايو/ أيار، إنه يتعين على النيابة العامّة ومسؤولي الأمن في البحرين التوّقف عن مضايقة الصّحافيين ورفع حظر السفر المفروض على الصحافيين. وأشارت اللجنة إلى أن ''النيابة العامة البحرينية استدعت ثلاثة صحافيين للتحقيق وهم: فيصل هيات، وهو مدون مقاطع فيديو، وجعفر الجمري، كاتب في صحيفة الوسط، والصحافي المستقل أحمد رضى، وذلك في الأسبوع الذي سبق الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة حول سجل المملكة الحقوقي. "

وقال نائب المدير التنفيذي للجنة حماية الصحفيين روبرت ماهويي من واشنطن، إنّه ''إذا كانت البحرين جادة في التزاماتما بحريّة التعبير وحريّة الصّحافة، فلترفع فورًا حظر السفر على الصحفيين فيصل هيات وأحمد رضى وتوقف المضايقات التي تمارسها ضد الصحافة".

وقالت اللجنة إنها عندما قامت بإحصائها السنوي العالمي للسجون، كان هناك ما لا يقل عن سبعة صحافيين، من بينهم هيات، في السجن بسبب عملهم. وأوضحت اللجنة كذلك أنّ الشرطة البحرينيّة ''اعتقلت مؤخّرًا في 21 مارس/ آذار 2017 مصوّر وكالة فرانس برس السابق محمد الشيخ لمدة 24 ساعة لدى عودته من عطلة في الهند''. كان أحمد رضى قد صرّح للجنة حماية الصحفيين أنّه تمّ المّامه بالمشاركة في اعتصام الدراز في 6 أكتوبر/ تشرين الأول 2016، إلى جانب 800 شخص آخر، رغم أن "الدراز هي ساحة لاعتصام مفتوح، كما وهي أيضًا موطن لرجل الدين الشيعي المؤثر الشيخ عيسي قاسم". وقد نفي كلّ من هيات ورضي مشاركتهما باعتصام الدراز.

وأشارت لجنة حماية الصحافيين أنّ السلطات البحرينية قد احتجزت رضى في الحبس الاحتياطي لعدّة أشهر عام 2012 بتهم تتعلّق بالإرهاب، بعد أن انتقد على مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة به اقتراحًا لتوحيد البحرين والسعوديّة.

كما قالت اللجنة إن الصحافي جعفر الجمري تمّ استجوابه على سلسلة من

تغريدات على حسابه الخاص على "تويتر"، وأنّ هيات سُجن من 9 أكتوبر/ تشرين الأول 2016 إلى 7 يناير/كانون الثاني 2017 لنشاطه في وسائل التواصل الاجتماعي، وسُجن أيضًا في عام 2011 للاشتباه في أنه شارك في احتجاجات جماهيرية مناهضة للحكومة 134.

| 333| بدأت في الأول من مايو/ آيار، جلسات الدورة 27 لمجلس حقوق الإنسان التابع لهيئة الأمم المتحدة بجنيف، الخاصة بالاستعراض الدوري الشامل لملف حقوق الإنسان لدى 14 دولة بينها البحرين.

-334 جرى فحص سجل البحرين للمرة الثالثة منذ إطلاق هذه الآلية من قبل الفريق المعنى بالاستعراض الدوري الشامل لملف حقوق الإنسان، وقد أجرى الاستعراض الدوري الشامل الأول الخاص بالبحرين في أبريل/ نيسان 2008 والاستعراض الدوري الشامل الثاني في مايو/ أيار 2012 بعد موجة الأحداث والتي أقر فيها المجلس لأول مرة 176 توصية بخصوص أوضاع حقوق الإنسان في البحرين.

إ 335 بالتزامن مع الاستعراض الشامل لسجل البحرين الحقوقي وجهت 10 دول أعضاء في مجلس حقوق الإنسان 40 سؤالاً للبحرين، إذ تقدمت كُلُّ من ألمانيا والولايات المتحدة الأميركية والمملكة المتحدة وسلوفينيا وبلجيكا والمكسيك والنرويج والتشيك والسويد وهولندا بأسئلة استباقية للبحرين، من بينها أسئلة عن أسباب منع ناشطين حقوقيين من السفر للمشاركة بفعاليات الأمم المتحدة.

| 336 | ومن بين الملفات التي اثارتها تلك الأسئلة تساءلت المانيا عن: محاسبة المسؤولين من جميع الرتب عن أفعالهم، فيما يتعلق بمزاعم التعذيب خلال أحداث 2011، وإلغاء الأحكام من قبل محكمة السلامة الوطنية، وإحالة القضايا إلى المحاكم المدنية، والأساس القانوني لحظر السفر المفروض على عدد من المواطنين البحرينيين، وخصوصا السيد هادي الموسوى، الذي كان من المقرر أن يتحدث قبل أيام من جلسة الاستعراض الدوري الشامل، وحل الجمعيات السياسية كالوفاق كبري الجمعيات السياسية، والتوجه لحل جمعية وعد، وزيارة المقررين الخاصين للأمم المتحدة، والجهود

^{134.} لجنة حماية الصحفيين الامريكية،

المبذولة لضمان الوصول دون عائق إلى العلاج الطبي لجميع فئات المجتمع البحريني، بما يتوافق مع المادة الثامنة من الدستور، والاحكام القضائية المتعلقة بالإعدام.

| 337 | وقد طلبت سلوفينيا المزيد من المعلومات بشأن كيفية التحقيق في العديد من ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة، وطلبت من الحكومة توفير مزيد من المعلومات عن التدابير الملموسة التي اتخذت لمعالجة هذه الادعاءات، ولا سيما فيما يتعلق بشأن الأحكام القضائية المتعلقة بالإعدام، وعدد الجناة الذين حوكموا وحكم عليهم بالسجن، وآليات الإنصاف الممنوحة للضحايا، ورحبت بإنشاء عدة آليات للمساءلة، لكنها تساءلت عن التدابير الملموسة لضمان النزاهة والشفافية في عمل هذه الآليات.

|338 فيما سألت السويد عن: التدابير التي تتخذها البحرين لضمان احترام حرية التجمع وتكوين الجمعيات، بما في ذلك منظمات المجتمع المدنى والأحزاب السياسية مثل جمعية الوفاق، وعن الخطوات التي ستتخذها البحرين للتحرك نحو إلغاء عقوبة الإعدام أو وقفها، كما طلبت تقديم تفاصيل عن أي خطوات إضافية تنوي الحكومة اتخاذها لضمان نزاهة واستقلالية المؤسسات التي أنشئت بناء على توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق.

|339 وتساءلت المملكة المتحدة بشأن آلية عملها مع منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل السابقة، وآلية متابعة نتائج هذا الاستعراض، وعن الخطوات التي ستتخذها لمواصلة تحسين فعالية وشفافية عمل المؤسسات الرقابية المستقلة.

- 340 وتساءلت الولايات المتحدة الأميركية عن: آليات حماية حقوق الإنسان التي وضعتها البحرين لمنع الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الأمن أثناء عمليات الاحتجاز وضمان التحقيق والمساءلة من دون التعريض لسوء معاملة، بما في ذلك في المحاكم العسكرية، وعن جهودها في تحسين عمل قوات الشرطة، كما تساءلت عن مراجعة قرارات سحب الجنسية، وإجراء تغييرات في قانون الجنسية البحريني من أجل منع وتقليل حالات انعدام الجنسية من جهة، والقضاء على التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بمنحها الجنسية البحرينية لأبنائها من زوج أجنبي من جهة أخرى، بالإضافة إلى سؤالها عن خطة البحرين على صعيد احترام التزاماتها الدولية فيما يتعلق بحرية تكوين الجمعيات، بما في ذلك بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في

ظل الإجراءات القانونية الأخيرة التي اتخذها البحرين ضد جمعيات سياسية.

- 341 أما بلجيكا، فقد تساءلت بشأن ما إذا كانت حكومة البحرين تدرس دعوة المقررين الخاصين لزيارة البحرين، وما إذا سيتم ذلك في المستقبل القريب، وما إذا كانت الحكومة تنوى القيام بالمزيد من الخطوات من أجل التنفيذ الكامل لتوصيات لجنة تقصى الحقائق، وفيما إذا كانت البحرين تفكر في وقف استخدام عقوبة الإعدام أو الحد من استخدامها، وعن الإجراءات التي تنوي اتخاذها بما يوائم بين قانون الجنسية البحريني وسياستها في إلغاء جنسية الأشخاص من جهة، والتزاماتها الدولية من جهة أخرى.

| 342 | وقد تساءلت التشيك بشأن التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وعن الضمانات المتاحة أو التي يجري النظر فيها لضمان عدم إساءة استخدام قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، وخصوصا على صعيد مضايقة واحتجاز وملاحقة الصحافيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان، والإجراءات التي تنوى البحرين اتخاذها للحد من قرارات سحب الجنسية كما سألت التشيك عن الإجراءات التي اتخذتما الحكومة لضمان الحماية ضد التمييز، وسبل الانتصاف المتاحة للضحايا في حالات الاحتجاز التعسفي أو الاستدعاء أو المنع من السفر، والإجراءات التي اتخذتما البحرين لتعزيز المساواة بين المرأة والرجل، وخصوصا على صعيد الأحوال الشخصية، في مجالات الزواج والطلاق والوصاية وحضانة الأطفال والميراث. كما سألت التشيك عن الإجراءات التي تنوي البحرين اتخاذها لمواصلة إجراء حوار سياسي شامل، بالإضافة إلى الإجراءات التي اتخذتما لتعزيز التمتع بالحق في المشاركة في الشئون العامة على النحو المنصوص عليه في المادة 25 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وطلبت التشيك الحصول على مزيد من التفاصيل بشأن حالات منع عدد من ممثلي المجتمع المدني من السفر إلى جنيف للمشاركة في الفعالية التي نظمتها منظمات غير حكومية قبل الاستعراض الدوري الشامل للبحرين، بالإضافة إلى الادعاءات الأخرى بشأن المضايقات اتى يتعرض لها البحرينيين المشاركين أو الذين يسعون للمشاركة في فعاليات حقوق الإنسان بجنيف.

| 343 | وقد وجهت المكسيك أسئلة بشأن الإطار التشريعي لحرية التعبير في البحرين وتحريم التشهير والقذف، والعقوبات المفروضة على هذه الأمور، وما إذا كانت البحرين

تنوي اتخاذ أي خطوات لوقف عقوبة الإعدام، وعن الإجراءات التي اتخذتما لضمان حماية الناشطين الحقوقيين والصحافيين والمنظمات غير الحكومية وممارسة عملهم من دون عوائق أو تخويف أو مضايقة.

| 344 | هولندا سألت البحرين عن آلية ضمان حصول المدنيين على محاكمة عادلة أثناء محاكمتهم أمام محاكم عسكرية، وما إذا كانت على استعداد لتقديم دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة لزيارتما في أقرب وقت ممكن، بما في ذلك المقرر الخاص بالتعذيب.

| 345 | فيما وجهت النرويج أسئلة للبحرين، بشأن أحكام الإعدام، وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وما إذا كانت البحرين أجرت مشاورات مع المنظمات أثناء إعدادها التقرير الدوري الشامل، وما إذا ستشاورها في متابعة نتائج الاستعراض.

| 346 ضمن الاستعراض الدوري الشامل لملف حقوق الإنسان للبحرين أصدر مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان تقريراً، عبارة عن ملخص للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة في وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة بالبحرين.

وتضمن التقرير الذي جاء في 15 صفحة 62 نقطة بشأن البحرين، أعرب من خلاله الفريق القُطري للأمم المتحدة المعنى بآلية الاستعراض الدوري الشامل للبحرين عن قلقه من ''التدابير الأخيرة التي اتخذها السلطات البحرينية لتقييد حركة المواطنين''، وأفاد أنه منذ مايو 2016، كانت السلطات فرضت حظر السفر على عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان، وفي أعقاب إسقاط جنسية الشيخ عيسى قاسم، فرضت السلطات قيوداً على حركة الأشخاص المتجهين إلى منطقة الدراز في محاولة للحدِّ من التجمّعات والاعتصامات من قبل مؤيّدي الشي قاسم، وعلى صعيد نطاق التزامات البحرين الدولية وتعاونها مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان، أشار الفريق القُطري للأمم المتحدة المعنى بآلية الاستعراض الدوري الشامل للبحرين، إلى

أن الوضع السياسي في البحرين شهد ركوداً منذ الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل في العام 2012، وأنه على الرغم من المرور بثلاث جولات من الحوار الوطني في البحرين، إلا أنه لا تأثير يذكر في تغيير المشهد السياسي في البحرين 135.

| 347 رئيس وفد حكومة البحرين مساعد وزير الخارجية عبدالله الدوسري، ألقى كلمة يوم الإثنين الأول من مايو/ أيار، أمام مجلس حقوق الإنسان ضمن الاستعراض الدوري الشامل لسجل البحرين؛ هاجم فيها المفوض السامي لحقوق الإنسان، والمنظمات الحقوقية، إذ قال إن بلاده تعاملت بإيجابية مع توصيات جنيف عام 2012.

وقد هاجم الدوسري وثيقة كانت قد صدرت عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان ضد البحرين قبل شهر، قائلاً إنها حملت مزاعم كاذبة ضد بلاده، وادعى أن "الإفلات من العقاب ليس له مكان في البحرين" وأن "التعديلات الدستورية التي أجرتما البحرين زادت من قوة البرلمان".

وهاجم الدوسري المنظمات الحقوقية الدولية التي انتقدت سجل البحرين الحقوقي، متهماً إياها بـ "التسييس وعدم المصداقية"، زاعماً أن البحرين "تمثِّل نموذجا في ضمان ممارسة الشعائر الدينية بحرية كاملة"، حيث تطرَّق إلى عدد المآتم والمساجد التابعة للشيعة في البلاد.

| 348 | الأربعاء 3 مايو/ أيّار، أصدر فريق الأمم المتّحدة العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل نسخة من مسودة تقريره عن البحرين، وتألف التقرير من مقدمة وموجز لوقائع عملية الاستعراض الدوري، بما في ذلك ما قدّمه وفد البحرين، والحوار التفاعلي وردود الدولة قيد الاستعراض، وهي أجزاء قيد الكتابة في مشروع التقرير الصادر.

وتضمن التقرير الاستنتاجات أو التوصيات المقدمة إلى البحرين، والتي تستند بصوره أساسية إلى التوصيات المقدمة من الدول الأعضاء خلال جلسة النقاش يوم الإثنين 1 مايو/ أيّار 2017، وجاء عدد توصيات الاستعراض الدوري الشامل لعام 2017 بعدد 176 توصية، وهو ما يعادل تمامًا نظيرتما في العام 2012 2017.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1235922.html محيفة الوسط البحرينية،

^{136.} مسودة التقرير، وفق ما نشرته صحيفة مرآة البحرين، https://goo.gl/izm7ZD.

|349| في جلسة الجمعة 5 مايو/ أيار، اعتمد مجلس حقوق الإنسان التابع لهيئة الأمم المتحدة، التوصيات الموجَّهة للبحرين حول سجلها الحقوقي، إذ قام رئيس الفريق العامل على تقرير البحرين بإلقاء خطاب حول مسودة تقرير التوصيات المعد حول البحرين، ثم تبعه رئيس مجلس حقوق الإنسان الذي طلب من الدول الإدلاء بتعليقاتها على مسودة تقرير الفريق العامل على التوصيات.

وأعلن رئيس مجلس حقوق الإنسان اعتماد التقرير النهائي للتوصيات والبالغ عددها 175 توصية بعد أن كان عددها 176 توصية، حيث أعلنت دولة قطر عن سحبها توصية كانت قد تقدمت بها إلى البحرين يوم الاثنين 1 مايو/ أيّار، فيما أبقت على توصية أخرى حول "تعزيز الخدمات الصحية للسجناء والمحتجزين".

| 350 | رئيس وفد حكومة البحرين في جنيف عبدالله الدوسري قال إن البحرين "ستدرس بعناية كافة التوصيات الواردة في التقرير وستوافي المجلس بالرد عليها قبل 11 سبتمبر/ أيلول 2017"، وأضاف في كلمة خلال الجلسة أوضح فيها موقفه من التوصيات "إن العديد من توصيات الدول جاءت لتشجيع البحرين على الاستمرار في جهودها من أجل حماية حقوق الإنسان''، على حدِّ تعبيره، لكنه تجاهل التطرق للانتقادات التي قدمتها الدول الأعضاء في المجلس والتي دعت البحرين إلى إيقاف أحكام الإعدام بحق المعارضين وإسقاط الجنسيّات والتمييز ضد الشيعة والتعاون مع آليات الأمم المتحدة عبر دعوة المقررين الخاصين لزيارة البلاد إضافة إلى العديد من التوصيات الأخرى.

في 3 مايو/ أيار، الذي يتزامن مع اليوم العالمي لحرية الصحافة؛ أصدرت رابطة | 351 الصحافة البحرينية تقريرها السنوي، وقالت فيه إن السلطات استمرت في سياساتها المنهجة والمجحفة للقضاء على ما تبقى من هامش للحريات الإعلامية والصحافية في البلاد، وقد وثق التقرير ارتفاع الانتهاكات خلال العام 2016 إلى نحو 359 انتهاكاً يتعلق بحقوق أساسية مثل حرية الإعلام وحرية إبداء الرأى والتعبير. وقالت الرابطة حول تسمية التقرير السنوى للعام 2016 "البحرين: الإجهاز على الهامش" إنه تأكيد على أن السياسات الحكومية عمدت على تطويق فضاء الإعلام الخاص وتطويعه 137.

^{137.} تقرير رابطة الصحافة البحرينية، العام 2016،

| 352 قالت عائلة السيد علوى حسين في بيان لها يوم الأربعاء 3 مايو/أيار، إن السلطات الأمنية في البحرين ما تزال ترفض السماح لهم أو لمحامى السيد علوي بلقائه، منذ اعتقاله في أكتوبر/ تشرين الأول العام من 2016، وقالت ألا أحد لديه علم بالحالة الصحية أو النفسية لسيد علوي، الذي لم يجر اتصالاً بالعائلة منذ 28 فبراير/شباط 2016 أي قبل أكثر من عام، وحمَّلت العائلة في ختام بيانحا، وزارة الداخلية متمثلة بوزير الداخلية سلامة السيد علوي، مطالبة بالإفراج الفوري عنه.

| 353 في 4 مايو/ أيار، صرح نائب رئيس وحدة التحقيق الخاصة محمد خالد الهزاع بأن الوحدة تلقَّت منذ بداية العام 2017 عدد 53 شكوى تنوعت الادعاءات فيها بين التعذيب وإساءة المعاملة واستخدام القوَّة المفرطة من قبل أعضاء قوات الأمن العام، وقد باشرت الوحدة إجراءاتما التحقيقية في جميع تلك الشكاوي.

وبشأن إحصائية الفترة المشار إليها فقد استمعت الوحدة إلى أقوال 64 شاكياً و 56 شاهداً فيما استجوبت 55 متهماً من أعضاء قوات الأمن العام، وأحالت 14 شاكياً للطبيب الشرعي الخاص بالوحدة للكشف عليهم. كما أحالت 2 من الشاكين للطبيب النفسي الخاص بالوحدة للكشف عليهما لبيان عما إذا كانا يعانيان من ثمة آثار نفسية من عدمه.

وفيما يتعلق بما أنجزته الوحدة خلال الفترة ذاتما فقد استكملت الوحدة تحقيقاتها في ثلاث قضايا متفرقة وانتهت إلى إحالة أربعة من أعضاء قوات الأمن العام إلى المحكمة الجنائية المختصة، وطلبت معاقبتهم عن تهمة الاعتداء على سلامة جسم الغير طبقاً للمواد 75/4، 107/1، 107/1 و2 من قانون العقوبات. هذا، واستناداً إلى السلطة الممنوحة للوحدة وفقاً لقرار إنشائها فقد أحالت اثنين آخرين من أعضاء قوات الأمن العام في قضيتين منفصلتين إلى إدارة المحاكم العسكرية بوزارة الداخلية لتوقيع الجزاء التأديبي المناسب عليهما لما ثبت في حقهما من تجاوزات ومخالفات لا ترقى لتقديمها للمحاكمة الجنائية 138.

|354 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ أيدت محكمة الاستئناف العليا

السادسة في 4 مايو /أيار، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد وأمانة سر يوسف بوحردان، الحكم الصادر على 3 مستأنفين بالسجن 5 سنوات، لإدانتهم بإشعال حريق في إطارات على شارع الشيخ سلمان بكلا الاتجاهين.

ووجهت النيابة العامة للمستأنفين أنهم في 30 سبتمبر / أيلول 2015، بدائرة أمن المحافظة الشمالية، أشعلوا حريقاً في المنقولات وكان من شأنه تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر، كما اشتركوا في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن، وعرضوا وسائل النقل الخاصة للخطر.

وتزعم السلطات الأمنية إن مجموعة من المتجمهرين قاموا بإضرام النار في مجموعة من الإطارات بمنطقتي السهلة الشمالية والسهلة الجنوبية، على شارع الشيخ سلمان في كلا الاتجاهين، فتوجهت قوّة من الشرطة وقامت بفتح الطريق أمام السيارات، وبدأت الشرطة إجراء تحرياتها للكشف عن الجناة الذين لاذوا بالفرار من المكان. تحريات الشرطة دلَّت على تورُّط المستأنفين الثلاثة وآخر، حيث اعترف المتهم الأول باشتراكه في الواقعة مع بقية المتهمين.

وقد قضت محكمة أول درجة في ديسمبر 2016، بالسجن 5 سنوات على المتهمين، فطعن على الحكم المستأنفون الثلاثة، وقضت المحكمة بقبول الاستئناف شكلاً، وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف139.

| 355 في 4 مايو/ آيار، نشرت لجنة حماية الصحافيين نص الرسالة التي وجهها كل من: وكالة أنباء فرانس برس، وكالة أنباء أسوشيتد برس، قناة فرانس 24، قناة مونت كارلو الدولية، لجنة حماية الصحافيين، المعهد الدولي للصحافة، ومراسلون بلا حدود، إلى ملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة تدعوه فيها إلى السماح للصحافيين بالعمل بحرية في البلاد، وإعطاء الصحافة الأجنبية حق الدخول إلى البلاد بشكل متساو.

وقالت المؤسسات والمنظمات الموقِّعة على الرسالة، إنما أرسلت إلى قصر الرفاع، عبر سفارة البحرين في واشنطن، في 27 أبريل/ نيسان 2017، لكنها لم تتلقُّ أي ردّ عليه، ولذا قرّرت نشر نص الرّسالة علنا.

.http://www.alwasatnews.com/news/1237292.html محيفة الوسط البحرينية،

وجاء في الرّسالة التّي وجّهت إلى ملك البحرين ما نصه "نكتب اليوم للتعبير عن قلقنا الجماعي إزاء محاولة البحرين إسكات الصحافة المستقلة داخل البلاد..."، "البحرين قد رفضت في العام الماضي منح الترخيص لعدد من مواطنيها الذين يعملون لوسائل إعلام أجنبية ومستقلة، بما في ذلك العاملين في وكالة أسوشييتد برس، ووكالة فرانس برس، وفرنسا 24، ومونتي كارلو الدولية"، لافتة أنّ أحد الصحافيين البحرينيين الذّين لم تُحدّد رخص عملهم كانت نزيهة سعيد، التّي تواجه الآن محاكمة بسبب متابعتها لعملها.

وأضافت الرّسالة أنّ السلطات البحرينيّة قامت في الشهر الماضي باعتقال محمد الشيخ، الّذي عمل كمصوّر لوكالة فرانس برس قبل أن ترفض الجهات المسؤولة تجديد رخصة عمله، وذلك لمدة 24 ساعة لدى عودته من السفر، مضيفةً أنّه في "نياير/كانون الثاني، قامت حكومة البحرين بمنع جريدة الوسط من استخدام النشر الإلكتروني لعدة أيّام".

وقالت المؤسسات والمنظمات الّتي بعثت بالخطاب "نخن ندعو الحكومة إلى التراجع عن هذه السياسات التي لا داعي لها"، واعتبرت أنّه كان "للإجراءات الأخيرة أثر سلبي على قدرة وسائل الإعلام على التغطية في البحرين في وقت تواجه فيه البلاد مجموعة متزايدة من التّحديات"، وصرّحت أنّ "الإجراءات المنسقة ضد الصحافيين العاملين في وكالات الأنباء الدولية ترجّح أنّ البحرين تمدف إلى منع الأخبار والصور المستقلة من الوصول إلى العالم الأوسع".

واختتمت المؤسسات والمنظمات الدولية رسالتها بتوجيه نداء إلى الملك قالت فيه "نطالبكم بشكل جماعيّ بإصدار تعليمات لحكومتكم للسماح للصحفيين بممارسة عملهم بحرية في البحرين وإعطاء مؤسسات الإعلام الأجنبية فرصة متساوية للوصول إلى البلاد"، مؤكّدة أنمّا "ترحّب بفرصة مناقشة المسألة"140.

|356 الجمعة 5 مايو/ أيار، نفى مسؤول عيادات مراكز الإصلاح والتأهيل إصابة نزلاء بمرض الجرب، وقالت وزارة الداخلية عبر حسابها في «تويتر» إنه رداً على ما ادّعته مواقع إلكترونية بشأن إصابة نزلاء بمرض الجرب، أشار مسؤول عيادات مراكز

الإصلاح والتأهيل إلى أن "ثلاثة نزلاء فقط اشتكوا من حكة بسيطة في الجسم وكإجراء وقائي تم صرف الدواء اللازم لهم، وتم فحص النزلاء المخالطين لهم والتأكد من خُلوّهم من أيّة أعراض"، وأوضح أن "مرض الجرب يرجع لانعدام النظافة الشخصية وعلاجه متوافر في جميع عيادات مراكز الإصلاح والتأهيل ويتم صرفه لكل نزيل يتم الاشتباه بحالته".

- | 357 | دعا نشطاء في وسائل التواصل الاجتماعي إلى مسيرات جماهيرية حاشدة مساء 6 مايو/ آيار، عشية الحكم المرتقب على الزعيم الروحي للأغلبية الشيعية في البحرين آية الله الشيخ عيسى قاسم، الذي واجه ملاحقات قضائية على خلفية فريضة الخمس الخاصة بالشيعة، والذي اعتبرته السلطات الأمنية في البحرين جريمة "جمع أموال دون ترخيص".
- |358 خرجت عشرات التظاهرات في مناطق متفرقة من البحرين عشيّة الحكم بحق آية الله الشيخ عيسى قاسم، وخرجت مسيرات في باربار والسهلة وكرباباد وسار وأبو صيبع ومناطق أخرى عديدة شمالي وجنوبي العاصمة المنامة رفعت لافتات حملت صورة قاسم. وقال محام على اطلاع بمجريات المحاكمة إن "التوقعات تنحصر بين الحكم إما بالسجن أو البراءة أو إعادة الدعوى للمرافعة و تأجيل البت في القضية''، واستخدمت الشرطة القوة لفضّ تظاهرة في منطقة كرباباد القريبة من العاصمة المنامة والتي شهدت واحدة من أكبر التظاهرات.
- | 359 في ذات السياق وقبل يوم من الحكم المزمع أن تصدره محكمة بحرينية، في القضية المرفوعة ضد آية الله الشيخ عيسي قاسم؛ دعا أمين عام جمعية الوفاق الوطني الشيخ على سلمان في اتصال هاتفي من محبسه في سجن جو المركزي السلطات البحرينية إلى "التعقُّل وضبط النفس وعدم جر الوطن إلى هاوية سحيقة".
- | 360 | كذلك، وفي بيان لمنظمات حقوقية بينها منتدى البحرين لحقوق الإنسان، دعت البعثات الدبلوماسية للدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان إلى التدخل في مسار محاكمة آية الله الشيخ عيسى قاسم، وقالت المنظمات إنها قامت بمخاطبة البعثات الدبلوماسية وطالبتها بتصعيد الضغط على حكومة البحرين عبر حثها على إلغاء أحكام إسقاط الجنسية وإنماء المحاكمة غير العادلة بحق آية الله قاسم والتوقف عن هذه

المضايقات القانونية، وشددت المنظمات في خطابها على "ضرورة مطالبة البحرين بالتوقف عن حصار الدراز والوجود الأمني في المنطقة من أجل ضمان حرية التنقل".

| 361 يوم الأحد 7 مايو/ آيار، قرَّرت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة، مدَّ أجل الحكم بقضية الشيخ عيسى أحمد قاسم، ومدير مكتب البيان للمراجعات الدينية الشيخ حسين يوسف القصاب المحروس، والعضو في مكتب البيان ميرزا الدرازي، حتى جلسة 21 مايو/ آيار. وهو التأجيل الثاني، فقد سبق وأن قررت المحكمة في 14 مارس/ أذار 2017، مدّ أجل الحكم في القضية حتى جلسة 7 مايو/ آيار.

| 362 كذلك، وضمن استمرار المحاكمة غير العادلة بحق الناشطين والمحتجين؛ أجّلت المحكمة يوم الأحد 7 مايو/ أيار، محاكمة سيدة بحرينية وابنها وابن أخيها وآخرين متهمين بوضع هيكل محاكٍ لأشكال المتفجرات بمنطقة عالى، وتم تأجيل الدعوى حتى 22 من ذات الشهر.

ورفضت المحكمة طلب محامي المعتقلة هاجر منصور (49 عاما) الإفراج عنها بكفالة مالية لكونما ترعى والدتما (90 عاما) بالإضافة لطفلين، والمعتقلة هاجر منصور هي والدة زوجة الناشط الحقوقي السيد أحمد الوداعي، الذي يقيم في العاصمة البريطانية لندن.

| 363 في ذات السياق قالت منظمة هيومن رايتس ووتش في بيان لها في وقت سابق إن "مجموعة كبيرة من الرجال الملتّمين، برفقة أعوان شرطة، اعتلقوا نزار سيد نعمة الوداعي، وهو صهر الناشط الوداعي، وذلك بعد هجوم نفذته القوات على منزل العائلة في بلدة جدعلي في الثاني من مارس الماضي، كما شنت ميليشيات مدنية هجوماً على المنزل ذاته بعد يومين لتسليم استدعاء للسيدة هاجر منصور حسن للتحقيق في إدارة التحقيقات الجنائية، حيث تم اعتقالها لاحقاً".

وذكر البيان بأن السيدة هاجر، وقبل اعتقالها، اتصلت بأحد أفراد العائلة وقالت بأن ابنها السيد نزار اتصل بما وأخبرها بأنه تعرض للتعذيب في مبنى التحقيقات، وأُجبر على الإدلاء باعترافات لها علاقة بالوضع السياسي في البلاد، كما أكره على "توريط آخرين" في اتهامات أخرى.

| 364 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ أيَّدت محكمة الاستئناف العليا في 7 مايو/ آيار، برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله، حكم أول درجة بحق مستأنفين لمدة 3 سنوات وآخر لمدة 10 سنوات، فيما عدلت عقوبة آخر من سجنه 10 سنوات إلى 5 سنوات بقضية 32 متهماً بواقعة تفجير بالدراز.

وقد أسندت النيابة العامة للمتهمين من الأول إلى الحادي والثلاثين، أنهم في 5 و 14، يونيو/ حزيران 2014، اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، كما أحدثوا تفجيراً بقصد تنفيذ غرض إرهابي، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال والانفجار بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس وأموالهم العامة والخاصة للخطر، ووجهت للمتهم الثاني والثلاثين تهمة إخفاء الرابع وهو محكوم بالحبس في جنحة، والسابع المحكوم بالسجن المؤقت في جناية مع علمه بذلك.

المحكمة الكبرى الجنائية كانت قد قضت بالسجن 10 سنوات على 16 متهماً أدينوا في واقعة تفجير عبوة محلية الصنع أثناء تجمهر بهدف استدراج رجال الأمن، وبحبس 15 متهماً آخرين لمدة 3 سنوات وبسجن متهم آخر 3 سنوات وأمرت بمصادرة المضبوطات 141.

- 365 في 8 مايو/ آيار، قال المعتقل أحمد ميرزا -الأخ غير الشقيق لأمين عام الوفاق الشيخ على سلمان- إنه مضرب عن الطعام منذ 9 أيام، بسبب تعرضه للضرب وحرمانه من حقوقه ومن الرعاية الطبية.

تحدر الإشارة إلى أنه مصاب بمرض فقر الدم المنجلي، ولذا فقد اشتكي من عدم إعطائه أدويته وحرمانه من العلاج في عيادة السجن، وتفويت مواعيد المستشفى عليه، منهم موعد جراحة لاستئصال المرارة قبل عام، وأكد أنه منذ نقله قبل عامين لسجن جو وإدارة السجن تقوم بحرمانه من الأدوات الصحية والملابس،

مشيرا إلى أنها تحرمه من الزيارات الداخلية، حيث تعتقل السلطات أخاه وخاله وأبناء أخيه، كما شكا من منعه من الزيارات العائلية الدورية، إضافة إلى حرمانه من حقه في زيارة خاصة لزوجته.

ولفت ميرزا إلى تعرضه للضرب والشتم بسبب مطالبته بوقف المضايقات ومنعه من إقامة الشعائر الدينية، وقال إن إدارة السجن تتحمل المسؤولية الكاملة عن أوضاعه الصحية، مؤكدا أنه وجه 3 رسائل للإدارة لكنها لم تستجب لمطالبه.

| 366 قررت المحكمة في 8 مايو/ آيار، تأجيل النظر في قضية عرفت بتنظيم "قروب البسطة" المتهم فيها 18 شخصا إلى 25 مايو/ أيار 2017 لندب محام لمتهم وللمرافعة للحاضرين. وأنكر المتهم الثاني ما نسب إليه، وذكر أن كل اعترافاته؛ بسبب تعرضه للتعذيب النفسى والجسدي الشديد.

رئيس نيابة الجرائم الإرهابية المحامى العام أحمد الحمادي، صرح حينها بـ "انتهاء التحقيق في واقعة السعى والتخابر مع جمهورية إيران الإسلامية والحرس الثوري الإيراني ومنظمة حزب الله اللبناني الإرهابية، وأحالت 18 متهماً منهم 10 محبوسين وآخرين هاربين"، وأسندت إليهم تهم السعى والتخابر مع دولة أجنبية ومنظمة إرهابية تعمل لمصلحتها وتلقى أموال منها للقيام بأعمال عدائية، وبقصد الإضرار بالمصالح القومية للبلاد وتأسيس جماعة إرهابية على خلاف أحكام القانون والانضمام إليها وتمويل جماعة إرهابية 142.

- 367 كذلك، قررت المحكمة الكبرى الجنائية الثالثة في 8 مايو/ آيار، تأجيل استئناف الطبيب طه الدرازي والملاهاني على أحمد حتى 24 مايو/ أيار من الشهر ذاته؛ للمرافعة بقضية التجمهر بالدراز.

وكانت المحكمة الصغرى الجنائية الثالثة قضت حضورياً بحبس كل من الطبيب طه الدرازي والملاهاني على أحمد، على خلفية تجمهر الدراز لمدة 6 أشهر، وقدَّرت المحكمة كفالة 100 دينار لإيقاف تنفيذ العقوبة.

واتمم الدرازي وملا هاني أنهما في 19 يوليو/ تموز 2016؛ اشتركا في تجمهر في

مكان عام مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، وأنكرا كلاهما ما نسب إليهما في أول جلسة، وحضر مع الدرازي المحامي قاسم الفردان ومع ملا هاني المحامي يوسف ربيع، وطلبا إخلاء سبيل موكليهما، وخصوصا أن الدرازي متخصص في جراحة المخ والأعصاب، وهذا التخصص نادر بالنسبة إلى الأطباء البحرينيين، كما أنه كان من المفترض به إجراء عدد من العمليات الجراحية لعدد من المرضى، وقد تأجلت بسبب اعتقاله.

السلطات الأمنية قالت في دعواها إن بلاغاً ورد إليها بتجمهر مجموعة أشخاص أمام منزل آية الله الشيخ عيسي قاسم بالدراز، الذي يعتصم عنده الآلاف منذ 20 يونيو/ حزيران 2016، أي اليوم الذي تم فيه إسقاط الجنسية عن قاسم، وهي ذات العبارة التي جري في ضوئها ملاحقة الكثيرين بتهمة التجمهر في الدراز.

- 368 قررت النيابة العامة في البحرين في 9 مايو/ آيار، توقيف عضو شورى الوفاق، الناشط نزار القارئ 30 يوماً على ذمة التحقيق بعد أن حققت معه عصر الإثنين 8 مايو/أيار، ووجهت له تهمة التجمهر في الدراز في ديسمبر/ كانون الأول 2016، وكان القارئ قد تسلم إحضارية من دورية مدنية، طلبت منه مرافقتها، حيث نقل لمبنى التحقيقات الجنائية في العدلية، والذي حولته للنيابة العامة بعد أربعة أيام من احتجازه.

| 369 أحالت النيابة العامة في البحرين يوم الثلاثاء 9 مايو/ أيار معتقلا - سيد فاضل عباس - للمحاكمة العسكرية بعد احتجاز دام لأكثر من 200 يوما، ليكون أول مدني يحاكم عسكريا منذ مصادقة الملك حمد بن عيسي على تعديل دستوري يسمح بمحاكمة مدنيين أمام محاكم عسكرية.

وكانت قوة حكومية قد اعتقلت عباس بعد مداهمة منزله في مدينة حمد فجر 26 سبتمبر/ أيلول 2016، وتعرض للاختفاء القسري، ولم يسمح له بمقابلة عائلته أو توكيل محام منذ اعتقاله وحتى تحويلة للمحكمة العسكرية.

ويعتبر عباس أول مدني يحاكم عسكريا منذ وقف العمل بقانون الطوارئ مايو/ أيار 2011 بعد إعلانه لمواجهة احتجاجات شعبية واسعة أخذت من دوار اللؤلؤة وسط العاصمة المنامة مركزا لها.

| 370 في ذات السياق، وصفت منظمة العفو الدولية إحالة المعتقل سيد فاضل عباس إلى المحاكم العسكرية بـ "الضربة الخطيرة للعدالة" في البحرين، مشيرة في ذات الوقت إلى المخاوف من تعرضه للتعذيب.

وقالت مديرة الحملات في مكتب بيروت الإقليمي للمنظمة سماح حديد إنها خطوة مخزية من قبل السلطات وتمدف لترهيب السكان. وشددت على أن "المحاكمات العسكرية في البحرين غير عادلة بشكل صارخ، ومحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية تتناقض مع المعايير الدولية ".

وأضافت ''قرار نقل فاضل سيد عباس حسن رضي الى المحكمة العسكرية يجب ان يلغي فورا''، كما دعت إل منحه إمكانية الوصول الفوري إلى التمثيل القانوني المناسب، وإبلاغه بالتهم الموجهة إليه، ومحاكمته أمام محكمة مدنية وفقا للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة".

وذكرت المنظمة أن عباس اختفى قسرا لمدة تزيد عن سبعة أشهر بعد اعتقاله، وأنه "لم يسمح له خلال ذلك الوقت بالوصول إلى محام وانقطع عن العالم الخارجي مما أثار مخاوف من تعرضه للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة أثناء الاحتجاز''، وعبرت المنظمة عن القلق من أنه قد يكون أجبر على "الاعتراف" الذي سيستخدم كدليل أثناء محاكمته أمام المحكمة العسكرية 143.

- 371 رغم الانتقادات الواسعة في مجلس حقوق الإنسان المتعلقة بمنع الناشطين من السفر، أكدت القيادية في جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد"، والناشطة البارزة فريدة غلام أن السلطات لا تزال تفرض منعاً للسفر بحق النشطاء، على الرغم من انتهاء دورة مجلس حقوق الإنسان التي تم خلالها مراجعة ملف البحرين الحقوقي.

وقالت غلام في تغريدة لها عبر حسابها على شبكة التواصل الاجتماعي تويتر، أنها حاولت وزوجها إبراهيم شريف مغادرة البحرين في 9 مايو/ آيار، عبر جسر الملك فهد الذي يربط البحرين بالسعودية، إلا أن السلطات الأمنية لم تسمح لهم بالسفر.

^{143.} ييان منظمة العفو الدولية،

https://www.amnesty.org/en/latest/news/2017/05/bahrain-first-civilian-case-referred-to-military-court

| 372 في اليوم ذاته الثلاثاء 9 مايو/ أيار، منعت سلطات البحرين الناشط الحقوقي عبدالنبي العكري، وكذلك أمين عام جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" السابق رضى الموسوي من السفر دون أن تقدم إيضاحات.

وكانت البحرين قد منعت العديد من النشطاء من السفر خارج البلاد بعدف منعهم من المشاركة في أعمال مجلس حقوق الإنسان بجنيف.

| 373 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية؛ قضت محكمة الاستئناف العليا في 9 مايو/ آيار بقبول معارضتين لمستأنفين، وعدلت العقوبة الصادرة بحقهما من حبسهما سنتين إلى سنة بقضية حرق بالمالكية.

وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى قد قضت بالحبس سنتين على اثنين بتهمة التجمهر وحرق إطارات بمنطقة المالكية، فيما برأت المحكمة المتهم الأول في القضية وقالت إنحا لم تطمئن لما قرره شاهد الإثبات، فضلا عن عدم ضبطه في مسرح الجريمة.

أسندت النيابة العامة للمتهمين الثلاثة أنهم بتاريخ 13 فبراير/ شباط 2014، أولاً: أشعلوا عمداً وآخر حدث ومجهولين حريقا في المنقولات المبينة بالأوراق، تنفيذاً لغرض ارهابي، وكان ذلك من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر على النحو المبين بالتحقيقات، كما اشتركوا وآخر حدث ومجهولين في تجمهر في مكان عام ومؤلف من أكثر من 5 أشخاص، الغرض منه ارتكاب الجرائم والاخلال بالأمن العام، وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وذلك على النحو المبين بالأوراق.

ودفعت المحامية نجلاء باقر وكيلة المتهم الأول أمام محكمة أول درجة ببطلان اجراءات القبض على المتهم لانتفاء حالة التلبس، ولعدم استصدار اذن من النيابة العامة بالقبض والتفتيش، وبخلو الأوراق من أي دليل يدين موكلها، فضلا عن انكار المتهم منذ القبض عليه، وخلو الأوراق من أي تقارير للبحث الجنائي ومعاينة مسرح الجرعة من وجود بصمات له أو مضبوطات تدل على مشاركته بالواقعة.

وحول المتهم الأول قالت المحكمة إن الأدلة التي توافرت في حق المتهم لا ترقى لاطمئنانها وثقتها، ولا ترقى لمرتبة الدليل المعتبر، كما أن المحكمة لا تطمئن لما قرره شاهد الإثبات، فضلا عن كون المتهم لم يضبط بمسرح الجريمة، وبالنسبة للمتهمين الثاني والثالث فإن المحكمة أخذتهما بقسط من الرأفة؛ نظرا لظروف الدعوى وملابساتها، ولكون المتهمين وإن بلغا الخامسة عشرة فإنهما لم يبلغا الثامنة عشرة، ويتوافر في حقهما العذر المخفف عملا بنص المادة 70 من قانون العقوبات 144.

-374 في المقابل ألغت المحكمة الكبرى الثالثة الاستئنافية في 9 مايو/ آيار، برئاسة راشد بن أحمد آل خليفة وعضوية القاضيين أيمن مهران ووليد العازمي وأمانة سر مبارك العنبر حكم أول درجة بحبس مستأنفين وقضت ببراءتهما من التجمهر وتعريض وسائل النقل للخطر بكرزكان، وكانت محكمة أول درجة قضت بحبس ثلاثة متهمين لمدة 3 سنوات، فيما برّأت المحكمة المستأنف الثالث في وقت سابق.

وقالت المحكمة في حيثيات الحكم إنه باستعراض وقائع الدعوى وظروفها ترى المحكمة أن الأدلة القائمة في الدعوى من قبل المستأنفين قد أحاطها الشك فأصبحت غير صالحة لأن تكون أدلة ثبوت تركن إليها المحكمة في اطمئناها أو تعول عليها في إدانتهما إذ عدل أحد المستأنفين عن إقراره بالتحقيقات وقال إن اعترافه كان تحت وطأة الإكراه، وتشكك المحكمة في صحة هذا الإقرار ولا تعول عليها لإدانة المتهم.

وقال المتهم إن الضابط الذي قبض عليه جعله يمسك طفاية حريق ثم أبلغه أن بصماته عليها وأنه سوف يدخله في قضية أخرى إن لم يعترف عن هذه القضية وعليه خاف واعترف باشتراكه فيها وهذا خلاف الحقيقة وقال إنه وقت الواقعة كان في العمل.

النيابة العامة وجهت للمستأنفين برفقة من بُرِّئ سابقاً أنهم في 12، فبراير/ شباط 2015 أولاً اشتركوا وآخرين في تجمهر، ثانياً عرضوا عمداً وسائل النقل الخاصة والعامة للخطر 145.

| 375 كذلك، عدلت محكمة الاستئناف العليا في 9 مايو/ آيار، عقوبة 6 مستأنفين من سجنهم 3 سنوات إلى سنتين، فيما أيدت عقوبة مستأنفين بسجنهما 3 سنوات، بقضية إشعال حريق وتجمهر بمنطقة سلماباد.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1238867.html وسط البحرينية، .http://www.alwasatnews.com/news/1238867.html

http://www.alwasatnews.com/news/1238868.html ، صحيفة الوسط البحرينية،

وأدانت المحكمة المتهمين لأنهم في 27 ديسمبر/ كانون الأول 2014 أشعلوا عمداً وآخرين مجهولين حريقاً والذي من شأنه تعريض حياة الناس والأموال للخطر تنفيذاً لغرض إرهابي، كما اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مكون من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام، وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها 146.

| 376 فيما قضت محكمة الاستئناف العليا في 9 مايو/ آيار، باعتبار معارضة متهم كأن لم تكن؛ أي سجنه 3 سنوات. وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى حكمت على 13 متهماً في قضية تضم 14 متهماً بالتجمهر والحرق الجنائي في المنامة مقابل مبنى وزارة الداخلية، بالسجن 3 سنوات، بينما برأت متهماً واحداً مما نسب إليه.

وكانت النيابة العامة وجهت للمتهمين تهمة إشعال حريق في إطارات من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وتهمة التجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، وقد أنكروا ما نسب إليهم آنذاك 147.

[377] كذلك، قضت محكمة الاستئناف العليا في 9 مايو/ آيار، باعتبار معارضة متهم محكوم بالسجن 3 سنوات كأن لم تكن، وتعديل عقوبة آخرين من سجنهما 3 سنوات إلى 6 أشهر بقضية حرق. وكانت محكمة الاستئناف العليا الجنائية الدائرة الأولى، قضت الإثنين 24 فبراير/ شباط 2014، في الطعن بالاستئناف المرفوع من النيابة العامة في قضية حرق جنائي، وبإجماع الآراء بقبول استئناف النيابة العامة شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف الصادر ببراءة 3 متهمين، ومعاقبة كل منهم بالسجن لمدة 3 سنوات.

وأسندت النيابة العامة لثلاثة متهمين بأنهم أشعلوا عمداً حريقاً من شأنه تعريض حياة الناس والأموال للخطر، وقدمتهم إلى المحكمة الكبرى الجنائية، والتي قضت بتاريخ سابق ببراءة المتهمين مما هو منسوب إليهم، فطعنت النيابة العامة في الحكم بطريق الاستئناف أمام المحكمة الاستئنافية العليا لثبوت التهمة في حق المتهمين، بناءً على ما أوردته من أسباب لاستئنافها، وقضت

http://www.alwasatnews.com/news/1238869.html ، صحيفة الوسط البحرينية

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1238870.htm محيفة الوسط البحرينية،

المحكمة الاستئنافية العليا بإلغاء الحكم الصادر بالبراءة، والقضاء بإدانة المتهمين وسجنهما على نحو ما سلف148.

| 378 كما حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 10 مايو / آيار، برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين، أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان بالسجن 7 سنوات على 12 متهما بالهجوم على مركز شرطة سترة بالمولوتوف ووضع هيكل محاك لأشكال المتفجرات، وبالسجن 3 سنوات على متهمين لم يتما الثامنة عشرة، وألزمتهم جميعا بأداء 212.5 دينارا قيمة التلفيات التي أحدثوها بمركز الشرطة، وأمرت المحكمة بمصادرة العبوة الوهمية وبقايا عبوات المولوتوف.

وقضت المحكمة بالسجن 7 سنوات على المتهمين من الأول حتى السادس ومن الثامن حتى الحادي عشر والثالث عشر والرابع عشر، وبالسجن 3 سنوات على كل من السابع والثاني عشر.

وأسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم في 22 سبتمبر/ أيلول 2016 بدائرة أمن محافظة العاصمة، وضعوا وآخرين مجهولين نموذجا محاكيا لأشكال المتفجرات على الطريق العام، وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابي، كما أتلفوا وآخرين مجهولين عمدا أملاكا عامة بأن أحدثوا تلفيات في مركز شرطة سترة بقصد إلقاء الرعب وإثارة الفتنة، وترتب على ذلك جعل حياة الناس وأمنهم في خطر، وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابي، ووجهت النيابة للمتهمين الاشتراك في تجمهر مستخدمين العنف لتحقيق غايتهم، وحيازة مولوتوف 149.

- 379 وفي محاكمة غير عادلة تم توظف قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية بصورة غير متكافئة؛ حكمت محكمة الاستئناف العليا في 12 مايو/ آيار برئاسة القاضي الشيخ محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله، في القضية المعادة من محكمة التمييز وبإجماع آراء أعضاء المحكمة، بقبول الاستئناف المقام من ماهر عباس شكلاً وتأييد حكم الإعدام بحقه، بقبول الاستئناف المقام من فؤاد على فضل وفاضل عباس وبتأييد حكم المؤبد بحقهما، وبمعاقبة كل من: محمد عباس

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1238871.html محيفة الوسط البحرينية،

http://www.alwasatnews.com/news/1239235.html ، صحيفة الوسط البحرينية

أحمد، وفلاح على فضل، وإبراهيم عبدالله شبيب، وعيسى عبدالله، وخليل إبراهيم القصاب، ومرتضى عباس أحمد؛ بالسجن 10 سنوات.

- 380 كذلك، وضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب، عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 11 مايو / آيار، برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، طفلاً بحبسه 6 أشهر بواقعة تجمهر ووضع عبوة وهمية بمنطقة عالى وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وأدانت المحكمة المتهم (16 سنة) لأنه في 17 ديسمبر/ كانون الأول 2016 وضع وآخرين مجهولين في مكان عام هيكلاً محاكياً لأشكال المتفجرات وذلك تنفيذاً لغرض إرهابي، كما اشترك وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي تجمعوا من أجلها 150.

[381] في المقابل وضمن سياسة الإفلات من لعقاب وغياب الفاعلية في محاسبة منتهكي حقوق الانسان؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الثالثة في 11 مايو/ آيار برئاسة راشد بن أحمد آل خليفة وعضوية القاضيين أيمن مهران ووليد العازمي وأمانة سر مبارك العنبر بقبول المعارضة شكلاً وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف بقضية شرطى متهم بضرب موقوف، والقضاء مجدداً بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف وأمرت بوقف تنفيذ العقوبة لثلاث سنوات تبدأ من تاريخ إصدار الحكم.

وكانت محكمة أول درجة حكمت بحبس الشرطي لمدة 3 أشهر، فلم يقبل الحكم وطعن عليه بالاستئناف إلا أن المحكمة الاستئنافية حكمت غيابياً بسقوط الحق في الاستئناف لأنه لم يمثل أمام المحكمة لتنفيذ العقوبة المقيدة للحرية ولم يتقدم قبل ذلك للتنفيذ كون العقوبة واجبة النفاذ.

وجهت النيابة العامة للمتهم أنه في 17 سبتمبر/ أيلول 2015 حال كونه موظفاً عاماً شرطياً بإدارة الإصلاح والتأهيل اعتدى بالضرب على سلامة جسم المجنى عليه الموقوف بالإدارة ولم يفض الاعتداء إلى مرضه أو عجزه عن القيام بأعماله الشخصية مدة تزيد عن 20 يوماً.

وكان المجنى عليه (20 سنة) ذكر أنه وحال كونه معتقلا في سجن الحوض الجاف قام أفراد الشرطة بتقييد حركته بواسطة «الهفكري» على يديه ووضع رأسه على الأرض فقام أحد الشرطة بدهس رأسه بواسطة رجله ثم ركله على رأسه، وقال الشرطي المتهم إن الموقوف كان يحرّض النزلاء على العصيان فتم جلبه لمكتب الإدارة وطلب منه تقييد حركته فأخذ الموقوف يقاومه إلا أنه استخدم معه القوة ووضع «الهفكري» على يديه من الخلف وكأنه دون قصد منه قام بوضع رجله على رأس المجنى عليه لكيلا يتحرك 151.

- 382 في 10 مايو / آيار، قال جيمس لينش، مدير البرامج في منظمة العفو الدولية، في مقال له نشره موقع يورونيوز، إنّ ''اختيار الفيفا للبحرين، وهي بلد ترتبط فيه كرة القدم ارتباطًا وثيقًا بالسّياسة والاحتجاجات، لاجتماعات مجلس الفيفا هذا الأسبوع، قد يثير التّعجب'، ولفت لينش إلى أنّه كان من المتوقع أن يشهد اجتماع الفيفا -الذي انعقد في البحرين- نقاشًا حول سياسة جديدة في مجال حقوق الإنسان، يجب أن توضح بالتّفصيل ما الذي تعده الفيفا لتغيير نهجها. لكن "السّؤال هو، ما إذا كانت الفيفا مستعدة فعليًا للوفاء بالتزامها المعلن في مجال حقوق الإنسان''.

وأشار لينش إلى أنّ "اتخاذ موقف من أجل حقوق الإنسان يعني أكثر من كلمات لطيفة أو سياسات متفق عليها"، مضيفًا أنّ ذلك "يعني استخدام رأس المال السّياسي وفرض ضغط فعلى على الحكومات لوقف انتهاكات حقوق الإنسان،

المتعلقة بعملياها لكن الخارجة عن السيطرة المباشرة للفيفا"، وأضاف لينش أنّه "بعد مرور ستة أعوام على الانتفاضة، فإن البحرين على حافة أزمة في مجال حقوق الإنسان"، وأن ذلك من غير المرجح يزعج مندوبي الفيفا، ولفت إلى أنّه "في حال حاول أي من البحرينيين إقامة احتجاج سلمي، قد يجدون أنفسهم مُعتقَلين أو تتم تفرقتهم بعنف من قبل قوات الأمن -وقد تم فرض حظر على الاحتجاجات في العاصمة منذ العام 2013".

وأشار لينش إلى أنّه "في حال غرد البحرينيون للفيفا لإثارة قضاياهم، فقد يجدون أنفسهم وراء القضبان'' كما حصل في حالة المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب، المسجون منذ العام 2016 على خلفية تغريداته ومقالاته التي تنتقد سجل السلطات في مجال حقوق الإنسان، ولفت لينش إلى أن الحكومة البحرينية "تنظر إلى الانتقادات، أو حتى احتمال وجودها، على أنّه أمر يجب أن تخشاه "، مشيرًا إلى منع السّلطات البحرينية لأحد موظفي الفيفا من دخول أراضيها للمشاركة في اجتماع الفيفا.

وقال لينش إن الفيفا فوضت العام الماضي الخبير في مجال حقوق الإنسان، جون يروجي، لكتابة تقرير عام لمراجعة نهجها، وأعلنت لاحقًا أنّها ستتمسك باحترام حقوق الإنسان كجزء من كل نشاطاتها، واستخدام نفوذها لمعالجة مخاطر حقوق الإنسان بالشكل الذي تنتهجه لمتابعة مصالحها التّجارية، مضيفًا أنّ هذا يشكل التزامًا دراماتيكيًا فيما يخص منظمة معروفة بحماسها التّجاري 152.

- 383 في إطار استهداف الناشطين وعائلاتهم، قال الناشط المقيم في بريطانيا عيسي العالي، إن السلطات البحرينية اعتقلت والده في 12 مايو/ آيار، وقد استدعت والدته بسبب مشاركته في اعتصام في لندن أثناء زيارة ملك البحرين لبريطانيا لحضور سباق للفروسية.

وقال العالى عبر حسابه على شبكة التواصل الاجتماعي تويتر أنه تلقي اتصالاً من هاتف والده عندما كان متواجدا في مركز الشرطة، حيث تحدث إليه وطلب منه عدم المشاركة في التظاهرة ضد ملك البحرين.

وأضاف "منذ اتصاله الأخير عند الساعة 12 ظهراً، انقطعت أخباره، ولا يستبعد

^{152.} Euronews, http://www.euronews.com/201710/05//fifas-chance-to-show-. ترجمة صحيفة مرآة البحرين, they-put-people-ahead-of-money-is-now-view, ترجمة صحيفة مرآة البحرين.

أن يتعرض لأي سوء"، مشيرا إلى أن عائلته تعرضت سابقاً لمثل هذه التصرفات الانتقامية في أبريل الماضي حيث استدعى والده وقيل له "'بأنك ستتعرض للسجن إذا لم يتوقف ابنك عن نشاطه في لندن" على حد قوله.

إ 384 في ذات السياق، اعتقلت السلطات الأمنية في 13 مايه /أيار، والد الناشط الحقوقي البحريني المسقطة جنسيته يوسف الحوري، وقال يوسف المحافظة، نائب رئيس مركز البحرين آنذاك في تغريدة عبر حسابه على شبكة التواصل الاجتماعي تويتر إن السلطات طلبت من والد الحوري أن يتصل بابنه من مركز الشرطة.

يوسف الحوري هو ناشط حقوقى مقيم في ألمانيا ومن بين الناشطين المسقطة جنسيتهم بسبب نشاطهم الحقوقي والسياسي، وتمت معاقبة عائلته ضمن عقاب السلطات البحرينية للنشطاء والمعارضين المتواجدين بالخارج، عن طريق استهداف عائلاتهم، الأمر الذي ينطبق على والدة زوجة الناشط الحقوقي المسقطة جنسية السيد أحمد الوداعي، التي تم اعتقالها وإحالتها للمحاكمة بسبب نشاطه الحقوقي.

| 385 | ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ حكمت المحكمة الجنائية العليا في 12 مايو/ آيار، برئاسة محمد بن على آل خليفة، وأمانة سر ناجي عبد الله، بتأييد حكم أول درجة بقضية ضرب ملازم أول وتجمهر وشغب، بسجن ثلاثة مستأنفين لمدة ثلاث سنوات، وأمرت المحكمة بمصادرة المضبوطات.

وكانت محكمة الدرجة الأولى عاقبت المستأنفين الثلاثة؛ لأنهم في 13 فبراير/ شباط 2015، اعتدوا وآخرين مجهولين على سلامة جسم شرطي، واشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من 5 أشخاص، وحازوا عبوات مولوتوف153.

| 386 كما حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة (الاستئنافية) في 12 مايو / آيار، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين محسن مبروك ومعتز أبو العز، وأمانة سر يوسف بوحردان، باعتبار معارضة متهمين كأن لم تكن، وتأييد الحكم المعارض فيه لمتهم ثالث محكوم عليهم بالحبس 3 و 5 سنوات.

http://www.alwasatnews.com/news/1239838.html ، صحيفة الوسط البحرينية

وعاقبت المحكمة المتهمين؛ لأنهم في 14 فبراير/ شباط 2016، أشعلوا عمدا وآخرين مجهولين حريقا في منقولات، كان من شأنه تعريض حياة الناس والأموال للخطر.

وتشير تفاصيل الواقعة، وفق هيئة الادعاء وكما ابلغ بما ملازم أول، إلى أنه بيوم الواقعة وأثناء ماكان على واجب عمله، ورده بلاغ عن وجود حريق بمنطقة كرزكان، وعلى الفور توجه إلى المكان، وشاهد 4 أشخاص يقومون بدفع إطارات ويحملون دبتي بترول، وعند مشاهدتهم الدورية لاذوا بالفرار، وقام باللحاق بالمتهم الأول والذي دخل أحد المنازل فتم القبض عليه 154.

| 387 | قالت الناشطة الحقوقية ابتسام الصائغ إن سيارتما احترقت فجر يوم الإثنين 15 مايو/ أيار، وذلك بعد أيام من هجمة واسعة شنتها صحف ومؤسسات شبه حكومية عليها.

وقالت الصائغ عبر حسابها على الانستقرام "تفاجأت وأنا استعد لصلاة الفجر بحريق يشب في سيارتي، وأضافت "خلال انتظار وصول رجال الدفاع المدني...، الذين تأخروا قليلا بسبب عدم استطاعتهم معرفة طريق الوصول كما أفاد رجل المطافئ، ازداد لهيب النار وحجمه وأصوات قوية تصدر من آثار انفجار الإطارات وخزان الوقود حتى احترقت السيارة بأكملها وتم اطفاؤها وفحصها من قبل الدفاع المدني الذين أفادوا أن سبب الحريق ماس كهربائي، وتابعت الصائغ "الغريب أن حوادث حريق السيارات ازدادت خلال هذه الفترة ومازلنا في الشهر الخامس".

من جهتها قالت الداخلية عبر حسابها على تويتر إن "الدفاع المدني يخمد حريقا اندلع بسيارة في منطقة جدعلى، والمعلومات الأولية تشير إلى أن سبب الحريق ماس كهربائي".

وكانت سيارة خليل المرزوق وهو قيادي في المعارضة ونائب سابق قد احترقت الأحد 7 مايو/ أيار 2017 ومعها أجزاء من الواجهة الخارجية للمنزل، وادعت السلطات أيضا أن سبب الحريق ماس كهربائي.

| 388 أطلقت منظمة العفو الدولية في 15 مايو/ أيار، نداءً للإفراج عن المعتقل نزار القارئ، مشيرة إلى تعرضه للتعذيب أثناء احتجازه، وقالت المنظمة في بيان إن

قوات مدنية اعتقلت في 5 مايو/ أيار 2017، عضو جمعية الوفاق نزار القارئ، وتم حرمانه من النوم وتقييد يديه من الخلف، ولفتت المنظمة إلى أنه لم يحصل على حقه في الوصول إلى محام.

وذكرت أنه تم توجيه تهمة التجمهر في الدراز إلى القارئ، غير أنه اتصل بعائلته في الثامن من الشهر ليبلغهم أن إدارة التحقيقات الجنائية تحقق معه حول "أمر كبير"، وطلب منهم إحضار ملابس له بالإضافة لأدويته حيث يتعالج من أمراض الربو وارتفاع ضغط الدم، وأضافت المنظمة أنه في 14 مايو اتصل بعائلته وكان بجواره شخص يملي عليه ما يقول، وأشارت إلى أنه قال مرارا إنه بريء، وطلب من عائلته أن يدفنوه بجوار اخته، وعندما سألوه عما إذا تعرض للتعذيب انقطع الخط، وقد عبرت منظمة العفو الدولية عن خشيتها من تعرض القارئ للتعذيب، وطالبت بالإفراج عنه 155.

- 389 في 15 مايو/ أيار، نشرت صحيفة الوسط بيان لعائلة الشاب الموقوف السيد فاضل عباس، والذي تعرض للاختفاء القسرى؛ طالبت فيه تمكينها من زيارته والاطمئنان عليه، مبديةً قلقها الشديد على سلامته، خصوصاً أنه مضى على توقيفه أكثر من 225 يوماً، أي أكثر من 7 أشهر ونصف الشهر، من دون أن تحصل العائلة على زيارة واحدة له، حسب قولها، حيث كانت آخر مرة شاهدته فيها هي يوم اعتقاله في سبتمبر/ أيلول 2016.

وقالت العائلة: "عرفنا منذ أيام أن ابننا سوف يتم تحويله على القضاء العسكري، غير أن هذا الأمر لا يستوجب حرمانه من زيارة أهله قرابة تمانية أشهر منذ اعتقاله، أو حتى منعه من توكيل محام لغاية اليوم"، وأضافت العائلة أنه "لحد الآن لم يتم تمكين محاميه من أخذ الوكالة منه، للحضور في جلسات التحقيق، كما لم يتم عرضه على النيابة العامة حتى الآن، رغم مرور كل هذه الأشهر على توقيفه، فمنذ اعتقاله وهي آخر لحظه رأت عائلته وجه ابنها ومن حينها لم نستطع رؤيته وهذه المدة ليست قصيرة بل طويلة وطويلة جداً تنهد من قلقها جبال فما بال قلب أمه وأبيه".

وأفادت العائلة أن "ابنها فاضل، وهو من سكنة مدينة حمد، تم توقيفه فجر يوم

^{155.} منظمة العفو الدولية،

26 سبتمبر/ أيلول 2016، وقد اتصل في الأيام الأولى من توقيفه بالعائلة، إلا أنه لم يعاود الاتصال بما مجدداً إلا بعد 55 يوماً، وقد بلغ مجموع اتصالاته لنا خمسة اتصالات فقط خلال 225 يوماً، وقد مضى على اتصاله الأخير أكثر من شهرين وكان ذلك في 28 فبراير/ شباط 2017، دون أن يجدّد الاتصال بنا، وقد بدا صوته ضعيفاً في آخر اتصالين، لذلك ازداد قلقنا عليه كثيراً".

وواصلت: "حصلنا على عدة تصريحات للزيارة من النيابة العامة، إلا أننا في كل مرة نواجه بأن الجهات الأمنية تؤجل الزيارة له، بدعوى استكمال التحقيقات معه، لأن أمر القبض عليه صادر عن نيابة القضايا الإرهابية، بحسب ما تم إخبارنا، ويتم وعدنا بأنهم سيقومون بالاتصال بنا لاحقاً لترتيب موعد للزيارة إلا أن ذلك لم يحصل".

وأضافت "منذ سبعه شهور ونصف الشهر لم يبق باب إلا وطرقته العائلة لكي نكتشف خبراً واحداً عن ابننا، فنحن نراجع النيابة العامة والتحقيقات والحوض الجاف بشكل أسبوعي مستمر لكن دون جدوى، وقد راجعنا الأمانة العامة للتظلمات بوزارة الداخلية، وكان ردها أنما لا تستطيع التدخل في الموضوع كون أمر القبض صادراً عن النيابة المذكورة، رغم أن القانون لا يمنعها من التدخل حتى في مثل هذه الحالات، ويوجّب عليها متابعة الموضوع، والتأكد من إجراءات التوقيف وسلامتها قانونياً. وكذلك توجهنا إلى المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لمعرفة مصير ابننا وأين يوجد الآن إلا أننا لم نحصل على ذلك للآن رغم مرور كل هذه الأشهر، كما توجهنا إلى النيابة العامة أكثر من مرة، من أجل أن نعرف مصيره دون فائدة ".

وطالبت العائلة في ختام تصريحها الجهات المعنية بـ "الكشف عن مصير ابننا وعرضه على طبيب إذا كانت حالته تحتاج إلى ذلك، لأننا قلقون جداً على سلامته، وندعوهم للسماح لنا بزيارته في أقرب وقت ممكن، وتمكين محاميه من الحضور معه في جلسات التحقيق، إن وجدت "156.

| 390 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب ومع غياب الأدلة، أيّدت محكمة الاستئناف العليا السادسة في 15 مايو / آيار، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين

ضياء هريدي وصلاح رزق، وأمانة سر يوسف بوحردان، حبس طفل (16 سنة) 3 سنوات؛ لوضعه جسما محاكيا للمتفجرات، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وأدانت المحكمة الطفل ذو 16 عاماً لأنه في 22 سبتمبر/ أيلول 2014، وضع وآخرين مجهولين نماذج محاكية لأشكال المتفجرات والمفرقعات في الطريق العام.

وتعود تفاصيل الواقعة -وفق هيئة الادعاء- إلى قيام المتهم بوضع هيكل محاك لأشكال المتفجرات على شارع الشيخ سلمان، بالقرب من وكالة للسيارات، وقالت السلطات الأمنية إنها توصلت للمتهم عن طريق التحريات 157.

-391 فيما يتعلق بمحاكمة الناشط الحقوقي نبيل رجب، قررت المحكمة الصغرى الجنائية الثالثة في 15 مايو/ آيار، برئاسة القاضى جابر الجزار وأمانة سر حسين يوسف، تأجيل قضية الناشط الحقوقي نبيل رجب، والمتهم فيها ببث وإذاعة أخبار وبيانات وشائعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية لمملكة البحرين، إلى جلسة 30 مايو/ أيار 2017، لعرض الأقراص المدمجة ومشاهدة الفيديو محل التداعي، مع التصريح للدفاع بالالتقاء مع المتهم في مكان تواجده بمحبسه.

وخلال الجلسة لم يحضر رجب، وقدم رجل أمن من الجهة الخاصة بتوقيفه كتاباً خطياً (رسالة) بأنه متواجد في المستشفى للعلاج.

وحضر عنه المحاميان جليلة السيد ومحمد الجشي، كما تواجد في الجلسة ممثلون عن سفارات أجنبية وممثلتان عن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وركزت هيئة الدفاع خلال الجلسة على الوضع الصحى لموكلها، وقال: "لقد ورد تقريران أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الانجليزية وقاما بترجمته (تم تسليم نسخة من الترجمة للمحكمة والنيابة) والذي يتحدث بأن رجب به جرح مفتوح أسفل الظهر، كما أنه ومنذ توقيفه يعاني من كثرة الأمراض بسبب قلة المناعة لديه"، وطالبت هيئة الدفاع بالتعرف أكثر على حالته الصحية وخصوصاً مساعد وزير الخارجية عبدالله الدوسري قال من خلال الصحف المحلية بخصوص نبيل رجب: "تم إرسال عينة الفحص الطبي الخاصة برجب إلى ألمانيا على نفقة الدولة"، وعليه فإنهم كهيئة دفاع يودون معرفة نتائج تلك العينة.

http://www.alwasatnews.com/news/1240807.html ، محيفة الوسط البحرينية،

وأضافت هيئة الدفاع أن مكان توقيفه لا يتناسب مع ما يعانيه من مرض، وجددت هيئة الدفاع طلب إخلاء سبيل موكلها، واستدعاء الطبيب المعنى لمناقشته عن حالته الصحية، كما قالت هيئة الدفاع للمحكمة أنها تلقت اتصالاً قبل الجلسة من موكلها الذي أبلغها بمنعه من الاتصال، في المقابل طلبت المحكمة من هيئة الدفاع كتابة خطاب بذلك لكي يمكنها الالتقاء به 158.

ويحاكم رجب في هذه القضية على خلفية مقابلات أجراها مع وسائل إعلام أجنبية عن الوضع الحقوقي في البحرين، فضلاً عن القضية الأخرى على خلفية تغريدات انتقد فيها الحرب التي تشنها السعودية على اليمن، وتغريدات أخرى تحدثت عن تعذيب المعتقلين في سجن جو إبان أحداث 10 مارس/آذار 2015.

-392 في القضية الأخرى التي عقدت بعد يوم واحد الموافق 16 مايو/ آيار، قررت المحكمة الكبري الجنائية برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين محسن مبروك ومعتز أبوالعز، وأمانة سر يوسف بوحردان، إرجاء القضية إلى جلسة 14 يونيو/ حزيران 2017؛ للاستماع لضابط التحريات.

وقد كررت هيئة الدفاع عن نبيل رجب طلباتها إلى المحكمة التي وجهتها قبل يوم إلى المحكمة الأخرى، مؤكدةً أن رجب يحتاج للمكوث في المستشفى من 4 إلى 6 أسابيع، وذلك وفق ما ذكره الطبيب الاستشاري المتابع لحالته الصحية.

ولم يحضر رجب الجلسة، إذ قدم رجل أمن من الجهة الخاصة بتوقيف رجب كتاباً خطياً من رجب يفيد بأنه متواجد في المستشفى للعلاج لأكثر من شهر ويصعب عليه الحضور، بسبب جرح غائر في ظهره، وأنه ينيب محاميه بالحضور عنه.

وأضافت هيئة الدفاع "التقرير ذكر بأن رجب لايزال منوما، ويخضع للعلاج والتداوي اليومي بالإضافة إلى المضاد الحيوي، ويحتاج للاستمرار بالتداوي اليومي مع التعقيم لمد تتراوح بين 4 إلى 6 أسابيع بحسب رأي الاستشاري المتابع لحالته الصحية ". وحضر عنه المحاميان جليلة السيد ومحمد الجشي، كما حضر شاهد الإثبات، كما تواجد في الجلسة ممثلون عن سفارات أجنبية وممثلة عن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان 159.

http://www.alwasatnews.com/news/1241135.html ، صحيفة الوسط البحرينية،

http://www.alwasatnews.com/news/1241512.html ، صحيفة الوسط البحرينية،

| 393 | أطلقت منظمة العفو الدولية حملة عالمية في 17 مايو / آيار، للاعتراف بالمدافعين عن حقوق الإنسان وحمايتهم، مؤكدة أنهم يتعرضون لموجة اعتداءات وهجمات لا نظير لها، وفي تقرير جديد تحت عنوان "المدافعون عن حقوق الإنسان تحت وطأة التهديد: انكماش الساحة أمام المجتمع المدني"، نشر بالتزامن مع انطلاق الحملة الجديدة، قالت المنظمة إن الدفاع عن حقوق الإنسان بات عملاً مفضياً إلى الهلاك بصورة مطردة" كما "أن زعماء المجتمعات المحلية والمحامين والصحافيين وغيرهم من المدافعين عن حقوق الإنسان حول العالم يواجهون الاضطهاد والترهيب والعنف بمستويات لم يسبق لها مثيل".

وقال سليل شيتي، أمين عام منظمة العفو الدولية إن "من يجرؤون على اتخاذ موقف انتصارا لحقوق الإنسان يتعرضون للاعتداء على نطاق آخذ في الاتساع على نحو مثير للقلق؛ حيث يواجهون قمعاً يشمل: المضايقة، والترهيب، وحملات التشويه، وسوء المعاملة، والاحتجاز غير القانوني. بل إنهم يتعرضون للقتل، لا لشيء سوى مناصرتهم للحق".

وقد ورد اسم البحرين بين عدد قليل من البلدان، التي ميّزها التقرير وضرب بما مثالا على تنامى موجة الاعتداءات والهجمات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، إذ أشار التقرير فيما يتعلق بعملية الرقابة على المدافعين عن حقوق الإنسان سواء عبر الإنترنت أو غيرها ونموها حول العالم، إلى أن "النشطاء البحرينيين في المنفى يتعرضون للمتابعة من جانب حكومتهم باستخدام برامج التجسس الإلكترونية "، مشيرا إلى أن الرقابة ليست إلا وسيلة لثني الناس عن ممارسة حقوقهم في تكوين الجمعيات والتعبير، أو منعم عنها.

وفيما يتعلق بالتمويل الأجنبي للمنظمات الحقوقية والمدافعين عن حقوق الإنسان، أوردت المنظمة اسم البحرين مثالاً بارزاً على البلدان التي يحظر فيها كافة أشكال التمويل الأجنبي، مشيرة إلى أن الإعلان العالمي المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان يؤكد الحق في "التماس وتلقى واستخدام الموارد لتعزيز وحماية حقوق الإنسان"، وهو الحق الذي قالت إنه يتعرض للعدوان، إذ "تقوم الدول في كافة أنحاء العالم بوضع وتطبيق قوانين مقيدة على نحو مطرد تحكم الحصول على التمويل لمنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المصادر الأجنبية والدولية" كما ورد اسم البحرين في باب حظر تسجيل المنظمات والجمعيات أو إلغاء تسجيلها، إذا قال التقرير إن المنظمات غير الحكومية في البحرين، لا تستطيع "العمل بعيدا عن التدخل الحكومي؛ ولذلك يفضل الكثير منها عدم التسجيل بسبب قانون المنظمات غير الحكومية بالغ التقييد، الذي يخول السلطات صلاحية التدخل المباشر في الشؤون والأنشطة الداخلية للمنظمات غير الحكومية" مضيفا أنه "تم حظر المنظمة الرئيسية غير الحكومية التي كانت تعمل في مجال حقوق الإنسان عام 2004، وهي مركز البحرين لحقوق الإنسان".

ودعت منظمة العفو إلى المشاركة في الحملة تحت شعار "دافعوا عن الشجعان"، وقالت إننا "الآن بحاجة أكثر من أي وقت مضى إلى أناس قادرين على التصدي بشجاعة للظلم ولمن يقوضون أركان حقوق الإنسان في مقابل الوعود الزائفة بتحقيق الأمن والرخاء "1600.

| 394 مساء السبت 20 مايو/ أيار، عمت البحرين تظاهرات عديدة شارك فيها الآلاف، وذلك قبل انعقاد جلسة جديدة من محاكمة الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسى قاسم، إذ خرج المتظاهرون إلى الشوارع في العشرات من المناطق ورددوا هتافات تؤكد على استعدادهم للتضحية دون آية الله قاسم، رافعين صوراً للشيخ عيسى قاسم.

وفي الدراز، حيث يحيط آلاف المعتصمين بمنزل قاسم، شهدت ساحة الاعتصام حضورا كبيرا، وردّدوا شعارات به "الروح والدم نفديك يا فقيه"، وكان عشرات المعتصمين قد كتبوا وصاياهم للتعبير عن رغبتهم في الموت في الأزقة المحيطة بمنزله المكتظة بالنساء والرجال منذ إسقاط الجنسية عنه.

| 395 في صباح اليوم الأحد 21 مايو/ آيار، قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة برئاسة القاضى على الظهراني، بالحبس لمدة سنة بحق آية الله الشيخ عيسى قاسم أحمد قاسم وحسين القصاب وميرزا الدرازي مع وقف التنفيذ لمدة 3 سنوات، وذلك في القضية المتعلقة بجمع أموال الخمس الشرعية التي صنفتها النيابة العامة أنها جمع أموال من دون ترخيص.

كما فرضت المحكمة غرامة 100 ألف دينار عن كلّ متهم في القضية، إلى جانب

[.]https://www.amnesty.org/en/get-involved/brave منظمة العفو الدولية،

مصادرة المبلغ المودع في حساب آية الله قاسم والبالغ 3 ملايين و 367 ألف و 301 ديناراً بحرينياً، ومصادرة العقارين المسجلين للشيخ عيسى قاسم.

وعن التهمة الثانية الموجهة للثلاثة، بأهم جمعوا أموالاً للأغراض العامة من دون الحصول على ترخيص، قضت المحكمة بغرامة وقدرها ألف دينار بحريني لكل متهم في القضية 161.

| 396 شهدت البحرين الأحد 21 مايو/ أيار، تظاهرات غاضبة تنديدا بإدانة محاكمة الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ عيسى قاسم بتهمة إدارته فريضة الخمس الشرعية الخاصة بالغالبية من المسلمين الشيعة.

وقد تظاهر الآلاف في عشرات المناطق والقرى الشيعية، وردد المتظاهرون شعارات رافضة لسياسة الحكومة، وداعمة للشيخ عيسى قاسم، وحذّر المتظاهرون من ارتكاب الحكومة مزيدا من الخطوات التصعيدية بحق آية الله قاسم.

واستخدمت القوات الأمنية القوة ضد عدد من هذه التظاهرات، وأطلقت الرصاص الانشطاري وقنابل الغاز المسيل للدموع على المتظاهرين، ما أدى لإصابة عدد منهم.

وفي الدراز، حيث يعتصم الآلاف حول منزل قاسم، سارت تظاهرة حاشدة جابت المنطقة، وأكد المعتصمون استمرارهم في الاعتصام، بينما اتصلت الداخلية برؤساء مآتم وطلبت مساعدتهم في فك الاعتصام.



161. لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع محاكمة الشيخ عيسى قاسم.

| 397 ضمن مسلسل محاكمة المحتجين والمشاركين في التظاهرات، قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 23 مايو/ آيار، برئاسة القاضي علي خليفة الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، ببراءة متهم وحبس 11 آخرين ما بين سنتين و3 سنوات بتهمة الحرق والتجمهر وتعريض وسائل النقل الخاصة للخطر.

وأسندت النيابة العامة للمتهمين جميعاً أنهم في 24 أغسطس/ آب 2016، أشعلوا عمداً وآخرين مجهولين حريقاً في الإطارات كان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، كما أنهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وحازوا وأحرزوا عبوات مولوتوف، كما عرضوا وآخرين عمداً سلامة وسائل النقل الخاصة للخطر، وأخيراً أتلفوا وآخرين عمداً أجزاء من دورية شرطة والمملوكة لوزارة الداخلية.

وذكرت المحكمة في حيثيات الحكم أن المتهمين الثاني والرابع والسابع والتاسع والعاشر قد بلغوا الخامسة عشرة ولم يتموا الثامنة عشرة من عمرهم فقد توافر بحقهم عذر مخفف عملاً بالمادتين 70 و 71 من قانون العقوبات البحريني 162.

كما قضت المحكمة ذاتها، بحبس متهم لمدة 3 سنوات وبسجن الآخر ذات المدة لوضعهما قنبلة وهمية، وتزعم السلطات الأمنية أن المتهمين قاما في 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016، بصنع جسم وهمي لأشكال المتفجرات عبارة عن أنابيب كارتونية وأعواد ثقاب وأسلاك كهربائية وشريط لاصق مغطاة بكيس نايلون أسود بقصد بث الرعب في نفوس المواطنين والمقيمين وزعزعة الاستقرار والإخلال بأمن المملكة.

وقالت المحكمة في حيثيات حكمها إن المتهم الأول أتم الخامسة عشرة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة فقد توافر في حقه عذر مخفف.

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1243335.html محيفة الوسط البحرينية، 162

|398 نشرت وزارة الداخلية في 23 مايو/ آيار، خبراً في الصحف البحرينية ما أسمته مرئياتها على مشروع بقانون بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات قبل النظر فيه من قبل مجلس النواب، والذي مرره في وقت لاحق، والذي يسمح بنشر صور المتهمين، بعد الحصول على إذن من النيابة العامة، ومن أنه لا يخالف القانون المحلى ولا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وتألف الاقتراح بقانون بخصوص الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات الصادر بالمرسوم رقم (15) لسنة 1976، فضلاً عن الديباجة من مادتين الأولى منه مادة موضوعية تتعلق باستبدال نص البند (5) من المادة (246) من قانون العقوبات بنص جديد يعاقب كل من نشر أسماء أو صور المتهمين قبل صدور حكم نهائي في الدعوى ومعاقبة كل من تعاون مع وسائل الإعلام الأجنبية بتزويدها بأسماء وصور المتهمين، والمادة الثانية مادة تنفيذية.

وقالت وزارة الداخلية: نصت المادة رقم (20/ج) من الدستور على أن "المتهم برىء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية لممارسة حق الدفاع في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة وفقاً للقانون"، ونصت المادة رقم (246/5) من قانون العقوبات على معاقبة من نشر بإحدى طرق العلانية ''أسماء أو صور المتهمين قبل صدور حكم نهائي في الدعوى ودون الحصول على إذن من النيابة العامة، أو المحكمة المختصة بحسب الأحوال، ويعاقب بذات العقوبة من تعاون مع وسائل الإعلام الأجنبية بتزويدها بأسماء أو صور هؤلاء المتهمين"، وباستقراء نص المادة (20/ج) من الدستور التي أتاحت تحديد الضمانات وفقاً للقانون وجاء نص المادة (246/5) من قانون العقوبات تطبيقاً لها حيث وضعت الضمانة بحيث لا يكون النشر إلا بعد الحصول على إذن من النيابة العامة أو المحكمة المختصة بحسب الأحوال".

وأضافت الداخلية أن المادة رقم (11/1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على نصت على أن "كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن يثبت ارتكابه لها قانوناً في محاكمة علنية تكون قد وفرت له فيها جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه"، ونصت المادة (24/2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه "من حق كل متهم بارتكاب جريمة أن يعتبر بريئاً إلى يثبت عليه الجرم قانوناً".

وكفل الدستور براءة المتهم إلى أن يثبت عليه الجرم قانوناً بمحاكمة قانونية في المادة (20/ج)، كما أن المادة (11/1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة (14/2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لم تتطرقا إلى منع نشر أسماء أو صور المتهمين مما ينتفي معه مخالفة نص المادة (246/5) من قانون العقوبات للمادة (11/1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة (14/2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية مما يثبت عكس ما تطرقت إليه المذكرة الإيضاحية لهذا الاقتراح.

وأكملت "كما أن نص المادة (246/5) من قانون العقوبات لا يخالف توصيات لجنة القضاء على التمييز العنصري التابعة للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، حيث أوصت اللجنة بأن تمتنع سلطات الشرطة والسلطات القضائية وغيرها من السلطات العامة عن التعبير عن آرائها علانية فيما يتعلق بذنب المتهم، حيث أن نشر الأسماء والصور لا يعتبر تعبيراً للسلطة العامة عن رأيها، مما ينتفي معه مخالفة توصيات اللجنة".

| 399 المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، والتي تمارس دوراً سلبياً في الدفاع عن حقوق الإنسان في البحرين وغالباً ما تدعم السياسيات الحكومية؛ قالت إنما تتوافق وبشكل تام مع ما ذهب إليه الاقتراح بقانون من وجوب تعديل المادة (246) البند (5) من المرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1976 بإصدار قانون العقوبات، وحظر قيام أي جهة بنشر أسماء أو صور المتهمين قبل صدور حكم نهائي في الدعوى، وذلك تنفيذاً لما قررته المادة (20) من الدستور، والصكوك والالتزامات الدولية لمملكة البحرين ذات الصلة بحقوق الإنسان.

- 400 فيما أوصت لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني، بتعديل صياغة الاقتراح،

وذلك للمبررات الآتية، "إذ إن حظر النشر بشكل عام ودون الإذن من الجهات القائمة بالتحقيق أو المحاكمة قد يعيق في بعض الأحوال الاستدلال بأوصاف المتهم وإمكانية ملاحقته والقبض عليه وهو ما اتفقت عليه مرئيات وزارة الداخلية، وما أشير إليه في رأي لجنة الشؤون التشريعية والقانونية".

وأضافت اللجنة النيابية "النص الوارد في الاقتراح بقانون جاء بصياغة غير سليمة لتكرار كلمة نشر مرة أخرى بعدما وردت في صدر المادة الأصلية محل التعديل مما يخل بمعنى النص المطلوب، كما ان النص الوارد في الاقتراح بقانون لم يفرق بين منع نشر صور وأسماء المتهمين أثناء تحقيقات النيابة العامة والمفترض فيه السرية وبين مرحلة المحاكمة وما يفترض فيها من علانية وضوابط كل منهما ".

وواصلت اللجنة ''النص الأصلي للبند المراد تعديله تضمن شرطاً بالحصول على إذن من النيابة العامة أو المحكمة المختصة بحسب الأحوال، وهي ضمانة هامة لحقوق المتهم وافتراض البراءة فيه والحفاظ على سمعته أثناء التحقيق أو المحاكمة ''163.

401 الثلاثاء 23 مايو/ أيار، قتل 5 متظاهرين وأصيب العشرات في البحرين، بسبب استخدام قوات الأمن للقوة المفرطة بحق المعتصمين أمام منزل آية الله الشيخ عيسى قاسم في منطقة الدراز.

حيث قتل كل من: محمد علي إبراهيم أحمد الساري (28 عاما)، محمد كاظم محسن على ناصر زين الدين (44 عاما)، أحمد جميل أحمد محمد العصفور (34 عاما) ومحمد أحمد حسن محمد حمدان (22 عاما) وهو شقيق مصطفى حمدان الذي قتل في حادثة الهجوم السابق على المعتصمين في الدراز، إضافة إلى آخر مجهول لم تتحقق السلطات الأمنية من هويته، اتضح في وقت لاحق أنه محمد عبد الكريم العكري، بعد أن تعرفت عائلته على جثمانه في مستشفى البحرين العسكري.

وقد استقبل مستشفى السلمانية الطبي عدداً من المصابين حالات بعضهم خطيرة، فيما فضّل الكثير من المتظاهرين العلاج في أماكن خاصة خوفا من الاعتقال.

وبعد الحادثة أعلن طارق الحسن في تصريح إعلامي أن الهجوم أسفر عن 8 مصابين

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1243350.html محيفة الوسط البحرينية،

تم نقلهم للمستشفى للعلاج، لكنه لم يأتِ على حالتهم الصحية، وأكد اعتقال 286 متظاهرا قال إن بعضهم محكوم عليهم في قضايا ذات صلة بالاحتجاجات164.

- 402 في سياق متصل، قالت وزارة الداخلية في بيان لها بأنه "سيتم التصدي بموجب الضوابط القانونية المقررة لأى تجمعات أو دعوات تحريضية في إطار حفظ الأمن وحماية السلم الأهلى وإنفاذ القانون واتخاذ كل ما من شأنه توفير السلامة العامة لكافة المواطنين والمقيمين، منوهة إلى ضرورة تكاتف الجهود لإعلاء المصلحة العليا للوطن "، وقالت "إن قوات الشرطة نفذت صباح اليوم انتشارا أمنيا واسعا بقرية الدراز، حيث تمكنت من إزالة الحواجز المخالفة التي تم وضعها في الشوارع وفتح الشوارع وإعادة الوضع إلى طبيعته " وفق تعبيرها 165.

- 403 بالرغم من التشديد على حظر الاحتجاجات والتظاهرات في البحرين استمرت الاحتجاجات الغاضبة في البحرين، تنديداً بالهجوم الذي شنته قوات الأمن على المعتصمين في الدراز، إذ تظاهر الآلاف في مناطق مختلفة في البحرين.

| 404 في المقابل أعلنت السعودية دعمها للبحرين وقالت "إن أمن واستقرار مملكة البحرين الشقيقة جزء لا يتجزأ من أمن واستقرار المملكة العربية السعودية ودول مجلس التعاون الخليجي".

كما أعلنت دعمها "للإجراءات التي تتخذها مملكة البحرين الشقيقة في سبيل الحفاظ على أمنها واستقرارها وسلامة مواطنيها والمقيمين بما، وآخرها الإجراءات التي اتخذها الأجهزة الأمنية البحرينية في قرية الدراز بعدف حفظ الأمن والنظام، والتصدي لكافة المحاولات الإرهابية التي تهدف إلى زعزعته والمساس به''166.

| 405 في تصريح خاص بحادثة الهجوم على اعتصام الدراز أدلى المستشار القانوني لجمعية الوفاق الوطني المحامي إبراهيم سرحان بتصريح إعلامي لقناة الميادين الفضائية بخصوص الحادثة، الأمر الذي أدى لاستدعائه من قبل جهاز الامن الوطني لمرّتين

^{164.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع ضحايا القتل خارج القانون خلال العملية الأمنية أمام منزل الشيخ

[.]http://www.bna.bh/portal/news/787402 وكالة أنباء البحرين، 166

الأولى في 23 مايو/ أيار 2017 والثانية في 31 من الشهر ذاته، تعرض خلال التحقيق والاستجواب للتعذيب والإساءة والإهانة والمعاملة غير الإنسانية 167.

| 406 من جهة أخرى قالت قوى التيار الوطني الديمقراطي في البحرين في 24 مايو/ آيار، في بيان لها إنها تابعت "التطورات المؤسفة والمقلقة التي بدأت منذ صباح الثلاثاء بإعلان وزارة الداخلية عن دخول قواتما قرية الدراز، وإقدامها على فض الاعتصام السلمي الذي استمر هناك لأشهر طويلة، ومداهمة المنازل الواقعة في محيط ساحة الاعتصام، مما أدّى إلى مقتل خمسة مواطنين واعتقال العشرات من الأهالي بلغ عددهم المئات حتى الآن، بحسب ما تم الإعلان عنه، أغلبهم من الشباب والأطفال، كما تعرض العشرات لإصابات متفرقة برصاص الشوزن المحرم دوليا والكثير من الاختناقات بسبب الغازات المسيلة للدموع التي اطلقت على عدة مناطق من القرية، في الوقت الذي لاتزال الحواجز الأمنية تتحكم في حركة الدخول والخروج من قرية الدراز".

ورأت "أن الإصرار على الاستمرار في الحلول الأمنية لن يقود إلا إلى المزيد من تأزيم الوضع السياسي والأمنى المأزوم أصلا، ولن يخفف فض الاعتصام من حالة الاحتقان التي تعاني منها بلادنا البحرين منذ أكثر من ست سنوات، الأمر الذي يتطلب ضرورة تحكيم لغة العقل والابتعاد عن ردات الفعل والانتقام''.

وعبرت القوى عن رفضها "دعوات التصعيد والمواجهة، حفاظا على أرواح المواطنين"، مطالبة بسرعة الإفراج عن جميع المعتقلين الذين تم اعتقالهم في القرية، والتوقف عن مداهمة منازل الأهالي ورفع الحصار الذي تعاني منه القرية، وفتح مداخلها لرفع معاناة المواطنين التي دامت طويلا.

ودعت قوى التيار الوطني الديمقراطي إلى فتح قنوات الحوار الجدي الشامل بما يهدئ الحالة الأمنية ويحدث انفراجا من شأنه أن يخرج بلادنا من عنق زجاجة الأزمة، ويبعدها عن تداعيات حالات الاستقطاب والتدخلات الخارجية الدائرة في المنطقة، وذلك بما يحفظ الحقوق الدستورية لكافة الأطراف ويؤسس إلى مرحلة

^{167.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة إفادة المحامي إبراهيم سرحان في موضوع «حالات في مرمي الاضطهاد السياسي».

جديدة من إعادة بناء الثقة، وخلق أجواء حقيقية للانفراج الأمنى والسياسي والتنمية المستدامة والاستقرار الاجتماعي 168.

| 407 | قالت عوائل ضحايا القتل خارج القانون الخمسة الذين قتلوا على يد القوات الأمنية أثناء فض اعتصام الدراز؛ إن على السطات الرسمية تسليمهم جثامين أبنائهم، كي تقوم العوائل بمراسم التغسيل والتكفين والتشييع وفق المعتقدات ومواراة الأجساد في المقابر التي تحددها العوائل. وفي بيان لهم اعتبر عوائل الشهداء أن "استمرار وزارة الداخلية في احتجاز الجثامين الطاهرة، أو التصرف فيها، مخالفة للأحكام الشرعية التي قرّرها الدين الإسلامي الحنيف وانتهاك صارخ للأعراف والقيم الإنسانية وسلب لحقنا الدستوري والقانوني والأخلاقي والإنساني، وهذا أمر نرفضه ونعترض عليه بقوة وإننا سوف نلجأ لكل الوسائل القانونية لاستعادة هذا الحق".

| 408 | بالرغم من ذلك، وخلافاً للقوانين والتشريعات البحرينية وأحكام الشريعة بما في ذلك دستور البحرين؛ قامت السلطات الأمنية بدفن الجثامين الخمسة سراً، بعد أن امتنعت عوائلهم عن دفنهم في المقابر التي تم تحديدها من قبل وزارة الداخلية. حيث تم دفن كل من: محمد على إبراهيم الساري، ومحمد كاظم محسن زين الدين، ومحمد العكري في مقبرة المحرق. فيما تم دفن أحمد جميل العصفور، ومحمد أحمد حمدان في مقبرة الماحوز 169.



http://bahrainmirror.com/news/38879.html، صحيفة مرآة البحرين، محيفة مرآة البحرين، http://bahrainmirror.com/news/38879.html 169. لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع ضحايا القتل خارج القانون خلال العملية الأمنية أمام منزل الشيخ |409 اعتقلت السلطات الأمنية الأربعاء 24 مايو/أيار، طبيب جراحة المخ والأعصاب، الاستشاري طه الدرازي من قاعة المحكمة بعد النطق بالحكم، وهو تأييد الحكم بسجنه 3 أشهر، بتهمة المشاركة في اعتصام الدراز، حيث تم نقله مباشرة إلى سجن جو لقضاء عقوبته. وحكم على الدرازي بالسجن 3 أشهر من محكمة أول درجة، حيث تقدم باستئناف الحكم الذي تم تأييده.

|410 | قالت النيابة العامة في 24 مايو /أيار، إنها حققت مع 11 معتقلا تتهمهم بالتستر على معتقلين كانوا قد تمكنوا من الفرار من السجن في الأول من يناير/كانون الثاني 2017، وقالت النيابة إنما "استجوبت هؤلاء المتهمين، ووجهت إليهم تممة إخفاء محكوم عليهم، وأمرت بحبسهم احتياطياً على ذمة التحقيق".

| 411 بخصوص ملاحقة الصحافية نزيهة سعيد قضائياً؛ قالت منظمة مراسلون بلا حدود في بيان لها إنَّما "تدعو السَّلطات البحرينية إلى التوقف عن ملاحقتها القضائية للصحافية سعيد عشية الحكم في قضيتها، ووقف ترهيب الصّحافيين٬٬٠

وأشارت مديرة مكتب الشّرق الأوسط في المنظمة السيدة ألكسندرا الخازن إلى أن "مراسلون بلا حدود تؤكد على طلبها إسقاط التّهم الموجهة إلى الصّحافية نزيهة سعيد، والسّماح لها بتجديد رخصتها للعمل في البلاد مجددًا من دون خوف من الانتقام"، وأنما ''تدين الترهيب المتزايد للصّحافيين في البحرين، وخصوصًا الموقف الأكثر صرامة الذي لوحِظ مؤخرًا تجاه وسائل الإعلام الدّولية".

ولفتت المنظمة إلى أن قضية سعيد ليست الوحيدة، فقد رفضت السلطات البحرينية العام الماضي منح تراخيص لخمسة صحافيين محليين على الأقل يعملون لوسائل إعلام دولية، واعتقلت المصور محمد الشّيخ الذي يعمل لصالح وكالة فرانس برس وحققت معه قبل إطلاق سراحه من دون توجيه تهم، بالإضافة إلى عدد من القضايا الأخرى.

| 412 بالرغم من ذلك، قال المحامى حميد الملا إن المحكمة فرضت غرامة على موكلته نزيهة سعيد قدرها ألف دينار (2650 دولار) يوم الخميس 25 مايو/ آيار، لعملها دون تصريح وذلك بعد محاكمة غير عادلة ومثالاً على تقويض حرية الصحافة، واتممت المحكمة الصحفية نزيهة سعيد وهي مراسلة تلفزيون فرانس 24 وراديو مونت كارلو الدولي في البحرين بالعمل في الصحافة دون تصريح بعد

إحجام السلطات عن تجديد تصريح عملها في يونيو/حزيران 2016، والتي كانت تعمل بتصاريح رسمية طوال 12 عام.

| 413 | رداً على الحكم القضائي بحق الصحفية نزيهة سعيد استنكرت مجموعة إعلام فرنسا العالمي الحكم الصادر بحقها بعد إدانتها بمراسلة وسائل إعلام أجنبية دون ترخيص، ووصفت المجموعة الحكم بـ "الهجوم على حرية التعبير"، وقالت المجموعة في بيان إنها "ستواصل حشد جهودها من أجل مراسلتها ومواصلة التكفل بأعباء الدفاع عنها في الوقت الذي أعلن فيه محاموها نيتهم استئناف الحكم ".

وأشارت المجموعة إلى أن السلطات البحرينية، التي كانت قد منحت نزيهة سعيد على مدار 12 عاماً بصورة متواصلة ترخيصاً بالعمل، أبلغتها شهر حزيران/يونيو 2016 برفض طلبها الاعتيادي بتجديد الترخيص، وكانت السلطات البحرينية قد عبرت عن رغبتها في أن تعيّن مجموعة إعلام فرنسا العالمي مراسلًا جديداً لها في البحرين، وهو امر رفضته المجموعة رفضاً تاما، وتعهدت المجموعة بمواصلة "الاحتجاج دون كلل إلى أن تتمكن نزيهة سعيد من العودة إلى ممارسة مهنتها بحرية وبصورة قانونية في بلدها، تماماً كما فعلت خلال 12 عاماً".

414 أفرجت السلطات الأمنية البحرينية يوم الجمعة 26 مايو/أيار، عن رجل الدين الشيعي الشيخ عبد الزهراء الكربابادي، بعد حوالي شهر من اعتقاله، وكان الشيخ الكربابادي، اعتقل هو وزوجته وشقيقته بعد مداهمة منزله فجراً في منطقة كرباباد في 28 أبريل/ نيسان 2017، وتعرض للاختفاء القسري بعد اعتقاله.

ط15] أدخلت الحقوقية ابتسام الصائغ إلى المستشفى الجمعة 26 مايو/ أيار، بعد أن انتابما انهيار عصبي بعد 7 ساعات من التحقيق معها من قبل جهاز الأمن الوطني، وقد أكدت لاحقاً تعرضها للتعذيب والمعاملة الحاطة بالكرامة، ما أدى إلى الهيارها، كما وتعرضت الصائغ إلى هجمة من وسائل إعلام ومنظمات حكومية قبل حرق سيارتها قبل أسبوع 170.

|416| هاجمت قوات الأمن في 29 مايو/ آيار مسيرات تشييع رمزية للخمسة الذين قتلوا على يد قوات الأمن أثناء الهجوم على المعتصمين في الدراز، كما خرجت مسيرات

^{170.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة حالة ابتسام الصايغ في موضوع «حالات في مرمي الاضطهاد السياسي».

في مناطق مختلفة في البحرين نددت بدفن ضحايا القتل خارج القانون دون موافقة عائلاتهم، ورفع المتظاهرون صورا لهم، وردّدوا شعارات مناوئة للحكومة التي تتحمل قتل خمسة متظاهرين وإصابة العشرات واعتقال المئات خلال الهجوم.

-417 بعد الهجوم على المعتصمين في الدراز اتخذت إجراءات أكثر شدة وصرامة في المنطقة المحيطة بمنزل اية الله الشيخ عيسى قاسم، وفرضت الإقامة الجبرية غير المعلنة بحق الشيخ عيسى قاسم، واستحدثت قوات الأمن نقطة تفتيش جديدة بالقرب من منزله.

كما أنها قامت في 29 مايو/ آيار بالاستيلاء بالكامل على منزل مقابل لمنزل آية الله قاسم، حيث داهمته القوات الأمنية وسرقت منه مبالغ مالية، وقامت بطرد قاطنيه، وقررت استخدام مرافق المنزل الصحية، والنوم في غرف النوم فيه، ويعود المنزل للمواطن على زين الدين، الذي سرقت منه مبالغ نقدية أثناء المداهمة.

|418| في 30 مايو/ آيار، حاولت سيدة من سكان أحد المنازل قرب منزل الشيخ عيسى قاسم تحريك سيارتها للذهاب لعملها، فاعترضتها مدرعة واقتربت منها لتحطم السيارة، في تمديد مباشر لأرواح المواطنين واستهدافهم، بهدف الضغط عليهم وإجبارهم على التعاون مع الشرطة وتنفيذ طلباتهم المنافية للقانون، إذ سبق وأن طلبت قوات الأمن من أفراد المنزل نفسه أن يوفر لها غرفة لاستراحة أفراد الشرطة وأحد الحمامات لكن صاحب المنزل اعتذر.

| 419 أجلت المحكمة الصغرى الجنائية الثالثة يوم الثلاثاء 30 مايو/ أيار، القضية الثانية للناشط الحقوقي البارز نبيل رجب حتى 12 يونيو/ حزيران 2017، مع استمرار حبسه، وصرحت المحكمة لمحامى رجب بلقائه في مستشفى القلعة ومشاهدة الأقراص المدمجة التي تحتوي المقابلات التلفزيونية موضوع الدعوة، على أن تتم مشاهدتما على جهاز كمبيوتر محمول في محبسه.

- 420 فيما يتعلق بالقضية المرفوعة من قبل وزارة العدل البحرينية ضد جمعية (وعد)؛ حكمت المحكمة الكبرى الإدارية الأولى في الأربعاء 31 مايو/أيار، برئاسة القاضي جمعة الموسى وعضوية القضاة محمد توفيق وطارق على ومحمد الدسوقي وأمانة سر عبدالله إبراهيم عبدالله، بحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد) وتصفية أموالها.

ولم يحمل قرار المحكمة صفة الاستعجال، إذ بقت إجراءات الحل مؤجله، بحيث يكون التنفيذ بعد قرار محكمة الاستئناف العليا، حين يصبح القرار باتاً غير قابل للطعن.

وتعتبر وعد ثالث جمعية معارضة يتم حلها منذ اندلاع الاحتجاجات الواسعة في البحرين عام 2011، بعد جمعية العمل الإسلامي "أمل"، وجمعية الوفاق الوطني الإسلامية كبرى الجمعيات المعارضة التي تم حلها في العام 2016.

الدراز وفض الاعتصام بالقوة؛ تم استدعاء عدد من النشطاء والمدافعين عن حقوق الدراز وفض الاعتصام بالقوة؛ تم استدعاء عدد من النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان للتحقيق من قِبَل جهاز الأمن الوطني، وتم الاستجواب والتحقيق معهم على خِلاف القانون لِساعات مطوّلة وهم في حالة الوُقوف ومعصوبي العينين طوال تلك الفترة، ولم يُسْمَح بحضور محام لمتابعة سَيْر وقائع التحقيق.

وقد تعرّضوا خلال التحقيق للضرب المبرح، وتعرّضوا للازدراء الديني، والسّعب والشتم والتحقير والتحرّش اللفظي، والاعتداء الجنسي، والصعق الكهربائي، كذلك صاحب التحقيق محاولات التهديد والترهيب باستهداف أفراد من أسرهم في حال عدم تركهم عملهم مع المؤسسات الحقوقية المحلية والدولية، فضلاً عن تمديد زُمُلائهم العاملين في ذات المجال، وتم إجبار البعض منهم على نشر تغريدات في موقع التواصل الاجتماعي تويتر، لإعلان تجميد نشاطهم الحقوقي والإعلامي.

| 422 وكحصيلة نهائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر مايو/ أيار 2017، التي تم رصدها من قبل المنتدى، تم تسجيل 481 حالة تعرضت للانتهاكات، وتم رصد 429 حالة اعتقال تعسفي، منها 20 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 20 مداهمة مخالفة للقانون و 12 إصابة بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 458 احتجاجاً، قمع منها 168، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى.

والمداهمات سابقة الذكر لا تشمل الكثير من المداهمات في منطقة الدراز بعد العملية الأمنية فيها، كما أن الإصابات أكثر من 12 إصابة بكثير، ولا تشمل عشرات الإصابات بسبب القوة المفرطة أثناء اقتحام الاعتصام في الدراز، إذ أن هناك عشرات الإصابات خلال العملية الأمنية في الدراز لم يتم رصدها أو التعرف عليها.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	481
الاعتقالات التعسّفية	429
إعتقال جراء مداهمات	20
المداهمات	20
إصابات بسبب القوّة المفرطة	(+) 12
الاحتجاجات السّلميّة	458
قمع الاحتجاجات السّلميّة	168

یونیو/حزیران

| 423 في الثاني من يونيو/ حزيران، دعا المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة زيد بن رعد الحسين الحكومة البحرينية إلى إطلاق تحقيق سريع ومستقل وفعال بشأن وفيات المحتجين الـ 5 خلال العملية الأمنية في منطقة الدراز.

إذ قال "أحث الحكومة على التّحقيق في أحداث 23 مايو/أيار، خصوصًا الخسائر في الأرواح، وضمان أن تكون النّتائج علنية ومحاسبة المسؤولين "كما دعا كل الأطراف إلى تجنب العنف، وأضاف أن التّقارير المتعلقة بدفن المتوفين من دون موافقة عوائلهم محزنة، لافتًا إلى أنّه يجب السّماح لأحبائهم بإجراء مراسم العزاء الواجبة لهم تماشيًا مع العادات والتّقاليد.

كما دعا المفوض السامي السّلطات البحرينية إلى الإفراج عن الأفراد المعتقلين على خلفية ممارسة حقوقهم في حرية التّعبير وحرية التّجمع، مضيفًا أنه يجب معاملة أولئك المشتبه بهم بارتكاب جرائم باحترام كامل حقوقهم بما في ذلك الإجراءات القضائية اللازمة، وأعرب عن قلقه بشكل خاص إزاء العنف والاعتقالات الحاصلة ضمن حملة قمع واسعة النطاق ضد المعارضين في البلاد.

مؤكداً "أن المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في البحرين يواجهون بشكل مستمر القيود والترهيب والتحقيقات والاعتقالات وحظر السفر''، وحث البحرين على "اختيار مسار مختلف -مسار قائم على الالتزام والحوار، وكذلك المحاسبة على العنف، بغض النظر عن هوية مرتكبيه" لافتًا إلى أن مكتبه "جاهز لتقديم أي مشورة ومساعدة تقنية فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في البحرين "171.

ط24 في سياق متصل بالمعتقلين خلال العملية الأمنية في الدراز، وضمن الاختفاء القسري الذي تعرض له المعتقلون، قال عدد من أهالي المعتقلين لصحيفة الوسط البحرينية في الثابي من يونيو/ حزيران، أن أخبار أبنائهم منقطعة عنهم منذ أكثر من أسبوع، إذ أفهم لم يتلقوا إلا اتصالاً واحداً منهم وذلك يوم الخميس 26 مايو/ أيار، بعد أن تم اعتقالهم خلال اقتحام الدراز ومداهمة منزل آية الله الشيخ عيسى قاسم في 23 مايو/أيار.

وقال الأهالي "إن بعض الموقوفين اتصلوا بأهاليهم بعد أن تم توقيفهم بأيام، إلا أن الاتصال انقطع معهم منذ الخميس الماضي حتى الآن، وإلى الآن لم يُعرَض الموقوفون على النيابة العامة، كما أنه لم يتم تعيين محامين لهم لعرضهم على النيابة العامة"، وأضافوا ''نتمني أن نطمئن على صحتهم ومعرفة أخبارهم، فنحن في قلق على صحتهم، وخصوصاً بعد انقطاع أخبارهم منذ أكثر من أسبوع "172.

| 425 في الثاني من يونيو/ حزيران، شهدت بلدة الدراز، مسقط رأس الزعيم الروحي للغالبية الشيعة في البحرين آية الله الشيخ عيسى قاسم، تظاهرة حاشدة، تصادف أول يوم جمعة من شهر رمضان المبارك، شارك فيها العشرات من المواطنين، رفعوا خلالها شعارات منددة بسياسة الحكومة، وداعمة للشيخ عيسى قاسم.

السيلطات الأمنية أنمّيا تفرض الإقامة الجبرية عليه.

| 426 ضمن المحاكمات غير العادلة بحق المحتجين، قضت محكمة الاستئناف العليا في الثاني من يونيو/ حزيران، بعدم جواز نظر الاستئناف؛ لتقديمة بعد الميعاد المحدد قانونا بقضية محكوم في قضية تجمهر، بالسجن 5 سنوات.

وقد وجهت النيابة العامة للمتهم أنه في 2 أغسطس/ آب 2013، أشعل عمداً

وآخرين مجهولين حريقاً في المنقول المبين بالنوع والوصف بالأوراق والمملوك لوزارة الداخلية؛ تنفيذاً لغرض إرهابي والذي من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، كما أنه اشترك وآخرين مجهولين في تجمهر في مكان عام ومؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، كما حاز وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال والانفجار بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال العامة والخاصة للخطر.

المحكمة الكبرى الجنائية الأولى كانت قد حكمت في 11 مايو/ أيار 2015، بسجن المتهم لمدة 5 سنوات وتغريمه 300 دينار قيمة التلفيات بقضية حرق منقولات للداخلية والتجمهر وحيازة مولوتوف بمنطقة الجفير 173.

| 427 كما حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في الثاني من يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي على الظهراني، وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم، وأمانة سر أحمد السليمان، بالسجن 5 سنوات لسبعة متهمين والحبس 3 سنوات لحمسة متهمين، أعمارهم 16 إلى 23 سنة، وألزمتهم متضامنين بدفع 218 دينارا.

وتزعم السلطات الأمنية أن المتهمين وآخرين مجهولين قد تجمعوا في شارع ولي العهد بالقرب من سوق واقف في الساعة 1 ظهرا بحدف التجمهر والقيام بعملية حرق لإطارات سيارات والتعدي على سيارات المارة بزجاجات المولوتوف، وأن المتهمين اعتدوا على عقيد في الداخلية كان يستقل سيارة تابعة للداخلية، بقذف إطار لمحاولة إيقافه واعتراض طريقه.

وعاقبت المحكمة المتهمين لأنهم في 28 يوليو/ تموز 2016 أشعلوا عمداً حريقاً في منقولات، واشتركوا وآخرين في تجمهر، كما أنهم حازوا وأحرزوا مولوتوف، كما أنهم أتلفوا وآخرين مجهولين جزءا من هيكل السيارة المملوكة لوزارة الداخلية 174.

الأدلة كذلك، وفي ذات اليوم الثاني من يونيو/ حزيران، وفي قضية غابت عنها الأدلة المادية للجريمة؛ حكمت محكمة الاستئناف العليا باعتبار معارضة مستأنف محكوم بالسجن المؤبد كأن لم تكن بقضية حيازة أسلحة وتصنيع متفجرات.

http://www.alwasatnews.com/news/1246609.html ، صحيفة الوسط البحرينية ، 173

[.]http://www.alwasatnews.com/news/1246609.html محيفة الوسط البحرينية، 174

وتزعم السلطات الأمنية أن معلومات وردت إلى ضابط بالداخلية (الشاهد الأول)، تفيد بأن المتهم الأول يقوم بتصنيع أسلحة نارية، وأنه اشترك في عدة "هجمات إرهابية" الغرض منها تعريض سلامة البحرين للخطر، والقيام " بأعمال إرهابية"، وقيام المتهمين فيما بينهم بتبادل الأسلحة، لإمداد "الجماعات الإرهابية".

السلطات الأمنية قالت إن المتهم الأول هو أحد قادة "تنظيم سرايا الأشتر" ومدير حساب "المقاومة البحرينية" على وسائل التواصل الاجتماعي، وأن المتهم الثاني هو مدير حسابي "طالب الثأر" و"لبيك يا حسين" على وسائل التواصل الاجتماعي، ويقوم بتصنيع العبوات المتفجرة، كما كشفت التحريات عن شخصية المتهم الثالث.

في ضوء ذلك قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة بالسجن المؤبد لثلاثة متهمين في قضية حيازة وإحراز أسلحة نارية وتصنيع متفجرات، وبالسجن 3 سنوات لمتهمين آخرين مع تغريم كل متهم 500 دينار¹⁷⁵.

| 429 اعتقلت السلطات الأمنية في البحرين يوم السبت 3 يونيو/حزيران، رجل الدين الشيعي الشيخ بشار العالي وأخلت سبيله بعد التحقيق معه لحوالي 5 ساعات، واستدعى العالي من قبل مركز شرطة مدينة حمد دوار 17، هو وإدارة مأتم سار الكبير، الذي يقام فيه مجلس عزاء شهداء الدراز الخمسة.

ودار التحقيق مع العالى حول محاضرته التي ألقاها الجمعة 2 يونيو/ حزيران في مأتم سار الكبير، في اليوم الأول لمجلس العزاء، فيما تم التحقيق مع إدارة مأتم سار حول النعوش الرمزية التي وضعت للشهداء في المأتم وصور آية الله الشيخ عيسى قاسم، حيث طلب منهم إزالتها.

| 430 | منعت السلطات في مطار البحرين الدولي يوم السبت 3 يونيو/ حزيران، وفد الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين من السفر إلى جنيف للمشاركة في أعمال مؤتمر العمل الدولي في دورته 106، دون معرفة الأسباب.

|431| في ضوء ذلك أصدر الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين يوم الأحد 4 يونيو 2017، يباناً هذا نصه:

''في إطار مشاركته السنوية المعتادة كطرف أصيل من أطراف الإنتاج في مؤتمر العمل الدولي ضمن الوفد الممثل لمملكة البحرين، توجه فريق الاتحاد العام إلى المطار متوجها إلى جنيف لحضور المؤتمر صباح يوم أمس السبت الموافق 3 يونيو 2017م.

وفي خطوة مفاجئة وغير مسبوقة تم إعاقة سفر وفد الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين من المشاركة في أعمال الدورة (106) لمؤتمر العمل الدولي، من خلال إبلاغ سلطات مطار البحرين الدولي الوفد العمالي المشارك بقرار منع رئيس وفد الاتحاد العام نائب الأمين العام من السفر دون إبداء الأسباب.

إن هذا القرار غير المتوقع قد أربك مشاركة الاتحاد العام في المؤتمر في دورته الحالية وهو الذى طالماكان خير ممثل لمملكة البحرين وعمالها حريصا على إيصال الصورة الناصعة عن الحركة النقابية كحركة حرة ديمقراطية ومهنية ومستقلة وهي مشاركة سنوية منتظمة لعمال البحرين، سبقت قانون العمل النقابي رقم 33 لسنة 2002 وتعززت بعد صدور القانون. ومع العلم بأن الاتحاد العام قد قام في وقت مبكر، جرياً على العرف المعتاد برفع أسماء أعضاء الوفد إلى وزارة العمل بناء على طلبها، بوصفها الجهة المسؤولة ولم يتلق ما يفيد بمنع أي عضو من أعضاء الوفد.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن رئيس وفد الاتحاد العام نائب الأمين العام قد شارك للتو منذ شهرين فقط في مؤتمر العمل العربي في أبريل 2017م بالقاهرة. جدير بالذكر إن نظام منظمة العمل الدولية يقوم على الثلاثية بحيث يتواجد أطراف الإنتاج الثلاثة (الحكومة، أصحاب العمل، العمال) لكل بلد مشارك في المؤتمر.

وعليه فإن الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين يضع جميع المعنيين من جهات رسمية ومنظمات واتحادات عمالية أمام مسؤولياتهم لتصحيح الوضع".

| 432 | ضمن انتهاك حرية الرأى والتعبير، والتضييق على حرية الإعلام في البحرين؛ أعلنت وكالة أنباء البحرين في 4 يونيو/ حزيران، أن وزارة شؤون الإعلام قررت وقف إصدار وتداول صحيفة الوسط حتى إشعار آخر.

وقالت الوزارة إن صحيفة الوسط خالفت القانون وكررت نشر وبث ما يثير الفرقة بالمجتمع ويؤثر على علاقات مملكة البحرين بالدول الأخرى، وذلك لنشرها مقالا في عدد يوم الأحد 4 يونيو/ حزيران في الصفحة 19 والمتضمن إساءة لإحدى الدول العربية الشقيقة في إشارة إلى المملكة المغربية.

المغربية تعيد قرع الأجراس'' في إشارة إلى الاحتجاجات الواسعة في المغرب.

| 433 في ذات السياق، دانت رابطة الصحافة البحرينية قرار وزارة شؤون الإعلام البحرينية وقف إصدار وتداول صحيفة الوسط، واعتبرت قرار الإعلام "استهدافاً مبيتاً لا يخلو من الانتقام، وهو أيضاً استمرارٌ لسياسات التضييق والإجهاز على حرية الرأي والتعبير، مؤكّدة أن في ذلك مخالفة مباشرة لأحكام دستور البلاد والقوانين والمواثيق الدولية التي سبق لمملكة البحرين وأن وقّعت عليها وتعهدت الالتزام بها".

ورأت أن هذا القرار يعزز المخاوف من أن البحرين تسارع خطاها نحو المزيد من التراجعات في الحريات الصحافية، وطالبت الرابطة السلطات البحرينية التراجع عن هذا القرار المؤسف والتّعسفي والكف عن استهداف الصحف والصحافيين.

| 434 في ذات الإطار، وفي رسالة وقع عليها عدد من المنظمات من بينها: إندكس أون سنسور شيب Index on Censorship، ومراسلون بلا حدود، ولجنة حماية الصّحافيين، ومنظمة المادة 19 ومعهد البحرين للحقوق والدّيمقراطية، فضلاً

عن عشر منظمات أخرى، تمت المطالبة بدعوة حكومة البحرين علنًا للسماح للوسط باستئناف النشر فورًا.

وتم توجيه الرّسالة إلى المملكة المتحدة والولايات المتحدة وألمانيا وإيطاليا وفرنسا وكذلك إلى إيرلندا والنّروج والدانمارك والسّويد وفنلندا والاتحاد الأوروبي.

وقالت الرّسالة ''أعرب الصّحافيون في البحرين لمنظمات غير حكومية عن مخاوفهم الجدية من عدم السماح للصّحيفة باستئناف النشر".

وقالت ميلودي باتري، وهي مديرة قسم الدّفاع في منظمة إندكس إن "إسكات الوسط الصوت الوحيد المستقل في وسائل الإعلام البحرينية، يشير إلى الوضع المزري لحقوق الإنسان في البلاد"، وأنّه يجب على الحكومة البحرينية السّماح بالوصول الحر وغير المِقيد إلى المعلومات.

من جانبه، قال كات لاوكاس، وهو مدير برنامج كتاب في خطر في منظمة إنجليش بن، إنه "بإسكاتها الصّحيفة الوحيدة المستقلة في البلاد، ترسل السّلطات البحرينية رسالة واضحة مفادها أنه لن يتم التسامح مع الأصوات المعارضة. على حكوماتنا أن ترسل أيضًا رسالة واضحة بأن تعليق صحيفة الوسط غير مقبول وأن تعدد الأصوات في وسائل الإعلام هو جزء أساسي من أي ديمقراطية ".

أما سلوى غزوني، وهي مديرة مكتب الشرّق الأوسط وشمال أفريقيا في منظمة المادة 19، فقالت إن "البحرين تشهد حملة قمع قاسية ضد حرية التّعبير. لقد حان الوقت لكي يرفع الصوت للدفاع عن حقوق الإنسان الأساسية، خصوصًا الحق في حرية التّعبير، الذي يشكل أساسًا في تعزيز المجتمعات الديمقراطية التعددية المستقرة"176.

| 435 | ترأس وزير العمل والتنمية الاجتماعية جميل بن محمد على حميدان، وفد البحرين في اجتماعات الدورة 106 لمؤتمر العمل الدولي المنعقدة في مدينة جنيف في سويسرا، خلال الفترة من 4 إلى 16 يونيو/ حزيران.

وقد ضم وفد مملكة البحرين بالإضافة إلى الوفد الحكومي الرسمي ممثلين عن (أصحاب

العمل) تمثلهم غرفة تحارة وصناعة البحرين، والاتحاد الحر للنقابات الموالى للحكومة، في حين غاب اتحاد نقابات عمال البحرين المعترف به من قبل منظمة العمل الدولية، وذلك بعد منع السلطات الأمنية الوفد من مغادرة البحرين.

| 436 في إطار المحاكمات غير العادلة، قضت المحكمة الاستئنافية العليا في 4 يونيه / حزيران، السادسة برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين ضياء هريدي وصلاح رزق وأمانة سر يوسف بوحردان، بتأييد الحكم بالسجن 15 سنة وإسقاط الجنسية للمتهم الأول وغرامة مائة ألف دينار في قضية الانضمام إلى ائتلاف 14 فبراير.

واتهمت السلطات الأمنية المتهم بتلقى تمويل وتدريب على استعمال الأسلحة والمفرقعات تنفيذا لأغراض إرهابية وإشعال حريق ووضع أجسام محاكية لأشكال المتفجرات والتجمهر والشغب وحيازة الزجاجات الحارقة والخروج من البلاد بطريقة غير مشروعة.

والمستأنف هو المتهم الأول في القضية التي ضمت 3 متهمين، وقضت محكمة أول درجة بالسجن 15 سنة للمتهم الأول وغرامة مائة ألف دينار و 10 سنوات للمتهمين الثاني والثالث وأمرت بإسقاط الجنسية البحرينية عن المدانين الثلاثة 177.

[437] كذلك، وضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة، قضت محكمة الاستئناف العليا في 5 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة وأمانة سر عبدالله محمد، بتأييد عقوبة سبعة مستأنفين وتخفيف العقوبة لخمسة آخرين، وذلك في قضية 12 مستأنفا أدينوا بمهاجمة مركز الشرطة في سترة.

حيث أيدت المحكمة عقوبة مستأنف بالسجن 15 سنة، وأيدت عقوبة ثلاثة مستأنفين بالسجن 7 سنوات، وأيدت السجن 3 سنوات لثلاثة آخرين، وفي المقابل قضت بتعديل عقوبة مستأنف إلى السجن 10 سنوات بدلا من 15 سنة، وتعديل عقوبة آخر إلى السجن 5 سنوات بدلا من سبعة، وبحبس مستأنفين سنتين بدلا من ثلاثة.

وجهت النيابة العامة إلى المتهمين عدة تمم، وهي أنهم في غضون 2014 و2015،

المتهمان الأول والثاني: حازا وآخرين مجهولين مفرقعات بغير ترخيص من الجهة المختصة كما حازا سلاحًا ناريًا وذخائر من دون ترخيص بقصد استخدامها في نشاط يخل بالأمن والنظام العام، تنفيذًا لغرض إرهابي.

وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة حكمت بمعاقبة 14 متهماً بحيازة أسلحة نارية وذخائر، والتعدي على رجال الشرطة في سترة بالمولوتوف مما تسبب بتضرر 9 حافظات ثلج وتضرر الحاجز الحديدي لسوق سترة المركزي، بالسجن 15 سنة بحق متهمين، ومعاقبة 7 متهمين آخرين بالسجن 7 سنوات، والسجن 3 سنوات. ل 5 متهمين، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

الإسلامي العلمائي السيد مجيد المشعل، شكوى لأمانة التظلمات بسبب تردي الإسلامي العلمائي السيد مجيد المشعل، شكوى لأمانة التظلمات بسبب تردي وضعه الصحي بعد إيداعه في الحبس الانفرادي، ذلك رداً على احتجاجه على مجزرة الدراز واقتحام منزل الشيخ عيسى قاسم.

وقالت العائلة أن هناك مخاوف على الحالة الصحية للسيد المشعل، الذي حرم من وجبات الإفطار في الحبس الانفرادي، موضحة أنه بدأ يشعر بتنميل في الأطراف، كما صار يحرم من حقه في تلقي العلاج اللازم، ومنعت السلطات الشيخ المشعل وآخرين في الانفرادي من وجبات الإفطار، ما اضطرهم لصيام يومين متتالين.

وكان المشعل هو من وجه دعوة للمواطنين بالاعتصام المفتوح أمام منزل الشيخ عيسى قاسم، وهو الاعتصام الذي دام له 11 شهراً متواصلاً، إلا أن وزارة الداخلية فضته بالقوة في 23 مايو/ أيار 2017، حيث سقط 5 شهداء وجرح قرابة 100 فيما تم اعتقال 286 فرد.

| 439 الاثنين 5 يونيو/ حزيران، أعلنت البحرين قطع علاقاتها مع قطر لاتهامها بالعمل على المقاط النظام في البحرين، وذلك في بيان صادر عن وكالة أنباء البحرين، فيما يلى نصه:

"إستناداً الى اصرار دولة قطر على المضي في زعزعة الامن والاستقرار في مملكة البحرين والتدخل في شؤونها والاستمرار في التصعيد والتحريض الاعلامي ودعم الانشطة الارهابية المسلحة وتمويل الجماعات المرتبطة بأيران للقيام بالتخريب ونشر

الفوضى في البحرين في انتهاك صارخ لكل الاتفاقات والمواثيق ومبادئ القانون الدولي دون أدبي مراعاة لقيم أو قانون أو أخلاقاًاو اعتبار لمبادئ حسن الجوار أو التزام بثوابت العلاقات الخليجية والتنكر لجميع التعهدات السابقة.

فإن مملكة البحرين تعلن قطع العلاقات الدبلوماسية مع دولة قطر حفاظا على امنها الوطني وسحب البعثة الدبلوماسية البحرينية من الدوحة وإمهال جميع أفراد البعثة الدبلوماسية القطرية 48 ساعة لمغادرة البلاد مع استكمال تطبيق الاجراءات اللازمة.

كما تعلن غلق الأجواء أمام حركة الطيران وإقفال الموانئ والمياه الإقليمية أمام الملاحة من وإلى قطر خلال 24 ساعة من إعلان البيان. وإذ تمنع حكومة مملكة البحرين مواطنيها من السفر الى قطر أو الاقامة فيها فإنها تأسف لعدم السماح للمواطنين القطريين من الدخول إلى أراضيها أو المرور عبرها كما تمنح المقيمين والزائرين القطريين مهلة 14 يوما لمغادرة أراضي المملكة تحرزا من أي محاولات ونشاطات عدائية تستغل الوضع رغم الاعتزاز والثقة العالية في إخواننا من الشعب القطري وغيرتم على بلدهم الثاني.

إن الممارسات القطرية الخطيرة لم يقتصر شرها على مملكة البحرين فقط. إنما تعدته الى دول شقيقة أحيطت علما بهذه الممارسات التي تجسد نمطا شديد الخطورة لا يمكن الصمت عليه أو القبول به وإنما يستوجب ضرورة التصدي له بكل قوة وحزم. ومع أسف مملكة البحرين لهذا القرار الذي اتخذته صيانة لأمنها وحفاظا لاستقرارها فإنها تؤكد حرصها على الشعب القطري الشقيق الذي يدرك معاناتنا وهو يشهد مع كل عملية ارهابية سقوط ضحايا من إخوانه وأهله في البحرين بسبب استمرار حكومته في دعم الارهاب على جميع المستويات والعمل على اسقاط النظام الشرعي في البحرين 178%.

| 440 في ذات السياق، حذرت وزارة الداخلية في البحرين جميع المقيمين في البلاد من عقوبة السجن والغرامة لكل من "يتعاطف" مع قطر أو يعترض على إجراءات حكومة البحرين.

إذ قالت في بيان لها الخميس 8 يونيو/حزيران، أنه "من منطلق الحقوق السيادية لمملكة البحرين فإن التعاطف أو المحاباة لحكومة دولة قطر أو الاعتراض على

إجراءات حكومة مملكة البحرين عبر وسائل التواصل الاجتماعي سواء بتغريدات أو مشاركات أو أي وسيلة أخرى قولا أو كتابة يعد جريمة يعاقب عليها القانون بعقوبات قد تصل إلى السجن مدة لا تزيد عن خمس سنوات والغرامة"، وأن هذه الإجراءات "تأتى في إطار العمل على حفظ الأمن وحماية السلم الأهلى والمصالح العليا للوطن "179".

| 441 في 6 يونيو/ حزيران، انتقد المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، الأمير زيد بن رعد الحسين، البحرين على رفضها السماح للمقررين الخاصين بزيارة البلاد، إذ قال في كلمة ألقاها خلال افتتاح الجلسة 35 لمجلس حقوق الإنسان في جنيف إن البحرين هي واحدة من الدول التي لم تسمح للمقررين الخاصين بزيارة البلاد منذ 5 أعوام، ولديها أكثر من 5 طلبات متراكمة للمقررين الخاصين 180.

| 442 ضمن المحاكمات غير العادلة والتي توظف قانون حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية لمحاكمة المحتجين؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 6 يونيو/حزيران، برئاسة على خليفة الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم، وأمانة سر أحمد السليمان، بالإعدام لمتهمين اثنين في قضية مقتل شرطى بكرباباد، كما قضت المحكمة بالسجن المؤبد على 3، والسجن 10 سنوات لـ 3، السجن 7 سنوات لمتهم، والسجن 5 سنوات لمتهم، وبرأت آخر، وأمرت بإسقاط الجنسية عن 9 منهم، من الأول حتى الثامن فضالاً عن المتهم الثالث عشر، وتغريم من الأول حتى السابع قيمة تلفيات دوريتي شرطة، البالغ 28 ألفاً و716 دينار، وجاءت الأحكام بحق المتهمين كالتالى:

الحكم	الاسم	المتهم
مؤبّد + إسقاط جنسية	عبد الله سعيد جاسم	الأوّل
إعدام + إسقاط جنسية	سيد أحمد فؤاد العبار	الثّاني

^{179.} صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

[.]http://www.alayam.com/online/local/656506/News.html

إعدام + إسقاط جنسية	حسین علي مهدي	الثّاث
مؤبّد + إسقاط جنسية	غريب إبراهيم هلال	الرّابع
10 سنوات + إسقاط جنسية	حسين عبد المجيد إبراهيم	الخامس
10 سنوات + إسقاط جنسية	فاضل عباس الشجار	السّادس
10 سنوات + إسقاط جنسية	حسن علي حسن علي	السّابع
10 سنوات + إسقاط جنسية	السيد علي محسن أمين	الثّامن
براءة	السيد أيمن محسن أمين	التّاسع
5 سنوات	السيد أمين حسن أمين	العاشر
3 سنوات	يونس محمد إبراهيم	الحادي عشر
3 سنوات	مرتضہ خلیل إبراهیم	الثّاني عشر
مؤبّد + إسقاط جنسية	ميثم علي إبراهيم	الثّالث عشر

443 كذلك وضمن استمرار المحاكمات غير العادلة، ايدت محكمة الاستئناف العليا 6 يونيو/ حزيران برئاسة القاضي ابراهيم الزايد وعضوية القاضيين، ضياء هريدي وصلاح رزق وأمانة سر يوسف بوحردان، الحكم الصادر من محكمة أول درجة على 4 متهمين بحرق إطارات ووضع هيكل محاكِ لأشكال المتفجرات بمنطقة سلماباد، حيث قضت المحكمة بسجن متهمين لمدة 3 سنوات وسجن آخرين لمدة 5 سنوات.

وقالت هيئة الادعاء أن المتهمين الأربعة وآخرين مجهولين اتفقوا فيما بينهم على الخروج في مسيرة في منطقة سلماباد وتجمعوا في مقبرة سلماباد، وأحضروا معهم عددا من إطارات السيارات و"دبة بترول"، بالإضافة إلى هيكل محاكِ لأشكال المتفجرات، وأغلقوا الشوارع الداخلية في سلماباد بالأخشاب وحاويات القمامة، ثم توجهوا إلى الشارع العام وقاموا بوضع إطارات وحرقها باستخدام البترول وعبوات المولوتوف، وقام المتهم الثاني بوضع الجسم الوهمي بالطريق ثم فروا هاربين 181.

^{181.} صحيفة الايام البحرينية،

ططوة منافية للقانون وللحقوق الخاصة، وبمدف مصادرة أموال المعارضين المسقطة جنسيتهم؛ وافق مجلس النواب في جلسته يوم الثلاثاء 6 يونيو/ حزيران، على مرسوم بقانون بشأن وقف الحقوق والمزايا التقاعدية في حالة سحب الجنسية البحرينية أو فقدها أو إسقاطها أو التجنس بجنسية دولة أجنبية من دون إذن.

وقال المجلس إن القانون يأتي لـ "صون المصلحة العليا للبحرين وأمنها الوطني وسد الفراغ التشريعي، وخصوصا بعد صدور عدد من المراسيم والأحكام القضائية بإسقاط الجنسية عن عدد من الخارجين على القانون (المعارضين) إلى جانب ثبوت قيام عدد من الأشخاص سواء من المتقاعدين العسكريين أو المدنيين بالتجنس بجنسية دول أجنبية بالمخالفة للقانون المعمول به في البحرين وإقامتهم فعلا في تلك الدول الأجنبية وخضوعهم لقوانيها، مما لا يبرر استمرارهم في الاستفادة من أنظمة التكافل الاجتماعي في البحرين 182 .

ط445 وجهت البحرين في الأربعاء 7 يونيو/ حزيران، دعوة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة لزيارة البلاد، حيث قالت وكالة أنباء البحرين إن مساعد وزير الخارجية عبدالله الدوسري التقى المفوض السامي الأمير زيد بن رعد الحسين في مقر الأمم المتحدة وقد "تم مناقشة سبل تعزيز العمل الثنائي والاستفادة من الخبرات والبرامج التي تضطلع بها المفوضية".

وأضاف البيان أنه وخلال الاجتماع، قدم مساعد وزير الخارجية دعوة رسمية للمفوضية السامية لحقوق الانسان لزيارة البحرين بهدف رفع مستوى التعاون في العديد من المجالات الحقوقية بما في ذلك برنامج الدعم الفني وبناء القدرات وتبادل الخبرات183.

وكان الأمير رعد قد رحب في مارس/ آذار 2017 أي قبل قرابة ثلاثة أشهر بدعوة مماثلة وجهها له رئيس البرلمان البحريني أحمد الملا، لكنه قال يتعين أن تتناول الدعوة حقوق الإنسان وألا تكون مجرد فرصة لالتقاط الصور.

182. صحيفة اخبار الخليج البحرينية،

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1076008

^{183.} وكالة أنباء البحرين، http://www.bna.bh/portal/news/789376. وكالة أنباء البحرين،

| 446 في وقت لاحق الموافق السبت 17 يونيو/ حزيران، أعلنت البحرين عن إلغاء دعوة المفوض السامي لحقوق الإنسان، دون تقديم أسباب واضحة.

وقال مساعد وزير الخارجية عبدالله الدوسري عبر حسابه في تويتر "لأسباب فنية ولوجستية أرجأت المفوضية السامية لحقوق الإنسان زيارتها للبحرين حتى إشعار آخر ''.

ويبدو أن السبب الحقيقي هي القيود التي عادةً ما تفرضها حكومة البحرين على المنظمات والوفود الحقوقية التي تزور البحرين، حيث تشترط أن تكون جميع اللقاءات بعلم الحكومة.

| 447 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب وبالرغم من غياب الأدلة المادية للجريم؛ عدلت محكمة الاستئناف العليا السادسة في 7 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد وعضوية القاضيين ضياء هريدي وصلاح رزق وأمانة سر يوسف بوحردان، حكم مستأنف من السجن 3 سنوات للسجن لمدة سنة واحدة في واقعة وضع عبوة وهمية على شكل «دب» بمنطقة عالى.

وتزعم السلطات أن المتهمين مع آخرين مجهولين تجمعوا في 4 أغسطس/آب 2016 بشارع الشيخ زايد في منطقة عالى، الساعة الواحدة ظهرًا حيث قاموا بحرق إطارات السيارات ووضع جسم محاكى للمتفجرات، ثم أحضروا دبة بترول والجسم الوهمي محاكي للمتفجرات وهو عبارة عن جهاز إلكتروني وأسلاك كهربائية حمراء وأخرى سوداء، وحقيبة ظهر قماشية سوداء اللون، وبداخلها دمية صفراء اللون على شكل دب وأغلقا الشارع بعدد 7 إطارات وسكبوا عليها بترول وأشعلوا النيران ووضعوا الجسم الوهمي بجانب الشارع، ثم لاذوا بالفرار ومن خلال التحريات تم التوصل إلى المتهمين الأربعة في القضية.

محكمة أول درجة كانت قد قضت بمعاقبة 4 متهمين بالسجن 3 سنوات وأمرت بمصادرة المضبوطات، فطعن أحدهم على الحكم بالاستئناف، وحكمت المحكمة بتخفيض عقوبته لسنة واحدة 184.

^{184.} صحيفة الايام البحرينية،

| 448 كما أصدرت محكمة الاستئناف العليا 7 يونيو/ حزيران، أحكاماً بين التخفيف والتأييد لعقوبات 21 مستأنفا ضمن قضية كانت تضم 35 متهمًا أدينوا بالتجمهر والشروع في قتل شرطيين بإشعال حريق في دورية أمنية كانا يركبانها، وإتلاف شاحنة تابعة لشركة مواد غذائية.

وقضت المحكمة بتعديل عقوبة 3 مستأنفين إلى السجن 10 سنوات بدلاً من 15 سنة فيما أيدت العقوبة ذاتما على رابع، واكتفت بحبس 16 مستأنفًا لمدة سنتين بدلاً من ثلاث، بينما أيدت نفس العقوبة على مستأنف.

وكان المحامى العام أحمد الحمادي قد ذكر في تصريح سابق، أن المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة السر أحمد سليمان، أصدرت حكمًا بمعاقبة ثلاثة عشر متهمًا بالسجن لمدة خمس عشرة سنة، ومعاقبة اثنين وعشرين متهمًا بالحبس لمدة ثلاث سنوات وبراءة خمسة متهمين عن تهم الشروع في القتل تنفيذا لغرض إرهابي والحرق الجنائي تنفيذًا لغرض إرهابي وجناية إتلاف الممتلكات العامة تنفيذًا لغرض إرهابي والتجمهر والشغب وحيازة عبوات قابلة للاشتعال 185.

|449 كذلك وضمن المحاكمات غير العادلة بحق المحتجين، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 9 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي على الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، ببراءة متهمين اثنين من تهمة التجمهر وإشعال حريق في الحورة وبمعاقبة اثنين آخرين بالحبس 6 أشهر.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين الأربعة أنهم في 4/8/2016، أشعلوا وآخرين حريقًا في المنقولات كان من شأنه تعريض حياة الناس للخطر، واشتركوا وآخرين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص، حازوا وأحرزوا وآخرين عبوات مولوتوف بقصد تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر.

وقالت المحكمة في حيثيات الحكم إنه نظرًا إلى ظروف الدعوى وملابساتها وكون المتهمين أتما الخامسة عشرة من عمرهما إلا أنهما لم يتما الثامنة عشرة بعد، ما يتعين

[.]http://www.alayam.com/alayam/local/656468/News.html محيفة الايام البحرينية، 185

إعمال العذر المخفف بحقهما عملا بالمادتين 70/71 من قانون العقوبات.

وقالت: وحيث إنه عن اعتراف المتهمين لم يعزز بأي دليل في الأوراق وخاصة أن تحريات الملازم لم تتوصل إلى مدى اشتراك المتهمين 3 و 4 في الواقعة، الأمر الذي يساور المحكمة في اعتراف المتهم الأول على المتهمين 3 و 4 وتطرح ما قرره جانبا، الأمر الذي يكون معه الدليل قبل المتهمين 3 و4 قاصرا عن بلوغ حد الكفاية لإدانتهما، الأمر الذي لا تطمئن معه المحكمة إلى ارتكابهما للواقعة وتتشكك في ثبوتها قبلهما 186.

يذكر أن المحكمة لم تستخدم صلاحيتها في فتح تحقيق بمزاعم تعذيب المتهمين، بالرغم من حكمها ببراءة متهمين كانا قد اعترفا في محاضر التحقيق بسبب تعرضهما للإكراه والتعذيب، وقد أنكرا ذلك في المحكمة.

|450 في 10 يونيو/ حزيران، هدد وزير العدل والشؤون الإسلامية في البحرين خالد بن على آل خليفة باتخاذ إجراءات قانونية ضد أي جمعية سياسية يتبين أنها تتصل بأشخاص وكيانات في قائمة سوداء متصلة بقطر أو تبدى التأييد لهم، وقال الوزير في بيان نشرته وكالة أنباء البحرين إن "الوزارة ستقوم بمساءلة كل من يقوم بتوظيف الدين لصالح أي ارتباطات أو ولاءات تنظيمية لدولة أو جهة خارجية تستهدف سيادة الدول ووحدتها واستقرارها".

وذلك بعد أن صنفت السعودية ومصر والإمارات والبحرين قبل أيام عشرات من الأشخاص والجماعات على أنها إرهابية وأن لها صلات بقطر بعد قطع العلاقات معها، وقد ضمت القائمة بعض المعارضين السياسيين، ما يعني توجه الحكومة لتوظيف قانون حماية المجتمع من الاعمال الارهابية بحقهم الأمر الذي ينطبق على عشرات الناشطين والحقوقيين والإعلاميين.

| 451 في المقابل، أصدرت منظمات حقوقية بحرينية في 11 يونيو/ حزيران بيانا لها، هي: منتدى البحرين لحقوق الإنسان، سلام للديمقراطية وحقوق الانسان، معهد الخليج للديمقراطية وحقوق الإنسان، المنظمة الاوروبية البحرينية لحقوق الإنسان.

وقد طالبت في البيان كل من: السعودية والإمارات والبحرين؛ بوقف التدابير المخالفة لمبادئ حقوق الإنسان التي اتخذتما فوراً إثر قطع علاقاتما مع قطر، وقالت إن تلك الإجراءات ألحقت الضرر الفادح بشعوب هذه الدول والمقيمين فيها. كما قالت المنظمات إن تلك الإجراءات انتهكت الكثير من الحقوق المدنية كحق التعليم من خلال طرد الكثير من طلبة الجامعات وتعطّل تعليم طلاب آخرين، من دون أن يحصلوا على أيّ ضمانات أو بدائل.

وأشارت إلى أنّ "مثل هذه القرارات السياسية لا تأخذ بعين الاعتبار التشابك الحاصل بين هذه الدول، وبالتالي فإنّ تداعياتها تشمل الأسر وترابطها"، ورأت في تلويح الدول الثلاث "بعقوبات ضدّ كلّ من يتجرّأ على الاعتراض على هذه القرارات، محاولة أخرى لإسكات أيّ صوت انتقاد، بما ينتهك القانون الدولي ومعايير حقوق الإنسان المعمول بما في كلّ دول العالم''.

وناشدت المنظمات "المجتمع الدولي التحرك فوراً للضغط على هذه الدول، لتراعى حقوق الإنسان في تعاملها مع القضايا والنزاعات السياسية...، وعدم تصدّي المجتمع الدولي لهذا الدور سيشجع هذه الدول في المضى في أساليبها المقيدة للحريات العامة".

| 452 | ضمن المحاكمات غير العادلة التي لا تراعي تكافئ فرص الدفاع، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة في 12 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين محسن مبروك ومعتز أبو العز وأمانة سر يوسف بوحردان، بالحبس 3 سنوات لسجين متهم بالاعتداء على شرطى في سجن جو.

وقال الشرطي الذي يعمل ناطورا في سجن جو أنه كان على رأس عمله يقوم بالتفتيش في غرفة المتهم، الذي يدّعي أن الشرطي قام بسبه ومن ثم قام المتهم بالاعتداء عليه بلكمة على وجهه، ما ترك به آثار تورم وكدمة على الجانب الأيسر من الوجه، وقال الشرطي أنه وجد أشياء ممنوعة في الغرفة، وعندما أراد أن يأخذها إلى الخارج تلقى ضربات وشتائم من المتهم.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهم أنه في 26 أكتوبر/ تشرين الاول 2015، اعتدى على سلامة جسم الشرطي، وأحدث به الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي ولم يفض

الاعتداء إلى مرضه أو عجزه عن أعماله الشخصية مدة تزيد على 20 يوما، كما أنه رمى بإحدى طرق العلانية الموظف العام السالف الذكر بالألفاظ المبينة بالمحضر بما يخدش من شرفه واعتباره وكان ذلك أثناء وبسبب تأديته لوظيفته 187.

ا 453 فيما يتعلق بقضية رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، والناشط الحقوقي البارز نبيل رجب، أجلت المحكمة الصغرى الجنائية الثالثة المنعقدة يوم الاثنين 12 يونيو/ حزيران، القضية ليوم واحد، لاستدعاء مجرى التحريات، ويوم الثلاثاء عقدت الجلسة واتخذت قراراً مشابها، ولا يعلم سبب الإسراع في عقد الجلسات، لثلاثة أيام متتالية.

الله الله الأربعاء 14 يونيو/ حزيران، التي حضر فيها ضباطا بوصفهم الشهود، مع غياب رجب، انسحب المحاميان الحاضران عن رجب من القضيّة، وهما المحامية جليلة السيد، والمحامى محمد الجشي، وذلك احتجاجاً على رفض المحكمة تأجيل الجلسة لتعذّر حضور نبيل رجب بسبب وضعه الصحى.

إذ طلبت هيئة الدفاع في بداية الجلسة تأجيل المحاكمة حتى يتمكن رجب من الحضور كونه هو المتهم في القضية وحتى يتمكن من الدفاع عن نفسه، غير أن قاضي المحكمة رفض ذلك، وقرّر الاستمرار في إجراءات المحاكمة، وطلب محاميا الدفاع من هيئة المحكمة تثبيت انسحابهما من القضيّة.

ومع انعقاد هذه الجلسات يكون رجب قد أنهي عاماً كاملاً في السجن مع محاكمته في قضيتين، ويتم احتجازه في سجن انفرادي ولا يسمح له بمخالطة السجناء إطلاقاً.

[455] في ذات السياق، وجه 36 نائبًا من أعضاء البرلمان الأوروبي رسالة إلى المفوضة العليا للسياسة الخارجية والأمن في الاتحاد الأوروبي، فيديريكا موغيريني، طالبوا فيها دعوة البحرين إلى الإفراج الفوري عن نبيل رجب.

ودعا أعضاء البرلمان الأوروبي في الرسالة الحكومات الخليجية إلى وقف ملاحقة أولئك الذين يمارسون بشكل سلمي حريتهم في التّعبير وحريتهم في التّجمع، وإلى الإفراج عن جميع النّشطاء المعتقلين، وقال النواب في الرسّالة الموجهة إلى موغيريني

إنهم "يشاركون نبيل رحب اعتقاده بأن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية هو الطريق لتحقيق السلام والاستقرار والتقدم في أي دولة"، مضيفين أن "اعتقاله التعسفي المستمر غير مقبول، وكذلك التأجيل المستمر لمحاكمته".

كما أكد النواب أنه "يجب ألا يقف المجتمع الدّولي صامتًا في حين تكثف السّلطات البحرينية حملة القمع ضد المجتمع المدني"، وقالوا: "نطالبكم، أنت والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بحث الحكومة البحرينية، بشكل علني أو خاص، على الإفراج الفوري وغير المشروط عن نبيل رجب وكل السّجناء السّياسيين، وكذلك ضمان وصوله بشكل مباشر ومنتظم إلى محاميه وعائلته وحصوله على أي علاج طبي قد يحتاجه، ووقف ملاحقة أولئك الذين يمارسون بشكل سلمي حقهم في حرية التّعبير وحرية التّجمع 1881.

المحلك وفي ذات السياق، وجّهت 14 منظّمة دولية رسالة إلى المفوضة العليا للسياسة الخارجية والأمن في الاتحاد الأوروبي، فيديريكا موغيريني، وإلى الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان ستافروس لامبرينيديس والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وكذلك الدول الأعضاء والدول المراقبة في الأمم المتحدة، يطالبونهم فيها الضغط على حكومة البحرين للإفراج عن المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب.

وأعربت المنظمات في الرسالة عن قلقها العميق من الاعتقال المستمر لنبيل رجب، وحثت موغيريني على الدّعوة إلى الإفراج الفوري عنه وإسقاط كل التّهم الموجهة إليه، كما أشارت المنظمات الحاجة إلى ضغط دولي عاجل من أجل الإفراج عن رجب، وحثت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على دعوة البحرين إنحاء الاحتجاز غير القانوني لرجب والإفراج الفوري عنه من دون أي شروط، وأكدت أنه كما قال ابنه آدم رجب، فإنه "من دون ضغط دولي، لن نراه خارج السجن في المدى القريب".

وقد أشارت المنظمات إلى أنّ محامين انسحبوا من الدفاع عن رجب، احتجاجا على رفض المحكمة تأجيل الجلسة نظرا لتعذّر حضور الحقوقي المعتقل بسبب وضعه الصحي¹⁸⁹.

^{188.} ECDHR, https://goo.gl/KFZ7ix.

^{189.} ECDHR, https://goo.gl/JSTKQq.

| 457 | بعد أيام من تمديد وزير العدل قالت وزارة الداخلية البحرينية في بيان لها إنها ألقت القبض على محام في 13 يونيو/ حزيران، بعد نشره محتويات على مواقع التواصل الاجتماعي في إشارة إلى المحامي عيسي بورشيد، تتضمن على حد قولها تحريضاً على كراهية نظام الحكم في البحرين وعددا من المخالفات الأخرى والتي تشكل جرائم يعاقب عليها القانون.

واعتبر مدير عام الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني، في تصريح، أن ذلك تضمّن الإضرار بالنسيج الاجتماعي والوحدة الوطنية، وأشارت الداخلية في بيانها ضمنيا أن التعليقات التي نشرها المحامي ترتبط بالأزمة مع قطر، وذكّرت بالبيان الذي أصدرته قبل أيام وجرّمت فيه رسميا كل ما ينشر من تعاطف أو محاباة لحكومة دولة قطر، أو اعتراض على إجراءات حكومة البحرين عبر وسائل التواصل الاجتماعي سواء بتغريدات أو مشاركات قولا أو كتابة، وعدّته جريمة يعاقب عليها القانون¹⁹⁰.

الشكوى إلى مخالفة الدستور البحريني والقانون الدولي، الأمر الذي لا

458 مكن الإشارة إلى أهم ما تضمنته الدعوى التي رفعها المحامي عيسي فرج بورشيد، لفك الحصار ضد دولة قطر، على اعتبار أن الإجراءات التي اتخذتها حكومة البحرين ضد قطر كانت تعسفية، ومخالفة للدستور والقانون.

إذ نصت وقائع الدعوى، أن المجتمع البحريني تفاجأ بأسره فجر يوم 5 يونيو/ حزيران 2017 بقيام المدعى عليه "مجلس الوزراء" باتخاذ قرار قطع العلاقات الدبلوماسية مع دولة قطر، مع إصدار توجيهات لكافة الوزارات والأجهزة الحكومية باتخاذ الإجراءات التعسفية اللازمة لتنفيذ القرارات ذات الصلة بقرار قطع العلاقات، وبناء على ذلك أصدرت وزارة الداخلية المدعى عليها الثانية قراراً بتاريخ 2017-6-6 إلى الإدارات المعنية يشمل: منع المواطنين البحرينيين من السفر إلى دولة قطر أو الإقامة فيها أو المرور عبرها، كما يمنع دخول أو عبور المواطنين القطريين إلى مملكة البحرين، وإمهال المقيمين والزائرين مدة 14 يوماً للمغادرة، بالإضافة إلى متابعة مغادرة القوارب والسفن القطرية إلى خارج المياه الإقليمية البحرينية.

وقد اعتبر المحامي بورشيد أن القرار المتخذ مخالف للدستور البحريني وأحكامه، فضلاً عن إلحاقه الضرر الشديد بأفراد المجتمع البحريني، مبيناً نصوص القانون في هذا الإجراء، حيث جاء الدستور البحريني في المادة 10 منه فقرة (ب) صريحاً في أنه تعمل الدولة على تحقيق الوحدة الاقتصادية لدول مجلس التعاون ودول الجامعة العربية، وكل ما يؤدي إلى التقارب والتعاون والتآزر والتعاضد فيما بينها، وما جاءت به المادة الأولى من الدستور أن "مملكة البحرين عربية إسلامية مستقلة ذات سيادة تامة، شعبها جزء من الأمة العربية، وإقليمها جزء من الوطن العربي الكبير"، وما جاءت به ذات المادة فقرة (د)، "نظام الحكم في مملكة البحرين ديمقراطي، السيادة فيه للشعب مصدر السلطات جميعاً، وتكون ممارسة السيادة على الوجه المبين بهذا الدستور"، وما قررته المادة 4 من الدستور أيضاً: "العدل أساس الحكم، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين، والحرية والمساواة والأمن والطمأنينة والعلم والتضامن الاجتماعي وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعامات للمجتمع تكفلها الدولة "، وما جاءت به المادة 19 فقرة (ب) في سياقها: "لا يجوز القبض على إنسان أو توقيفه أو حبسه أو تفتيشه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون وبرقابة من القضاء".

وقال بورشيد، أن دولة قطر لها عضوية في التنظيمات الدولية التي يتطلب الأمر فيها أن يصدر قرار أممي وفقاً للمادة 7 من نظام الأمم المتحدة، وكذلك محكمة الجنايات الدولية، وأن يعقد مجلس الأمن اجتماعاً لأجل مناقشة الإرهاب ونسبته إلى دولة قطر أو غيرها، وهو ما لم يتم، بالتالي لا تكون التهم التي دفعت في مواجهتها قانونية، إنما هي سياسية، وبالتالي يكون رفضنا لها، لافتاً إلى أن المخالفات متعددة حسب مواد الدستور والقانون الدولي وتتمثل في: قطع صلة التراحم والمودة بين مواطني وشعب مملكة البحرين وأسرهم في دولة قطر، وكلنا نعلم أن هناك العديد من الأسر البحرينية لها علاقة قرابة ونسب ومصاهرة مع الأشقاء في دولة قطر، لهذا يكون القرار من تداعيات قطع صلة الرحم وإلحاق الضرر بجميع العوائل البحرينية التي تعيش في قطر، ولها جذور وأصل بحريني واضح،

وأشار المحامى البحريني الدولي أن قرار حكومة البحرين جاء يحمل في طياته تقييد حرية المواطن البحريني في الإقامة والتنقل، وهي من الحقوق والحريات التي كفلها له الدستور صراحة في المادة 19 منه، ولا يجوز بأية حال تقييد حريته أو إقامته أو التنقل إلا بحكم قضائي صريح.

وطالب بإلغاء القرارات الصادرة من المدعى عليه الأول والثانية والثالثة لمخالفتها الصريحة لمواد الدستور التالية "4، 6، 9، 10 الفقرة ب، 19الفقرة ب" لاتسامها بعدم الدستورية.

- 459 في ذات السياق، صرح المحامى العام المستشار أحمد الحمادي رئيس نيابة الجرائم الارهابية بأن النيابة العامة قد تلقت بلاغاً من إدارة الجرائم الالكترونية بوزارة الداخلية بقيام أحد الأشخاص بنشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي يشكل مناهضة لقرارات البحرين والدول المتضامنة معها في شأن دولة قطر.

وأضاف الحمادي أن تصريحات المتهم تتضمن "ما ينال من هيبة البلاد واعتبارها، وما يحمل في المقابل من إطراح للمبررات الواقعية التي ابتني عليها موقف المملكة تجاه سياسة دولة قطر المخالفة لمبادئ القانون الدولي وثوابت العلاقات الخليجية وهيي الممارسات التي صدر بسببها قرار المقاطعة وما لحقه من قرارات سيادية للمملكة، وقد باشرت النيابة التحقيق في هذا البلاغ حيث استجوبت المتهم وأمرت بحبسه احتياطياً على ذمة التحقيق"191.

| 460 في 14 يونيو/ حزيران، وبعد أيام من الاختفاء القسري، قررت النيابة العامة توقيف عدد من معتقلي الدراز 6 أشهر على ذمة التحقيق بعد أن حققت معهم في وقت متأخر من مساء الثلاثاء 13 يونيو/ حزيران، والستة أشهر هي مدة الاحتجاز التي سمحت بها تعديلات جديدة على قانون الإرهاب الذي تستخدمه البحرين لمواجهة المعارضين والمحتجين.

وقد تم توجيه 4 تهم لكل المعتقلين وهي: حيازة مولوتوف، الاعتداء على شرطي، مقاومة رجال الأمن، والتجمهر.

المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة في الخميس 15 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة في الخميس 15 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين محسن المبروك ومعتز أبو العز وأمانة سر يوسف بوحردان، حكمها في قضية ضمت 26 متهما بتأسيس جماعة "إرهابية" وقضت بالسجن المؤبد لثمانية عشر منهم وبالسجن 15 سنة للثمانية الآخرين، وأمرت بإبعاد المتهم الرابع عشر (خليجي) عن البلاد عقب تنفيذ عقوبته بالمؤبد، وبمصادرة المضبوطات.

النيابة العامة أسندت إلى المتهمين أنهم في غضون الأعوام من 2011 إلى 2013، قاموا بعدة جرائم، منها أن المتهمين من الأول حتى الخامس ومن السابع حتى الثامن عشر، و 21 و 23 كانوا قد عقدوا العزم وبيتوا النية لقتل من تصل إليه أيديهم من رجال الشرطة، وإلحاق الضرر بهم.

وأن المتهمون من الأول إلى الثامن العشر، و 21 و 23 و 26 أشعلوا وآخرين مجهولين عمدا حريقا في مال منقول بتاريخ 18 سبتمبر 2013، وكان من شأن ذلك تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وأنهم حازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال (مولوتوف)، واشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص تنفيذا لغرض إرهابي، وأتلفوا عمدا وآخرين مجهولين المنقولات المبينة الوصف والمملوكة لوزارة الداخلية، واعتدوا وآخرين مجهولين على سلامة عضو من قوات الأمن وهو نائب عريف وأحدثوا به الإصابات الموصوفة بالأوراق وكان ذلك اثناء وبسبب تأديته أعمال وظيفته.

وأن المتهم الخامس كان يقوم بصنع العبوات المتفجرة التي يتم استخدامها في الدراز، وفي إحدى المرات قام بتوصيل أسلاك قنبلة وضعت على الشارع العام بناء على طلب من المتهم الأول لتفجيرها في الشرطة، إلا أن محاولته قد باءت بالفشل حيث تم اكتشاف القنبلة بواسطة الشرطة وتم إبطال مفعولها.

وأن المتهمين 7 و9 و16 توجهوا إلى منزل شخص في الدراز يصنع العبوات المتفجرة،

وتسلموا منه قنبلة جاهزة، وعقدوا العزم على تفجيرها في اليوم التالي، بالقرب من دوار الدراز، وخططوا للقيام بمسيرة اشتركوا فيها، وتمكنوا من وضع القنبلة بين الحواجز الاسمنتية، وتم تفجيرها فأصيب ناطور وشرطى جراء هذا التفجير.

كما تجمهر المتهمون 3، 8، 9، 16، 17و 26 بتاريخ 8/10/2013 عاقدين العزم على قتل رجال الشرطة، بواسطة سلاح محلى وأسياخ حديدية ومولوتوف، وقاموا بسد الطرق، وحال مرور رجال الشرطة أطلقوا عليهم أعيرة نارية من سلاح محلى فأصابوا شرطيا وتم نقله إلى المستشفى 192.

| 462 في الجمعة 16 يونيو/ حزيران، حذر خبراء خمسة مستقلون، فوضهم مكتب حقوق الإنسان في الأمم المتحدة من تدهور وضع حقوق الإنسان في البحرين. والخبراء الخمسة هم آغنيس كالامارد، وهي المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا، وآناليزا تشامي، وهي المقرر الخاص لحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، ومايكل فورست، المقرر الخاص المعنى بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، وأحمد شهيد، المقرر الخاص المعنى بحرية الدين أو المعتقد، وخوسيه أنطونيو غيفارا برموديز، الرئيس-المقرر الحالى للفريق العامل المعنى الاحتجاز التعسفي.

إذ قالوا في بيان لهم أن القمع في البحرين اتخذ منعطفًا جديدًا منذ يونيو/حزيران 2016 مع اتجاه الحكومة إلى حل جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، وسحب جنسية المرجعية الدينية الأعلى الشّيخ عيسى قاسم.

وقال المحققون إن السلطات البحرينية لجأت إلى إجراءات قاسية لوقف الآراء المعارضة مثل التعذيب والاعتقال التعسفي والاتهامات التي لا أساس لها، وسحب الجنسية ومنع السفر والترهيب، الذي يتضمن التهديد بالقتل واتخاذ إجراءات انتقامية بسبب التعاون مع منظمات دولية بما في ذلك مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، كما أن قوات الأمن استخدمت القوة المفرطة والمميتة ضد مظاهرات سلمية لتفشل بذلك في أداء واجبها في حماية الأرواح، منها عملية قوات الأمن في قرية الدراز التي تم خلالها استخدام القوة المفرطة والمميتة لتفريق المتظاهرين السلميين.

^{192.} صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

وأعرب الخبراء عن قلقهم البالغ بشأن الإجراءات الحكومية، التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان، المتهمين بجرائم قد يتم الحكم عليهم بموجبها بالإعدام، مسلطين الضّوء على توظيف التشريعات القمعية، لا سيما قانون الجمعيات وقوانين حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية، لملاحقة الناشطين والمحتجين.

وأضاف الخبراء أيضًا أنهم قلقون بشأن استئناف تنفيذ أحكام الإعدام، وبشأن السّلطات الممنوحة إلى عناصر جهاز الأمن الوطني، والتعديل الدستوري الذي يسمح بمثول المدنيين أمام محاكم عسكرية.

وحث الخبراء البحرين على وقف حملة القمع الموجهة ضد المجتمع المدني، مضيفين أن حملة القمع أصبحت أكثر كثافة مع حل جمعية وعد في أواخر مايو/ أيار 2017.

وقال الخبراء إن ''محاولة القضاء على الاحتجاجات والانتقادات باللَّجوء إلى القمع والعنف، ليست فقط انتهاكًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بل إنما تؤدي أيضًا إلى ازدياد التوتر من دون شك"، مضيفين "نخشى من أن تقوض هذه البيئة العدائية المتزايدة أي احتمال للتّخفيف من الاضطرابات السّياسية والاجتماعية في البحرين ".

وحثوا حكومة البحرين "على أن توقف حملة الاضطهاد ضد الصّحافيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وأي فرد يمتلك رأيًا مخالفًا، واتخاذ كل الإجراءات لضمان محيط آمن لجميع البحرينيين، بغض النظر ن آرائهم أو اعتقاداتهم أو اعترافاتهم السّياسية ''1938.

| 463 في المقابل، أصدرت البحرين بيانا في 18 يونيو/ حزيران، رفضت فيه بشكل قاطع بيان المقررين الخاصين بالأمم المتحدة بشأن تدهور أوضاع حقوق الإنسان في البحرين، وقالت إنه يجافي الواقع، وأنّه "اعتمد على لغة ومصطلحات مستهجنة لطالما رددتها الجهات المعادية للبحرين وأهلها وتستهدف شق نسيجها الاجتماعي وتستدعي الشعارات الطائفية المقيتة التي انتشرت في مناطق عديدة في المنطقة ''¹⁹⁴.

^{193.} Office of the High Commissioner, UN, https://goo.gl/87Za5H.

^{194.} نص البيان كاملًا كما نشرته الصحف الرسمية،

| 464 في إطار متصل بأزمة دولة قطر والبحرين التي تم الإشارة لها سلفاً، عرض تلفزيون البحرين اتصالات ترجع للعام 2011 بين بعض قادة المعارضة ونواب في البرلمان البحريني من جهة وأفراد من الحكومة القطرية من جهة أخرى، قالت الحكومة البحرينية إنما تدخل في الشأن البحريني ودعم للمعارضين، في حين قالت قطر إنما كانت في سياق التوسُّط لحل الأزمة في البحرين وبعلم من ملك البحرين.

| 465| من بين ذلك، التسجيل الذي بثَّه تلفزيون البحرين لمكالمات صوتية بين حمد العطية المستشار الخاص لأمير قطر، والشيخ حسن سلطان نائب سابق في مجلس النواب أثناء أزمة 2011، فضلاً عن تسجيلات أخرى بثت في وقت لاحق بين الشيخ على سلمان أمين عام جمعة الوفاق الوطني ووزير خارجية قطر آنذاك حمد بن جاسم، والذي أجرى مكالمتين مع الشيخ على سلمان، كان إحداها بحضور ملك البحرين والثانية بحضور مساعد وزير الخارجية الأمريكي لشؤون الشرق الأوسط السابق جيفري فيلتمان.

إلا أن الحكومة البحرينية وفي مخالفة للقانون كانت تتجسس على المكالمات

إذ تنص مادة 26 من دستور البحرين على أن "حرية المراسلة البريدية

تجدر الإشارة إلى أن الحكومة البحرينية حرَّكت في وقت لاحق قضية لمحاكمة خلفية نشاطه السياسي، والشيخ حسن سلطان والنائب على الأسود؛ إذ لا يمكن وصف هذه الاتصالات بالجيمة كونها اتصالات تمت داخل ط66 في ضوء ذلك، وفي سياق توظيف مجلس النواب بوصفه أحد الأدوات التي تستخدمها الحكومة لمعاقبة المعارضين والسياسيين؛ مرَّر مجلس النواب الثلاثاء 20 يونيو/ حزيران، وبصفة الاستعجال، مقترحاً برغبة، لملاحقة جميع من ذكرت أسماؤهم في المكالمة الهاتفية التي تم بثها في تلفزيون البحرين، والتي جرت بين النائب الشيخ حسن سلطان ومسؤول من قطر في مارس/آذار 2011.

وقال مقدمو الاقتراح إن التسجيل أظهر حجم التآمر الذي تمارسه قيادة دولة قطر مع الإرهابيين ضد مملكة البحرين لإحداث الفوضى ودعم العنف والتحريض، كما أظهر حجم التمادي القطري في محاولة زعزعة أمن واستقرار مملكة البحرين، وقالوا إن ما قامت به قطر " خرق لكافة المواثيق الدولية وميثاق دول مجلس التعاون الخليجي، وجامعة الدول العربية، وحيث أن التواصل مع خونة الوطن أمر لا يمكن تمريره، وأن التخابر والتآمر ضد مملكة البحرين يجب أن يواجه بالقانون والحزم والحسم''، وفق المقترح.

| 467 في ذات السياق، قالت جمعية الوفاق الوطني -المِحَلَّة- تعليقا على الحملة الإعلامية ضدها بأنِّها ''ليست جزءا من الصراع الخليجي الدائر مع دولة قطر''، مؤكدة على أهًا "تلقت منذ بداية الأزمة عدة مبادرات من الكويت والسعودية وقطر وتركيا ودول أجنبية للتحاور وتبادل الرأى حول الأزمة".

ولفتت في بيان اليوم السبت إلى أنّ "كافة اتصالاتها السياسية الرسمية مع المسؤولين والدبلوماسيين معلنة وتحري منذ تأسيسها تحت مرأى وعلم الحكومة البحرينية"، وأضاف البيان "إنّ بعض الوساطات الخليجية في 2011 أشار لها تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق، وقد رفض النظام كل هذه المبادرات لغياب الإرادة الرسمية للحل".

وقالت الجمعية: "الزج باسمنا في هذه التجاذبات الخليجية ما هي إلا محاولة للتغطية على الأزمات التي تواجهها البلاد؛ حيث ساهمت الأزمة السياسية بتوليد الأزمات ومنها أزمتي الدين العام والعجز في الموازنة الناتجتين عن المشاركة في حرب اليمن والاستمرار في تدوير الأزمة الأمنية الداخلية والتورط في التجنيس السياسي الذي يشكل عبئا على اقتصاد البلاد".

وأضافت إنّ ''الاتصالات مع المجتمع الدولي والهيئات الدبلوماسية ومن ضمن ذلك دول الخليج هي من صميم العمل السياسي الطبيعي من أجل التوصل إلى حل للأزمة

السياسية في البحرين " مشيرة إلى أنّ "النظام اتمم كل من حاول تقديم المساعدة للبحرينيين من أجل الخروج من الأزمة بالتآمر ومن أولئك المفوضية السامية والأمم المتحدة وحلفائه كالولايات المتحدة الأمريكية وغيرهم"، وأكدت الجمعية على "تمسكها بما سبق للقوى السياسية الوطنية أن أكدته حول رؤيتها لتحقيق التحول الجذري نحو الديمقراطية في وثيقة المنامة بضمانات دولية وتحت رعاية من قبل الأمم المتحدة"؛ لافتة إلى أنّ "النظام يتهرب من الاستحقاقات عبر تسويق الاتهامات وتدويل الأزمة في الوقت الذي تصر فيه المعارضة على وطنية الحل".

وشددت الوفاق على أنّ "كل هذه المحاولات الفاشلة في تضليل الرأي العام الدولي والإجهاز على الحركة المطلبية لن تثنيها عن مواصلة الطريق في تحقيق المطالب العادلة والمشروعة لشعب البحرين".

|468| في المقابل أعربت دولة قطر في بيان لها في 16 يونيو/ حزيران، عن رفضها واستنكارها لاتمامها بمحاولة زعزعة أمن واستقرار البحرين بعد بث التلفزيون الرسمي للبحرين تسجيلا للمكالمات الهاتفية "التي تمت ضمن جهود الوساطة القطرية المعلومة حينها وتعمد إظهارها على أنها دعما قطريا لجمعية الوفاق وتدخلا مباشرا في الشؤون الداخلية البحرينية في محاولة ساذجة ومكشوفة لمغالطة وقلب الحقائق وإخراجها عن سياقها الصحيح".

وأوضحت وزارة الخارجية أن "هذه الاتصالات تمت ضمن جهود الوساطة التي قامت بما دولة قطر بعد وقوع المظاهرات في البحرين عام 2011 بموافقة وعلم السلطات في البحرين حيث قام معالى الشيخ حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية وبحضور المغفور له إن شاء الله صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل وزير خارجية المملكة العربية السعودية بزيارة البحرين واطلاع جلالة الملك على كافة جهود دولة قطر في هذا الشأن وقد توقفت الوساطة القطرية بسبب اتخاذ قرار بالتدخل العسكري لفض المظاهرات والاعتصامات ".

وأوضح البيان أن "ما يؤكد علم البحرين بمذه الاتصالات إجراء المكالمات على الهواتف العادية بالبحرين وعدم إثارة مملكة البحرين لهذا الموضوع طوال الأعوام الماضية ولا سيما خلال أزمة سحب السفراء في عام 2014م كنقطة خلافية"،

وأكد البيان أن "كل ذلك يعد أكبر دليل على التخبط المستمر المؤسف في اختلاق التهم المرسلة".


وتساءل البيان "كماذا لم يتم نشر هذه الاتصالات عام 2011 بالصورة التي تم الاعلان عنها الآن؟"، وشدد البيان على أن "اقتطاع أجزاء من المكالمة وبثها في هذه الظروف الخلافية والتوترات الراهنة يؤكد بالدليل القاطع استهداف دولة قطر ومحاولة إلصاق التهم بهاكما يعد تنكرا لجهودها ومساعيها التي هدفت لإنهاء الاضطرابات وتعزيز أمن واستقرار البحرين"، وأضاف البيان أنه "ليس من المستغرب إخراج هذه الاتصالات عن سياقها لأسباب مفهومة يعلمها القاصي والداني وهي عدم المصداقية والإفلاس الحقيقي بشأن الاتمامات والادعاءات العارية عن الصحة ضد دولة قطر منذ نهاية الشهر الماضي من قبل القائمين على هذه التصريحات أو المحرضين عليها ".

وأكد البيان على "التزام دولة قطر الدائم والمستمر بكافة المبادئ التي قام عليها مجلس التعاون والتأكيد على أن سياسة دولة قطر تتأسس على مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لكافة الدول"195.

|469| توفي الشاب نبيل السميع، في ظروف غامضة فجر يوم الإثنين 19 يونيو/ حزيران 2017 بعد اختطافه من مزرعته على يد مدنيين يتوقع أنهم تابعين للداخلية، وقالت عائلته إنه تعرض للتصفية الجسدية، على أيدي قوات تابعة لوزارة الداخلية، بعد تمديدات مستمرة له من ضباط معروفين، حيث تعرض للتعذيب الشديد حتى فارق الحياة.

وقد اكتفت وزارة الداخلية حينها بالقول إنها عثرت على "جثة شخص في مزرعة بقرية الحجر، والجهات المختصة تباشر الواقعة"، غير أن وزارة الداخلية عادت لتقول إن التحريات الأولوية تشير إلى أن سبب وفاة نبيل السميع يعود إلى ''انفجار قنبلة''.

| 470 في ذات السياق وبمدف إخفاء حقيقة مقتل السميع، قامت قوات أمنية تابعة للداخلية بدفن نبيل السميع في مقبرة الحورة بالمنامة، وذلك خلافاً للشريعة والقانون والعادات المرعية في البحرين، وبالرغم من وصيته، ورغبة عائلته في دفنه بمقبرة منطقة السنابس. ونشرت العائلة صورة من وصية السميع الذي طالب فيها بدفنه في مقبرة السنابس.





| 471 ضمن استمرار الحملة الأمنية لاستهداف رجال الدين الشيعة المعارضين، استدعت السلطات الأمنية يوم الأحد 18 يونيو/ حزيران، أربعة رجال دين شيعة، هم: الشيخ هاني البنّاء، السيد صادق الغريفي، الشيخ حسين الستري والشيخ صادق القطان، للتحقيق معهم بتهم ذات علاقة بحرية الرأي والتعبير.

| 472 بعد التحقيق مع رجال الدين السابق ذكرهم، قررت السلطات الأمنية الإثنين 19 يونيو/حزيران، احتجاز الشيخ حسين بن الشيخ على الستري في مركز شرطة دوار 17 بمدينة حمد، لحين عرضه على النيابة العامة.

وقررت النيابة العامة توقيفه الثلاثاء 20 يونيو/حزيران، أسبوعاً على ذمة التحقيق، ووجهت له تهمة ''الإساءة للصحابة''، على خلفية محاضرة دينية ألقاها في شهر رمضان تناول فيها أحداث تاريخية.

| 473 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة الإثنين 19 يونيو/ حزيران، بإعدام المتهم الأول والمؤبد للمتهم الثاني مع إسقاط جنسيتهما، كما قضت بالسجن 3 سنوات على 7 آخرين في القضية التي عرفت بقضية "تفجير العكر" التي راح ضحيتها المواطنية فخرية مسلم، وهو الحادث الذي أثار حينها الكثير من التساؤلات والشكوك.

وتزعم السلطات أن تفجيرا وقع على شارع الشيخ جابر الأحمد الصباح في 30 يونيو/حزيران 2016، أسفر عن مقتل المواطنة فخرية مسلم، فأمرت النيابة بإجراء

التحريات حول الواقعة ومرتكبيها، وتوصلت إلى "فيام أحد المتهمين الهاربين والموجود حالياً بإيران والذي يعمل لمصلحة الحرس الثوري الإيراني بتكليف المتهمين منفذي الجريمة بالقيام بعملية التفجير من أجل استهداف دوريات الشرطة وقتل أفرادها وقد قاما بتوفير العبوة المتفجرة لهما، بعد أن قاما بمراقبة تحركات الشرطة بمنطقة الحادث ثم قاما بوضع العبوة المتفجرة في المكان لتنفيذ مخططهم، واتبع ذلك تفجيرها مما أودي بحياة المجنى عليها التي صادف مرورها بسيارتها بالمكان وإصابتها وإصابة أطفال كانوا بصحبتها داخل السيارة، فتمكن المتهم الأول من الهرب بعد تنفيذ الجريمة وإخفائه والتستر عليه من قبل عدد من المتهمين، فتم القبض على المتهمين وفق الإجراءات القانونية وعرضهم على النيابة".

واستندت النيابة العامة في الهامها للمتهمين على "الأدلة القولية منها شهادة الشهود والأدلة الفنية وتقارير إدارة الأدلة الجنائية وتصوير للحادث بواسطة كاميرات مراقبة أمنية بالإضافة إلى اعترافات المتهمين".

| 474 | أفرجت السلطات الأمنية الثلاثاء 20 يونيو/ حزيران، عن رجل الدين الشيعي البارز الشيخ فاضل الزاكي بعد قرابة عام من اعتقاله.

وكان الزاكي قد استدعى للتحقيق في 6 أغسطس/ آب 2016، على خلفية اعتصام الدراز الذي أقيم عند منزل الزعيم الروحي للأغلبية الشيعية في البحرين آية الله الشيخ عيسى قاسم، حيث حكمت عليه محكمة لاحقاً بالسجن 6 أشهر، إلا أنه بقى أكثر من 6 أشهر في السجن لإنهاء محكوميته في قضية أخرى اتهم فيها بالتجمهر في العاصمة المنامة.

| 475 ضمن المحاكمات غير العادلة بحق المحتجين، حكمت محكمة الاستئناف العلبا في 21 يونيو/ حزيران، برئاسة محمد بن على آل خليفة وأمانة سر عبد الله محمد بالسجن 5 سنوات على متهم أدين مع 7 آخرين بإشعال حريق في إطارات بالهملة.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين ألهم في 13أغسطس 2015، أشعلوا وآخرين مجهولين عمدًا حريقًا في المنقولات كان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، واشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا

من أجلها، وحازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال مولوتوف، بقصد تعريض حياة الناس وأموالهم العامة والخاصة للخطر.

وطعن المستأنف على الحكم، فقضت المحكمة بقبول الاستئناف شكلا وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف، وكانت محكمة أول درجة قد حكمت بالسجن 5 سنوات على 5 متهمين في هذه القضية، وبالحبس 3 سنوات على 3 آخرين لم يتجاوزوا 18 من عمرهم، وأمرت بمصادرة المضبوطات 196.

| 476 كذلك، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة 21 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي على بن خليفة الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان بالحبس 3 سنوات على ثلاثة متهمين بالشروع في تفجير أسطوانة غاز في حديقة الدراز وأمرت بمصادرة المضبوطات.

كانت النيابة قد وجهت إليهم أنهم في 19 ديسمبر 2016 بدائرة أمن المحافظة الشمالية شرعوا بإحداث تفجير في (أسطوانة الغاز) في حديقة الدراز، إلا أنه خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادهم فيه؛ وذلك بسبب تعامل رجال الشرطة مع الحريق وإزالة الأسطوانة، وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابي، وأنهم أشعلوا عمدا حريقا في المنقولات المبينة بالأوراق من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر تنفيذا لغرض إرهابي، كما أنهم حازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال مولوتوف بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال للخطر.

وقالت المحكمة في حكمها إن المتهمين جميعا قد بلغوا اله 15 من عمرهم ولم يتجاوزوا الـ 18 بتاريخ ارتكاب الواقعة، الأمر الذي يتعين معه إعمال العذر المخفَّف المبيَّن بنص المادتين 70 و 71 من قانون العقوبات البحريني ¹⁹⁷.

- 477 كما قضت المحكمة ذاتما في اليوم ذاته الموافق 21 يونيو/ حزيران، برفض معارضة محكوم بالسجن 5 سنوات، لوضع هيكل محاكٍ لأشكال المتفجرات وحرق إطارات في منطقة عالى واعتبار معارضة متهم واحدكأن لم تكن لغيابه عن جلسة نظر المعارضة.

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1077992 محيفة أخبار الخليج البحرينية، http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1077992.

http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1077991 . صحيفة أخبار الخليج البحرينية، http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1077991

وأسندت النيابة إلى متهمين أخمًا في 17 ديسمبر/ كانون الاول 2015 وضعا وآخرين مجهولين نموذجا محاكيا لأشكال المتفجرات تنفيذا لغرض إرهابي، كما أشعلا عمدا حريقا في الإطارات وحازا وأحرزا عبوات قابلة للاشتعال، وقد حكمت محكمة أول درجة على المعارض وآخر بالسجن 5 سنوات وأمرت بمصادرة المضبوطات 198.

| 478 كما أصدرت المحكمة ذاتها في اليوم ذاته الموافق 21 يونيو/ حزيران، حكمها على سبعة متهمين بالتجمهر وسكب الزيوت وإشعال حريق على شارع السهلة بمنطقة جدحفص، فحكمت بمعاقبة المتهمين بالسجن مدة 3 سنوات.

وتقول السلطات إن المتهمين وآخرين مجهولين تجمعوا في شارع السهلة بمنطقة جدحفص باتجاه دوار جد حفص بتاريخ 12 سبتمبر/ كانون الاول 2016 صباحا، وكان بحوزتهم عدد من الإطارات وكمية من الزيت، وقاموا بسكب كمية من الزيت في الشارع ووضعوا عددا من الإطارات وأشعلوا النيران فيها بعد سكب الزيت على الشارع.

أسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم أشعلوا عمدا وآخرين مجهولين حريقا في المنقولات المبينة الوصف بالمحضر، وكان من شأن ذلك تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر. وأنهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر بمكان عام مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام، وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها. وأنهم عرضوا عمدا سلامة وسائل النقل الخاصة للخطر 199.

| 479 | شنت سلطات الأمن في البحرين فجر الأربعاء 21 يونيو / حزيران، حملة أمنية واسعة عنطقة الدراز، نتج عنها اعتقال عدد من المواطنين بينهم 3 نساء، منهم المواطنة فاطمة علي عبدالله وزوجها المطلوب للسلطات الأمنية والمحكوم بالسجن 3 سنوات، الشاب على أحمد عبدالله الشغل، وذلك بعد سرقة أموالهم وتكسير محتويات المنزل.

كما تم اعتقال المواطنة إيمان على عبدالله وزوجها محسن إبراهيم العالي، بعد

^{198.} صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1077990

^{199.} صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1077989

مصادرة أجهزة إلكترونية وتكسير أبواب المنزل، دون إبراز مذكرة تفتيش أو اعتقال، وضمن المعتقلين كذلك المواطنة آمال على عبدالله، حيث داهمت السلطات الأمنية شقتها واقتادتها إلى جهة مجهولة.

| 480 في ذات السياق، قررت النيابة العامة يوم الخميس 22 يونيو/ حزيران، توقيف شقيقتين 7 أيام على ذمة التحقيق والإفراج عن شقيقتهما الثالثة، حيث أوقفت النيابة فاطمة وإيمان وأفرجت عن آمال على عبدالله.

بذلك يرتفع عدد المعتقلات في البحرين إلى 11 معتقلة، بينهن معتقلات عرضت وزارة الداخلية صورا لهن في فبراير/ شباط 2017، تم الإشارة لهن، بعد اتهامهن بالإرهاب، الأمر الذي استفز مشاعر الكثيرين في البحرين، إلى جانب معتقلات يقضين أحكاما بالسجن بتهم بينها التغريد ومعالجة المتظاهرين، فيما تتهم أخريات بالإرهاب لإيواء أقارب لهن تطاردهم السلطات.

| 481| في 23 يونيو/ حزيران، نشرت لجنة مناهضة التعذيب في الأمم المتحدة ملاحظاتها الختامية بشأن البحرين، ووجدت في تقريرها أن التّعذيب لا يزال واسع النّطاق في المملكة، في حين تتم حماية الجناة بـ "جوّ من الإفلات من العقاب"، ودعت المنظمة بشكل عاجل إلى الإفراج عن نبيل رجب، لافتة إلى أن عددًا من الصّحافيين ونشطاء حقوق الإنسان في البحرين بمن فيهم نبيل رجب، وعبد الهادي الخواجة، وناجى فتيل، وعبد الجليل السّنكيس، وحسين جواد، وعبد الوهاب حسين؛ حُرموا من حريتهم وتعرضوا للتّعذيب كشكل من أشكال الانتقام من عملهم.

وأشارت إلى أن الأطفال يعانون أيضًا من التّعذيب وسوء المعاملة في البحرين، إذ سُجِن قرابة 200 قاصر تقريبًا في العام 2015، واحتُجز نصفهم في منشآت للبالغين، وكنتيجة لذلك، تلقت منظمات غير حكومية شكاوي بين يناير/كانون الثاني ويونيو/حزيران 2016 تتعلق بتعذيب القاصرين وسوء معاملتهم²⁰⁰.

200. CAT Publishes Concluding Observations, https://goo.gl/77sBzT, .http://bahrainmirror.com/news/40109.html بترجمة صحيفة مرآة البحرين

| 482 استمراراً لمحاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة 23 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي على بن خليفة الظهراني، وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، بمعاقبة 6 متهمين بالهجوم على معسكر الشرطة بالقرب من بيوت الشباب بالديه، بالحبس والسجن مددا تتراوح بين 5 سنوات وسنتين، وقضت ببراءة المتهم السابع لعدم كفاية الأدلة.

وقضت المحكمة بالحبس 3 سنوات للمتهم الأول، والسجن 5 سنوات للمتهمين الثاني والثالث والخامس، وبمعاقبة المتهم الرابع والسادس بالحبس لمدة سنتين عما أسند إليهما من اتمام للارتباط، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم جميعا بتاريخ 12 يناير/ كانون الثاني 2017، أشعلوا عمدًا وآخرين مجهولين حريقًا في المنقولات المبينة الوصف بالمحضر والذي من شأنه تعريض حياة الناس والأموال للخطر. وألهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مكوَّن من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها. وحازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال (مولوتوف) بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر.

- 483 ضمن استهداف الناشطين وعوائلهم من قبل الأجهزة الأمنية وخاصة جهاز الأمن الوطني الذي استدعى عددا من النشطاء سبقت الإشارة إلى تعرضهم للتعذيب لدفعهم لوقف أنشطتهم، والعمل لصالح أجهزة الأمن؛ تم استدعاء محمد سلطان في 22 يونيو/ حزيران، وهو نجل المعارض البحريني النائب السابق الشيخ حسن سلطان الذي تم التجسس على مكالماته الهاتفية واتهمته البحرين بالتخابر مع دول قطر، وقد احتجز محمد سلطان لأكثر من 14 ساعة في المجمع الأمني بالمحرق، وتم استدعاؤه في المرة الثانية في وقت مبكر من فجر السبت 24 يونيو/ حزيران، وخلال التحقيق تم الضغط عليه لدفعه للعمل لصالح جهاز الأمن الوطني، الذي بدأ حملة واسعة لتجنيد نشطاء.

وقد استدعى جهاز الأمن الوطني محمد سلطان لليوم الثالث على التوالي، وتعرض للتعذيب، وسوء المعاملة على يد الضابط محمد هزيم، ومنع من السفر بعد محاولته مغادرة البحرين²⁰¹.

| 484 | شنت قوات الأمن حملة أمنية عند الثالثة فجر يوم الجمعة 23 يونيو/ حزيران، على قرية الدير المحاذية لمطار البحرين الدولي، شملت طرد عدد من المواطنين من منازلهم، إذ داهمت عدداً من المنازل، وطلبت من أصحابها الخروج من المنزل لأسباب مختلفة، فقد أخبرت القوات الأمنية صاحب أحد المنازل أن بيته يحوى على أسلحة ومتفجرات، فيما أبلغت آخر بضرورة إخلاء المنزل لساعات لتفتيشه، أما منزل آخر فقد طلبت من قاطنيه الخروج منه فقط دون معرفة الأسباب.

فيما تم اعتقال سيدة من أحد المنازل، وعند مراجعة أشقائها للأجهزة الأمنية والاستفسار عن سبب احتجازها، تم اعتقالهم أيضاً.

| 485 في 23 يونيو/حزيران، قال مركز البحرين لحقوق الإنسان على موقعه إن رئيسه نبيل رجب -الذي تتدهور صحته- مُنِع من التّواصل المباشر مع عائلته ومحاميه، وأفادت عائلته أغَّا لم تكن قادرة على التّواصل معه منذ أسبوع.

وأعرب المركز عن قلقه العميق بشأن الصحة الجسدية والعقلية لرجب، مع مرور ما يقرب من عام على احتجازه، ما يترك تأثيرًا خطيرًا على صحته. وجدد المركز دعوته للسلطات البحرينية للإفراج عن نبيل رجب لأسباب إنسانية 202.

| 486 | ضمن استمرار محاكمة المحتجين غير العادلة، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة 25 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضى على بن خليفة الظهراني، وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم، وأمانة سر أحمد السليمان، بالحبس سنتين للمتهم الأول والسجن 3 سنوات للمتهم الثاني، في قضية التجمهر وإشعال حريق في شهركان.

وتزعم السلطات أن المتهمين ومجهولين تجمعوا في 22 يناير/كانون الثاني 2017 بالقرب من مأتم الزرايع في شهركان للتجمهر وحرق إطارات وإغلاق الشارع، ورمي

^{201.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع «حالات في مرمى الاضطهاد».

حجارة وزجاجات حارقة على الشرطة.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين أغما في 22 يناير 2017 بدائرة أمن المحافظة الشمالية أشعلا عمدا وآخر حدث وآخرين مجهولين حريقا عمدا في المنقولات المبينة في الاوراق من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، واشتركا وآخر حدث وآخرين مجهولين في تجمهر في مكان عام مؤلف من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام واستخدموا العنف لتحقيق تلك الغاية، وحاز وأحرز وآخر حدث وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال (مولوتوف) بقصد استخدامها في تعريض حياه الناس والأموال للخطر.

|487| في 26 يونيو/ حزيران، قال المفوض السامي لحقوق الإنسان زيد بن رعد الحسين خلال ندوة عقدت في نقابة المحامين في لندن إن البحرين من بين دول التي تستغل "الكفاح ضد الإرهاب لدحر التقدم في مجال حقوق الإنسان".

وعبر الحسين عن قلقه من دعوة رئيسة وزراء بريطانيا إلى إسقاط قوانين حقوق الإنسان في حال "وقفت في طريق" المكافحة ضد الإرهاب.

وأضاف " بالنسبة إلى جمهور يشعر بالقلق أكثر فأكثر، وينتابه الاضطراب بفعل الهجمات الإرهابية الأخيرة المروعة، من الثابت أن ملاحظاتها عكست حالاً فعلياً من الغضب والإحباط، لكن بدا أيضاً أنها معدَّة للضرب على الوتر الحساس لشريحة من الناخبين، وإن هذا التوقع المرجو هو ما يشعرني صراحة بالقلق''.

وقال "دعوني أولاً أعود إلى الكفاح ضد الإرهاب وكيف تستغله حكومات العالم من أجل دحر التقدم الذي حصل في مجال حقوق الإنسان. فالانتقاص من حرية التعبير وحرية التجمع - الذي يهدِّد بالقضاء على المعارضة كلياً في دول مثل مصر والبحرين وتركيا - يضيّق الخناق على ما بقى من مساحة ديمقراطية، وكل ذلك تحت راية مكافحة الإرهاب. وتتفشى هذه العدوى بسرعة. كما قال "عندما أشدِّد على هذه النقطة وأؤكد على مبالغة الحكومات في أفعالها، تُوجَّه إلى أصابع الاتمام أحياناً بإظهار تعاطف مع الإرهابيين، وهو أمر مشين. أودُّ أن أكون واضحاً. إنني أدين الإرهاب بغير تحفظ. ولا يمكن أبداً تبريره على أساس أي ظلم، سواء كان حقيقياً أو متصوراً 203³⁰.

| 488| ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين؟ حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة الإثنين 26 يونيو/ حزيران، برئاسة القاضي على بن خليفة الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، بالحبس سنة على متهم شارك بالتجمهر في المنامة وإشعال النار في حاوية قمامة.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهم أنه في 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 بدائرة أمن العاصمة أشعل وآخرين مجهولين حريقا في الإطار المبين بالأوراق والذي كان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، واشترك وآخرين مجهولين في تجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام، مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها.

وقالت السلطات الأمنية إنها توصلت إلى المتهم عبر التحريات، وبسؤاله اعترف بما أسند إليه من تهمة، وقد استندت المحكمة في إدانة المتهم على شهادة ضابط بوزارة الداخلية، واعترافات المتهم، التي يشك أنما أخذت منه تحت وطأة التعذيب والإكراه 204.

| 489 أبدت عائلة المعتقل السيد علوى السيد حسين، في بيان لها الإثنين 26 يونيو/ حزيران، عن قلقها الشديد على صحته وسلامته بعد مضى 8 شهور على اعتقاله، دون تمكينه من لقاء أسرته أو محاميه. وأكدت العائلة أنما لا تملك أية معلومات حتى الآن عن مكان احتجازه، منذ اعتقاله في 24 أكتوبر/ تشرين الأول 2014، مشيرة إلى رفض "الكثير من طلباتنا لزيارة السيد علوي، فقد تقدمنا بطلب الزيارة في النيابة العامة ونيابة الارهاب ومكتب التحقيقات بالعدلية والمؤسسة الوطنية لحقوق الانسان والهيئة العامة للتظلمات ووحدة التحقيق الخاصة ولكن دون جدوي".

ولفتت إلى أن الاتصال الأخير (الثالث منذ اعتقاله) مع السيد علوي تم في 28 فبراير/ شباط 2017، أي منذ 4 شهور، حيث لم تتمكن من الاطمئنان عليه نهائياً، موضحة أنه "منذ أول يوم من اختطافه لم يتمكن المحامي ولا الأهل من معرفة أي تهمة التي هو يعاقب عليها".

204. صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

- 490 في الإثنين 26 يونيو/حزيران، تظاهر العشرات في جزيرة سترة إحياءً لذكرى شهيد العيد علي جواد الشيخ، الذي قتل على يد قوات الأمن صبيحة عيد الفطر في 31 أغسطس/ آب 2011، أثناء خروجه من أداء صلاة العيد، وطالب المتظاهرون بمحاكمة المتورطين في مقتله قبل 6 أعوام ورفعوا شعارات مناوئة للحكومة.

إ 491 أفرجت السلطات البحرينية في الأحد 26 يونيو/ حزيران، عن المعتقلة والناشطة في مواقع التواصل الاجتماعي طيبة إسماعيل، بعد قضائها عاما في السجن على خلفية تغريدة على تويتر اعتبرتما المحكمة مسيئة لملك البحرين، واعتقلت طيبة اسماعيل من قبل قوات الأمن قبل عام فجر الأحد 26 يونيو/ حزيران بعد مداهمة منزلها، وقامت بتفتيشه ومصادرة أجهزة إلكترونية، وقد قضت المحكمة في 31 أغسطس/ آب 2016 بحبسها لمدة عام وغرامة مقدارها ألف دينار بسبب تغريدات على موقع التواصل الاجتماعي تويتر، إذ اتممتها المحكمة بإهانة الملك والتحريض على كراهية النظام.

492 في 27 يونيو/حزيران، قال رئيس لجنة حقوق الإنسان في البرلمان الأوروبي في بيان له أنه "ينبغي على البحرين إطلاق سراح المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب"، وعبر عن قلقه من التقارير التي تتحدث عن تدهور الوضع الصحي للحقوقي البحريني البارز نبيل رجب.

وقال قضى رجب المعتقل منذ أكثر من عام معظم هذه المدة في الحبس الانفرادي، وأضاف إن عدم تمكن نبيل رجب من التواصل مع عائلته هذا الأسبوع أمر مثير للقلق، معتبراً اعتقاله انتهاكا لحقه في حرية التعبير، وداعياً السلطات البحرينية إلى تمكين المحامين وعائلته من لقائه، كما دعا إلى إسقاط جميع التهم الموجهة إليه وإطلاق سراحه فوراً 205.

| 493 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة 27 يونيو / حزيران، برئاسة القاضي على بن خليفة الظهراني وعضوية القاضيين أسامة الشاذلي ووائل إبراهيم وأمانة سر أحمد السليمان، بالحبس سنة للمتهم الثالث في قضية تجمهر في منطقة توبلي وغلق الشارع بالأشجار وإشعال النار في خزان ماء، والحبس ستة أشهر للمتهمين

الأول والثابي مع استخدام الرأفة.

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم في 14 يناير/ كانون الثابي 2017 بدائرة أمن محافظة العاصمة أشعلوا وآخرين مجهولين عمدا حريقا من شأنه تعريض حياة الناس والأموال للخطر، وألهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن، وحازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والاموال العامة والخاصة للخطر 206.

| 494 ضمن سياسة استهداف رجال الدين الشيعة، أمرت النيابة العامة البحرينية في الأربعاء 28 يونيو/ حزيران، توقيف رجل الدين الشيعي الشيخ حسنين المهنا، أسبوعين على ذمة التحقيق، بعد أن وجهت له تهمة "التحريض على كراهية النظام، والتحريض على بغض طائفة من الناس''، على خلفية خطبة دينية ألقاها خلال شهر رمضان.

| 495 في 28 يونيو/ حزيران، دان الاتحاد الدولي للصّحافيين رفض الحكومة البحرينية رفع الحظر عن صحيفة الوسط، والذي أدى إلى إغلاقها، وقال أنطوني بيلانجر، الأمين العام للاتحاد، "ندين بشدة رفض الحكومة البحرينية رفع الحظر عن صحيفة الوسط التي أجبرت على الإغلاق. يجب على الحكومة البحرينية أن تتحمل المسؤولية عن أولئك الذين خسروا وظائفهم وعن ازدياد تضييق فضاء الصّحافة المستقلة"، ودعا حكومة البحرين إلى وقف سياستها المتمثلة في الحد من التّنوع في وسائل الإعلام وترهيب الصّحافيين المستقلين.

وكان الاتحاد الدّولي للصّحافيين قد طالب السّلطات في البحرين في وقت سابق رفع الحظر عن صحيفة الوسط وضمان حرية التّعبير لكل المنظمات الإعلامية، وقال الاتحاد الدولي إن الوسط تعتبر واحدة من وسائل الإعلام المستقلة في البحرين، وإنما تعرضت إلى الحظر مرات عديدة منذ تأسيسها في العام 2002 207.

^{206.} صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

| 496 في إطار متصل بالحملة الأمنية التي قامت بها قوات الأمن فجر الجمعة 23 يونيو/ حزيران، والتي سبقت الإشارة لها؛ قالت وزارة الداخلية يوم الخميس 29 يونيو/ حزيران، إنها قبضت على عدد من الأشخاص، اتحموا بتأسيس مجموعتين مسلحتين تتبعان ما تسميه "سرايا الأشتر".

وقال رئيس الأمن العام طارق الحسن في مؤتمر صحافي إنهم اتخذوا من مبنى غير مأهول في منطقة الدير، موقعا يتم فيه تخزين العبوات الجاهزة وتحضير وتصنيع عبوات متفجرة.

وبعد حملة مداهمات من قبل قوات خاصة داهمت عددا من المنازل في منطقة الدير واعتقلت عدداً من الأشخاص بشكل عشوائي، وهم: سيد أحمد مهدي كاظم (20 عاما)، عيسى حسن عيسى علي (20 عاما)، علي داوود أحمد داوود العرادي (19 عاما)، حسن شاكر حسن علي القوة (21 عاما) وميثم علي حسن علي حسن (20 عاما). وقد زعم الحسن إنهم يقفون وراء حوادث أمنية 208.

[497] الجمعة 30 يونيو/ حزيران، أفرجت السلطات الأمنية عن رجل الدين الشيعي وخطيب جامع الخيف في منطقة الدير الشيخ عيسى المؤمن، وذلك بعد قضائه مدة محكوميته بالسجن 3 أشهر على خلفية خطبة جمعة ألقاها مطلع أغسطس/آب 2016.

واتهم المؤمن بالتحريض على كراهية النظام، وقضى ما يقارب الشهرين في الحبس الاحتياطي قبل عام، قبل أن يأمر القاضي بإخلاء سبيله بكفالة مالية، لكن المحكمة قضت بحبسه 3 شهور لاحقاً، وقد اعتقلت السلطات الأمنية المؤمن من قاعة المحكمة في الخميس 25 مايو/ أيار 2017، بعد تأييد الحكم الصادر بحقه، حيث نقلته إلى سجن جو المركزي.

وينتظر الشيخ عيسى المؤمن قضية ثانية محكوم فيها بالسجن 3 شهور، منظورة أمام محكمة الاستئناف، حيث تتهمه السلطات بالتحريض على كراهية النظام على خلفية خطبة جمعة أخرى ألقاها في يوليو/ تموز 2016.

.http://www.policemc.gov.bh/news/ministry/63776 بيان وزارة الداخلية، 208

498 كذلك، وفي سياق استمرار المحاكمات غير العادلة، أيدت محكمة الاستئناف العليا في 30 يونيو/ حزيران، الحكم الصادر على متهم أدين مع 7 آخرين في قضية إشعال حريق في إطارات بمنطقة الهملة، وحكم عليه بالسجن 5 سنوات، مع 4 متهمين، وبحبس 3 آخرين لمدة 3 سنوات، كما أيدت برئاسة القاضي محمد بن على آل خليفة وأمانة سر ناجي عبدالله، مصادرة المضبوطات.

وتزعم هيئة الادعاء أن المتهمين وآخرين تجمعوا على شارع المزارع بمنطقة الهملة في حوالي الساعة 10:15 مساء يوم الواقعة وكان بحوزهم عدد من زجاجات المولوتوف والإطارات الخاصة بالسيارات وعبوة بما بترول، وقاموا بإشعال النيران في الإطارات بواسطة المولوتوف.

أسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم في 13أغسطس/ آب 2015، أشعلوا وآخرين مجهولين عمدًا حريقًا في المنقولات كان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وأفهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وحازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف" بقصد تعريض حياة الناس وأموالهم العامة والخاصة للخطر 209.

| 499 | وكحصيلة نهائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر يونيو/ حزيران، والتي تم رصدها من قبل المنتدى، تم رصد 109 حالات تعرضت للانتهاكات، و 95 حالة اعتقال تعسفي، منها 50 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 59 مداهمة مخالفة للقانون و 5 إصابات بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 323 احتجاجا، قمع منها 105، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسرى والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	109
الاعتقالات التعسّفية	95
إعتقال جراء مداهمات	50
المداهمات	59
إصابات بسبب القوّة المفرطة	5
الاحتجاجات السّلميّة	323
قمع الاحتجاجات السّلميّة	105

پولپو/تموز

|500 في الأول من يوليو/ تموز، نفت وزارة الداخلية في البحرين قيامها بإغلاق مقر جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد"، وأن ما قامت به هو "منع تجمع مخالف للقانون". في إشارة إلى إغلاق وزارة الداخلية لمقر وعد في 31 مايو/ أيار 2017،

وقال الوكيل المساعد للشؤون القانونية أن أمن البحرين وسلامة شعبها يأتي في مقدمة الأولويات وأن المواطنة حقوق وواجبات على الجميع الالتزام بها، ولا أحد فوق القانون أو خارج إطار المساءلة، سواء تمثل ذلك في جمعيات أو أفراد يخرجون على واجبات المواطنة والتعايش السلمي بتعميق مفاهيم الطائفية وترسيخ الخروج على الدستور والقانون وكافة مؤسسات الدولة.

وأضاف "ندرك أن الحكم الذي صدر بإغلاق جمعية (وعد)، هو حكم ابتدائي وأن ما قامت به قوات الشرطة بتاريخ 31 مايو/ أيار 2017 لم يكن يتعلق بغلق مقر الجمعية، وإنما منع تجمع مخالف للقانون، رافقته دعوات تحريضية من شأنها الإخلال بالأمن العام والسلم الأهلي".

وختم الوكيل المساعد للشئون القانونية تصريحه بالقول إنه "متى ما كانت هناك أية مخالفات قانونية، فإن قوات الشرطة ملتزمة بالتصدى لها في كافة الظروف والمواقع" على حد البيان 210.

[501] في المقابل رفعت جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" دعوى قضائية مستعجلة ضد وزارة الداخلية ومراكز شرطة وذلك لإعادة فتح مقرات الجمعية التي أغلقتها السلطات بالقوة، وبالتزامن مع ذلك أصدرت الأحد الثاني من يونيو 2017 بياناً هذا نصه:

"بتاريخ 31/5/2017 تفاجئ أعضاء وقيادة جمعية العمل الوطني الديمقراطي وعد بتطويق مقر الجمعية الرئيسي الكائن بمنطقة أم الحصم بقوات مكثفة من رجال الأمن التابعين لمركز شرطة الحورة، وكذلك هو الحال بالنسبة لفرع الجمعية الكائن بمنطقة عراد بجزيرة المحرق والذي طوقته قوات أمنية تابعة لمركز شرطة الحد، حيث

قامت هذه القوات بمنع كافة أعضاء وقيادات الجمعية وضيوفها من دخول مقراتها وممارسة نشاطها، وذلك بحجة أن المحكمة الكبرى المدنية قد أصدرت حكماً بحل الجمعية وتصفية أموالها وممتلكاتها وأيلولتها لخزينة الدولة.

وحيث قامت الجمعية بالتواصل مع الجهات التي قامت بتطويق ومحاصرة مقرات الجمعية بغية الحصول على أمر مكتوب يفيد بإغلاق الجمعية تنفيذاً للحكم الصادر، وذلك للطعن عليه بكافة الطرق القانونية المتاحة في القانون البحريني، ذلك أن قانون المرافعات المدنية والتجارية البحريني قد نص صراحة في مادته رقم 244 على أنه (تختص محاكم التنفيذ بتنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة من المحاكم المدنية على اختلاف أنواعها ودرجاتها، ويجري التنفيذ تحت إشراف قاضي محكمة التنفيذ ورقابته. وذلك ما لم ينص القانون على غير ذلك) وهو الأمر الذي لا يجوز معه تنفيذ الحكم الصادر من المحكمة المدنية بحل الجمعية إلا بقرار من قاضي التنفيذ وتحت رقابته.

ومن الجانب الآخر فقد استقرت أحكام الفقه والقضاء والقانون على عدم جواز تنفيذ الأحكام جبراً دامها لم تستنفذ كافة طرق الطعن المتاحة قانوناً، ولم تحز حجية الأمر المقضى به، إلا إذا كان الحكم مشمولاً بالنفاذ المعجل أو نص القانون صراحة على ذلك، الأمر الذي خلص له قانون المرافعات المدنية والتجارية البحريني والذي نص في مادته (245) على أنه (لا يجوز تنفيذ الأحكام جبرا ما دام الطعن فيها بالاعتراض أو الاستئناف جائزا، إلا إذا كان النفاذ المعجل منصوصا عليه في القانون أو مأمورا به في الحكم) وبالإشارة إلى ما سلف فلقد حاولت قيادة جمعية وعد من خلال تواصلها مع الجهات التي قامت بمحاصرة وتطويق ومنع نشاط الجمعية دون سند من القانون وبالمخالفة لأحكامه، حمل الجهات المعنية على وقف هذه المخالفة والتعدى بكافة الطرق الودية غير أن الأخيرة امتنعت عن ذلك دون إبداء أية أسباب.

وحيث ان جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد) لم ترتض الحكم الصادر بحل الجمعية وطعنت عليه بالاستئناف، على سند أن ذلك الحكم قد خالف جادة الصواب وفسد في الإستدلال وخالف صحيح الواقع وما استقرت عليه أحكام الفقه والقضاء والقانون، مما شابه بعوار قانوني واضح وجلى يستوجب معه نقضه والحكم برفض الدعوى كونما أقيمت خالية من أية سند وبغية السيطرة على سلطان العقل والمساس بجوهر حق حرية الرأي والتعبير المنصوص عليها في الدستور، وهو

الأمر الذي يتأكد معه أن الحكم الصادر من المحكمة ليس قابلاً للتنفيذ حتى يستنفذ سبل الطعن ويحوز حجية الأمر المقضى به.

وبالإضافة لكل ما تقدم فلقد قامت الجمعية باستخراج شهادة بحصول إستئناف من جهاز الشكاوي بالمحكمة، تثبت من خلالها أن الحكم الصادر ضد جمعية العمل الوطني الديمقراطي مطعون عليه بالإستئناف، ومرسل إلى مركز شرطة الحورة بغية محاولة حملهم على رفع يدهم عن مقرات الجمعية وفتح أبوابها وإزالة المخالفة الجسيمة لأحكام القانون ومنع إغتصاب تلك الجهات لسلطة محكمة التنفيذ التي خصها المشرع بحق تنفيذ الأحكام الصادرة من المحاكم المدنية بالقوة الجبرية، شرط حيازة تلك الأحكام لحجية الأمر المقضى به، أي بمعنى استنفاذها كافة طرق الطعن العادية التي نص عليها القانون.

غير أن كافة المحاولات الودية باءت بالفشل، الأمر الذي على إثره اضطرت جمعية العمل الوطني الديمقراطي لرفع دعوى مستعجلة في مواجهة كل من وزير الداخلية بصفته، ومركز شرطة الحورة، ومركز شرطة الحد، أمام محكمة الأمور المستعجلة كونها صاحبة الاختصاص في كافة النزاعات التي تتسم بالاعتداء على حق وتتصف بصفة الاستعجال وذلك شريطة عدم فصلها بأصل الموضوع، كل ذلك بموجب لائحة دعوى أودعت لدى قلم الكتاب طلبت الجمعية في ختامها وقف التعدي على مقار الجمعية بالغلق وإلزام كافة الجهات المدعى عليها بسحب القوات الامنية والسماح للجمعية بفتح مقارها وممارسة نشاطها، وهو الأمر الذي على إثره تم إبلاغنا أن وزارة الداخلية في طريقها لرفع يدها عن مقرات الجمعية وفتح مقراتها، غير أنه لم يتم ذلك إلى حد لحظة إصدار هذا البيان.

لماكان ما تقدم وكانت جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد) تعدف من خلالها نضالها وعملها الدؤوب لبناء الدولة المدنية الديمقراطية الحديثة والوصول إلى المملكة الدستورية على غرار الممالك الدستورية العريقة التي بشر بما ميثاق العمل الوطني، تلك المملكة التي يشكل فيها الفصل بين السلطات مبدأً رئيسياً واحترام القانون ركناً أساسياً من أركانها، وهو الأمر الذي يغدو معه ما قامت بما السلطة التنفيذية من إغلاق لمقرات وعد تدخلاً وإغتصاباً جسيماً لسلطة القضاء وتعدياً على ركن أساسي من أركان الدولة المدنية الحديثة القائمة على احترام القانون والفصل بين

السلطات، وهو الأمر الذي نطالب معه الجهات المعنية بوقفه والتراجع عنه واحترام القانون وإعادة فتح مقرات الجمعية والسماح لها بممارسة نشاطها".

- 502 في ضوء ذلك، قضت محكمة الأمور المستعجلة، الخميس 6 يوليو/ تموز، بإعادة فتح مقار جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" لحين البت في قرار حلّها بشكل نهائي.

[503] إعتقلت السلطات الأمنية الاثنين 3 يوليو/ تموز، رجل الدين الشيعي الشيخ هاني البناء، أثناء زيارته لابنه في سجن الحوض الجاف، وقررت السلطات إحالة البناء إلى النيابة العامة، في اليوم التالي أوقفته النيابة العامة لمدة أسبوعين على ذمة التحقيق.

وبعد 9 أيام من اعتقاله أفرجت النيابة العامة عنه دون معرفة تفاصيل التحقيق والتهم الموجهة له، إلا أنه من الواضح إنما ضمن الاعتقالات التي تشنها السلطات الأمنية في سياق استهداف رجال الدين الشيعة لدعمهم الاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية، أو لأسباب تتعلق بممارسة شعائرهم الدينية.

| 504 | اعتقلت قوات أمن مدنية في فجر الثلاثاء 4 يوليو/ تموز، الناشطة الحقوقية ابتسام الصائغ بعد مداهمة منزلها، وقد تعرضت عند اعتقالها في المرة الماضية قبل قرابة شهر، في 26 مايو/ أيار 2017، للتعذيب والتحرش الجنسي أثناء التحقيق معها في جهاز الأمن الوطني.

وبعد أسبوعين وأوقفت النيابة العامة ابتسام الصائغ والناشط رضى القطري إلى جانب اثنين آخرين 6 أشهر على ذمة التحقيق، بموجب قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، الذي توظفه الحكومة البحرينية في كثير من الحالات لمعاقبة الناشطين والمدافعين عن حقوق الانسان 211.

في ذات السياق أصدر خبراء مستقلين في الأمم المتحدة بيانا عبروا فيه عن قلقهم من تقارير أفادت بتعرض ابتسام الصائغ للتعذيب، إلا أن نيابة الجرائم الإرهابية وبعد ساعات من هذا البيان قالت في بيان لها إنها قبضت على مؤسس "مرصد المنامة لحقوق الانسان"، وهي مؤسسة أهلية تختص بمراقبة أوضاع حقوق الإنسان في البحرين، وأن ابتسام الصايغ وآخرين متورطين في تشكيل تنظيم إرهابي.

^{211.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة حالة ابتسام الصايغ في موضوع «حالات في مرمى الاضطهاد».

كما ذكرت النيابة أن الصائغ اتصلت بمؤسسة كرامة لحقوق الإنسان القطرية، التي قال البيان إنما مدرجة على قائمة الإرهاب التي صدرت عن الدول المقاطعة لقطر²¹².

- 505 كذلك وفي سياق استهداف الناشطين والمدافعين عن حقوق الانسان، اعتقلت السلطات الأمنية فجريوم الثلاثاء 4 يوليو/ تموز، الناشط محمد خليل الشاخوري بعد مداهمة منزله في منطقة كرزكان، وهو أحد النشطاء والحقوقيين الذين تم استدعاؤهم من قبل جهاز الأمن الوطني قبل أكثر من شهر، والذي أفاد حينها عن تعرضه للتعذيب وسوء المعاملة لإجباره على وقف نشاطه في مجال حقوق الإنسان وإعلان ذلك عبر موقع التواصل الاجتماعي كتويتر.

بعد قرابة شهر من الاختفاء القسري علمت عائلة الشاخوري أنه نقل إلى سجن الحوض الجاف من خلال اتصال هاتفي.

|506 في 4 يوليو/ تموز، دعت منظمة مراسلون بلا حدود حكومة البحرين إلى رفع الحظر عن صحيفة الوسط، وهي الوسيلة الإعلامية الوحيدة المستقلة في البلاد، والتي ما تزال مغلقة بقرار من وزارة الإعلام في 4 يونيو/حزيران، وقالت المنظمة إن إغلاق الوسط يُعَد انتهاكًا للمادة 28 من قانون الصحافة البحريني للعام 2002، والذي يحظر تعليق عمل صحيفة من دون أمر من الحكمة.

وقالت ألكساندرا الخازن، وهي مديرة مكتب المنظمة في الشرق الأوسط، إن "الوسط عُلِّقت في 4 يونيو/حزيران من دون سبب وجيه"، مضيفة أنّ "هذا التّعليق "حتى إشعار آخر" يشكل عمل رقابة غير مسبوق، ويشير إلى نهاية الصحافة المستقلة في البحرين". ودعت الخازن وزير الإعلام في البحرين على الرميحي إلى "إلغاء هذا القرار السيئ والقيام بكل ما هو ممكن لمساعدة الصحيفة على استئناف عملها "213.

[507] في حديث الخميس 6 يوليو/ تموز، تساءل رجل الدين البارز السيد عبدالله الغريفي بخصوص الأزمة السياسية التي تعيشها البحرين قائلاً "أما آن الأوان لإعادة كل

^{212.} بيان نيابة الجرائم الإرهابية، وكالة أنباء البحرين، https://www.bna.bh/portal/news/794369.

^{213.} منظمة مراسلون بلا حدود،

[.]https://rsf.org/en/news/al-wasat-newspaper-gagged-past-month

الحسابات فيما يخدم مصالح هذا الوطن وأبناء هذا الوطن خاصة وأن المرحلة تمر بأعقد التحديات"، معتبراً بأن "المرحلة تفرض قراءة جديدة لكل الخيارات ولكل المتغيرات انطلاقا من الثوابت والمسلمات الدينية والأخلاقية والوطنية".

وقال إن "الألسن ما تزال تلهج بالدعاء لهذا الوطن من كل أزماته التي باتت تشكل هما كبيراً لكل أبناء هذا الوطن"، أن الوطن لن يتعافى بالخيارات الأمنية المتشددة فهي خيارات تدفع للمزيد من التعقيدات والتشنجات.

وأكد بأن "الخيارات الأمنية المتشددة تدفع للمزيد من الانفعالات والتباعد والتباغض والتعادي وللمزيد من الصراعات"، وقال "يتعافى الوطن من أزماته بالتفاهم والتحاور والتقارب والتلاقي...، حينما تتعزز الثقة بين جميع مكوناته بين النظام والشعب بين أطياف الشعب وطوائفه ومذاهبه ". بينما "الخيارات المتشددة لها منتجاتما الصعبة جدا وهذا ما لا نريده لهذا الوطن ولكل أوضاعه الدينية والاجتماعية والحقوقية والسياسية 214 ...

| 508 | ضمن انتهاك الحقوق الدينية للشيعة في البحرين طالب عضو في جمعية الأصالة السلفية في 8 يوليو/ تموز، بتحويل مقام شيعي إلى منطقة أمنية، إذ استنكر زيارة رئيس الأوقاف الجعفرية الشيخ محسن العصفور إلى مقام إبراهيم بن مالك الأشتر المتوفي عام 690 للميلاد والذي دفن في جزيرة بمنطقة عسكر جنوب البحرين، ويتبارك الشيعة بالمقام ويقصدونه من أنحاء مختلفة.

- 509 في المقابل أصدر مجلس إدارة الأوقاف الجعفرية بيانا السبت 8 يوليو/ تموز، استنكر فيه قيام موظف يشغل منصبًا رسميًا في مجلس النواب البحريني بالإساءة والازدراء للشيعة، وقالت "من المؤسف بشدة كذلك أن يجنح الكاتب الفاضل الذي يشغل منصباً رسمياً - مدير العلاقات العامة في مجلس النواب- هذا المجلس الذي يمثل الشعب جميعاً إلى الاساءة والازدراء بحق مكونات النسيج الاجتماعي لمملكة البحرين، في الوقت الذي يتطلب منه هذا المنصب التزام الموضوعية والحياد والتعامل مع جميع قضايا المواطنين على قدم المساواة"، في إشارة إلى الكاتب بصحيفة "أخبار الخليج" محميد المحميد.

https://www.youtube.com/watch?v=s0uo-p4c4GM . حديث الخميس للسيد الغريفي،

وأضاف البيان "يستنكر المجلس بشدة إساءة الكاتب ومخالفته للآداب والأعراف في التخاطب مع رئيس مجلس الأوقاف الجعفرية بأسلوب مستهجن والازدراء بنسبة تصريحات تم نفيها في حينها".

وقال "يود مجلس الأوقاف الجعفرية أن يؤكد للكاتب الكريم أنه مجلس معين بمرسوم ملكي سامي من جلالة الملك، ويحظى بثقة القيادة الرشيدة للمملكة، ولن يدخر جهداً في سبيل القيام بدوره وفي نطاق اختصاصاته المنصوص عليها قانوناً، وفي صدارة الأهداف التي يسعى إليها المجلس هي الحفاظ على صورة مملكة البحرين المشرقة في التعايش النموذجي بين جميع مكوناته"، وفق البيان 215.

| 510 | فيما يتعلق بالقضية الاولى التي يحاكم فيها الناشط الحقوقي نبيل رجب، رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، قضت المحكمة في 10 يوليو/ تموز بالحبس سنتين مع النفاذ في قضية تتعلق بمقابلات تلفزيونية أجراها في العام 2015 و2016 وقالت السلطات الأمنية إنها من شأنها النيل من هيبة الدولة.

وصرح رئيس نيابة المحافظة الشمالية بأن "المحكمة الصغرى الجنائية قد أصدرت حكمها ضد أحد المتهمين لارتكابه جريمة بث وإذاعة أخبار وبيانات وإشاعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للمملكة والتي من شأنها النيل من هيبتها واعتبارها، حيث قضت بمعاقبته بالحبس لمدة سنتين مع النفاذ".

511 في المقابل أصدرت العديد من الفعاليات الحقوقية بيانات استنكار وإدانة ردًا على الحكم القضائي بحق نبيل رجب وطالبت بإطلاق سراحه، منها منظمة هيومن رايتس ووتش، إذ قالت سارة ليا ويتسن المديرة التنفيذية لقسم الشرق الأوسط في منظمة هيومن رايتس ووتش إن "الحكم الصادر عن محكمة بحرينيّة اليوم ضد نبيل رجب، أحد أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان في العالم العربي، بالسجن لمدة سنتين بتهمة "نشر أخبار كاذبة"، ليس سوى شهادة على الطبيعة المزيّفة لهذا الإجراء القضائي البحريني. وأضافت "إن عمل نبيل سيستمر لأجيال حتى يتشارك البحرينيون حقوق الإنسان ذاتها التي يتمتع بما الناس الأحرار في جميع أنحاء العالم".

| 512 | كذلك قالت وزارة الخارجية الأمريكية إن الحكم بسجن الناشط الحقوقي البارز نبيل رجب أصابها "بخيبة أمل" ودعت إلى إطلاق سراحه.

وأضافت "ما زلنا نحث بقوة حكومة البحرين على التقيد بالتزاماتها وتعهداتها الدولية لاحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومنها حرية التعبير"، وقالت الخارجية "نعتقد أنه لا ينبغي محاكمة أي شخص في أي مكان أو سجنه لممارسته حقوقه الإنسانية أو حرياته الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير أو التجمع السلمي "216.

[513] فيما طالب الاتحاد الأوروبي في الأربعاء 12 يوليو/ تموز، بالإفراج عن الناشط البارز نبيل رجب، مشيرة إلى أن الحكم بسجنه عامين يتعارض مع التزامات البحرين. وقال الاتحاد في بيانه "يتعارض قرار المحكمة الجزائية البحرينية بالحكم على المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب بالسجن لمدة عامين، على خلفية مقابلات أجراها مع وسائل الإعلام في العامين 2015 و2016، مع التزام البحرين بدعم حرية التعبير والعمل على خلق مساحة للنشاط المستقل، وأضاف البيان "اعتقل السيد رجب مرارا وتكرارا وسجن مرات عدة، ولم يكن [رجب] الذي أدخل إلى مستشفى وزارة الداخلية منذ نيسان / أبريل، ولا محاميه، حاضرين في جلسة الاستماع"، ودعا الاتحاد "الحكومة البحرينية إلى الإفراج عنه، بما في ذلك لأسباب إنسانية".

وختم البيان بالقول ''نغتنم هذه الفرصة لنشجع مجددا جميع الأطراف في البحرين على المساهمة في الحوار والمصالحة الوطنية بطريقة سلمية وبناءة ".

- 514 كذلك وفي ذات السياق، قالت منظمة العفو الدولية إن الحكم الذي صدر على المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب بالسجن لمدة سنتين بسبب مقابلات تلفزيونية هو أحدث دليل صادم يبين عدم تسامح السلطات البحرينية مع حرية التعبير.

إذ قال سليل شيتي، الأمين العام لمنظمة العفو الدولية، "إن سجن نبيل رجب دونما سبب سوى عرض آرائه هو انتهاك صارخ لحقوق الإنسان، ودليل يبعث على القلق بأن السلطات سوف تمضى إلى أبعد مدى في سعيها لإخراس الانتقاد''.

وأضاف سليل شيتي قائلاً "يستحق نبيل رجب الثناء لأنه سلَّط الضوء على

^{216.} بيان وزارة الخارجية الامريكية، https://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2017/07/272513.htm.

ادعاءات بوقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. ولكن بدلاً من ذلك، لجأت حكومة البحرين، ومعها القضاء، إلى تشديد قبضتهما على حرية التعبير، ووصما نبيل رجب بأنه مجرم. إلا إنه ينبغى ألا يُسجن أي شخص بسبب مجاهرته بالحديث عن حقوق الإنسان "217.

| 515 | في السياق ذاته، دعت الخارجية النرويجية في 12 يوليو/ تموز، البحرين إلى الإفراج الفوري عن نبيل رجب، وقالت سكرتيرة الدولة تون سكوجن إنه على البحرين أن تُسقط كل التهم الموجهة إلى نبيل رجب، وإن الحكم الصادر بحقه يظهر مدى صعوبة وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين، وأضافت "نخن قلقون بشكل خاص بشأن ازدياد القيود على الحقوق الإنسانية الأساسية مثل حرية التّعبير وحرية التّجمع"، وحثّت السّلطات البحرينية على الوفاء بالتزاماتها الدولية 218.

| 516 | كذلك، دانت المفوضة الألمانية لشؤون حقوق الإنسان بيربل كوفلر، في 12 يوليو/ تموز، الحكم الصادر بحق المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب.

وفي بيان نشرته وزارة الخارجية الألمانية، أعربت كوفلر عن أسفها لإدانة نبيل رجب والحكم عليه بالسجن سنتين على خلفية مقابلات أجراها مع وسائل إعلام أجنبية، لافتة إلى أنه أمر مخيب للآمال.

ودعت كوفلر الحكومة البحرينية إلى الامتثال لالتزاماتها الدولية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مضيفة أنّه يجب أن تتمتع حرية التعبير بحماية دستورية في البحرين، وأشارت إلى أنّ التجمع والتظاهر شروط أساسية لعمل الدولة في ختامها وقف التعدى على مقار الجمعية بالغلق وإلزام كافة الجهات المدعى عليها بسحب القوات الامنية والسماح للجمعية بفتح مقارها وممارسة نشاطها، وهو الأمر الذي على إثره تم إبلاغنا أن وزارة الداخلية في طريقها لرفع يدها عن مقرات الجمعية وفتح مقراتها، غير أنه لم يتم ذلك إلى حد لحظة إصدار هذا البيان.

لما كان ما تقدم وكانت جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" تمدف من خلالها نضالها وعملها الدؤوب لبناء الدولة المدنية الديمقراطية الحديثة والوصول إلى المملكة

^{217.} بيان منظمة العفو الدولية، https://goo.gl/E95NNN.

^{218.} بيان وزارة الخارجية - النرويج، https://goo.gl/KnLau6.

الدستورية على غرار الممالك الدستورية العريقة التي بشر بما ميثاق العمل الوطني، تلك المملكة التي يشكل فيها الفصل بين السلطات مبدأً رئيسياً واحترام القانون ركناً أساسياً من أركانها، وهو الأمر الذي يغدو معه ما قامت بها السلطة التنفيذية من إغلاق لمقرات وعد تدخلاً وإغتصاباً جسيماً لسلطة القضاء وتعدياً على ركن أساسي من أركان الدولة المدنية الحديثة القائمة على احترام القانون والفصل بين السلطات، وهو الأمر الذي نطالب معه الجهات المعنية بوقفه والتراجع عنه واحترام القانون وإعادة فتح مقرات الجمعية والسماح لها بممارسة نشاطها".

[517] في ضوء ذلك، قضت محكمة الأمور المستعجلة، في الخميس 6 يوليو/ تموز، بإعادة فتح مقار جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" لحين البت في قرار حلّها بشكل نهائي.

|518 في الاثنين 3 يوليو/ تموز، اعتقلت السلطات الأمنية رجل الدين الشيعي الشيخ هاني البناء، أثناء زيارته لابنه في سجن الحوض الجاف، وقررت السلطات إحالة البناء إلى النيابة العامة، في اليوم التالي أوقفته النيابة العامة لمدة أسبوعين على ذمة التحقيق.

وبعد 9 أيام من اعتقالهأفرجت النيابة العامة عنهدون معرفة تفاصيل التحقيق والتهم الموجهة له، إلا أنه من الواضح إنما ضمن الاعتقالات التي تشنها السلطات الأمنية في سياق استهداف رجال الدين الشيعة لدعمهم الاحتجاجات المطالبة بالديمقراطية، أولأسباب تتعلق بممارسة شعائرهم الدينية.

| 519 | اعتقلت قوات أمن مدنية في فجر الثلاثاء 4 يوليو/ تموز، الناشطة الحقوقية ابتسام الصائغ بعد مداهمة منزلها، وقد تعرضت عند اعتقالها المرة قبل قرابة شهر، في 26 مايو/ أيار 2017، للتعذيب والتحرش الجنسي أثناء التحقيق معها في جهاز الأمن الوطني.

وبعد أسبوعين أوقفت النيابة العامة ابتسام الصائغ والناشط رضى القطري إلى جانب اثنين آخرين 6 أشهر على ذمة التحقيق، بموجب قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، الذي توظفه الحكومة البحرينية في كثير من الحالات لمعاقبة الناشطين والمدافعين عن حقوق الانسان 219.

في ذات السياق أصدر خبراء مستقلين في الأمم المتحدة بيانا عبّروا فيه عن قلقهم

^{219.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة حالة ابتسام الصايغ في موضوع «حالات في مرمي الاضطهاد».

من تقارير أفادت بتعرض ابتسام الصائغ للتعذيب، إلا أن نيابة الجرائم الإرهابية وبعد ساعات من هذا البيان قالت في بيان لها إنما قبضت على مؤسس "مرصد المنامة لحقوق الانسان"، وهي مؤسسة أهلية تختص بمراقبة أوضاع حقوق الإنسان في البحرين، وأن ابتسام الصائغ وآخرين متورطين في تشكيل تنظيم إرهابي.

كما ذكرت النيابة أن الصائغ اتصلت بمؤسسة كرامة لحقوق الإنسان القطرية، التي قال البيان إنما مدرجة على قائمة الإرهاب التي صدرت عن الدول المقاطعة لقطر 220.

| 520 | كذلك وفي سياق استهداف الناشطين والمدافعين عن حقوق الانسان، اعتقلت السلطات الامنية فجريوم الثلاثاء 4 يوليو/ تموز، الناشط محمد خليل الشاخوري بعد مداهمة منزله في منطقة كرزكان، وهو أحد النشطاء والحقوقيين الذين تم استدعاؤهم من قبل جهاز الأمن الوطني قبل أكثر من شهر، والذي افاد حينها عن تعرضه للتعذيب وسوء المعاملة لإجباره على وقف نشاطه في مجال حقوق الإنسان وإعلان ذلك عبر موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، بعد قرابة شهر من الاختفاء القسري علمت عائلة الشاخوري أنه نقل إلى سجن الحوض الجاف من خلال اتصال هاتفي.

[521] في 4 يوليو/ تموز، دعت منظمة مراسلون بلا حدود حكومة البحرين إلى رفع الحظر عن صحيفة الوسط، وهي الوسيلة الإعلامية الوحيدة المستقلة في البلاد، والتي ما تزال مغلقة بقرار من وزارة الإعلام في 4 يونيو/حزيران، وقالت المنظمة إن إغلاق الوسط يُعدّ انتهاكًا للمادة 28 من قانون الصحافة البحريني للعام 2002، والذي يحظّر تعليق عمل صحيفة من دون أمر من المحكمة.

وقالت ألكساندرا الخازن، وهي مديرة مكتب المنظمة في الشرق الأوسط، إن "الوسط عُلِّقت في 4 يونيو/حزيران من دون سبب وجيه"، مضيفة أنّ "هذا التّعليق "حتى إشعار آخر" يشكل عمل رقابة غير مسبوق، ويشير إلى نحاية الصحافة المستقلة في البحرين". ودعت الخازن وزير الإعلام في البحرين على الرميحي إلى "إلغاء هذا القرار السيء والقيام بكل ما هو ممكن لمساعدة الصحيفة على استئناف عملها"221.

220. بيان نيابة الجرائم الإرهابية، وكالة أنباء البحرين، https://www.bna.bh/portal/news/794369.

^{221.} منظمة مراسلون بلا حدود،

[522] في حديث الخميس 6 يوليو/ تموز، تساءل رجل الدين البارز السيد عبدالله الغريفي بخصوص الازمة السياسية التي تعيشها البحرين قائلاً "أما آن الأوان لإعادة كل الحسابات فيما يخدم مصالح هذا الوطن وأبناء هذا الوطن خاصة وأن المرحلة تمرّ بأعقد التحديات''، معتبراً أنّ '' المرحلة تفرض قراءة جديدة لكل الخيارات ولكل المتغيرات انطلاقا من الثوابت والمسلمات الدينية والأخلاقية والوطنية".

وقال إن "الألسن ما تزال تلهج بالدعاء لهذا الوطن من كل أزماته التي باتت تشكل هماً كبيراً لكل أبناء هذا الوطن"، إن الوطن يتعافى بالخيارات الأمنية المتشددة فهي خيارات تدفع للمزيد من التعقيدات والتشنجات. وأكد بأن "الخيارات الأمنية المتشددة تدفع للمزيد من الانفعالات والتباعد والتباغض والتعادي وللمزيد من الصراعات''، وقال ''يتعافي الوطن من أزماته بالتفاهم والتحاور والتقارب والتلاقى...، حينما تتعزز الثقة بين جميع مكوناته بين النظام والشعب بين أطياف الشعب وطوائفه ومذاهبه". بينما "الخيارات المتشددة لها منتجاها الصعبة جدا وهذا ما لا نريده لهذا الوطن ولكل أوضاعه الدينية والاجتماعية والحقوقية والسياسية "222.

[523] ضمن انتهاك للحقوق الدينية للشيعة في البحرين طالب عضو في جمعية الأصالة السلفية في8 يوليو/ تموز، بتحويل مقام شيعي إلى منطقة أمنية، إذ استنكر زيارة رئيس الأوقاف الجعفرية الشيخ محسن العصفور إلى مقام إبراهيم بن مالك الأشتر المتوفي عام 690 للميلاد والذي دفن في جزيرة بمنطقة عسكر جنوب البحرين، ويتبارك الشيعة بالمقام ويقصدونه من انحاء مختلفة.

[524] في المقابل أصدر مجلس إدارة الأوقاف الجعفرية بياناً بتاريخ السبت 8 يوليو/ تموز، استنكر فيه قيام موظف يشغل منصبا رسمياً في مجلس النواب البحريني بالإساءة والازدراء للشيعة، وقالت "من المؤسف بشدة كذلك أن يجنح الكاتب الفاضل الذي يشغل منصباً رسمياً - مدير العلاقات العامة في مجلس النواب- هذا المجلس الذي يمثل الشعب جميعاً إلى الاساءة والازدراء بحق مكونات النسيج الاجتماعي لمملكة البحرين، في الوقت الذي يتطلب منه هذا المنصب التزام الموضوعية والحياد والتعامل مع جميع قضايا المواطنين على قدم المساواة"، في إشارة إلى الكاتب بصحيفة "أخبار الخليج" محميد المحميد.

[.]https://www.youtube.com/watch?v=s0uo-p4c4GM حديث الخميس للسيد الغريفي، 222. حديث الخميس للسيد الغريفي،

وأضاف البيان "يستنكر المجلس بشدة إساءة الكاتب ومخالفته للآداب والأعراف في التخاطب مع رئيس مجلس الأوقاف الجعفرية بأسلوب مستهجن والازدراء بنسبة تصريحات تم نفيها في حينها".

وقال "يود مجلس الأوقاف الجعفرية أن يؤكد للكاتب الكريم أنه مجلس معيّن بمرسوم ملكي سامي من جلالة الملك، ويحظى بثقة القيادة الرشيدة للمملكة، ولن يدخر جهداً في سبيل القيام بدوره وفي نطاق اختصاصاته المنصوص عليها قانوناً، وفي صدارة الأهداف التي يسعى إليها المجلس هي الحفاظ على صورة مملكة البحرين المشرقة في التعايش النموذجي بين جميع مكوناته"، وفق البيان 223.

| 525 | فيما يتعلق بالقضية الاولى التي يحاكم فيها الناشط الحقوقي نبيل رجب، رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، قضت المحكمة في 10 يوليو/ تموز بالحبس سنتين مع النفاذ في قضية تتعلق بمقابلات تلفزيونية أجراها في العام 2015 و2016 وقالت السلطات الأمنية إنها من شأنها النيل من هيبة الدولة.

وصرح رئيس نيابة المحافظة الشمالية بأن "المحكمة الصغرى الجنائية قد أصدرت حكمها ضد أحد المتهمين لارتكابه جريمة بث وإذاعة أخبار وبيانات وإشاعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للمملكة والتي من شأنها النيل من هيبتها واعتبارها، حيث قضت بمعاقبته بالحبس لمدة سنتين مع النفاذ".

[526] في المقابل أصدرت العديد من الفعاليات الحقوقية بيانات استنكار وإدانة ردا على الحكم القضائي بحق نبيل رجب وطالبت بإطلاق سراحه، منها منظمة هيومن رايتس ووتش، إذ قالت سارة ليا ويتسن المديرة التنفيذية لقسم الشرق الأوسط في منظمة هيومن رايتس ووتش إن "الحكم الصادر عن محكمة بحرينيّة اليوم ضد نبيل رجب، أحد أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان في العالم العربي، بالسجن لمدة سنتين بتهمة "نشر أخبار كاذبة"، ليس سوى شهادة على الطبيعة المزيّفة لهذا الإجراء القضائي البحريني. وأضافت "إن عمل نبيل سيستمر لأجيال حتى يتشارك البحرينيون حقوق الإنسان ذاتها التي يتمتع بما الناس الأحرار في جميع أنحاء العالم".

وأضافت "ما زلنا نحث بقوة حكومة البحرين على التقيد بالتزاماتها وتعهداتها الدولية لاحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومنها حرية التعبير"، وقالت الخارجية "نعتقد أنه لا ينبغي محاكمة أي شخص في أي مكان أو سجنه لممارسته حقوقه الإنسانية أو حرياته الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير أو التجمع السلمي "224.

| 528 | فيما طالب الاتحاد الأوروبي في الأربعاء 12 يوليو/ تموز، بالإفراج عن الناشط البارز نبيل رجب، مشيرة إلى أن الحكم بسجنه عامين يتعارض مع التزامات البحرين. وقال الاتحاد في بيانه "يتعارض قرار المحكمة الجزائية البحرينية بالحكم على المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب بالسجن لمدة عامين، على خلفية مقابلات أجراها مع وسائل إعلامية في العامين 2015 و2016، مع التزام البحرين بدعم حرية التعبير والعمل على خلق مساحة للنشاط المستقل، وأضاف البيان "اعتُقِل السيد رجب مرارا وتكرارا وسجن مرات عدة، ولم يكن [رجب] الذي أدخل إلى مستشفى وزارة الداخلية منذ نيسان / أبريل، ولا محاميه، حاضرين في جلسة الاستماع"، ودعا الاتحاد "الحكومة البحرينية إلى الإفراج عنه، بما في ذلك لأسباب إنسانية".

وختم البيان بالقول ''نغتنم هذه الفرصة لنشجع مجددا جميع الأطراف في البحرين على المساهمة في الحوار والمصالحة الوطنية بطريقة سلمية وبناءة".

- 529 كذلك وفي ذات السياق، قالت منظمة العفو الدولية إن الحكم الذي صدر على المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب بالسجن لمدة سنتين بسبب مقابلات تلفزيونية هو أحدث دليل صادم يبين عدم تسامح السلطات البحرينية مع حرية التعبير.

إذ قال سليل شيتي، الأمين العام لمنظمة العفو الدولية، "إن سجن نبيل رجب دونما سبب سوى عرض آرائه هو انتهاك صارخ لحقوق الإنسان، ودليل يبعث على القلق بأن السلطات سوف تمضى إلى أبعد مدى في سعيها لإخراس الانتقاد".

وأضاف سليل شيتي قائلاً "يستحق نبيل رجب الثناء لأنه سلَّط الضوء على ادعاءات بوقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. ولكن بدلاً من ذلك، لجأت حكومة البحرين، ومعها القضاء، إلى تشديد قبضتهما على حرية التعبير، ووصما نبيل رجب بأنه مجرم. إلا إنه ينبغي ألا يُسجن أي شخص بسبب مجاهرته بالحديث عن حقوق الإنسان"225.

| 530 كما دعت في السياق ذاته، الخارجية النروجية في 12يوليو/ تموز، البحرين إلى الإفراج الفوري عن نبيل رجب، وقالت سكرتيرة الدولة تون سكوجن إنه على البحرين أن تسقط كل التهم الموجهة إلى نبيل رجب، وأن الحكم الصادر بحقه يظهر مدى صعوبة وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين، وأضافت "نحن قلقون بشكل خاص بشأن ازدياد القيود على الحقوق الإنسانية الأساسية مثل حرية التّعبير وحرية التّجمع''، وحثّت السّلطات البحرينية على الوفاء بالتزاماتها الدولية 226.

| 531 | كذلك، دانت المفوضة الألمانية لشؤون حقوق الإنسان بيربل كوفلر، في 12 يوليو/ تموز، الحكم الصادر بحق المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب.

وفي بيان نشرته وزارة الخارجية الألمانية، أعربت كوفلر عن أسفها لإدانة نبيل رجب والحكم عليه بالسجن سنتين على خلفية مقابلات أجراها مع وسائل إعلامية أجنبية، لافتة إلى أنه أمر مخيب للآمال.

ودعت كوفلر الحكومة البحرينية إلى الامتثال لالتزاماتها الدولية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مضيفة أنّه يجب أن تتمتع حرية التعبير بحماية دستورية في البحرين، وأشارت إلى أنّ التجمع والتظاهر شروط أساسية لعمل الدولة الدستورية الديمقراطية 227.

-532 كما دعا مكتب حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة يوم الجمعة 14يوليو/ تموز، البحرين للإفراج فورا وبلا شروط عن الناشط الحقوقي نبيل رجب، إذ قالت ليز تروسيل المتحدثة باسم المكتب في تصريحات للصحفيين في جنيف "يجب أن يتمكن المدافعون عن حقوق الإنسان في البحرين من القيام بعملهم دون خوف

^{225.} بيان منظمة العفو الدولية، https://goo.gl/E95NNN.

[.]https://goo.gl/KnLau6 . النرويج، 226. بيان وزارة الخارجية - النرويج،

^{227.} بيان المفوضة الألمانية لشؤون حقوق الإنسان، https://goo.gl/6pHwTp.

| 533 | كذلك، وفي اليوم ذاته 14 تموز/يوليو، وفي بيان باسم المفوض السامي لحقوق الإنسان، قال فيه: "نشعر ببالغ القلق من أن نبيل رجب، الذي شارك في تأسيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، قد حكم عليه في 10 تموز/يوليو بالسجن لمدة سنتين لمجرد ممارسة حقه في حرية التعبير والرأى. وبلغنا أنه يواجه محاكمة إضافية حول تهم منفصلة ترتبط أيضاً بممارسة حقه في حرية التعبير".

وقال "لقد أعربنا عن قلقنا لحكومة البحرين في مناسبات عدة بشأن توقيف السيد رجب واعتقاله المتتالي، والذي كان وُجد مذنباً وحُكم عليه بسبب "نشر وترويج أنباء وبيانات وشائعات مغرضة حول الوضع الداخلي للمملكة بشكل يقوّض هيبتها ومقامها"، يجب أن يحظى المدافعون عن حقوق الإنسان في البحرين بالقدرة على القيام بعملهم من دون أن يشعروا بالخوف من أعمال انتقامية، ولا يجب أن يواجهوا الاعتقال أو الملاحقة القضائية لممارستهم حقهم في حرية التعبير. وإن توجيه الانتقاد إلى الحكومة لا يجب أن يُنظر إليه كجريمة".

ودعا البيان سلطات البحرين إلى إطلاق سراح رجب على الفور وبشكل غير مشروط، وأضاف "أن القيود المستمرة المفروضة على المجتمع المدني والناشطين السياسيين واستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات في البحرين يشكلان أمراً مقلقاً جداً. ونحث الحكومة على اتخاذ الخطوات الضرورية لضمان الامتثال مع التزامات البحرين كما ينصّ عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان، لا سيما ضمان حرية التعبير وحرية الرأى وحرية تكوين الجمعيات والحق في ألا يُحرم شخص من الحرية تعسفياً "229.

|534 في 12 يوليو/ تموز، قال منتدى البحرين لحقوق الإنسان بأنّ هناك 11 معتقلة بحرينية من 9 مناطق لأسباب سياسية وعلى خلفية تهم تتعلق بحرية التعبير والتجمع السلمي، وتم توثيق تعرض بعضهن للتعذيب وسوء المعاملة أثناء جلسات التحقيق،

لافتا إلى أنّ السلطات البحرينية وضعت المرأة البحرينية ضمن أهداف الانتقام السياسي، وأنّ هنالك أكثر من 340 امرأة بحرينية تعرضت للاعتقال التعسفي على خلفية سياسية منذ العام 2011.

ومن بين المعتقلات، طيبة درويش المحكومة بالسجن 5 سنوات، والموقوفات على ذمة التحقيق كل من: فاتن حسين، ابتسام الصائغ، منى حبيب، أميرة القشعمي، حميدة جمعة، هاجر منصور، إيمان على، فاطمة على، مدينة على، نجاح الشيخ.

وأشار المنتدى إلى أنه تجرى اعتقالات النساء من المنازل بطرق وأوقات مهينة ولم تراعى فيها أبسط قواعد التعامل مع المرأة، إذ وثق تقرير اللجنة المستقلة لتقصى الحقائق في وقت سابق عدد من الحالات التي كشفت عن جرائم مفزعة قامت بما قوات الأمن، وإساءات للمرأة البحرينية صادرة عن منتسى الأجهزة الأمنية في نقاط التفتيش وفي الهجوم على المنازل وفي الاعتقال والشوارع العامة، بما يخالف القانون الوطني والعادات والتقاليد والمواثيق الدولية.

|535| في 18 يوليو/ تموز، دعت منظمة مراسلون بلا حدود البحرين في بيان نشرته على موقعها على الإنترنت إلى التّراجع عن إدانة الصحافية نزيهة سعيد بتهمة العمل بشكل غير قانوني في جلسة الاستئناف، وحثت المنظمة السلطات البحرينية على وقف انتهاك حرية وسائل الإعلام.

وقالت ألكساندرا الخازن، مديرة مكتب الشرق الأوسط في المنظمة، إنّه "على السلطات أن تسقط فورًا القضية ضد نزيهة سعيد...، ويجب أن تسمح مملكة البحرين لها باستئناف العمل كصحافية بحرينية، وأن توقف هجماتها المتكررة على وسائل الإعلام".

ونزيهة سعيد مراسلة تم اضطهادها على خلفية العمل من دون ترخيص، ضمن خمسة صحافيين بحرينيين على الأقل، ترفض البحرين تجديد تراخيصهم للعمل لصالح وسائل إعلام دولية مثل فرانس 24 وأسوشيتد برس ورويترز.

ووفقًا لإحصاء أجرته المنظمة، هناك على الأقل 14 صحافيًا وصحافيّة معتقلين في البحرين، وقد كان النظام يحظر المعارضة ويقمع الصحافيين المعارضين منذ العام

2011، وقد تزايدت حملة القمع منذ العام 2016، كما أُغلِقت الوسط، وهي الصحيفة الوحيدة المستقلة في البلاد، على نحو تعسّفي قبل قرابة الشهر 230.

|536 | قدمت إلى البحرين مساء الأربعاء 19 يوليو/ تموز، زوجة الشيخ عبد الله الدقاق أحد رجال الدين البارزين والذي تم اسقاط جنسيته على خلفية نشاطه السياسي 2017، من طهران عند الساعة 6 مساءً، وبقيت في المطار قرابة الخمس ساعات للتحقيق معها من قبل السلطات الأمنية، وطلبوا منها أن تتعاون معهم وتتجسس على زوجها الدقاق، ثم أطلقوا سراحها.

وفي اليوم التالي الموافق الخميس 20 يوليو/ تموز، استدعاها جهاز الأمن الوطني للتحقيق للمرة الثانية، إذ تم التحقيق معها لقرابة الأربع ساعات، ثم نقلت إلى المطار، وتم ترحيلها إلى دبي بعد انتظار دام لساعات بعد أن أبلغها ضابط أمن في المطار انه تم اسقاط جنسيتها كزوجها، وأنها ممنوعة من الرجوع للبحرين.

[537] في إطار متصل بالناشط الحقوقي نبيل رجب، تقدم النائب البريطاني توم برايك باقتراح لمجلس العموم البريطاني في 20 يوليو/ تموز، لإدانة الحكم الصادر بحق نبيل رجب، ودعا كذلك الحكومة البريطانية إلى إدانة الحكم، كما دعا الحكومة البحرينية إلى الإفراج الفوري عن نبيل رجب، وإلغاء عقوبته، وإسقاط التّهم الموجهة إليه، كما دعا إلى الإفراج عن جميع نشطاء حقوق الإنسان.

وطلب برايك من مجلس العموم الإشارة إلى أن الحكم "يسلط الضوء على حقيقة أن اضطهاد نبيل رجب ينتهك مبادئ المحاكمة العادلة وفقًا للمادة 20 من دستور البحرين والمادة 14 من العهد الدّولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، لافتًا إلى أن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التّعذيب في الأمم المتحدة دعيا إلى الإفراج عنه.

كما طلب أن يُعرب المجلس عن قلقه من كون نبيل رجب قضى معظم فترة احتجازه في السجن الانفرادي، وهو حاليًا في المستشفى بسبب تدهور صحته الناجم عن سوء معاملته في السّجن، وأن يلفت إلى أن نبيل رجب يواجه محاكمة أخرى في 7 أغسطس/آب على خلفية تغريدات انتقد فيها الحرب في اليمن

[.]https://goo.gl/iUgmXX بيان منظمة مراسلون بلا حدود،

والتعذيب في السّجون البحرينية، كما أنّه يواجه تهمًا إضافية لكتابته مقالات لصحيفتي نيويورك تايمز ولوموند²³¹.

| 538 | استدعت السلطات الأمنية يوم الخميس 20 يوليو/ تموز، رجل الدين الشيخ بشار العالى إلى مركز شرطة البديع، بعد أن حاصرت قوات أمنية تابعة للداخلية منزل العالى وسلمته إحضاريه للحضور للمركز فورا دون ذكر الأسباب، وقد انقطعت أخباره منذ توجهه لمركز الشرطة.

تحدر الاشارة إلى أن المحكمة أمرت في فبراير/ شباط 2017، بتغريم الشيخ بشار العالى مبلغ قدره خمسون دينارًا وذلك بعد أن أدانته بتهم تتعلق بحرية الرأي والتعبير، وقالت النيابة العامة إنما تُم تتضمن إهانة للسلطات على حد زعمها ضمن سلسلة استدعاءات له خلال إحياء ذكرى عاشوراء.

- 339 في 22 يوليو/ تموز، أصدرت الخارجية البريطانية تقريرها السنوي للعام 2016، وأعربت فيه عن قلقها إزاء التدابير التي اتخذتما الحكومة في البحرين عام 2016، والتي فرضت قيودا إضافية على بعض الحريات المدنية، بما في ذلك حرية التعبير والتجمع، وقالت فيه إن هذه القيود شملت حل جمعية الوفاق وإلقاء القبض على الناشط البارز نبيل رجب، علاوة على سحب الجنسية من عالم الدين الشيعي البحريني الشيخ عيسى قاسم.

وعبرت المملكة المتحدة عن قلقها إزاء منع بعض النشطاء البحرينيين من السفر إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في يونيو/حزيران، وأيلول/ سبتمبر 2016، كما قالت إن لديها مخاوف بشأن سحب الجنسيات من المعارضين، موضحة أنها ناقشت قلقها في مجال حقوق الإنسان مع الحكومة البحرينية في العلن والخفاء 232.

| 540 | أعلنت النيابة العامة بتاريخ الاربعاء 26 يوليو/ تموز، تحويل 60 متهماً إلى المحاكمة في 22 أغسطس/ آب المقبل بتهمة تأسيس جماعة إرهابية لأغراض إرهابية، بحسب تصريح رئيس نيابة الجرائم الإرهابية أحمد الحمادي.

وقال الحمادي في تصريحه أن المتهمين في القضية، بينهم 36 معتقلاً، و24 آخرين يتواجدون خارج البحرين، وبين المتهمين الذين أعلن الحمادي عنهم، عشرة سجناء قالت السلطات الأمنية إنهم هربوا من سجن جو المركزي في الأول من يناير/كانون الثاني 2017، وكان بينهم رضا الغسرة الذي قُتل في عرض البحر، وقال الحمادي بأن المتهمين في الخارج يتواجدون في إيران والعراق وواحد في ألمانيا.

وأسندت النيابة إلى المتهمين تمم تأسيس جماعة إرهابية، والتدرب على استعمال الأسلحة والمفرقعات، وقتل وشروع بقتل أفراد الشرطة عمداً، إضافة إلى مساعدة معتقلين على الهروب من السجن وإخفاء بعضهم.

| 541 أخلت السلطات الأمنية يوم الاربعاء 26 يوليو/ تموز، سبيل الشقيقتين المعتقلتين فاطمة وايمان عبد الله بكفالة مالية قدرها ألف دينار مع استمرار المحاكمة، وذلك بعد أسابيع من التوقيف.

وكان منتسبو الأجهزة الأمنية قد نفذوا حملة مداهمات واسعة قبل قرابة شهر على منازل المواطنين في منطقة الدراز المحاصرة واعتقلوا عدداً من المواطنين والمواطنات، بينهم ثلاث شقيقات من عائلة علي عبد الله وزوج إحدى الشقيقات، وتم الإفراج عن إحداهن لاحقاً، فيما بقيت فاطمة وإيمان قيد التوقيف.

| 542 في إطار التضييق على المدافعين عن حقوق الانسان وتقييد حركتهم ونشاطهم؛ منعت السلطات البحرينية يوم الأحد 30 يوليو/ تموز، عضو مركز البحرين لحقوق الإنسان حسين رضى من السفر خارج البحرين.

وقد قال في حسابه على موقع التواصل الاجتماعي تويتر "تم منعي من السفر عن طريق جسر الملك فهد بعد إيقافي لمدة ساعة كاملة انتظار وأخبروني المنع صادر بأمر من التحقيقات الجنائية".

543 وكحصيلة نمائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر يوليو/ تموز، والتي تم رصدها من قبل المنتدى، تم رصد 94 حالة تعرَّضَت للانتهاكات، و62 حالة اعتقال تعسفي، منها 31 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 60 مداهمة مخالفة للقانون وإصابتان بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال

الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 291 احتجاجا، قمع منها 122، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسري والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	94
الاعتقالات التعسّفية	62
إعتقال جراء مداهمات	31
المداهمات	60
إصابات بسبب القوّة المفرطة	2
الاحتجاجات السّلميّة	291
قمع الاحتجاجات السّلميّة	122

-544 في الأول من أغسطس/ آب، أفرجت السلطات الأمنية في البحرين عن المخرج الفني ياسر ناصر بعد قضائه حكما بالسجن عاماً كاملًا، على خلفية ممارسته الحق في حرية التعبير والتجمع، إذ قضت المحكمة قبل عام بحبسه سنة كاملة بتهمة مشاركته في اعتصام الدراز.

| 545 في الثاني من أغسطس/ آب، ألقت السلطات الأمنية في البحرين القبض على المواطن حسين عباس حسن منصور (39 عاماً)، وزعمت أنه عمل مع نبيل السميع على نقل قنبلة محلية الصنع.

وقالت وزارة الداخلية في بيان لها أن نبيل السميع كان يقوم بنقل قنبلة محلية الصنع وأنما انفجرت فيه وأودت بحياته على الفور، وأضافت أنما ألقت القبض على "المشتبه به كشريك رئيسي للمتوفي في تنفيذ سلسلة من الأعمال الإرهابية"، وأنه ''محكوم بالسجن 3 سنوات في قضية شروع في قتل، ومتورط في قضايا حمل مفرقعات وسلاح في مكان عام، والإخلال بالأمن".

وقد نشرت وزارة الداخلية صورة للمواطن حسين عباس، في إطار نشرها لصور المعتقلين على قضايا ذات خلفية سياسية، للتشهير بمم²³³.

وقد سبقت الإشارة إلى أن السميع توفي في ظروف غامضة فجر يوم الإثنين 19 يونيو /حزيران 2017، وقالت عائلته أنه تعرض للتصفية الجسدية على أيدي قوات تابعة لوزارة الداخلية، في حين قالت وزارة الداخلية أنه توفى جراء انفجار قنبلة محلية الصنع، وقد رفضت تسليم جثته لعائلته.

| 546 ضمن عشرات رجال الدين الشيعة الذين يقضون أحكاما قضائية غير عادلة، أفرجت السلطات الأمنية في الأربعاء الثاني من أغسطس/آب، عن رجل الدين الشيعي الشيخ على حميدان، بعد عام من السجن، على خلفية ممارسته الحق في حرية التجمع من خلال المشاركة في اعتصام الدراز. واقممت المحكمة حميدان

بالمشاركة في تجمهر دون ترخيص، وقضت بسجنه عاماً كاملاً.

| 547 في فجر الخميس 3 أغسطس/آب، وبعد فترة وجيزة من إطلاق سراح رجل الدين الشيعي الشيخ على حميدان، تعرضت سيارتين تعود ملكيتهما لعائلته للاحتراق، وتواجد رجال الدفاع المديي لإخماد الحريق قبل انتقاله لداخل المنزل، وقالت وزارة الداخلية - التي يوجه لها نشطاء أصابع الاتمام - إن شبهة جنائية وراء الحادث.

| 548 كذلك وفي ذات اليوم، تعرضت سيارتين تابعتين للشيخ سعيد حمّاد في منطقة سلماباد إلى الحرق، وقد سبق أن تعرضت سيارات عدد من المعارضين للاحتراق، وقالت السلطات حينها إن السبب يعود لماس كهربائي، فيما يشير نشطاء ومتابعين إلى تورط الحكومة وأفراد من رجال الأمن في مثل هذه الحوادث، بمدف إخماد الأصوات المعارضة.

- 549 في إطار الحصار الذي تفرضه القوات الأمنية على منطقة الدراز منذ يونيو /حزيران 2016؛ أغلقت السلطات الأمنية في الأربعاء الثاني من أغسطس/ آب، المدخل الرئيسي للدراز حيث يخضع المرجع الديني الأعلى في البحرين آية الله الشيخ عيسي قاسم للإقامة الجبرية غير المعلنة، إذ نشرت السلطات البحرينية المزيد من الحواجز الإسمنتية في محيط منطقة الدراز التي تحاصرها قوات الحكومة.

| 550 في ذات السياق، حولت وزارة الداخلية المدخل الرئيسي لبلدة الدراز إلى منطقة محظورة، وقد وضعت لافتة تفيد بذلك، بعد ساعات من وضع حواجز اسمنتية، إذ نشر نشطاء في الخميس 3 أغسطس/آب، صورة ليافطة تحمل شعار الداخلية وكتب عليها "منطقة محظورة نأمرك بالرجوع إلى الخلف".



| 551 ضمن عشرات رجال الدين الشيعة الذين يقضون أحكاما قضائية غير عادلة؛ أفرجت السلطات الأمنية في الخميس 3 أغسطس/آب، عن رجل الدين الشيعي السيد على أحمد، بعد عام من السجن على خلفية ممارسته الحق في حرية التجمع في اعتصام منطقة الدراز مسقط رأس السيد على أحمد.

[552] بعد العملية الأمنية في الدراز، وبالتزامن مع تعديل القانون الذي أجاز لجهاز الأمن الوطني التحقيق وتنفيذ أوامر القبض على المتهمين في قضايا ذات علاقة بالجرائم الإرهابية واستدعائهم؛ استدعى جهاز الأمن الوطني في ضوء ذلك منذ العملية الأمنية في الدراز وحتى 3أغسطس/آب، قرابة 40 ناشطاً منهم ناشطين في مجال حقوق الإنسان وناشطين سياسيين للتحقيق في الطابق الثالث بالمجمع الأمني في مدينة المحرق.

وقد تعرض النشطاء إلى التعذيب والتهديد بالقتل في حال لم يتخلوا عن نشاطهم، كما طلب الجهاز بشكل مباشر من النشطاء العمل لصالحه، وأكد نشطاء بينهم ابتسام الصائغ والمحامي إبراهيم سرحان ومحمد حسن سلطان تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة.

وكان الصحفي والناشط في موقع التواصل الاجتماعي يوسف الجمري من بين من تم استدعائهم للتحقيق في المجمع الأمني التابع لجهاز الأمن الوطني.

وجّه مغرد بحريني رسالة مصورة لملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة طلب فيها حمايته من جهاز الأمن الوطني، مشيرا إلى أن ضباط في الجهاز هددوه بالاغتصاب وتعرضوا للطائفة الشيعية بالازدراء 234.

- 553 في سياق متصل بحصار منطقة الدراز، والإقامة الجبرية بحق زعيم غالبية الشيعة في البحرين آية الله الشيخ عيسى قاسم؛ أصدر منتدى البحرين لحقوق الإنسان بيانا في 5 أغسطس/آب، قال فيه بأنّ السلطات الأمنية لازالت تفرض الإقامة الجبرية بحق آية الله الشيخ عيسي قاسم، حيث مضي على هذه المضايقات الأمنية ما يزيد على 70 يوما.

وأضاف المنتدى أنه "ومع استمرار الإجراءات الأمنية المشددة بجوار منزل آية الله قاسم التي تعيق المتابعة الصحية له من قبل أطبائه الخاصين وكذلك مضايقة أفراد أسرته الراغبين بزيارته عبر توقيفهم لفترات مطولة وإخضاعهم لإجراءات مشددة، إضافة إلى

234. لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة موضوع «حالات في مرمى الاضطهاد».

ذلك تم تسجيل عدة انتهاكات لحرية التنقل في الدراز، فضلا عن استمرار الملاحقات القضائية لعدد من المواطنين على خلفية مشاركتهم في التجمع السلمي بالدراز قبل فضه بالقوة المفرطة واعتقال المئات الذين لازالت ظروف الاعتقال والمحاكمة لبعضهم يلفها الغموض بسبب عدم تمكينهم من الالتقاء بمحاميهم أو ذويهم ".

واختتم المنتدى بالقول إن "هذه الإجراءات التي تفرضها السلطات الأمنية على القاطنين بمنطقة الدراز تزامنت مع تغطيات إعلامية تحريضية، وإنكار السلطة للمعلومات الواردة حول الانتهاكات المتعددة بما فيها التسبب بتعطيل إقامة أكبر صلاة جمعة للطائفة الشيعية في البحرين"، مؤكدا على أنّ البحرين تشهد تراجعا كبيرا للأمن العقائدي والديني وبأنّ الحقوق والحريات الأساسية تعرضت لضربات قاسية ضمن سياق أمني يراد منه اخراس المجتمع المدني.

| 554 في ذات السياق، أبدى نشطاء على شبكات التواصل الاجتماعي مخاوفهم على صحة الشيخ عيسى قاسم، خاصة مع استمرار فرض الإقامة الجبرية عليه منذ 23 مايو/أيار 2017، من قبل قوات الأمن التي ترفض السماح للمواطنين من زيارته.

| 555 | وفي تصريح لصحيفة الأيام البحرينية في 5 أغسطس/ آب، قال سعيد الفيحاني رئيس المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للحكومة إن المؤسسة ستشارك في اجتماع مجلس حقوق الإنسان بعد شهر، حيث من المفترض أن ترد البحرين على 176 توصية صدرت في المراجعة الدورية الشاملة.

وقال إن هذه التوصيات ليست مازمة، نافيا أن تكون إدانة للبحرين، موضحاً أن "كل الدول تقوم بعمل توصيات حتى الدول الصديقة، وذلك كنوع من التعاون بين الدول بعضها بعضا''، مبيناً أن أبرز هذه التوصيات هي ''زيارات المقررين الخاصين، وأمور تتعلق ببعض القوانين، وحول عقوبة الإعدام وغيرها وهي مشابحة بشكل كبير لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل السابق"235.

| 556 شنت قوات الأمن حملة اعتقالات في منطقة كرزكان على مدى يومين متتاليين، إذ اعتقلت، بتاريخ السبت 5 أغسطس/ آب، أربعة أفراد من عائلة واحدة كان من بينهم امرأة، هم: الشقيقين حسن ومحمد مكي إلى جانب شقيقتهم زينب وزوجها

أمين المنسى. كذلك ومن بين من تم اعتقالهم من قبل قوات الأمن، في الأحد 6 أغسطس/ آب، الشقيقين محمد وحسن عطية، بعد مداهمة منزلهم بطريقة غير قانونية، وسرقت بعض المقتنيات وأخذت أجهزة.

- 557 في سياق متصل بقضية الناشط الحقوقي نبيل رجب؛ قال معهد البحرين للحقوق والديمقراطية إن 13 نائبًا بريطانيًا وجماعة حقوقية رأوا أن صمت مكتب الخارجية والكومنولث البريطاني فيما يخص الحكم على نبيل رجب "مروع"، إذ قالو في رسالة وجهوها في 6 أغسطس/ آب، إلى وزير الخارجية البريطاني أنّه ""من المروع أنه في حين تعترف الخارجية البريطانية بالعمل الشجاع للمدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أرجاء العالم، تغض طرفها عن انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، بما في ذلك عمليات الانتقام من نبيل رجب ". وأشار الموقعون إلى تقرير حقوق الإنسان والديمقراطية الذي صدر قبل شهر عن الخارجية البريطانية، والذي يشيد بعمل المدافعين عن حقوق الإنسان في العالم ويلفت إلى أنّ الصمت بشأن قضية نبيل رجب يتعارض مع سياسات دعم المدافعين عن حقوق الإنسان.

وأكد البيان أنه وعلى الرغم من حضور ممثلي السفارة البريطانية بشكل منتظم في جلسات محاكمة رجب، إلا أن الحكم الصادر بحقه في 10 يوليو /تموز، والذي ينتهك حقه في حرية التّعبير، بقى من دون أي تعليق على مدى أكثر من أسبوعين، وفي 26 يوليو/تموز، ردت الخارجية البريطانية على سؤال برلماني بالقول إنّه "نلحظ الحكم الصادر بحقه بالسجن لمدة عامين، ونفهم أنه هناك المزيد من الخطوات في المسار القضائي، بما في ذلك حقه في الاستئناف".

وقد تحربت الخارجية البريطانية في ردها من تقديم رأى بشأن الأحكام الصادرة على نبيل رجب، وقارنتها بشكل غير ملائم بحكم سابق كان قد صدر بحق رجب في العام 2012 على خلفية تمم مماثلة متعلقة بحقه في حرية التعبير.

وقالت الرسالة لوزير الخارجية إن "الصمت البريطاني بخصوص هذه القضية يتعارض مع دعم الخارجية البريطانية للمدافعين عن حقوق الإنسان في العالم، وسجلها الخاص فيما يتعلق بقضية نبيل رجب. ونحثها على تغيير سياسة الصمت هذه ودعم نبيل رجب وكل المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين، من خلال إدانة الحكم الصادر بحقه ودعوة الحكومة البحرينية إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عنه وإسقاط كل التهم الموجهة إليه".

وأشارت الرسالة إلى أنه في حين كانت المملكة المتحدة صامتة أساساً بشأن الحكم الصادر على نبيل رجب، فإن حلفاء البحرين، بمن في ذلك الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، وكذلك ألمانيا والنرويج دعوا أيضًا إلى الإفراج عن نبيل رجب بعد صدور الحكم، كما دعا مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة إلى الإفراج غير المشروط عنه 236.

| 558 | ضمن عشرات رجال الدين الشيعة الذين يقضون أحكاما قضائية غير عادلة، أفرجت السلطات الأمنية في البحرين في الإثنين 7 أغسطس/آب، عن رجل الدين الشيعي المعتقل الشيخ على ناجي بعد عام كامل من السجن، على خلفية ممارسته الحق في حرية التجمع في اعتصام منطقة الدراز.

| 559 بخصوص القضية الثانية التي يحاكم فيها الناشط الحقوقي نبيل رجب المتعلقة بانتقاده حرب اليمن والحديث عن التعذيب في سجن جو المركزي، قررت المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة في 7 أغسطس / آب، برئاسة القاضي إبراهيم الزايد، وعضوية القاضيين وجيه الشاعر وأمانة سريوسف بوحردان، تأجيل النظر في القضية إلى جلسة 11 سبتمبر/أيلول2017؛ للمرافعة مع التصريح بصورة من أقوال الشاهد الذي استمعت له المحكمة.

وقد سبقت الإشارة إلى أن رجب يتهم في هذه القضية - وفق هيئة الادعاء - بالقيام من خلال حسابه الخاص على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" بنشرتغريدات تضمنت ادعاءات وأكاذيب أساء من خلالها إلى الهيئات النظامية ممثلة بوزارة الداخلية والمؤسسات الأمنية التابعة لها، وذلك بأن الهمها بتعذيب السجناء وإذلالهم وحرماهم من التعليم، وإساءة معاملتهم، والحطّ من كرامتهم...، وكذلك الادعاء بقيام وزارة الداخلية باعتقالات واقتحامات للبيوت بشكل غير قانوني على خلاف الحقيقة، الأمر الذي من شأنه إثارة الرأي العام والتعرض للوزارة والمساس بسمعة المملكة''.

كما تتهمه النيابة العامة بنشر تغريدات تضمّنت بث أخبار وبيانات كاذبة ومغرضة،

[.]https://goo.gl/pyE4MP نص الرسالة الموجهة لوزير الخارجية البريطاني، https://goo.gl/pyE4MP.

تتعلق بالعمليات العسكرية على اليمن "وذلك بالادعاء بعدم شرعية هذه العمليات وخرقها القانون الدولي، وإهانة دول التحالف بوصف تحركها في اليمن بأنه عدوان "237".

| 560 ضمن عشرات رجال الدين الشيعة الذين يقضون أحكاما قضائية غير عادلة، أفرجت السلطات الأمنية في الأربعاء 9 أغسطس/آب، عن اربعة رجال دين شيعة بعد عام من اعتقالهم على خلفية ممارستهم الحق في حرية التجمع في اعتصام الدراز، بعد عام من السجن. والاربعة المفرج عنهم هم: الشيخ منير المعتوق، والسيد ياسين الموسوي، والشيخ عماد الشعلة، والشيخ عزيز الخضران.

| 561 | كذلك وفي السياق ذاته، أفرجت السلطات الأمنية في البحرين في السبت 12 أغسطس/آب، عن استشاري المخ والأعصاب الطبيب طه الدرازي بعد قضائه 6 أشهر في السجن على خلفية ممارسته الحق في حرية التجمع في اعتصام الدراز.

| 562 في الإثنين 14 أغسطس/آب، اعتقلت السلطات الأمنية رجل الدين الشيعي السيد محى الدين المشعل أثناء عودته إلى البحرين من الكويت عبر منفذ جسر الملك فهد الذي يربط بين البحرين والسعودية، وأحالته للنيابة العامة، في الأربعاء 16 أغسطس/آب، والتي قررت حبسه أسبوعاً على ذمة التحقيق، بعد أن وجهت له تهمة "التحريض على كراهية النظام والتعدي على إحدى الملل".

وقال المحامي عبد الله الشملاوي في تغريدات له عبر حسابه على شبكة التواصل الاجتماعي تويتر أن التحقيق مع المشعل بدأ عند الواحدة ظهراً واستمر حتى الساعة الرابعة، حيث طالبوا بالإفراج عنه، وقال إن النيابة العامة لم تمكنه من لقاء موكله، قبل بدء التحقيق معه.



| 563 | بعد أسبوع من التوقيف مددت النيابة العامة في الأربعاء 23 أغسطس/آب، حبس رجل الدين السيد المشعل، أسبوعاً آخر على ذمة التحقيق، وفي 31أغسطس/آب، أحالته النيابة العامة إلى المحاكمة، بعد أن وجهت له تهمة "الإساءة إلى الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم وإهانة بعض الصحابة والخلفاء الراشدين، خلال خطبة ألقاها علنا"، وقد الغت تهمة التحريض على كراهية النظام ضده، ومثل المشعل أمام المحكمة الصغرى الجنائية الرابعة في جلسة 6 سبتمبر/أيلول 2017، كما ستتم الإشارة.

يأتي استهداف رجل الدين السيد محي الدين المشعل إلى جنب آخرين تمت الإشارة لبعض منهم؛ ضمن الحملة التي تشنها السلطات الأمنية والقضائية ضد رجال الدين وخاصة الشيعة، والتي زادت من استهدافها لهم منذ إسقاط جنسية الزعيم الروحي للشيعة الشيخ عيسي قاسم.

قالت الناشطة الحقوقية البارزة، والمعتقلة ابتسام الصائغ في اتصال هاتفي الثلاثاء | 564 | 15 أغسطس/آب، أن ما تعرضت له من تعرية وتحرش جنسي على يد منتسبي الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية كان بشعاً للغاية، ويجب أن يتوقف وألا يتكرر مع امرأة أخرى، وقالت إنما لازالت تشعر بالألم مما تعرضت له "فلا بد أن تكون هناك وقفة شرف، إن لم يوجد هنا علماء يستطيعون إيقاف هذا الشيء، فلا بد أن يتحرك العالم حفاظاً على شرف النساء".

ووجهت الصائغ شكرها لكل المتضامنين معها، لكنها أوضحت أنها لازالت تتعرض للتضييق، حيث أنها الوحيدة البحرينية بين موقوفات أجنبيات ينتشر بينهن مرض السل، وهي مضطرة لأن تبقى في غرفتها "خوفاً على نفسي من العدوي، حيث أن هناك الكثير من المرضى، ويتم العبث في طعامي لذلك يتوجب على الحذر "، مشيرة إلى أنما تتحدث وهي والكمام يغطي وجهها خشية من انتقال المرض والعدوي لها، وأنما مضربة عن الطعام "بسبب الإذلال والإهانة، وعدم مراعاة مشاعري، حيث لم يقبل طلبي للنزول مع البحرينيات حتى لإحياء الشعائر والصلاة والمناسبات الدينية".

ووجهت ابتسام الصائغ تحياتها لآباء الشهداء موضحة أن جزء كبير مما تعرضت له كان بسبب وقوفها مع عوائل شهداء الإعدام وشهداء الحرية الستة، ومطالبتها بحق العوائل في التواجد وإلقاء النظرة الأخيرة على أبنائهم المقتولين. | 565 | أصدرت الخارجية الأمريكية يوم الثلاثاء 15 أغسطس/آب، تقريرها السنوي عن الحريات الدينية للعام 2016 في العالم، وأشارت إلى قضايا عديدة حول البحرين، تشهده البلاد منذ العام 2011.

وقالت الخارجية الأمريكية في تقريرها إن وزير الخارجية الأمريكي والسفير الأمريكي في البحرين، والمسؤولين الأمريكيين الزائرين، بالإضافة إلى مسؤولي السفارة في البحرين، التقوا بمسؤولي الحكومة البحرينية لحثهم على أن ينفذوا، توصيات اللّجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق، المتعلقة بإعادة إنشاء المساجد المهدومة، وإنهاء التّمييز ضد الشّيعة في وظائف الحكومة والتّعليم، والسّعي إلى الإصلاح بين الحكومة والطّائفة الشّيعية، والسّماح للسّجناء بتأدية فرائضهم الدّينية، وإلى متابعة الإصلاحات السّياسية، التي تراعى احتياجات المواطنين جميعهم بغض النّظر عن انتمائهم الدّيني، وأكَّدت الخارجية في تقريرها أنَّ مسؤولي السفارة الأمريكية في البحرين التقوا بانتظام مع زعماء دينيين من كل الديانات، وممثلي منظمات غير حكومية، لمناقشة حرية العبادة.

وأشار التقرير إلى أنّ الحكومة البحرينية لا تنشر أي إحصاءات فيما يتعلق بالديموغرافية الدّينية والفرق بين عدد المسلمين السنة والشيعة، مع أن الغالبية يقدرون أن الشيعة يشكلون غالبية 55 إلى 60 بالمائة من السكان في البحرين.

وذكرت الخارجية بعض ممارسات الحكومة في البحرين، ومنها: محاصرة الشرطة لقرية الدراز، موطن آية الله الشيخ عيسى قاسم، في أعقاب اعتصام مناصريه حول منزله احتجاجًا على سحب جنسيته، واعتقال الشّرطة لـ 70 شخصًا على علاقة بالاعتصام، وكذلك الحُكِم على رجلي دين شيعة بالسجن على خلفية مشاركتهم في هذه التظاهرات، فضلاً عن توجيه اتحامات بغسيل الأموال إلى الشّيخ قاسم، ومحاكمته غيابيًا.

كما أشار التقرير إلى الحكم على الشّيخ على سلمان، الأمين العام لجمعية الوفاق، وكذلك الحكم القضائي بحل جمعية الوفاق، متهمة إياها بخلق "محيط للإرهاب والتطرف والعنف".

واشار التقرير إلى تقارير منظمات حقوق الإنسان التي تفيد أن السّجناء الشيعة كانوا عرضة للتّرهيب والاضطهاد وسوء المعاملة من قبل الحراس في السّجن، بسبب انتمائهم الديني، وكذلك التمييز المستمر في التوظيف الحكومي والتّعليم والنّظام

القضائي، في حين واصلت الحكومة البحرينية الادعاء أنّ أعضاء المعارضة الشّيعية كانوا داعمين للإرهاب، ومتورطين في ممارسات فيها خيانة للبلاد.

كما أشار التقرير إلى بعض القضايا التي اتهم فيها بعض الأفراد بجرائم تتعلق بتشويه صورة الدين والتحريض على الكراهية ضد طائفة أخرى، منها اعتقال الصّحافي فيصل هيات بتهمة "التعرض بالإهانة لإحدى الملل" على خلفية تغريدات نشرها، وقد حكمت عليه المحكمة في 29 نوفمبر/تشرين الثاني بالسّجن ثلاثة أشهر.

ولفت التقرير إلى الحكم على الشّيخ على سلمان، وكذلك التّحقيق معه في 15 سبتمبر/أيلول، من قبل السّلطات الأمنية بشأن رسالة وجّهها إلى المفوض السّامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، زيد بن رعد الحسين.

كما أشار إلى أنّ السّلطات تواصل عدم تقديم أي إحصاءات عن عدد المعتقلين، لكن وفقًا لتقرير حول سجن جو، نُشِر في يناير/كانون الثاني، من قبل مفوضية حقوق السّجناء والمعتقلين، الممولة من قبل الحكومة، حكمت المحاكم البحرينية على 1021 من المعتقلين الـ 2468 في سجن جو بسبب جرائم متعلقة بالشغب.

كذلك أشار التقرير إلى قضايا أخرى منها: سحب الجنسية عن المواطنين وترحيلهم إلى دول قريبة، وما يتعلق بالمساجد والمنشآت الدينية من تمييز، وقضية إعادة إعمار المساجد الى تم هدمها عام 2011، وقضية التّجنيس السياسي التي تمارسها الحكومة ويتم فيها تفضيل السنة على الشّيعة، وكذلك التّمييز ضد الشّيعة في مجال التّعليم، وتوظيف معلمين أجانب بدلاً من معلمين بحرينيين شيعة من ذوى الكفاءة 238.

| 566 في المقابل وصفت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للحكومة، تقرير الحريات الدينية الأمريكي للعام 2016، بالتنظيرات التي لا أساس لها من الصحة، حيث أصدرت المؤسسة بيان نشرته الصحف الحكومية هذا نصه:

"اطلعت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان على التقرير السنوى للحريات الدينية الدولية لعام 2016 الصادر عن الولايات المتحدة الأمريكية، وعلى التصريح الذي

أدلى به السيد ركس تيلرسون وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، حيث تضمّن التقرير والتصريح ادعاءات غير مدعومة بمصادر موثوقة حول الحريات الدينية في مملكة البحرين، وفي هذا السياق تود المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في مملكة البحرين أن تبدي عددًا من الملاحظات وذلك على النحو التالى:

أولا: خلال رصدها لأوضاع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ومن ضمنها الحرية الدينية بمملكة البحرين لم تلاحظ المؤسسة وجود أي نوع من أنواع الاستهداف لطائفة أو مجتمع ديني معين على أساس الدين أو المعتقد في المملكة.

ثانيا: ترى المؤسسة الوطنية ان ما جاء في كل من التقرير والتصريح ما هو إلا تنظيرات لا أساس لها من الصحة لكونها اعتمدت على مصادر غير موثوقة، بالإضافة إلى كونما معلومات مغايرة عما أكده تقرير وزارة الخارجية والكومنولث بالمملكة المتحدة بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية لعام 2016 عن مملكة البحرين، والذي وصف المملكة بأنها الدولة الأكثر تقدما في المنطقة في مجال الإصلاحات المتعلقة بالشأن الحقوقي.

ثالثا: رغم تواصل السفارة الأمريكية بالمملكة مع المؤسسة لم يتم التطرق إلى الحريات الدينية على غرار السنوات السابقة أو حتى الاستفسار حول ما أثير عن الحرية الدينية. وبناء عليه، تأمل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان مستقبلاً أن تلتزم الجهة الصادرة عنها التقرير بالمهنية وأن تحرص على التواصل مع الجهات المستقلة بمملكة البحرين وبخاصة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان كونها جهة مستقلة عن السلطة التنفيذية، ومعتمدة لدى التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والممتثلة لمبادئ باريس، وذلك بهدف التأكد من الادعاءات ذات الصلة قبل تضمينها في أي تقرير، حيث إن المؤسسة الوطنية على استعداد تام للتعاون في هذا الشأن "239".

كذلك وفي ذات السياق، قالت وزارة الخارجية البحرينية إن الشيعة يعملون ضباطاً في الجيش البحريني "قوة دفاع البحرين" ووزارة الداخلية، وذلك ردا على تصريحات وزير الخارجية الأمريكي ريكس تيلرسون التي دعا فيها البحرين لوقف التمييز ضد الشيعة، وقالت إن تصريحات تليرسون "تكشف عن سوء فهم عميق للحقائق"، ودعت وزارة الخارجية في البحرين نظيرتها الأمريكية إلى "التواصل المباشر" حيال الحريات الدينية في البحرين.

الملكي، ولا يحظى الشيعة بتمثيل حقيقي في الحكومة حيث تصل نسبة الشيعة في السلطة التنفيذية إلى 15٪ ولا تتجاوز نسبتهم في السلطة القضائية 12٪ وكذلك في الكثير من المؤسسات الحكومية 240

| 568 بث الإعلام الرسمي في الأربعاء 16 أغسطس/ آب، عبر تلفزيون البحرين تقارير مصورة اتهم فيها دولة قطر بأنها وراء التظاهرات الشعبية التي اجتاحت البحرين عام 2011، والتنسيق لقلب نظام الحكم.

وجاء ضمن التقرير تسجيل لمكالمة هاتفية خلال عام 2011 بين رئيس الوزراء القطري الشيخ حمد بن جاسم آل ثاني والشيخ على سلمان، الذي كان حينها أمين عام جمعية الوفاق كبرى الجمعيات السياسية المعارضة في البحرين، وهو الاتصال الذي سبقت الإشارة له وتم توظيفه لتوجيه تهم جديدة لشيخ على سلمان.

وقد وصف وزير الإعلام في البحرين على الرميحي الاتصال بأنه "حلقة خطيرة في سلسلة التآمر القطري على أمن واستقرار البحرين والخليج"، وأن للبحرين "كامل الحق في اتخاذ ما تراه مناسبا من إجراءات لحماية أمن المواطنين والمقيمين، ومحاسبة المتآمرين على سيادتها واستقرارها "241.

| 569 في ذات السياق وفي اليوم ذاته الأربعاء 16 أغسطس/آب، قالت النيابة العامة إنها بدأت تحقيقاتها بشأن المكالمات التي تم بثها على تلفزيون البحرين الرسمي، والتي جرت بين زعيم المعارضة الشيخ على سلمان ورئيس الوزراء القطري السابق الشيخ حمد بن جاسم.

^{240.} مزيد من المعلومات حول التمييز في البحرين يمكن مراجعة تقرير «العادلة المفقودة» الصادر عن منتدى البحرين لحقوق الانسان، https://bfhr.org/uploaded/pdf/adalla.pdf.

^{241.} التقرير الاخباري، تلفزيون البحرين، https://youtu.be/sqRnsAIigQ8.

وقال النائب العام علي بن فضل البوعينين بأن النيابة العامة قد بدأت تحقيقاتها بشأن المحادثة الهاتفية، "والتي تعلقت في مضمونها بمجريات أحداث عام 2011، وتضمنت اتفاق طرفي هذه المحادثة على كيفية التعامل مع الأوضاع آنذاك على نحو من شأنه تصعيد تلك الأحداث واستمرار القلاقل والاضطرابات بغرض الاضرار بمصالح البلاد والنيل من استقرارها. وهو ما يشكل جناية التخابر مع دولة أجنبية بقصد الإضرار بمصالح المملكة القومية "242.

أ. أن ينسق الوفاق وأعضاء الائتلاف الوطني لتفريق المتظاهرين من جميع الطرق بالمنامة والمحافظة على وجود المحتجين بدوار مجلس التعاون الخليجي بصورة سلمية.

ب. على وزارة الداخلية وقوة الدفاع ضمان فتح جميع الطرق للجمهور.

ج. أن تتولى وزارة الداخلية وقوة الدفاع إزالة جميع أنشطة الحراسة الأهلية وإزالة الحواجز ونقاط التفتيش غير القانونية.

د. أن يصدر القائد العام لقوة دفاع البحرين وقائد قوات مجلس التعاون الخليجي بياناً يوضح من خلاله إنتشار القوات المسلحة على المواقع الحيوية فقط وبيان قواعد الاشتباك.

ه. موافقة الوفاق والتحالف الوطني على:

و. أن تعلن حكومة البحرين عما يلي:

ز. إلغاء حالة السلامة الوطنية وانسحاب قوات مجلس التعاون الخليجي إذا انتهت حوادث العنف.

| 570 في سياق متصل بقضية الصحافية نزيهة سعيد، رفض قاضي التنفيذ يوم الأحد 20 أغسطس/ آب، طلب المحامي حميد الملا بإيقاف تنفيذ الحكم ودفع ألف دينار غرامة، وأمر بتنفيذ أمر القبض حتى دفع الغرامة، في مخالفة واضحة لقرار المحكمة ولقانون الإجراءات الجنائية.

أتى ذلك بعد أن أدانت المحكمة نزيهة سعيد بالعمل بشكل غير قانوني، وهو الحكم الذي أدانته منظمات وفعاليات إعلامية وحقوقية.

| 571 | طالب المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات في بيان له يوم الثلاثاء 22 أغسطس/ آب، السلطات البحرينية بالتحقيق في الانتهاكات التي وقعت في سجن الحوض

الجاف للحبس الاحتياطي، وتحديداً في العنبر رقم واحد.

إذ قال المركز إن التقارير التي يتلقاها من سجن الحوض الجاف لا تفيد باتباع قواعد فصل المحتجزين بعضهم عن بعض وفقا للقواعد الواجب العمل بها في لوائح تنظيم السجون ومجموعة القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.

وأضاف "يتعرض السجناء السياسيين في عنبر رقم 1 الى التحرش والمضايقات والمشاجرات من قبل السجناء الجنائيين كما يتعرضون إلى الإهانة المستمرة من قبل ضباط وأفراد السجن وكذلك التضييق عليهم في الاتصال بذويهم ".

وأكد البيان أنه وفي ضوء ذلك "تعد المعاملة السيئة داخل اماكن الاحتجاز ايضًا مخالفة واضحة للقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، حيث تنص المادة 46 على أنه (1) على إدارة السجون أن تنتقى موظفيها على اختلاف درجاتمم بكل عناية، إذ على نزاهتهم وإنسانيتهم وكفاءتهم المهنية وقدراتهم الشخصية للعمل يتوقف حسن إدارة المؤسسات الجزائية، (2)على إدارة السجون أن تسهر باستمرار على إيقاظ وترسيخ القناعة، لدى موظفيها ولدى الرأى العام، بأن هذه المهمة هي خدمة اجتماعية بالغة الأهمية، وعليها، طلبا لهذا الهدف، أن تستخدم جميع الوسائل المناسبة لتنوير الجمهور.

كما تنص المادة 75 على أن الحبس وغيره من التدابير الآيلة إلى عزل المجرم عن العالم الخارجي تدابير مؤسسية بذات كونها تسلب الفرد حق التصرف بشخصه بحرمانه من حريته. ولذلك لا ينبغي لنظام السجون، إلا في حدود مبررات العزل أو الحفاظ على الانضباط، أن يفاقم من الآلام الملازمة لمثل هذه الحال".

وطالب المركز في ختام بيانه بالسماح بزيارة المفوض السامي لحقوق الإنسان والمقرر الأممى الخاص بالتعذيب، وأن تقوم النيابة العامة بفتح تحقيق في مدى التزام إدارة سجن الحوض الجاف بأعمال الحقوق الواردة في القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بيانا لمدي احترام السلطات البحرينية للمواثيق والتعهدات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان، وتعزيزا لوضعية سجل مملكة البحرين في مجال حماية حقوق الانسان"244.

[.]https://goo.gl/996wXg , ييان المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات،

| 572 طالب مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في 22 أغسطس/ آب، من المتابعين مخاطبة السّلطات في البحرين لحثها على الإفراج الفوري عن الناشطة ابتسام الصائغ، ومحمد الشاخوري ورضى صالح القطري، وذلك عبر توجيه رسائل إلى كل من: ملك البحرين، ووزير الداخلية ووزير الخارجية، ووزير العدل والشُّؤون الإسلامية، وكذلك إلى البعثة الدائمة للبحرين في الأمم المتحدة في جنيف، والسفير البحريني في بلجيكا، وإلى البعثات الدبلوماسية أو السفارات البحرينية الموجودة في بلادهم.

وأعرب المرصد عن مخاوفه بشأن الصحة الجسدية والنفسية لكل من الصائغ والشاخوري ورضى القطري، وحث السّلطات البحرينية على التّحقيق الفورى بشأن ادعاءات سوء المعاملة والتّعذيب التي يتعرضون لها، وطالب المرصد السّلطات البحرينية بضمان الصحة التّفسية والجسدية للمعتقلين، وكذلك بقية المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين، والسّماح لهم بالتواصل مع عوائلهم وكذلك مع محاميهم، والإفراج الفوري عنهم، مؤكداً أن اعتقالهم تعسفي، ويهدف فقط إلى إسكاتهم، ووقف نشاطهم في مجال حقوق الإنسان.

كما طالب المرصد من المتابعين الكتابة إلى السلطات البحرينية لحتَّها على الإفراج الفوري عنهم، والسماح لهم بالاتصال بعوائلهم ومحاميهم والحصول على الرّعاية الصّحية اللّازمة، وضمان حقهم في الإجراءات القانونية والمحاكمة العادلة.

وكذلك إجراء تحقيق فوري وشفّاف وفاعل بشأن ادعاءات التّعذيب وسوء المعاملة والضّغط نفسيًا وجسديًا على المعتقلين الثّلاثة من قبل عناصر الأمن بمدف معرفة المسؤولين عن ذلك ومحاكمتهم أمام محكمة مستقلة، ومعاقبتهم وفق القانون.

ودعا المرصد كذلك إلى إنهاء كل أشكال الاضطهاد، بما في ذلك الملاحقات القضائية، ضد الصّائغ والشّاخوري والقطري، وكل المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين، بحيث يستطيعوا متابعة أنشطتهم المشروعة، من دون عائق وخوف من الانتقام، وكذلك الامتثال لجميع أحكام الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان²⁴⁵.

| 573 | بالرغم من المطالبات المتعلقة بتحسين معاملة السجناء والموقوفين في البحرين، وردت أنباء من سجن جو المركزي في 23أغسطس / آب، تفيد بتعرض سجناء في مبنى

14 للاعتداء من قبل أفراد الشرطة، وقد تم نقل بعضهم للحبس الانفرادي، وذلك بسبب إحيائهم لشعائر دينية خاصة بالطائفة الشيعية.

يأتي ذلك كله ضمن سياسة الحكومة التي تتعمد مضايقة غالبية الشيعة في البحرين عند إقامة الشعائر الدينية، والاعتداء على السجناء الشيعة بسبب إحيائهم هذه الشعائر.

| 574 | كذلك وفي ذات السياق أطلقت منظمة العفو الدّولية تحركاً في 24 أغسطس/ آب، للمطالبة بالإفراج الفوري عن المدافعة عن حقوق الإنسان ابتسام الصائغ، وجاء في هذا التحرك الموجه لوزارة الداخلية الإشارة إلى إنّ الاتمامات الموجهة إلى الصائغ هي محاولة واضحة لإسكاتها ووقف عملها الشرعي الذي يظهر انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، مع التأكيد على الإدانة الشّديدة لاعتقالها من قبل المجتمع الدّولي.

وناشدت المنظمة وزارة الداخلية في البحرين ضمان عدم تعرض ابتسام الصائغ للتعذيب وسوء المعاملة، وضمان لقائها بشكل منتظم بعائلتها، وبمحاميها، وحصولها على الرّعاية الطبية اللّازمة التي تحتاجها.

وحثّت المنظمة وزارة الدّاخلية البحرينية على استخدام سلطتها لضمان الإفراج الفوري وغير المشروط عن الصّائغ²⁴⁶.

| 575 | في المقابل، استدعى المفتش العام بجهاز الأمن الوطني محمد الرميحي في الخميس 24 أغسطس/ آب، زوج الناشطة المعتقلة ابتسام الصائغ، التي تعرضت للتعذيب والتحرش الجنسى خلال التحقيق معها.

وقال الرميحي إن الصائغ متهمة في قضية إرهابية، وعن تعرض الصائغ للتعذيب والاعتداء الجنسي قال الرميحي إن "هذه المعاملات، إن صحت، فإنما تخضع للمحاسبة الصارمة"، محذراً من أن الجهاز سيتخذ الإجراءات القانونية حيال أي ادعاءات يثبت عدم صحتها، في إشارة إلى احتمال محاكمة الصايغ بتهمة الادعاء الكاذب في حال عدم اثباتها لما ادعته من تعرضها للتعذيب والتحرش، وهو اسلوب تستخدمه الاجهزة الأمنية ضد من يتعرضون للتعذيب وسوء المعاملة.

فقد أكد الرميحي في تصريحه أن "النيابة العامة هي الجهة المختصة بالتحقيق

246. منظمة العفو الدولية.

وعلى من يدعى امتلاكه لأية أدلة أن يتقدم بها إليها، بدلا من التشهير وتوجيه الاتهامات من خلال المواقع الالكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي، والتي تعتبر جريمة يعاقب عليها القانون وفق المادتين (364) و (365) من قانون العقوبات البحريني، واللتين تنصان على عقوبة الحبس والغرامة إذا وقع القذف في حق موظف عام أثناء أو بسبب تأديته وظيفته "247.

| 576 ضمن الخلايا التي تعلن عنها وزارة الداخلية بين الحين والأخر، وفي سياق سياستها لمواجهة الاحتجاجات المتواصلة منذ العام 2011؛ أعلنت وزارة الداخلية في الخميس 24 أغسطس/ آب، الكشف عن خلية مكونة من عشرة أشخاص يشتبه بتورطهم في تنفيذ أعمال إرهابية.

وقال البيان الذي نشرته وكالة أنباء البحرين وبثه التلفزيون الرسمي أنه "في إطار الجهود الأمنية لمكافحة الإرهاب و تأمين السلامة العامة لكافة المواطنين والمقيمين، أسفرت أعمال البحث والتحرى عن الكشف عن خلية مكونة من عشرة أشخاص يشتبه بتورطهم في تنفيذ أعمال إرهابية، يتزعمها المدعو حسين على أحمد داود 31 عاماً" وهو من بين المسقطة جنسيتهم، وهارب في إيران، وأنه "محكوم بالمؤبد في ثلاث قضايا إرهابية وحكم آخر بالسجن خمسة عشر عاماً ومتورط في تشكيل العديد من الخلايا الإرهابية والتخطيط لتنفيذ جرائم إرهابية أدت إلى استشهاد عدد من رجال الأمن.

وأشار البيان إلى أنه ''على صلة وثيقة بالحرس الثوري الإيراني والمدعو مرتضى السندي، وقد تم القبض على سبعة من عناصر هذه الخلية، وضمت القائمة سيدة بحرينية هي زينب مكي عباس (34 عاما) الهمتها السلطات الأمنية بإخفاء حقائب تتضمن مواد متفجرة في منزلها 248.

| 577 في المقابل، ورداً على اتهامات البحرين لإيران والحرس الثوري بعلاقتهما بخلية إرهابية، وصف المتحدث باسم الخارجية الإيرانية، بمرام قاسمي في الخميس 24 أغسطس/آب، اتهامات البحرين لإيران بـ "المضحكة التي لا أساس لها من الصحة"، داعياً السلطات البحرينية إلى التخلى عن قمع وتعذيب الشعب في

البحرين ومحاولة حرف احتجاجاته السلمية.

وقال إن "كل هذه المزاعم مضحكة لا أساس لها من الصحة، والجمهورية الإسلامية لم تعمد مطلقا إلى إذكاء العنف والتصرفات المزعزعة لدول الجوار التي تعتبر البحرين واحدة منها".

وأضاف "في ظل كشف مؤسسات حقوق الإنسان عن حالات تعذيب واسعة تطال المعتقلين السياسيين في السجون البحرينية، تحاول الحكومة البحرينية حرف الأنظار مرة أخرى عبر مزاعم غير مقبولة وكاذبة والتي لا تستطيع إثباتها''، في إشارة منه إلى تقرير "غرف الموت" الذي دشنته منظمات بحرينية مؤخرا واتهمت فيه جهاز الأمن الوطني بتعذيب نشطاء ومواطنين.

وطالب قاسمي حكّام البحرين "بالتخلي عن قمع وتعذيب الشعب البحريني ومحاولة حرف احتجاجاته السلمية"، مشيرا إلى ضرورة أن يعمد هؤلاء الحكام إلى ''استبدال الوسائل الأمنية الفاشلة والاستعانة بالقوات العسكرية الأجنبية بالحوار والمصالحة مع الشعب البحريني لإنهاء الخلاف في هذا البلد" على حد قوله 249.

- 578 في إطار استهداف النشطاء وعوائلهم قامت السلطات الأمنية بترحيل أسرة محمود البحراني المكونة من زوجته اللبنانية وأولاده الذين يحملون الجنسية البحرينية بشكل قسري لخارج البحرين، وذلك في الأحد 27 أغسطس/آب، والبحراني معتقل بتهمة الانضمام إلى "خلية إرهابية"، وقد قام تلفزيون البحرين وصحف حكومية بنشر صورته كأحد المتهمين في هذه الخلية الإرهابية المزعومة، ولم يعرف السبب أو المسوغ القانوبي وراء هذا الابعاد، خاصة وأن دستور البحرين يحرم ابعاد المواطنين أو منعهم من الدخول إلى البلاد.

- 579 ضمن حالات الإهمال الطبي الذي يتعرض له المعتقلين في سجون البحرين، أفاد المعتقل رضى القصاب من منطقة "أبوصيبع" في 31 أغسطس/ آب، أنه يعاني من مشاكل صحية، بعد خضوعه لعمليتين جراحيتين وإعادته للسجن دون استكمال الرعاية الطبية.

وقال إنه بدأ يعاني من آلام في مختلف مناطق الجسم، ولديه مشاكل في المعدة، بحيث لا تقبل الأكل، كما أفاد القصاب بأنه يعاني من صداع نصفي وآلام شديدة في الظهر، فيما جدد شكواه من نقله لمبنى آخر، حيث يفتقر المكان للتهوئة ودخول أشعة الشمس، واعتقل القصاب في 29 نوفمبر/تشرين الثابي 2012، وهو محكوم بالسجن 15 عاماً في قضية ذات خلفية سياسية.

| 580 | وكحصيلة نمائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر أغسطس/ آب، والتي تم رصدها من قبل المنتدى، تم رصد 71 حالة تعرضت للانتهاكات، و47 حالة اعتقال تعسفي، منها 17 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 43 مداهمة مخالفة للقانون، وإصابتان بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 219 احتجاجا، قمع منها 84، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسري، والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأى والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	71
الاعتقالات التعسّفية	47
إعتقال جراء مداهمات	17
المداهمات	43
إصابات بسبب القوّة المفرطة	2
الاحتجاجات السّلميّة	219
قمع الاحتجاجات السّلميّة	84

سيتمبر/أبلول

[581] في الأول من سبتمبر/ أيلول، ومع حلول عيد الأضحى المبارك، شهدت البحرين تظاهرات وفعاليات احتجاجية في مناطق مختلفة من البحرين منها: المصلى، أبوصيبع، الشاخورة، السهلة الجنوبية، كرباباد، كرانة، النويدرات، السنابس، الجفير، وبني جمرة، وشهركان.

ورفع المتظاهرون شعارات مناهضة للسلطة، تطالب بالإفراج عن المعتقلين السياسيين، وتستنكر اعتقال النساء لأسباب سياسية.

[582] ضمن الحصار الخانق الذي تفرضه الحكومة منذ أكثر من 14 شهراً على منطقة الدراز؛ واصلت السلطات الأمنية في الجمعة الأول من سبتمبر/أيلول، نشر المزيد من الحواجز الاسمنتية على مداخل البلدة.

[583] في إطار منع الشخصيات الحقوقية والسياسية والدينية من السفر؛ منعت السلطات الأمنية في مطار البحرين الأمين العام السابق لجمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" السيد رضى الموسوي من السفر، وذلك في صباح يوم الأحد 3 سبتمبر/ أيلول، الذي كان ينوي السفر في إجازة خاصة.

وقد سبق أن منع رضي الموسوي من السفر في وقت سابق، وتم كذلك استدعاؤه من قبل النيابة العامة في شهر أبريل/ نيسان 2016، ووجهت له تهمة التجمهر في منطقة الدراز، مسقط رأسه والتي يقع فيها منزل والديه.

| 584 ضمن حملة المداهمات والاعتقالات المستمرة؛ شنت السلطات الأمنية حملة واسعة صباح يوم الإثنين الموافق 4 سبتمبر/أيلول، أسفرت عن اعتقال مواطنين من منطقتي السنابس والبرهامة، حيث اعتقلت بصورة تعسفية من البرهامة المواطن جاسم عبدالحسن رمضان بعد مداهمة منزله، فيما أسفرت المداهمات في منطقة السنابس عن اعتقال كل من: عباس مشيمع، أحمد المحرقي، محمد خلف، أحمد رضي، عبدالله العصافرة، سيد صادق سيد جعفر، عيسى حسن، وسيد حسين سيد هادي.

- | 585 كذلك وفي ذات اليوم الإثنين 4 سبتمبر/أيلول، وبالتزامن مع الحملة الأمنية الواسعة سالفة الذكر التي شنتها السلطات الأمنية على بلدة السنابس واعتقلت منها حوالي 10 مواطنين، اعتقلت كذلك أحمد عبدالجليل من على منفذ جسر الملك فهد، خلال عودته من أداء مناسك الحج، واقتادته إلى جهة مجهولة، وقد أفرجت السلطات الأمنية عنه في الأربعاء 6 سبتمبر/أيلول.
- | 586 كذلك وضمن الحملة الأمنية بحق الناشطين وعوائل الشهداء ورجال الدين، استدعت الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية بوزارة الداخلية في الإثنين 4 سبتمبر/أيلول، المواطن عبد الشهيد السنكيس، وهو والد علي السنكيس الذي تم إعدامه ضمن ثلاثة -كما سبقت الإشارة- في يناير/كانون الثاني 2017.
- جاء الاستدعاء وفق مذكرة حضور تطلب من السنكيس الحضور لمبنى الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية حالاً دون معرفة أسباب الاستدعاء.
- [587] في إطار منع الشخصيات الحقوقية من السفر؛ منعت السلطات الأمنية في مطار البحرين يوم الإثنين الموافق 4 سبتمبر/أيلول، نائب رئيس المنظمة الأوروبية البحرينية لحقوق الإنسان، الناشطة الحقوقية فاطمة الحلواجي، وجاء منعها من مغادرة البحرين دون ذكر الأسباب، وقد أبلغتها السلطات الأمنية في المطار إن قرار المنع صادر في 30 أغسطس/آب الماضي.
- | 588 | ضمن ملاحقة الناشطين الحقوقيين واستدعائهم للتحقيقات بسبب نشاطهم الحقوقي؛ حاصرت قوات الأمن في 5 سبتمبر/أيلول، منزل الناشطة الحقوقية زينب آل خميس في عالي، وذلك لتسليمها استدعاء للحضور إلى للتحقيق، وجاء في طلب الاستدعاء، إن إدارة المباحث والتحقيقات الجنائية تطلب منها الحضور عند الساعة العاشرة والنصف من صباح الأربعاء 6 سبتمبر/أيلول، للتحقيق أمام وكيل النيابة خالد التميمي.

وإلى جانب الناشطة زينب آل خميس، استدعت السلطات الأمنية كل من: الناشط منذر الخور، الناشطة ريحانة الموسوي، وزوجها طلال العلوي، وقد وجهت لهم النيابة العامة بعد التحقيق تحمة "التجمهر". ويبدو أن هذه التحقيقات والمضايقات والمنع من السفر، تأتي كلها بالتزامن مع اقتراب الجلسة اله 36 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف.

|589 في سياق متصل باستدعاء زينب آل خميس؛ أعربت منظمة فرونت لاين ديفندرز عن قلقها العميق إزاء استمرار المضايقات والترهيب من قبل السلطات الأمنية في البحرين ضد المدافعة عن حقوق الإنسان زينب آل خميس، وطالبت المنظمة السّلطات بإلغاء الاستدعاء الموجه ضدها، وكذلك الامتناع عن فرض أي قيود على تحركاتها، ووقف كل أشكال الملاحقة ضدها، إذ أن هذه التدابير لا تتعلق فقط بأنشطتها المشروعة في مجال حقوق الإنسان، بل تشكل اعتداء مباشرًا على حقوقها.

وطالبت المنظمة السلطات البحرينية أيضًا بضمان كون جميع المدافعين عن حقوق الإنسان في البحرين قادرين على مواصلة عملهم المشروع في مجال حقوق الإنسان، دون الخوف من التعرض للانتقام أو فرض أي قيود عليهم²⁵⁰.

| 590 ضمن الممارسات المستمرة لانتهاك الحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في حرية التجمع، وحظر التجمعات وتقييدها؛ قالت وزارة الداخلية البحرينية في 6 سبتمبر / أيلول، أنما ألقت القبض على عدد من المشاركين في مسيرة غير مرخصة، تخللها إساءة لدولة شقيقة، في إشارة إلى مسيرة خرجت في منطقة السنابس في 31 أغسطس/ آب، للتنديد باستمرار الحرب التي تقودها السعودية على اليمن.

وقال البيان أنه "تعقيبا على مقطع الفيديو المتداول والمتضمن مسيرة غير قانونية، يتم فيها ترديد شعارات مسيئة لدولة شقيقة، صرح نائب رئيس الامن العام بأن أعمال البحث والتحري التي تم مباشرها في هذا الشأن، أسفرت عن تحديد هوية المشاركين والقبض على عدد منهم، مضيفا أنه جار استكمال أعمال البحث والتحري للقبض على البقية، باعتبار ذلك يشكل إثارة للفرقة والفتنة وتهديدا للسلم الأهلى".

وأوضح أن المادة 215 من قانون العقوبات البحريني، تنص على أنه "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين أو بالغرامة التي لا تجاوز مائتي دينار من أهان علنا دولة أجنبية أو منظمة دولية لها مقر في دولة البحرين أو رئيسها أو ممثلها لدى الدولة، وكذلك من أهان علنا علمها أو شعارها الرسمي ".

وشدد نائب رئيس الأمن العام على أنه سيتم اتخاذ كافة الإجراءات الأمنية

والقانونية اللازمة تجاه أي دعوات أو تجمعات غير قانونية بما يضمن حفظ الأمن والاستقرار في كافة ربوع الوطن²⁵¹.

- 591 ضمن حملة الاعتقالات بحق المواطنين والنشطاء؛ اعتقلت السلطات الأمنية في الأربعاء الموافق 6 سبتمبر/أيلول كل من: هود جعفر كاظم إبراهيم، وأيمن حبيب عبدالعزيز، من الشارع العام في دمستان، ونقلتهم إلى مركز شرطة مدينة حمد في الدوار 17، حيث انقطعت أخبارهم، ولم يعلم سبب اعتقالهم، كما اعتقلت مهدي العصافرة من السنابس، من على منفذ جسر الملك فهد أثناء عودته من زيارة خاصة لجمهورية العراق، وتم اقتياده إلى جهة مجهولة.

| 592 أصدرت منظمة العفو الدولية في الخميس 7 سبتمبر/ أيلول، تقريرا حول الأوضاع الحقوقية في البحرين، أشارت فيه إلى جملة من الانتهاكات التي تمارسها السلطات بحق منتقديها.

وقالت العفو الدولية إن الوضع في البحرين تدهور بشكل سريع ليتحول إلى أزمة شاملة لحقوق الإنسان، "فقد صعَّدت السلطات بشكل كبير من حملتها القمعية على حرية التعبير، حيث تعرض ما يزيد عن 160 من المنتقدين السلميين للقبض أو المحاكمة أو السجن، بالإضافة إلى أشكال أخرى من المضايقات. وكان المدافعون عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيون والمحامون والصحفيون ورجال الدين الشيعة ممن استُهدفوا على وجه الخصوص، وتشير أنباء موثوقة إلى أن بعضهم تعرضوا أثناء احتجازهم للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة على أيدي قوات الأمن، كما استهدفت السلطات نشطاء بحرينيين يقيمون خارج البلاد، فأخضعت أفراداً من عائلاتهم للتحقيق والمحاكمة على سبيل الانتقام بسبب أنشطة أقاربهم في مجال حقوق الإنسان أو مشاركتهم في احتجاجات في الخارج".

التقرير الذي جاء تحت عنوان "لا أحد يستطيع حمايتكم" تناول العديد من الانتهاكات المتصلة بقمع حرية الرأي والتعبير والإجراءات والانتهاكات التي تصاحبها كالمضايقات القضائية، والاعتقالات التعسفية، واسقاط الجنسية

251. صحيفة البلاد البحرينية،

والابعاد، والتعذيب وسوء المعاملة، المراقبة والتهديدات والعروض بالعمل لدى الحكومة، والتحقيق أمام نيابة الجرائم الإرهابية.

كما تناول التقرير الأعمال الانتقامية ضد أهالي المعارضين المنتقدين لحكومة البحرين المقيمين خارج البحرين، وما يواجهون من تهديد وحملات تشويه ومراقبة شخصية لهم من خارج البحرين.

كذلك تناول الانتهاكات المتصلة بقمع التجمعات وانتهاك الحق في حرية التجمع، كمضايقة المتظاهرين السلميين واتخاذ إجراءات قضائية ضدهم، وأوامر حظر من السفر، إلى جنب قمع المظاهرات بشكل عنيف، خاصة المصادمات العنيفة في يناير/كانون الثاني، واستخدام القوة المفرطة خلال مظاهرات فبراير/شباط ومارس/ آذار، إلى جانب حملة القمع العنيفة في قرية الدراز في مايو/أيار 2017.

وبخصوص استهداف المعارضة السياسية أشار التقرير إلى سجن واستهداف زعماء وأعضاء من المعارضة، والقمع وأوامر الحظر على الجماعات والجمعيات السياسية المعارضة²⁵².

[593] في المقابل، وبالرغم من أن حكومة البحرين لا تسمح للفعاليات والمنظمات الحقوقية بدخول البحرين ومنها منظمة العفو الدولية؛ أعربت وزارة الخارجية البحرينية عن أسفها لما تضمنه التقرير الصادر عن منظمة العفو من معلومات غير صحيحة ومغالطات لا تستند إلى حقائق أو أدلة، وابتعاده عن المهنية والموضوعية.

وأكدت على أنما ستقوم بدراسة ما ورد في التقرير ، مضيفة أنما تتطلع إلى ''أن تتسم التقارير الصادرة عن منظمة العفو الدولية بالإنصاف، وألا تعتمد على مصادر تعبر عن رأى طرف واحد، بل تستقى معلوماتها من جميع الجهات والمؤسسات المعنية لتكون مواقفها إيجابية وتقاريرها موضوعية ومحايدة ولضمان عدم الانتقائية في الخطاب الحقوقي "253".

| 594 ضمن استمرار المحاكمات غير العادلة بحق رجال الدين المعارضين، ومن خلال التوظيف غير المتكافئ للقانون، عقدت المحكمة الصغرى الجنائية الرابعة في

6سبتمبر/ أيلول، جلستها في قضية رجل الدين الشيعي المعتقل، السيد محى الدين المشعل، وأجلتها حتى 18 سبتمبر/أيلول 2017، للمرافعة والاطلاع والرد مع التصريح بصورة من الأوراق للمحامي، لكنها رفضت الإفراج عنه بأي ضمانة تراها مناسبة ما يعني استمرار حبسه.

أتت هذه المحاكمة بعد أن وجهت النيابة العامة تهمة "الإساءة للخلفاء الراشدين والصحابة، والإساءة للرسول الكريم" إلى المشعل، على خلفية محاضرة دينية ألقاها في مأتم بالسنابس في شهر رمضان قبل أشهر، بمناسبة وفاة الإمام على ابن ابي طالب، حيث اعتبرت النيابة أن المشعل "أهان علناً أشخاصاً موضع تمجيد لدى أهل ملة"، حيث ذكر فيها عبارات تحمل معنى بالإساءة إلى النبي الأكرم محمد، إضافةً إلى تعرُّضِه إلى الخلفاء الراشدين وبعض صحابة الرسول بذكر أوصاف وعبارات تنال منهم ومن مكانتهم.

الديني والسياسي ضد الحكومة.

| 595 | ضمن الفعاليات الاحتجاجية في البحرين، خرجت في مساء الخميس 7 سبتمبر/ أيلول، تظاهرات حاشدة في مناطق مختلفة من البحرين، رفضا للحصار المفروض على الدراز والإقامة الجبرية على الزعيم الروحي لغالبية الشيعة آية الله الشيخ عيسي قاسم، منها منطقة الدراز التي شهدت تظاهرة حاشدة بالرغم من التواجد الأمني، الكثيف فيها، ومسيرات في كل من: باربار، أبوصيبع، الشاخورة، سار، كرزكان، جزيرة سترة، جدحفص، الديه، المعامير، العكر" ومناطق أخرى من البحرين.

وقد قمعت قوات الأمن عدداً من المسيرات والمظاهرات عبر استخدام الغاز المسيل للدموع بكثافة عالية، أبرزها الدراز، وجزيرة سترة، ومنطقة أبوصيبع التي شهدت إصابة متظاهر برصاص الشوزن.

| 596 | بدأ المعتقلون في سجن جو المركزي في السبت 9 سبتمبر/ أيلول، إضرابا مفتوحا عن الطعام احتجاجا على تردي الأوضاع في السجن، وأكدوا حينها أنهم لن

يوقفوا الاضراب حتى تتحقق مطالبهم المتمثلة في تحسين أوضاع السجن التي لا تتلاءم مع العيش الإنساني، وإعطائهم كامل حقوقهم في التحرك وحرية العبادة، ووقف التعذيب وسوء المعاملة، وتوفير العلاج اللازم للمعتقلين المرضى، فتح المسجد للصلاة والسماح بإقامة الشعائر الدينية، وطالب المعتقلون كذلك السماح لهم بممارسة الرياضة 3 مرات اسبوعيا، والسماح لهم بشراء الأقلام والدفاتر، وتوفير مياه معتدلة الحرارة وتحسين نوعية الطعام وإتاحة أطعمة صحية.

وشكا المعتقلون منذ مطلع العام 2017من انتهاكات واسعة بحقهم وحرمانهم حتى من الصلاة ومنعهم من الخروج للساحات، حرمانهم من حقوق أساسية من بينها حقهم في العلاج، وإقامة شعائرهم الدينية، إلى جانب إهانتهم عند الزيارات العائلية التي تم تقليص مدتها إلى النصف.

ويشكو المعتقلون السياسيون كذلك من اكتظاظ الزنازين بنسبة ٪50 فوق طاقتها وسوء مرافق السجن الصحية وعدم توفر المياه المناسبة، وبالرغم من عدم وجود إحصاءات دقيقة إلا أن التقديرات تؤكد أن سجن جو المركزي يضم أكثر من 3000 معتقل، بينما يضم سجن التوقيف في الحوض الجاف نحو 1500 آخرين.

[597] في ذات السياق، ومع دخول إضراب المعتقلين السياسيين في البحرين يومه الثاني وردت معلومات من سجن جو، تفيد أن قوات الامن قامت باقتحام عنبر 4 في سجن جو المركزي، حيث هاجمت القوات المضربين في العنبر لفك الإضراب، وامتنع المعتقلون لليوم الثاني على التوالي عن تناول وجباتهم، بينما قامت سلطات السجن بحرمانهم من المياه لزيادة الضغوط عليهم.

فيما يلي صور مسربه من سجن جو تظهر إن معتقلون ينامون في ممرات، فيما تظهر الصورة الأخرى جانب من احتجاجات شهدها السجن عام 2015، وتظهر في الصورة أكوام من القمامة التي يعيش المعتقلون وسطها.



598 الرغم من حظر التظاهرات في البحرين، إلا أن العديد من التظاهرات المسائية خرجت في مناطق مختلفة من البحرين يوم الجمعة 8 سبتمبر/أيلول، شارك فيها المئات من البحرينيين، وذلك للتنديد بالمجازر التي يتعرض لها مسلمو الروهينغا بميانمار.

ورفع المتظاهرون شعارات منددة بالصمت العالمي والعربي والإسلامي عن المجازر التي تمارس بحق مسلمي الروهينغا في منطقة بورما بميانمار، مطالبين العالم بالتحرك لوقف حملة "الإبادة" كما وصفوها.

ومن بين هذه المناطق التي شهدت تظاهرات هي: أبوصيبع، الشاخورة، السهلة الجنوبية، جزيرة سترة، عذاري، شهركان، بوري... إلى جانب مناطق أخرى من البحرين.

|599 قالت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في مؤتمر صحافي لها في10سبتمبر/ أيلول، إن السجون تخلو من التعذيب المنهجي وسوء المعاملة، وإلى "أن مراكز الإصلاح والتأهيل والحبس الاحتياطي للنساء تخلو من أي نوع من التعذيب أو الإساءة الممنهجة ضد النزيلات بغض النظر عن طبيعة القضايا المحكومات بموجبها".

وقالت المؤسسة -التابعة للحكومة-والتي يعين أعضاءها الملك، إنما قامت بزيارة غير معلنة غير أنها تمت "بالتنسيق مع الجهات المسؤولة في وزارة الداخلية"، وإلى أن الزيارة تمت بناء على تلقى شكاوى وادعاءات بسوء المعاملة وطلبات مساعدة وتدخل من ذوي النزيلات، فضلاً عما أثير في مواقع التواصل الاجتماعي والمواقع

الالكترونية بوجود حالات إساءة للنزيلات "254.

- 600 ضمن المضايقات التي يتعرض لها الناشطون والمعارضون السياسيون، واستدعائهم لتبرير منعهم من السفر؛ استدعت السلطات الأمنية البحرينية كل من الناشط الحقوقي البارز عبدالنبي العكري، والصحفى فيصل هيات للتحقيق يوم الأحد 10 سبتمبر/أيلول، وقد وجهت النيابة العامة تهمة "التجمهر" والمشاركة في مسيرة غير مرخصة لهما.

إذ أسفر التحقيق مع الحقوقي العكري اتمامه بالمشاركة في مسيرة غير مرخصة بمنطقة الشاخورة في 23 يونيو/حزيران 2017، وقد نفي العكري التهمة الموجه له، وأسفر التحقيق مع الصحافي والمعتقل السابق فيصل هيات، اتمامه بالمشاركة في مسيرة غير مرخصة بالمعامير في يوليو/تموز 2017، والذي نفى التهمة الموجه له كذلك.

لقد لجأت السلطات الأمنية إلى توجيه اتمامات لا أساس لها من الصحة للعديد من النشطاء والحقوقيين لتبرير منعهم من السفر، وهو

601 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ أحالت النيابة العامة في البحرين 25 مطلوبا وموقوفا إلى المحاكمة بتهمة تشكيل "جماعة إرهابية" وتلقى تدريبات عسكرية في إيران والعراق والتورط في تفجير باص للشرطة في شباط/فبراير 2017.

وقالت النيابة في بيان الخميس إن 14 من بين المتهمين الـ25 موقوفون، مشيرة إلى أن الجلسة الأولى في محاكمة المجموعة ستعقد في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2017.

واتهمت النيابة المتهمين بالتأسيس والانضمام إلى "مجاعة إرهابية"، وإحداث تفجير والشروع في القتل، في إشارة إلى حادثة تفجير باص الشرطة في 26 شباط/فبراير والتي

[.]https://www.bna.bh/portal/news/800824 وكالة أنباء البحرين، 254

أصيب فيها أربعة عناصر أمن بجروح، كما الهمتهم بتلقى تدريبات عسكرية في إيران والعراق وعلى ''استخدام الأسلحة وكيفية تصنيع المتفجرات وكيفية رصد تحركات مركبات قوات الأمن وشخصيات قيادية وأماكن حيوية بمملكة البحرين''. وفق البيان 255.

| 602 | بمناسبة افتتاح جلسات الدورة 36 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف في 11 سبتمبر/ أيلول، حذر المفوض السامي لحقوق الإنسان الأمير زيد بن رعد الحسين في كلمة له، السلطات البحرينية من "خطورة الوضع"، مجددا استعداده لتقديم أي مساعدة والقيام بأي جهد حقيقي لمعالجة الأوضاع في البحرين، قال الأمير زيد أن حكومة البحرين "منذ يونيو/حزيران 2016، فرضت قيودًا شديدة على الجتمع المدني والنّشاط السّياسي من خلال الاعتقالات والتّرهيب وحظر السّفر وأوامر الإغلاق، مع ازدياد التّقارير عن التّعذيب من قبل السّلطات الأمنية''.

مضيفاً أنه ''تم إغلاق المساحة الديمقراطية في البلاد بشكل أساسي، وقد لفتت نظر السّلطات مرارًا إلى خطورة الوضع في المملكة، بالإضافة إلى عدد من آليات حقوق الإنسان والبيانات المشتركة من قبل الدّول الأعضاء".

وقال "القد عرضت مرارًا وتكرارًا الدّعم من قبل مكتبي للمساعدة على إدخال تحسينات عملية، وقد قُوبِلت هذه الجهود بالرّفض وبالاتمامات التي لا أساس لها، وبالتغيرات في اللّحظة الأخيرة في الظّروف في وجه البعثات التّقنية".

كما قال "ليس هناك أي حملة علاقات عامة يمكنها التّغطية على الانتهاكات التي يتعرض لها شعب البحرين. إنَّهم يستحقون الاحترام الفعلى لحقوقهم الإنسانية، وأواصل تقديم المساعدة من قبل مكتبي لأي جهد حقيقي لعلاج الوضع'' على حد قوله²⁵⁶.

| 603 في المقابل وصف مساعد وزير الخارجية البحرينية رئيس وفد حكومة البحرين في جنيف عبدالله الدوسري حديث قاله المفوض السامي لحقوق الإنسان الأمير زيد بن رعد عن البحرين بأنه يفتقد المصداقية، وكتب في حسابه الرسمي على موقع التواصل الاجتماعي تويتر "اتحامات ومزاعم المفوض السامي لحقوق الإنسان عن البحرين مكررة ولا تستند إلى أي أساس وتفتقد للمصداقية".

[.]https://goo.gl/RbGWCS بيان النيابة العامة، 255.

- 604 في سياق متصل بإضراب السجناء، قال عدد من أهالي سجناء الحوض الجاف في 11سبتمبر/ أيلول، إن المعتقلين بدأوا يعانون من مضايقات أكثر من قبل السلطات الأمنية، مع استمرارهم في الإضراب عن الطعام بسبب تدهور أوضاعهم في السجن.

وأكدت عدد من العوائل أن السلطات رفضت إدخال الأموال للسجناء في إجراء جديد يهدف لمزيد من الضغط على السجناء لفك الاضراب، كما بدأت إدارة السجن بمراقبة أهالي السجناء أثناء الزيارة، وهو ما لم يكن يحدث في السابق.

| 605 | ضمن الاعتقالات التعسفية بحق الناشطين والمواطنين، اعتقلت السلطات الأمنية في الإثنين 11 سبتمبر/أيلول، كل من: سيد حسين على سلمان، وسيد نضال الغريفي.

إذ قامت قوات تابعة للداخلية بمداهمة منزل سيد حسين على سلمان من بلدة سار، أثناء الفجر، وقامت باعتقاله ونقله إلى جهة مجهولة، كما قامت السلطات الأمنية باعتقال سيد نضال الغريفي (21 عاماً) من دمستان، والمصاب بمرض فقر الدم المنجلي "السكلر" وذلك من مقر عمله، حيث تم اقتياده هو الآخر إلى جهة مجهولة.

| 606 مع بداية العام الدراسي الجديد أظهر كتاب "المواطنة" للصف السادس الابتدائي والصادر عن إدارة المناهج بوزارة التربية والتعليم، دروسا تعليمية بشأن الاحتجاجات الشعبية التي شهدتما البحرين العام 2011 للمطالبة بإصلاحات سياسية، ووصف الدرس الاحتجاجات بأنها أعمال تخريب وعنف، أدت إلى "استشهاد عدد من رجال الشرطة...، وخلفت خسائر مادية واقتصادية كبيرة أثرت على جميع المجالات".

كما تضمن الكتاب درسا يتحدث عما أسماه "شهداء الواجب"، في إشارة إلى قتلي الشرطة الذين سقطوا خلال مواجهات مع المحتجين، في حين لم يشر الكتاب إلى عشرات الضحايا من المحتجين الذين قضوا تحت التعذيب وبرصاص قوات الأمن.

ومن أهداف الدرس حسبما جاء في الكتاب أن "يثمن (الطالب) دور الصندوق الملكي لشهداء الواجب"، وهو صندوق أعلن عنه الملك حمد بن عيسي آل خليفة لمساعدة أسر قتلي الشرطة، حيث سقط عدد من الشرطة الباكستانيين واليمنيين وضابط إماراتي قتلى خلال مواجهات مع المحتجين في السنوات الأخيرة.

وأعاد الكتاب نشر وقائع مزورة للأحداث من بينها قطع المحتجين لسان مؤذن،

وهو ما نفاه تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق، وهي اللجنة التي عيّنها الملك، والتي أشارت في تقريرها إلى أن الحكومة استخدمت العنف غير المبرر في مواجهة الاحتجاجات، ودعا إلى إجراء إصلاحات في الأجهزة الأمنية، ووقف التعذيب في السجون، وتجاهلت الوزارة تقرير لجنة تقصى الحقائق الذي يفترض أن يكون مرجعا رسميا للأحداث التي شهدتما البلاد²⁵⁷.





| 607 | فيما يتعلق بمحاكمة الناشط الحقوقي ورئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب والمتهم فيها بانتقاد السعودية عبر تويتر على خلفية حرب اليمن، استمعت المحكمة يوم الاثنين 11 سبتمبر/ أيلول، إلى شهود النفي من الدفاع وهم كلاً من زوجة رجب وابنته، وانتهت إلى إصدار قرار بتأجيل المحاكمة حتى جلسة 27 سبتمبر/ أيلول من الشهر ذاته؛ وذلك لدراسة القضية.

وهي المحكمة الثانية التي تنظر في قضية رجب، بعد إلغاء المحكمة الكبرى الجنائية الخامسة بقرار من نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء، عبدالله البوعينين.

وكانت المحكمة السابقة استمعت إلى أقوال شاهد الإثبات مُجرى التحريات مرةً ثانية، والذي أكد خلال استجوابه أن رجب هو من أصدر التغريدات التي يتم محاكمته عليها بحذه القضية، بالرغم من أنه بالفعل يتم حاليًا إدارته من خارج مملكة البحرين، كونه محبوس ولا زال الحساب ينشر تغريدات باسمه.

^{257.} صحيفة مرآة البحرين، http://bahrainmirror.com/news/41471.html.

وقالت هيئة الادعاء في التقرير "أن أفراد الشرطة ضبطوا بحوزة نبيل رجب حاسب آلي "الابتوب" وهاتف نقال من نوع "آيفون 6"، وبعد تفريغ محتويات الأجهزة المضبوطة تبين أنها تحتوي على نسخ احتياطية من هاتفين نقالين من نوع "أيفون 6"، وكذلك عدد من الحسابات الالكترونية، والتي من ضمنها الحساب الخاص بالواقعة محل الدعوى، والذي يدعى رجب عدم صلته به"258.

| 608 | ضمن الاعتقالات التعسفية بحق الناشطين والمواطنين، اعتقلت السلطات الأمنية في البحرين في 11 سبتمبر/أيلول، 5 مواطنين من مناطق مختلفة منها كرزكان، والسنابس، وسماهيج.

إذ تم اعتقال كلُّ من: السيد حسين الغريفي، السيد حسن الغريفي، على منصور؛ من بلدة كرزكان، فيما اسفرت مداهمات في السنابس عن اعتقال الشاب على حمد درويش من منزله، واعتقلت السلطات الأمنية كذلك، الشاب حسن العرادي بعد مداهمة منزله في سماهيج، ولم يعلم المكان الذي تم اقتياد المواطنين الخمسة له بعد اعتقالهم.

|609 قالت عائلة الخباز في 12سبتمبر/ أيلول، إن إدارة سجن جو تواصل حرمانها من لقاء أبنائها: ماهر، ومحمد، ومرتضى وفاضل الخباز منذ نحو 8 شهور، وذكرت العائلة أن إدارة السجن منعت زيارتهم الجماعية وتشترط لقاء كل واحد منهم على حدة، وهو الأمر الذي رفضه الأخوة الأربعة المعتقلين في قضايا ذات خلفيات سياسية، ورأت العائلة أن إدارة السجن تضيّق عليها بهذا القرار، فمن غير المعقول أن تقوم العائلة بزيارة السجن ٤ مرات، ما تعتبره سياسة لمعاقبة الناس بسبب معارضتهم.

- 610 ضمن مضايقات الناشطين والمعارضين السياسيين، واستدعائهم لتبرير منعهم من السفر؛ حققت النيابة العامة مع القياديين في المعارضة رضى الموسوي وإبراهيم شريف، كما حققت أيضاً مع الصحافي أحمد رضى، ووجهت لهم جميعاً تهمة "التجمهر" بمدف تبرير منعهم عن السفر.

| 611 في التحقيق مع أمين عام جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" السابق رضى الموسوي، في الثلاثاء 12 سبتمبر/أيلول، وجهت النيابة العامة له تهمة المشاركة في

^{258.} صحيفة البلاد البحرينية،

- مسيرة غير مرخصة بمنطقة عالي، وأبلغته بأنه ممنوع من السفر.
- | 612 في تحقيق النيابة العامة الأربعاء 13 سبتمبر/أيلول، مع أمين عام جمعية "وعد" الأسبق والقيادي البارز في المعارضة إبراهيم شريف، وجهت له تهمة التجمهر في البلاد القديم ورفع شعارات مناهضة للنظام.
- | 613 كذلك، وبخصوص الصحفي أحمد رضي، وبعد التحقيق معه وجهت النيابة العامة له تقمة التجمهر في البلاد القديم، وأبلغته السلطات في إدارة الهجرة والجوازات بأنه ممنوع من السفر.
- 614 في ذات السياق، رفضت السلطات الأمنية في مطار البحرين في الثلاثاء 12 سبتمبر/ أيلول، السماح لنائب رئيس جمعية المعلمين (المنحلة)، الناشطة التربوية جليلة السلمان بمغادرة البلاد، وأبلغتها بأن منع السفر المفروض عليها، صادر عن النيابة العامة.

تأتي هذه المضايقات للناشطين والمعارضين السياسيين، والتحقيق معهم وتوجيه تقم لا أساس لها من الصحة؛ ضمن سياسة العقاب للنشطاء ولفرض حظر السفر عليهم، كي لا يتمكنوا من المشاركة في الفعاليات الدولية، وخصوصا أعمال مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف.

- 615 وجه النائب البريطاني توم برايك في 14 سبتمبر/ أيلول، سؤالًا نيابيًا إلى وزارة الخارجية والكومنولث، عما إذا كانت ستطلب استفسارات من الحكومة البحرينية بشأن تأمين الغذاء المناسب والرعاية الطبية وكذلك التواصل مع أفراد عوائل كل الستجناء السياسيين، وخصوصًا ابتسام الصائغ وهاجر منصور.
- وقد أتي هذا السؤال بعد حادثة التسمم الذي عانت منه السجينات في سجن مدينة عيسى الخاص بالنساء.
- الحمرت الأمانة العامة للتظلمات تقريرها السنوي الرابع (2017–2016) في الخميس 14 سبتمبر/ أيلول، وقالت أنه كان أهم ما أشار له التقرير هو انخفاض عدد الشكاوى التي تحوي ادعاءات عن مخالفات جسمية، هذا العام بنسبة حوالي (73%) مقارنة بالعام الماضي، وقد ترى الأمانة العامة ذلك على أنه تدني في مستوى المخالفات، إلا أن ذلك مؤشر على انخفاض الثقة العامة للمتضرين

وعوائلهم، بأداء الأمانة العامة للتظلمات، خاصة وأن تقديم الشكاوي لم يساهم على مدى سنوات من وقف الانتهاكات أو محاسبة المتورطين فيها.

وقالت الأمانة العامة للتظلمات في تصريح لها، إن التقرير تضمن تفصيلاً كاملاً للتظلمات الواردة ومصدرها وتحليلاً لبعض العوامل الإحصائية المتعلقة بها، منها على سبيل المثال: أن إجمالي التظلمات التي تلقتها الأمانة خلال العام التشغيلي (2017-2017) قد بلغت 1156 تظلما، غالبيتها كانت طلبات مساعدة بنسبة 60% تقريبا من إجمالي التظلمات، وبالنسبة إلى نوع الشاكين من الأفراد أوضح التقرير أنهم بلغوا 348 من الإناث، و 761 من الذكور، بالإضافة 47 من منظمات حقوقية محلية ودولية.

وأشار التقرير أيضًا إلى انخفاض عدد الشكاوي التي تحوي ادعاءات عن مخالفات جسمية، هذا العام بنسبة حوالي (73%) مقارنة بالعام الماضي (2016-2015)، وقد تم التحقيق في هذه الادعاءات من خلال آلية العمل المتبعة في الأمانة، وتم إبلاغ وحدة التحقيق الخاصة بها. وكذلك فقد شهد هذا العام ولأول مرة إدراج التقرير لإحصائيات الأداء المتعلقة بإدارة التدقيق والتحريات الداخلية وهي تختص أيضًا بتلقى الشكاوي المتعلقة بادعاء حدوث فعل مؤثم من قبل أي من منتسبي وزارة الداخلية، من خلال عدة وسائل منها الحضور الشخصي لمقرها أو من خلال مراكز الشرطة كافة، بالإضافة إلى الخط الهاتفي الساخن الذي خصصته لذلك.

وأكد التقرير أيضًا أن الأمانة العامة للتظلمات تابعت برامج ودورات التدريب لمنتسبي وزارة الداخلية، والتي شملت موضوعات عديدة، مثل أفضل الممارسات المتبعة في التعامل مع الجمهور، وكذلك الدورات المتعلقة بتطبيق المعايير المهنية للشرطة، بالإضافة إلى التدريب القانوني وتوعية ضباط الشرطة، وهذه الموضوعات تم إلقاء الضوء عليها في توصيات الأمانة العامة للتظلمات.

-617 رداً على تقرير منظمة العفو الدولية الصادر في 7 سبتمبر/أيلول، قالت سفارة البحرين لدى المملكة المتحدة في 15سبتمبر/ أيلول، أن تقرير منظمة العفو وردت فيه "حزمة من المزاعم والاستنتاجات المغلوطة"، وقالت إنها اجتمعت مع المنظمة 9 مرات خلال العام، آخرها يوم صدور التقرير الخاص بالبحرين، وقال فهد البنعلي

السكرتير الأول بسفارة البحرين في لندن بأن التقرير تضمن عددًا من "الادعاءات والمزاعم العارية عن الصحة، والأخبار غير الموثقة، التي لا تعكس واقع أوضاع حقوق الإنسان في مملكة البحرين".

وأضاف أن سفارة البحرين في بريطانيا "أولت اهتمامًا كبيرًا بتعزيز العلاقة مع العفو الدولية، واعتمدت أسلوب التواصل المباشر معها منذ مدة طويلة، وذلك بغية شرح الأوضاع وإطلاعها على آخر المستجدات. وللتوضيح، فقد عقدت سفارة مملكة البحرين اجتماعات مستمرة مع مسؤولي العفو الدولية، بلغ عددها 9 اجتماعات بمعدل اجتماع شهريًا منذ بداية العام الحالي حتى تاريخه وكان آخرها يوم الخميس الموافق 7 سبتمبر 2017".

وأكمل "كما حرصت سفارة مملكة البحرين على تقديم الردود والإجابات على استفسارات العفو الدولية بشأن قضايا محددة طرحتها، وقدمت المعلومات والوثائق سواء تعلقت بحالات فردية أو بالحالة العامة لتطورات أوضاع حقوق الانسان في البحرين''.

وفي ختام البيان أكدت السفارة على "ضرورة استمرار العلاقة الإيجابية مع العفو الدولية"، داعية المنظمة الحقوقية العريقة إلى أن تكون "أكثر حرصًا من جانبها في التأكد من صحة المعلومات التي تصلها، وأن تتأكد من مصداقية مصادرها، وذلك حفاظًا على حيادية بياناتها ومصداقية تقاريرها المتعلقة بالبحرين "259.

-618 في المقابل، نفت أريل بلوتكن، الباحثة عن شؤون البحرين في فريق العفو الدولية الخاص بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، إدعاءات سفارة البحرين في لندن بعقد لقاءات دورية مع المنظمة المعنية بحقوق الإنسان حول العالم.

وقالت بلوتكن عبر حسابها على شبكة التواصل الاجتماعي تويتر "إن هذا ليس صحيحا. العفو الدولية لم يكن لديها اجتماعات في 7 سبتمبر/أيلول مع سفارة البحرين بالمملكة المتحدة، كما لم يكن لديها اجتماعات شهرية معهم".

|619| قررت محكمة الاستئناف العليا في 15سبتمبر/ أيلول، إحالة قضية قتل الشرطي محمود فريد، والمحكوم فيها بإعدام المتهم الأول والسجن المؤبد لسبعة متهمين و10

http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1088961 (الخليج البحرينية 1088961. صحيفة أخبار الخليج البحرينية 259

سنوات لأربعة، إلى المجلس الأعلى للقضاء، وذلك استشعارا للحرج، حيث أن أحد أعضاء الهيئة كان ضمن هيئة المحكمة التي أصدرت الحكم في محكمة أول درجة.

المحامى العام أحمد الحمادي رئيس نيابة الجرائم الإرهابية، كان قد صرح بأن المحكمة قد أصدرت حكمًا في القضية الخاصة بقتل الشرطي محمود فريد والشروع في قتل آخرين والمتهم فيها اثنا عشر متهمًا أربعة محبوسين و8 هاربين وبإجماع الآراء بمعاقبة المتهم الأول بالإعدام، وبمعاقبة سبعة متهمين بالسجن المؤبد، وأربعة آخرين بالسجن مدة عشر سنوات، وبإسقاط الجنسية عن المتهمين جميعًا 260.

[620] بعد دخول إضراب المعتقلين في سجن جو المركزي يومه السابع، وردت معلومات تفيد أن المعتقلين المضربين عن الطعام قرروا الامتناع عن الاتصالات، في خطوة جديدة للضغط على السلطات الأمنية في السجن لتحسين أوضاع السجن، ومع استمرار الاضراب أصبح المعتقلون في حالة صحية سيئة، فيما أصيب عدد منهم بحالات إغماء.

وقد نقلت شرطة السجن عددا كبيرا من المضربين إلى الحبس الانفرادي بسبب رفضهم فك الإضراب، وترفض إدارة السجن تحسين الأوضاع في السجن الذي بات يضم ضعف طاقته الاستيعابية، فضلا عن تدهور الخدمات الصحية للمعتقلين، والتضييق على المعتقلين في ممارسة الشعائر الدينية، والتعذيب وسوء المعاملة.

| 621 في ذات السياق، ذكرت عوائل معتقلين في سجن جو أنهم فقدوا الاتصال بأبنائهم منذ 9 أيام، مع بدء المعتقلين السياسيين في السجن المركزي إضرابا مفتوحا عن الطعام احتجاجا على أوضاع السجن.

ومنعت سلطات السجن المعتقلين من الاتصال بهدف التعتيم على الأجواء في السجن مع انطلاق الإضراب، وأكدت عائلة المعتقل حسن أسد أنه انقطع عن التواصل مع عائلته منذ أكثر من 9 أيام، وأشارت إلى أنباء وردتما بأنه نُقل إلى الحبس الإنفرادي، كما أفادت والدة المعتقل سيد محمد سيد سعيد أن اخباره انقطعت منذ عشرة أيام، مشيرة إلى أنها لم تلتق به منذ 8 شهور. الأمنية في البحرين من تواجدها في محيط منزل آية الله الشيخ عيسى قاسم، الذي يقبع تحت الإقامة الجبرية منذ 23 مايو/أيار 2017، حيث تم وضع حواجز تمنع مور المركبات، ما يجعل محيط المنزل "منطقة محظورة"، وتحيط بمنزل آية الله قاسم مدرعتين، كما تتواجد قوات أمنية منذ حوالي 4 أشهر، تمنع أي أحد من الاقتراب من المنزل، يأتي ذلك كله بالرغم من نفي حكومة البحرين وضع الشيخ عيسى قاسم تحت الاقامة الجبرية.



ضمن استمرار الانتهاكات من قبل القوات الأمنية التي تطال الحريات الدينية، قامت قوات تابعة لوزارة الداخلية في صباح الأحد 17 سبتمبر/ أيلول، بالتعدي على المظاهر الدينية لموسم عاشوراء الذي يحييه المواطنون الشيعة كل عام، إذ أزالت القوات لافتات وأعلام من القماش تحوي شعارات دينية مكتوبة على هذه اللافتات والأعلام، في منطقتي سترة، والنويدرات، وتتركز غالبية الانتهاكات في ذكرى عاشوراء في مصادرة السواد وتخريبه.

سبقت الإشارة في التقرير السنوي الصادر من منتدى البحرين لحقوق الانسان للعام 2016، تصاعد حجم الانتهاكات المرتبطة بموسم عاشوراء منذ العام 2011، إذ بلغ عدد الحالات المتعلقة بالتضييق على مراسم إحياء ذكرى عاشوراء 57 حالة خلال عام 2013، و79 حالة خلال عام 2015، أمّا في العام 2015 فقد سجل المنتدى 175 حالة، شملت الاستدعاء والتحقيق

- 624 ضمن المضايقات التي يتعرض لها الناشطين والمعارضين السياسيين؛ حققت النيابة العامة يوم الأحد 17 سبتمبر/أيلول، مع الناشط أحمد الصفار حيث وجهت له تهمة التجمهر وأبلغته منعه من السفر، وقال الصفار في تغريده له على موقع التواصل الاجتماعي توتير، أنه "بعد انتظار ثلاث ساعات في النيابة تم التحقيق معى بتهمة التجمهر في الدراز وترديد شعارات سياسية وافادوا بأني ممنوع من السفر''.

| 625 | كما حققت النيابة العامة في اليوم ذاته الموافق الأحد 17 سبتمبر/أيلول، مع مسؤولة الرصد والتوثيق في مركز البحرين لحقوق الإنسان، الناشطة إيناس عون، التي قالت إن النيابة العامة حققت معها بعد انتظار دام 3 ساعات، حيث وجهت لها تهمة التجمهر والمشاركة في مسيرة مناهضة للنظام بالدراز في 21 مايو/أيار 2017، كما تم إبلاغها بأنها ممنوعة من السفر.

| 626 كذلك وفي السياق ذاته، منعت السلطات البحرينية يوم الإثنين 18 سبتمبر/أيلول، رئيس الجمعية البحرينية للشفافية، الناشط سيد شرف الموسوى من مغادرة البلاد، والذي حقق مع النيابة العامة في الأربعاء 20 سبتمبر/أيلول، ووجهت له تهمة التجمهر في الدراز، لتبرير منعه من السفر، وذلك ضمن فرض حظر السفر على النشطاء، لكبي لا يتمكنوا من المشاركة في الفعاليات الدولية، وخاصة أعمال مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف.

|627 فيما تم استدعاء عضو مركز البحرين لحقوق الإنسان، الناشطة نضال السلمان والتحقيق معها في الثلاثاء 19 سبتمبر/أيلول، والتي تم التحقيق معها سابقاً مرات عديدة على خلفية نشاطها الحقوقي.

| 628 ضمن الانتهاكات التي طالت الحريات الدينية ومظاهرها خلال موسم عاشوراء من قبل القوات الأمنية؛ قامت السلطات الأمنية صباح يوم الثلاثاء 19 سبتمبر/أيلول،

بحملة أمنية لإزالة شعارات ولافتات خاصة بموسم عاشوراء السنوي في أربع مناطق في البحرين، هي: شهركان، المالكية، كرزكان وجدعلي.

- 629 ضمن المضايقات التي يتعرض لها الناشطون والمعارضون السياسيون؟ حققت النيابة العامة في الأربعاء 20 سبتمبر/أيلول، مع عضو اللجنة المركزية في جمعية العمل الوطني الديمقراطي " وعد"، الناشطة فريدة غلام، وقد وجهت لها تهمة التجمهر في منطقة البلاد القديم، وتم ابلاغها بقرار منعها من السفر، إلا أنما نفت التهمة.

|630 أصدر مكتب حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تقريراً في 20 سبتمبر/أيلول، سلط الضوء على تصاعد الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان المتعاونين مع الأمم المتحدة، محذراً في الوقت ذاته من "أن عدداً متزايداً من المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم يواجهون عمليات انتقامية للتعاون مع الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان" بصورة استراتيجية ممنهجة، والتي من بينها البحرين.

وقال غيلمور، وهو يقدم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في جنيف -فيما يخص البحرين-إلى أنه منذ يونيو/ حزيران 2016، تم استجواب أعضاء من المجتمع المدني في البحرين، الذين كانوا يحاولون التعاون مع مجلس حقوق الإنسان وآلياته، وتخويفهم، وحظرهم من السفر، وكذلك اعتقالهم أو احتجازهم، مما تسبب في جو من الخوف، وقال "'لقد انخفض ممثلو المجتمع المدني القادمون مباشرة من البحرين بشكل كبير خلال العام الماضي، وهو ما لوحظ في الدورة الحالية للمجلس''.

كما أعرب غيلمور عن قلقه العميق إزاء الوضع المتواصل للمدافعة البحرينية عن حقوق الإنسان، السيدة ابتسام عبد الحسين على الصائغ، التي "تعرضت للضرب والاعتداء الجنسي، وما زالت محتجزة".

وحث التقرير جميع الدول على وقف عمليات الانتقام والتحقيق في الادعاءات القائمة وتوفير سبل عادلة فعالة واعتماد تدابير لمنع تكرارها، خاصة وأن هذه الدول ومنها البحرين إما أنها لم ترد بخصوص الحالات الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، أو فشلت في معالجة المخاوف في الردود التي قدمتها 261.

^{261.} Un Human Rights Council in Geneva, https://goo.gl/fLJM2t.

[631] في المقابل، وبالرغم من استهداف عشرات الناشطين بأساليب مختلفة، وتصاعد وتيرة الانتهاكات التي يتعرض لها المجتمع المدنى؛ أعرب الوفد الحكومي البحريني الدائم في جنيف عن رفضه لما ورد في تقرير الأمين العام المساعد للأمم المتحدة -سابق الذكر - قائلاً إن معلوماته عن الوضع الحقوقي في البحرين ''تعوزه الدقة والتحقق''، وأن الخلاصات والملاحظات التي آل إليها التقرير لا تستند إلى حقائق وأصول موضوعية، "حيث أكدت مملكة البحرين، وفي أكثر من مناسبة، على احترامها الكامل لقواعد مشاركة المجتمع المدني لمساهمته في أعمال الأمم المتحدة وخاصةً مجلس حقوق الإنسان، وعدم تعقب النشطاء الحقوقيين أو تعريضهم لأي نوع من أنواع التهديد أو الانتقام أو الاعتقالات التعسفية، كما أنّ المجتمع المدني وحرية التعبير والرأي مصانة قد كفلها الدستور والقوانين الوطنية ووفقاً للمعايير الدولية، وأن مملكة البحرين قد وفّرت فضاءً واسعاً وغير مسبوق في المنطقة لممارسة كل هذه الحقوق".

وأكد الوفد الحكومي في جنيف على احترام البحرين الكامل "لقواعد مشاركة المجتمع المدنى لمساهمته في أعمال الأمم المتحدة وخاصةً مجلس حقوق الإنسان، وعدم تعقب النشطاء الحقوقيين أو تعريضهم لأي نوع من من أنواع التهديد أو الانتقام أو الاعتقالات التعسفية، كما أنّ المجتمع المدني وحرية التعبير والرأي مصانة قد كفلها الدستور والقوانين الوطنية ووفقاً للمعايير الدولية، وأن مملكة البحرين قد وفّرت فضاءً واسعاً وغير مسبوق في المنطقة لممارسة كل هذه الحقوق ' 262.

| 632 | ضمن الحملات الاعلامية الحكومية التي تسعى لتحسين صورة الوضع الحقوقي في البحرين؛ قال إبراهيم الكواري عضو وحدة التحقيق الخاصة التابعة للنيابة العامة، في تصريح نشرته بعض الصحف البحرينية في 21 سبتمبر/ أيلول، إنما حققت في 52 شكوى تعذيب وإساءة معاملة واستخدام القوة المفرطة من قبل الشرطة، خلال الثلث الثاني من العام الجاري، إلا أنما لم تحل إلا 3 من الشرطة فقط للمحاكمة.

وأوضح الكواري أنه ''وفيما يتعلق بإحصائية أعمال الوحدة خلال الفترة المشار إليها استمعت الوحدة إلى أقوال 54 شاكيا و52 شاهدا فيما استجوبت 35 متهماً من أعضاء قوات الأمن العام، وأحالت 14 شاكياً الى الطبيب الشرعي الخاص بالوحدة. كما أحالت 2 من الشاكين الى الطبيب النفسى الخاص بالوحدة للكشف عليهم لبيان ما إذا كانوا يعانون من آثار نفسية".

وأضاف الكواري أن الوحدة قد أنجزت تحقيقاتها في إحدى القضايا التي تضمنت ادعاء شخص تعرضه للضرب من قبل الشرطة إبان القبض عليه لاتمامه في قضية جنائية، وانتهت إلى إحالة 3 من أعضاء قوات الأمن العام إلى المحكمة المختصة، وطلبت معاقبتهم طبقاً لأحكام المواد 75/4، 107/1، 107/1، وعاقبتهم طبقاً لأحكام المواد 75/4، 107/1، 339/1 العقوبات، وقد تحدد للنظر في القضية جلسة 27 سبتمبر/ أيلول 2017 263.

[633] في الخميس 21 سبتمبر/ أيلول، أبعدت السلطات الأمنية في البحرين حسين أبا القاسم (20 عاما) المولود في البحرين لأم بحرينية إلى خارج البلاد بحجة الإقامة غير الشرعية، بعد قضائه حكما بالسجن لمدة عامين، والذي تعتقل السلطات الأخوين غير الشقيقين لحسين محمد وعلى فخراوي، الذين اتهمتهما السلطات بالانضمام لخلية إرهابية (ما يعرف بقروب البسطة)، على خلفية نشاطهما السياسي، وتعيش والدتمم لوحدها بعد اعتقال (محمد وعلى) وإبعاد الآخرين (حسين وحسن) إلى خارج البحرين.

-634 دعت هيومن رايتس ووتش في بيان لها يوم الخميس 21سبتمبر/ أيلول، البحرين الى قبول وتنفيذ توصيات مجلس حقوق الإنسان 2017 الأكثر أهمية، وهي تلك المتعلقة بإصلاح النظام القضائي الجنائي، واحترام جميع حقوق الإنسان الأساسية: المدنية والاقتصادية والسّياسية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الإفراج عن كل أولئك المسجونين فقط لممارستهم حقوقهم في حرية التّعبير وحرية التّجمع وحرية تكوين الجمعيات.

وقالت المنظمة أن وضع حقوق الإنسان في البحرين تدهور بشكل كبير خلال الفترة التي سبقت الاستعراض الدوري الشامل الثالث للبحرين في مايو 2017، وقد قبلت الحكومة 158 توصية من 176 توصية من المراجعة الدورية الشاملة لعام 2012، لكنها فشلت إلى حدكبير في تنفيذ أكثرها.

مشيرةً إلى أن البحرين تواصل منعها منح الزيارات الخاصة بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان، والمقررين التابعين للأمم المتحدة رغم الطلبات المتكررة، وأنما "منعت في

^{263.} صحيفة أخبار الخليج البحرينية، .263 http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1089825.

أبريل/ نيسان عشرات من المدافعين عن حقوق الإنسان من السفر إلى جنيف قبل الاستعراض الدوري الشامل الثالث".

وأشارت المنظمة إلى أنه لا يمكن السماح لحملة العلاقات العامة البراقة، التي أطلقتها البحرين عن التزامها بالاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان بالتّغطية على تجاهلها الكامل للتوصيات الجوهرية المِقدمة من المجلس، وأزمة حقوق الإنسان في البلاد²⁶⁴.

| 635 | ضمن المضايقات التي يتعرض لها الناشطون في البحرين اعتقلت السلطات الأمنية في 22سبتمبر/ أيلول، المدونة روان صنقور من مقر عملها، وذلك على خلفية نشاطها في مواقع التواصل الاجتماعي، وبعد التحقيق معها دون حضور محامم، أوقفتها النيابة العامة 30 يوماً على ذمة التحقيق بعد أن وجهت لها تهمة التواصل مع منظمات خارجية، في إشارة إلى تواصلها مع منظمة الصليب الأحمر الدولي حيث طلبت منهم المساعدة في ضمان علاج أخيها المعتقل على صنقور، والذي يعاني من كسور في منطقة الحوض والرجل نتجت عن الهجوم العنيف من قبل قوات خاصة على السجن 10 مارس/ آذار 2015، ومنذ ذلك الحين لم يتلقى علاج يساعده على الحركة بدون عكازات.

| 636 | واصلت قوات أمنية تابعة لوزارة الداخلية حملتها ضد مظاهر موسم عاشوراء السنوي، إذ قامت في الأربعاء 27 سبتمبر/أيلول، بإزالة لافتات وشعارات دينية ذات علاقة بهذه المناسبة في كل من: المصلى، عالى، وكرزكان، ومناطق أخرى من البحرين، وعند احتجاج مواطنين على إزالة مظاهر عاشوراء، قابلتهم قوات الأمن بإطلاق الغاز المسيل للدموع.

| 637 في ذات السياق وضمن الاجراءات الأمنية، قال مدير عام مديرية شرطة محافظة العاصمة في تصريح صحفى له، بأن وزارة الداخلية لن تسمح باستغلال مناسبة عاشوراء في مخالفة القانون، مشدداً على أنه سيتم اتخاذ "الإجراءات القانونية اللازمة تجاه أي ممارسات أو أعمال تسيء إلى عاشوراء ". في إشارة إلى الممارسات السياسية أو الحقوقية المعارضة لسياسة الحكومة.

وقال ''بناءً على توجيهات وزير الداخلية وبمتابعة من رئيس الأمن العام، قامت باتخاذ

^{264.} Human Rights Watch, https://goo.gl/AY5rxe.

الإجراءات والتدابير اللازمة لتأمين ذكرى عاشوراء، حيث أعدّت في هذا الإطار، خطة أمنية متكاملة بالتعاون والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بما يضمن حفظ الأمن والنظام العام وحماية السلامة العامة، مضيفًا أن سلامة المشاركين من أهم الأولويات".

وأوضح "أن الإجراءات الأمنية، المعمول بها، تتضمن نشر الدوريات ومن بينها شرطة خدمة المجتمع، ووضع إجراءات احترازية للحيلولة دون حدوث أي مخالفات قانونية، وذلك في إطار تحقيق استراتيجية الشراكة المجتمعية، مشيرًا في الوقت ذاته إلى التواصل مع الأهالي خصوصًا القائمين على المآتم والمنظمين للمناسبة، لاسيما في حال رصد أي مخالفات واتخاذ ما يلزم حيالها، بالإضافة إلى توعية المشاركين بضرورة التقيد بالنظام والقانون" 265.

|638 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين؟ أيّدت محكمة الاستئناف العليا السادسة في 29 سبتمبر/ أيلول، الأحكام الصادرة بحق 12 مدانًا بإشعال حريق في إطارات والتجمهر بمنطقة المرخ، إذ قضت محكمة أول درجة بالسجن 3 سنوات على 5 متهمين، وبحبس 7 آخرين لم يتموا الثامنة عشرة لمدة سنتين عن التهمة نفسها.

وتزعم هيئة الادعاء أن المتهمين تجمعوا عند الشارع العام بمنطقة المرخ مساء يوم الواقعة، وكانت بحوزهم عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف" وإطارات وعبوة بها بترول، ثم قاموا بإشعال النار في الإطارات بعد أن سكبوا عليها البترول وألقوا عبوات المولوتوف، ولاذوا بالفرار 266.

|639 كما أيدت المحكمة ذاتما في 29 سبتمبر/ أيلول، سجن شاب "25 عامًا" لمدة 7 سنين، وآخران هاربان ومحكوم على كل منهما بالسجن لمدة 10 سنوات، بتهمة الانضمام لتيار الوفاء "وتحنيد عناصر فيه"، بمدف نقل الأموال فيما بين عناصرها لاستعمالها في الأنشطة التخريبية والمسيرات وأعمال الشغب، فضلاً عن الحكم عليهم بإسقاط الجنسية البحرينية.

http://www.alayam.com/alayam/local/679533/News.html ، صحيفة الايام البحرينية 265.

^{266.} صحيفة الايام البحرينية،

وتزعم السلطات أن المتهمان الأول والثاني "30 و22 عامًا - مقيمان في إيران وقياديَين في تيار الوفاء الإسلامي" قاما بإدارة جماعة إرهابية تمدف إلى تغيير دستور الدولة ونظامها الأساسي عن طريق إشاعة الفوضي بالبلاد وارتكاب جرائم العنف والتخريب والتعدي على الممتلكات العامة والخاصة وترويع المواطنين والإضرار بالوحدة الوطنية، وقد انضما لتيار الوفاء.

أما المتهم الثالث "المستأنف" فقد قام بنقل الأموال في أظرف من مقبرة أبوصيبع إلى مقبرة جبلة حبشي ومن خلف أحد المساجد بمنطقة كرانة وتوزيعها على مناطق الديه والسنابس والمصلى، ومن مقبرة أبوصيبع إلى السنابس، وكذا نقل لافتات وكتابات من مكان إلى آخر.

وأشارت المحكمة إلى أنه تبت من تقرير مختبر البحث الجنائي أنه بعد إجراء المسح الجيني الوراثي في قاعدة بيانات الحمض النووي أن المستأنف هو أحد مصادر الخلايا البشرية المرفوعة من إحدى عينات الأوراق المضبوطة 267.

| 640 | كذلك وفي اليوم ذاته، أيدت المحكمة ذاقها، سجن مُدان واحد، من أصل ثمانية مُدانين بالتجمهر والشغب والحرق الجنائي بمنطقة صدد؛ وقضت بسجنه 3 سنوات عما أسند إليه من اتمام، فيما استأنف المدانون السبعة الآخرين في وقت سابق الحكم الصادر ضد 4 منهم بالسجن لمدة 3 سنين وبحبس ثلاثةً منهم لمدة سنة واحدة، وبتغريم المتهم الأول مبلغ 100 دينار لحيازته ''ملكمة حديدية''، فضالاً عن مصادرة المضبوطات، وتم تأييد العقوبات المذكورة بحق كل منهم.

وقالت محكمة أول درجة إن تفاصيل الواقعة تتحصل في أن المدانين وآخرين مجهولين يقدر عددهم بحوالي 13 شخصًا، حازوا عددًا من الإطارات وعبوة بنزين، وتوجهوا بهم بجوار دوار منطقة صدد، ووضعوا تلك الإطارات على الشارع وأضرموا النار فيها، وبالتحري حول مرتكبي الواقعة تم التوصل إلى هويتهم، وخلال تفتيش مسكن المدان الأول تم العثور بحوزته على "ملكمة حديدية".

وأدانت المحكمة المدانين جميعًا أنهم في 9/10/2015، أولاً: أشعلوا وآخرين

مجهولين عمدًا حريقًا في المنقولات بقصد تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر تنفيذًا لغرض إرهابي، ثانيًا: اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص بقصد الإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، ثالثًا: عرضوا وسائل النقل الخاصة للخطر 268.

| 641 كما قضت المحكمة ذاتما، بتأييد معاقبة ثلاثة مستأنفين متهمين بالشروع في قتل ضابطي شرطة وشرطيين آخرين في منطقة الدراز، بعد استدراج أفراد الشرطة لمكان وضعهم للقنبلة محلية الصنع؛ وذلك بمعاقبة كل منهم بالسجن المؤبد.

وكانت محكمة أول درجة قد حكمت بمعاقبة 6 من أصل 8 متهمين بالقضية، بالسجن المؤبد، وكذلك بمعاقبة أحدهم بالسجن لمدة 3 سنوات وبتغريمه 200 دينار لحيازته طلقات نارية "ذخائر" إضافةً لعقوبة السجن المؤبد، فيما برأت المتهمان الآخران مما نسب إليهما، كما ألزمت المتهمين الستة أن يدفعوا متضامنين مبلعًا وقدره 1551 دينارًا هي قيمة التلفيات التي تسببوا بحا في دورية أمنية مملوكة لوزارة الداخلية.

وتزعم هيئة الادعاء أن المتهمين من الأول وحتى السادس بتاريخ 12 فبراير 2016، قد عقدوا العزم وبيتوا النية على قتل أي من أفراد الشرطة؛ وذلك عن طريق استهدافهم بعبوة متفجرة، وأن المتهم السادس والمتواجد خارج البلاد، قد تواصل مع المتهم الأول، وحثه على الإقدام بعملية التفجير، وطلب منه الاتفاق مع آخرين موثوقين من قبله في ارتكابها.

ووفق مزاعم السلطات الأمنية فإن المتهم الخامس تمكن من استدراج أفراد الشرطة عن طريق التعدي عليهم بالعبوات الحارقة "المولوتوف" والأسياخ الحديدية والحجارة، وما إن اقتربت الدورية الأمنية، والتي كان فيها عدد من أفراد الشرطة، بالقرب من مكان زرع القنبلة، عمد المحدان الثالث إلى تفجيرها عن بعد بواسطة جهاز تحكم "ريموت كونترول"، ما أدى إلى تلفيات في المركبة المملوكة لوزارة الداخلية، وتقول السلطات الأمنية أنها توصلت للمتهمين عن طريق التحريات 269.

^{268.} صحيفة البلاد البحرينية،

[.]http://albiladpress.com/news/2017/3273/bahrain/452323.html

^{269.} صحيفة البلاد البحرينية،

-642 ضمن المضايقات التي تعرض لها المشاركين في مسيرات العزاء الخاصة بموسم عاشوراء السنوي، استدعت السلطات الأمنية يوم الجمعة 29 سبتمبر/أيلول، الرادود على حمادى طالبةً منه الحضور حالاً لشعبة البحث والتحري في مركز شرطة مدينة حمد الدوار 17، على خلفية مشاركاته في مسيرات العزاء الخاصة بموسم عاشوراء السنوي.

| 643 | كذلك وفي ذات السياق، اعتقلت السلطات الأمنية فجريوم السبت 30 سبتمبر/ أيلول، الرادود عبدالأمير البلادي، وذلك بعد انتهائه مباشرة من المشاركة في مراسم العزاء في العاصمة المنامة، وقد احتجز في مركز شرطة باب البحرين، وتم تحويله لاحقاً لمركز شرطة الحورة، وجاء الاعتقال بسبب دعاء البلادي للرادود المعتقل مهدي سهوان بالفرج، وقد أخلت السلطات الأمنية سبيله في الإثنين 2 أكتوبر/تشرين الأول.

| 644 | احتشد الآلاف في العاصمة المنامة مساء السبت 30سبتمبر/ أيلول، لإحياء ذكرى عاشوراء، بالرغم من القيود التي فرضتها الحكومة البحرينية لمنع المعزين من إحياء هذه المناسبة، وخاصة عند صلاة المغرب، إذ أغلقت السلطات مسجد الخواجة في العاصمة المنامة الذي اعتاد المشاركون على الصلاة فيه كل عام، لذا أدى آلاف المشاركون الصلاة في شارع الإمام الحسين والشوارع المتفرعة منه، ورفع الآلاف صورا للمرجع الديني الأعلى في البحرين الشيخ عيسى قاسم الذي تفرض عليه الحكومة إقامة جبرية منذ فض اعتصام الدراز حول منزله.

وألقى نائب أمين عام جمعية الوفاق الوطني الشيخ حسين الديهي كلمة "من بُعد'' في المحتشدين قال فيها إن الانسداد السياسي في البلاد أدخلها أخطر مرحلة من مراحل الصراع بين الحكم والأغلبية الشعبية، مؤكداًعلى استمرار الشعب في مطالبته بحقوقه المشروعة.

وقال الديهي إن آية الله قاسم "سيبقى صمّامَ الأمانِ لهذا الوطن"، وأنه سيبقى ''معادلة التغيير ومفتاح الحل''، وعبّر عن استعداد المعارضة للتفاوض والحوار، قائلاً "نخن أصحاب مشروع سياسي وطني يهدف لبناء مستقبل البحرين، لكل أبنائها شيعة وسنة، بما يعزز العدالة الاجتماعية والمواطنة المتساوية والشراكة السياسية الكاملة''، وأنهم الحريصون على وطنهم وسلامته واستقراره ورقيّه وتقدّمه، محذراً في خطابه ممن أسماهم أصحاب مشروع التخريب السياسي والاجتماعي.





| 645 | وكحصيلة نهائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر سبتمبر/ أيلول، والتي تم رصدها من قبل المنتدى، تم رصد 132 حالة تعرضت للانتهاكات، و63 حالة اعتقال تعسفي، منها 16 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 35 مداهمة مخالفة للقانون و 5 إصابات بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 195احتجاجا، قمع منها 69، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسرى والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	132
الاعتقالات التعسّفية	63
إعتقال جراء مداهمات	16
المداهمات	35
إصابات بسبب القوّة المفرطة	5
الاحتجاجات السّلميّة	195
قمع الاحتجاجات السّلميّة	69

أكتوبر/تشرين الأول

| 646| في الأول من أكتوبر/ تشرين الأول الموافق لذكرى عاشوراء، شهدت منطقة الدراز تظاهرة حاشدة ضمت المئات من الرجال والنساء، سارت نحو الطريق المؤدي إلى منزل المرجع الشيعي الأعلى في البحرين، آية الله الشيخ عيسي قاسم، والذي تحاصره القوات الأمنية منذ 23 مايو/أيار 2017، وهي التظاهرة الأولى من نوعها منذ هاجمت السلطات الأمنية الاعتصام المفتوح حول منزل الشيخ قاسم، وقتلت 5 محتجين، وحاصرت منزل الشيخ قاسم وفرضت الإقامة الجبرية عليه.

وردد المتظاهرون هتافات التكبير، وارتدى بعضهم الأكفان، في إشارة رمزية للاستعداد للتضحية، في حين رفع آخرون صور الشيخ قاسم مطالبين برفع الحصار عن منزله، وقد فرقت السلطات الأمنية التظاهرة باستخدام رصاص الشوزن الانشطاري وقنابل الغاز المسيلة للدموع.

[647] في الاثنين الثاني من أكتوبر/ تشرين الأول، حاول متظاهرون الوصول إلى دوار اللؤلؤة مهد الاحتجاجات الشعبية عام 2011، حيث وسار المئات من منطقة الديه نحو الدوار الذي احاطته قوات أمنية بأعداد كبيرة، وأطلقت القوات الأمنية الرصاص الانشطاري والغاز المسيل للدموع على المتظاهرين، وقد أصيب الكثير من المتظاهرين بسبب الاستخدام المفرط للقوة.

| 648 ضمن المضايقات التي يتعرض لها رجال الدين الشيعة على خلفية ممارسة الحريات الدينية، اعتقلت السلطات الأمنية في الإثنين الثاني من أكتوبر/تشرين الأول، رجل الدين الشيعي السيد على الموسوي، الذي يسكن في بلدة الدراز مسقط رأسه، دون معرفة الأسباب، وتم التحقيق معه لدى النيابة العامة في الثلاثاء 3 أكتوبر/تشرين الأول، وقررت توقيفه 15 يوماً على ذمة التحقيق، إلا أن النيابة العامة أفرجت عنه بعد توقيفه لمدة 9 أيام، وذلك في الأربعاء 11 أكتوبر/تشرين الأول.

- 649 كذلك وفي اليوم ذاته الإثنين الثاني من أكتوبر/تشرين الأول، وفي إطار الاعتقالات التعسفية بحق الأطفال؛ اعتقلت السلطات الأمنية ثلاثة أطفال من منطقة الدراز دون معرفة الأسباب، وعرضتهم على النيابة العامة، التي قررت حبسهم 7 أيام

على ذمة التحقيق، والاطفال هم: جاسم عبدالجليل (12عام)، وحسين على (13عام)، على حسين (13 عام).

- 650 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين، قضت المحكمة الكبرى الاستئنافية في 5 أكتوبر/ تشرين الأول، بتأييد الحكم بالحبس 3 سنوات لمتهم بالتجمهر والشغب وحيازة وإلقاء المولوتوف في بني جمرة، وببراءته من تهمة الاعتداء على شرطى، في قضية ضمت 18 متهما.

وتزعم السلطات الأمنية أنه في 15 فبراير/شباط 2013 خرج متظاهرون في بني جمرة بالقرب من المقبرة، وقاموا برمي قوات الشرطة بالأسياخ والمولوتوف، وقد تعرض رجل شرطة للإصابة في إصبع قدمه اليمني، وهو ما تسبب في كسر عظم إصبع القدم، وقالت السلطات الأمنية أنها توصلت إلى المتهمين عن طريق التحريات.

وقد حكمت محكمة أول درجة بالحبس 3 سنوات على 18 متهما بالتجمهر والشغب وحيازة وإلقاء المولوتوف في بني جمرة، وبالحبس سنتين لأربعة متهمين آخرين، وببراءة متهم واحد مما نسب إليه، وقضت المحكمة ببراءة جميع المتهمين مما نسب إليهم بخصوص الاعتداء على أحد رجال الشرطة والتسبب في إصابته بكسر في عظام إصبع قدمه لعدم كفاية الأدلة 270.

| 651 كما حكمت محكمة الاستئناف العليا الجنائية الأولى في ذات اليوم الموافق 4 أكتوبر/ تشرين الأول، بالسجن لمدة 5 سنوات بدلاً من السجن 10 سنوات، بحق متهم واحد من أصل 6 متهمين، تتراوح أعمارهم ما بين 15 و24 عامًا؛ وذلك لإدانته والآخرين بحرق عدد من الإطارات على شارع عمان ووضع عبوة وهمية.

وأيدت المحكمة عقوبة السجن لمدة 10 سنوات بحق 3 مستأنفين آخرين؛ وذلك لأنهم امتنعوا عن حضور جلسات محاكمتهم، وكذلك أمرت بمصادرة المضبوطات، وتزعم السلطات أنها توصلت للمتهمين عن طريق "المصادر السرية والتحريات، وبلاغ من موظف في قوة دفاع البحرين".

وأسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم في 6 سبتمبر/أيلول 2015، أشعلوا عمدًا

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1091532 وصحيفة أخبار الخليج البحرينية، 270

وآخرين مجهولين حريقًا في المنقولات كان من شأنه تعريض حياة الناس والأموال للخطر وذلك تنفيذًا لغرض إرهابي، وأنهم وضعوا وآخرين مجهولين في مكان عام نموذجًا محاكيًا لأشكال المتفجرات وذلك تنفيذًا لغرضِ إرهابي، وأنهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام واستخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها 271.

[652] في 4 أكتوبر/ تشرين الأول، وضمن أساليب السلطات الأمنية في عقاب المعتقلين السياسيين وحرمانهم من الخدمات الأساسية كالعلاج؛ قالت عائلة أمين عام جمعية التجمع الوحدوي السابق، فاضل عباس إن سلطات سجن جو المركزي ترفض نقله للمستشفى رغم تدهور وضعه الصحى، وأن إدارة السجن تجبر عباس على توقيع إقرار يفيد بأنه هو الذي يرفض الذهاب للمستشفى.

- 653 ضمن المحاكمات غير العادلة والتي توظف قانون حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية لحاكمة المحتجين بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة، وبمدف ربط الاحتجاجات في البحرين بالخارج؛ حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 5 أكتوبر/ تشرين الأول، بالسجن خمس سنوات لمتهمين بالتدرب على السلاح والذخيرة بأحد معسكرات الحرس الثوري الإيراني وحيازة سلاح من دون ترخيص، وأمرت بإسقاط الجنسية عنهما.

وأسندت النيابة العامة للمتهم الأول أنه في غضون عامى 2016-2015 تدرب على استعمال الأسلحة والمفرقعات بمعسكر تابع للحرس الثوري في إيران بقصد ارتكاب جرائم إرهابية بالبحرين، كما حاز وأحرز سلاحا ناريا من دون ترخيص من وزير الداخلية تنفيذا لغرض إرهابي.

كما أسندت إلى المتهم الثاني أنه اشترك مع الأول بطريق التحريض والاتفاق والمساعدة في ارتكاب الجريمة موضوع التهمة الأولى، بأن حرضه على تلقى التدريبات، واتحدت إرادته معه على ذلك وساعده بأن تولى تسهيل سفره لإيران لإتمام أعمال التدريب العسكري في أحد المعسكرات، فوقعت الجريمة بناء على هذا التحريض وذلك الاتفاق وتلك المساعدة²⁷².

http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1091532 . صحيفة البلاد البحرينية، 271

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1091667 فخبار الخليج البحرينية، http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1091667

|654 كذلك، وضمن استمرار المحاكمات غير العادلة، قررت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 5 أكتوبر/ تشرين الأول، تأجيل قضية 60 متهما بتهريب سجناء من سجن جو مطلع العام 2017 جو وتشكيل جماعة إرهابية إلى 17 أكتوبر من الشهر ذاته، لسماع أقوال شهود الإثبات، في قضية ضمت 36 متهما محبوسا على ذمة القضية، و 24 متهماً آخرين هاربين.

وتزعم إدارة المباحث والأدلة الجنائية أن تحرياتها أسفرت عن الكشف عن "تنظيم إرهابي" بينهم 12 متهمًا بالخارج في إيران والعراق وأحدهم بألمانيا هو فاضل الشويخ و46 في الداخل منهم العشرة الهاربون من السجن.

" وأن قادة وأعضاء هذا التنظيم أعدوا وخططوا لعدد من الجرائم الإرهابية بغرض الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المملكة وأمنها للخطر والإضرار بالوحدة الوطنية وعرقلة السلطات العامة عن ممارسة أعمالها"، وفق هيئة الادعاء 273.

| 655 | في 5 أكتوبر/ تشرين الأول، اتهمت مجموعة من المحامين البريطانيين المعنيين بالدفاع عن حقوق الإنسان منظمتين رقابيتين في البحرين تدعمهما الحكومة البريطانية بانتهاك القانون الدولي، إذ قالت المجموعة إن المنظمتين تقاعستا في التحقيق في مزاعم عن تعذيب متهمين ينتظران تنفيذ حكم بالإعدام، هما محمد رمضان وحسين موسى بعد أن أيدت المحكمة العليا الحكم الابتدائي.

وتقول مجموعة (ريبريف) القانونية الخيرية إن الحكم صدر بناء على اعترافات انتزعت تحت التعذيب، وأدين الرجلان بارتكاب هجوم بقنبلة في 2014 في قرية الدير أسفر عن مقتل شرطي، كما وقالت المجموعة إن منظمة (بار هيومن رايتس كوميتي أوف إنجلند آند ويلز) قدمت التماسا للعاهل البحريني حمد بن عيسي آل خليفة بالرأفة في حقهما على أساس أن محاكمتهما لم تلتزم بالمعايير القانونية العادلة.

وأضافت أن جهة التحقيق التي عينتها حكومة البحرين وافقت على فتح تحقيق في مزاعم التعذيب بعد ضغوط من جماعات دولية معنية بحقوق الإنسان، و"لكن في الأشهر الخمسة عشرة منذ ذلك الحين لم يكشف ديوان المظالم الحكومي عن أي معلومات عن النتائج التي توصل إليها ولم يشر إلى أنه أحال القضية لوحدة تحقيقات

http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1091670 . محيفة أخبار الخليج البحرينية، 273.

خاصة، وهي هيئة دربتها بريطانيا، لإجراء المزيد من التحقيقات".

وأضافت "وعلى الرغم من القول إن هناك تحقيقات مفتوحة في الأمر فلم يبلغ ديوان المظالم ولا وحدة التحقيقات الخاصة أي نتائج للسيد رمضان والسيد موسى أو لفريق المحامين الخاص بهما أو لأسرتيهما، وهذا ينطوي على انتهاك خطير للقانون الدولي"، وقد قال متحدث باسم وزارة الخارجية البريطانية إن وحدة التحقيقات الخاصة في البحرين تواصل إجراء تحقيق في مزاعم التعذيب 274.

| 656 | قال وكيل النيابة خالد التميمي في 5 أكتوبر/ تشرين الأول، بأن النيابة العامة أنجزت التحقيق في واقعة التفجير الذي وقع بمنطقة الدراز بتاريخ 18 يونيو/ حزيران 2017، والذي تدعى السلطات أنه أسفر عنه مقتل أحد أفراد الشرطة وإصابة آخرين.

وصرح التميمي بأن النيابة العامة أحالت أربعة متهمين أحدهم محبوس إلى المحكمة وأسندت إليهم تهم القتل العمد وحيازة وإحراز مفرقعات وأسلحة بغير ترخيص وإحداث تفجير واستعمال مفرقعات ترتب عليه موت إنسان وتعريض وسائل النقل العام والخاص للخطر وإتلاف الممتلكات العامة وجنحة الإتلاف تنفيذاً لغرض إرهابي والتدرب على استعمال الأسلحة والمتفجرات لارتكاب جرائم إرهابية والاشتراك فيها، وقد تحدد للنظر في الدعوى جلسة بتاريخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2017 أمام المحكمة الكبرى الجنائبة الرابعة 275.

- 657 اعتقلت السلطات الأمنية الطفل على عبدالله جمعة، من منطقة الدراز، لترتفع بذلك حصيلة الأطفال المعتقلين -دون الخامسة عشرة من العمر - من الدراز إلى أربعة أطفال، بعد اعتقال الأطفال الثلاثة في الإثنين 2 أكتوبر/تشرين الأول الذين سبقت الإشارة لهم، والذين قررت النيابة العامة حبسهم أسبوعاً على ذمة التحقيق.

https://goo.gl/qZZxes . ييان مجموعة ريبريف، 274



| 658 | بالرغم من الاعتقالات التعسفية بحق الأطفال سابقي الذكر إلا أن رئيس الأمن العام طارق الحسن نفى الأخبار التي تم تداولها عن اعتقال السلطات الأمنية لأربعة أطفال مؤخرا لأسباب سياسية، وكتب في حسابه على تويتر إن الأطفال الذين اعتقلتهم السلطات مؤخراً هم "ضحايا إهمال وتقاعس الأهل وضحايا تحريض المتاجرين (بحقوق الإنسان) وخدام الشرق والغرب من الخونة والعملاء والمتطرفين" على حد قوله.



|659 بعد أسبوع من اعتقال الأطفال الأربعة سابقي الذكر لأسباب سياسية، أخلت السلطات الأمنية سبيلهم، وذلك في مساء الثلاثاء 10 أكتوبر/تشرين الأول.

| 660 في سياق استهداف المعارضة التي تقاطع الانتخابات منذ 2011، ويتوقع مقاطعتها الانتخابات القادمة أواخر العام 2018، ما لم تجرى الحكومة إصلاحات سياسية وحقوقية حقيقية؛ وافقت الحكومة في 6 أكتوبر/ تشرين الأول على تغليظ العقوبة على مرتكبي "الجرائم الانتخابية" بالحبس لمدة لا تزيد عن سنتين وغرامة ألفي

دينار، لكل من ساهم في "نشر أو إذاعة أقوال كاذبة عن موضوع الانتخاب".

ويهدف المشروع بقانون وفق رأي الحكومة "إلى تعديل المادة 30 من المرسوم بقانون رقم 3 لسنة 2002 بشأن نظام انتخاب أعضاء المجالس البلدية المراد منه تغليظ العقوبات المقررة للجرائم الانتخابية، حيث أن العقوبات لا تتناسب مع جسامة الأفعال المرتكبة وخطورتها على الرأي العام وتأثيرها البالغ على العملية الانتخابية، سيما أن العقوبة الغرامة الوحيدة أو البديلة ضئيلة جداً أمام الامكانيات الضخمة للجمعيات والكيانات السياسية.

ويتألف مشروع القانون العقوبة على كل من ارتكب فعلاً من الأفعال الواردة للحبس مدة لا تزيد على السنتين والغرامة لا تتجاوز ألفي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين، وتجريم فعل جديد وهو نشر أو إذاعة أقوال كاذبة عن موضوع الانتخاب وعدم جواز الحكم بوقف تنفيذ عقوبة الغرامة المنصوص عليها، وتنقضي الدعوى الجنائية ولا تسمع الدعوى المدنية في الجرائم المنصوص عليها فيها بمضى 6 أشهر من تاريخ إعلان نتيجة الانتخاب أو من تاريخ آخر إجراء قضائي في شألها.

وقالت الحكومة إنه من المناسب إضافة بند جديد لمشروع القانون ليكون نصه على الوجة التالي: أعطى صوته في الانتخابات وهو يعلم أنه لا حق له في ذلك أو أنه فقد الشروط المطلوبة لاستعمال الحق فيه بعد أن أصبحت الجداول نهائية²⁷⁶.

| 661 | أفرجت السلطات الأمنية في البحرين يوم السبت 7 أكتوبر/تشرين الأول، عن الرادود مهدي سهوان بعد قضائه 6 أشهر في السجن على خلفية ممارسة الحق في التجمع وحرية التعبير، وكانت النيابة العامة قد وجهت لسهوان تممة "التجمهر"،

لمشاركته في الاعتصام الذي أقيم في الدراز تضامناً مع آية الله الشيخ عيسى قاسم، بعد إسقاط جنسيته، وفي 12 أبريل/نيسان 2017، أيدت محكمة استئنافية حكماً بحبس سهوان، حيث اعتقل من قاعة المحكمة ونقل للسجن لقضاء محكوميته.

| 662 ضمن استمرار محاكمة المحتجين، برأت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 7 أكتوبر/ تشرين الأول، بحرينيا يبلغ من العمر "20 عامًا" مما نسب إليه بتهمة الشروع في إحداث تفجير بمنطقة سار؛ عبر إحراق سيارة ووضع بداخلها اسطوانة غاز وإطارات؛ وذلك لعدم كفاية الأدلة، وأن أقوال شهود الإثبات ومتهم آخر غير جديرة باطمئنانها وثقتها. فيما عاقبت المتهمان الآخران بالقضية، والبالغة أعمارهم 15 عامًا، بالحبس لمدة 6 أشهر لكل منهما؛ وذلك لإدانتهما بحيازة عبوات حارقة "مولوتوف"، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وقالت المحكمة في حيثيات حكمها ببراءة المتهم الأول مما نسب إليه، أنها وهي بصدد تقديرها لأسانيد الاتمام التي قدمتها النيابة العامة تدليلاً على ارتكابه للواقعة والمتمثلة في أقوال شاهدي الإثبات وما اعترف به المتهم الثالث بالتحقيقات ترى أنها غير جديرة باطمئنانها وثقتها، ولا ترقى لمرتبة الدليل المعتبر في الإدانة.

وكانت النيابة العامة قد أحالت المتهمين الثلاثة للمحاكمة بعد أن وجهت للمتهم الأول أنه بتاريخ 20 يناير/ كانون الثاني 2017، قام بالشروع بإحداث تفجير بقصد ترويع الآمنين تنفيذًا لغرض إرهابي، وأنه أشعل عمدًا وآخرين مجهولين حريقًا في المنقولات المبينة الوصف والنوع بالأوراق تنفيذًا لغرض إرهابي.

ووجهت للمتهمَين الثاني والثالث أنهما حازا عبوات قابلة للاشتعال والانفجار "مولوتوف" بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس وأموالهم العامة والخاصة للخطر.

وثبت للمحكمة من صحيفة الأسبقيات الخاصة بالمتهمين الثابي والثالث أنه سبق اتهامهما في قضايا مماثلة، كما ثبت بتقرير مسرح الجريمة أن الحريق مفتعل بفعل فاعل، وفق حكم المحكمة 277. | 663 | كذلك، ضمن استمرار المحاكمات غير العادلة بحق الناشطين، عقدت محكمة الاستئناف العليا الجنائية الخامسة جلستها في 9 أكتوبر/ تشرين الأول، والمتهم فيها القيادي في جمعية الوفاق الوطني الشيخ حسن عيسي مع آخرين، وأجلت النظر في الدعوى حتى 22 أكتوبر/تشرين الأول الجاري للمرافعة.

وكانت محكمة أول درجة أصدرت حكما بإعدام اثنين من المتهمين وبالسجن المؤبد لخمسة، وإسقاط الجنسية عن ثمانية، والسجن 10 سنوات لـ5 متهمين من بينهم القيادي في جمعية الوفاق الشيخ حسن عيسي، والقيادي في تيار الوفاء المتواجد بإيران السيد مرتضى السندي، وغرمت كلا من السندي وعيسى 100 ألف دينار، كما قضت بالسجن 5 سنوات لمتهم وثلاث سنوات لاثنين و6 أشهر لثلاثة متهمين، فيما برّأت المتهمين السابع والرابع عشر.

وتتهم السلطات الشيخ حسن عيسي بتقديم الدعم المالي لـ "جماعة إرهابية" تزعم أنها متورطة في تفجير بسترة أدى إلى مقتل شرطيين، فيما تشير الحقائق إلى أن القضية ذات خلفية سياسية ولا يوجد دليل مادي للجريمة، وأن اعترافات باقى المتهمين انتزعت تحت وطأة التعذيب²⁷⁸.

| 664 | ضمن المداهمات والاعتقالات التعسفية بحق الناشطين والمحتجين؛ اعتقلت السلطات الأمنية في 8 أكتوبر/تشرين الأول الشاب على سعيد الريس المطلوب على ذمة قضية سياسية، بعد مداهمة أحد المنازل في الدراز، كما تم اعتقال الشاب حسن يوسف حبيب (شقيق الشهيد حسين يوسف حبيب) من بني جمرة بعد مداهمة منزله في بني جمرة، واعتقلت السلطات الأمنية كذلك الشاب محسن عادل (17 عاماً) من بلدة أبوقوة عبر مداهمة منزله فجراً، كما تم اعتقال الشاب المطلوب للجهات الأمنية لأسباب سياسية إبراهيم كويتان، عبر كمين أمني عند مدخل منطقة العكر.

| 665 في ذات السياق، اعتقلت السلطات الأمنية فجر يوم الإثنين 9 أكتوبر/تشرين الأول، ثلاثة مواطنين من شهركان هم:أحمد حسن أحمد، وصادق حمزة مهدي، وجاسم محمد عبدالنبي؛ حيث نقلتهم إلى مبنى التحقيقات الجنائية، فضلاً عن

^{278.} لمزيد من التفاصيل يمكن مراجعة تقرير «الشيخ حسن عيسى: محاكمة الضمير تحت ذريعة الإرهاب» الصادر عن منتدى البحرين لحقوق الانسان، أغسطس، آب 2017.

- اعتقال الطفل عصام هادي جاسم (15 عاماً) من منطقة كرانة والذي نقل إلى مبنى التحقيقات كذلك.
- | 666 كما واصلت السلطات الأمنية حملة المداهمات غير القانونية والاعتقالات التعسفية فجر يوم الثلاثاء 10 أكتوبر/تشرين الأول، حيث اعتقلت كلا من: مهدي أحمد مفتاح وعلي محمد جعفر، من بلدة الدراز بعد مداهمة منزليهما بالقوة، واقتادتهما لجهة مجهولة.
- | 667 في ذات اليوم الثلاثاء 10 أكتوبر/تشرين الأول، وفي سياق الاعتقال والاحتجاز التعسفي بحق الأطفال؛ داهمت قوات مدنية تابعة لوزارة الداخلية منزل الطفل محمود زهير في كرزكان واقتادته لجهة مجهولة، وبعد عرضه لاحقاً على النيابة العامة قررت حبسه أسبوعاً على ذمة التحقيق، وفي الثلاثاء 17 أكتوبر/تشرين الأول جددت النيابة العامة حبسه 10 أيام أخرى على ذمة التحقيق.
- | 668 وفي العاصمة المنامة، داهمت السلطات الأمنية منزل الشاب منتظر السماك المفرج عنه قبل 3 أشهر فقط، إذ اعتقلته واقتادته لجهة مجهولة، كما اعتقلت قبل يوم الشاب صادق حسين المغلق من السهلة الجنوبية، أثناء زيارة شقيقه في سجن الحوض الجاف.
- 669 عقدت محكمة الاستئناف الإدارية العليا يوم الأربعاء 11 أكتوبر/تشرين الأول، أولى جلساتما للنظر في الطعن الذي تقدمت به جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" الذي قضى بحلها في 31 مايو/أيار 2017، وفق حكم المحكمة الإدارية الكبرى، وقررت المحكمة تأجيل الجلسة حتى 22 أكتوبر الجاري، لرد هيئة الدفاع عن الجمعية على مذكرة وزارة العدل.
- وتعد جمعية "وعد" ثالث جمعية معارضة يتم حلها منذ اندلاع الاحتجاجات في البحرين عام 2011، وذلك بعد جمعية العمل الإسلامي "أمل"، وجمعية الوفاق الوطني الإسلامية كبرى الجمعيات المعارضة.
- | 670 ضمن استمرار المحاكمات غير العادلة بحق الناشطين، رفضت المحكمة الكبرى الجنائية الثانية (الاستئنافية) في 11أكتوبر/تشرين الأول، الاستئناف المقدم من متهم محكوم بالحبس سنة مع النفاذ، بتهمة إهانة ملك البلاد حمد بن عيسى آل خليفة،

للتقرير به بعد الميعاد. وكانت محكمة أول درجة قد أدانت المستأنف مع خمسة آخرين بالحبس سنة وغرامة ألف دينار عن تهمة إهانة الملك، والتحريض علنا على كراهية النظام والازدراء به، من خلال كتابة عبارات في منطقة الدير 279.

- 671 كذلك، قررت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى في 11أكتوبر/تشرين الأول، استدعاء شاهد الإثبات في قضية تضم 5 متهمين بإخفاء مطلوبين ومحكومين في قضايا سياسية، وأرجأت نظر القضية لجلسة 8 نوفمبر/تشرين الثاني المقبل، لسماع أقوال الشاهد.

وتدعى السلطات الامنية أنما توصلت من مصادرها السرية إلى قيام المتهم الأول بالتستر على مطلوبين ومحكومين، في منزله بالمالكية، فتمت مداهمة المنزل والقبض على المتهمين، حيث اعترف المتهم الأول بصحة الواقعة.

وأحالت النيابة العامة المتهمين الخمسة للمحاكمة بعد أن أسندت للمتهمين من الأول حتى الثالث تهمة أنهم في غضون 9 أبريل/نيسان حتى 12 أبريل/نيسان 2017 أخفوا وآخر مجهول المتهمين الأول والثاني والمحكوم عليهما بعقوبات سالبة للحرية بالسجن المؤبد والمؤقت، بإيوائهما بمنزل المتهم الأول وقدموا لهما العون.

وأسندت للمتهمين الرابع والخامس أنهما اشتركا بطريق الاتفاق مع المتهمين فعل إخفاء نفسيهما حال كونهما محكومين بعقوبات سالبة للحرية.

- 672 واصلت السلطات الأمنية حملة الاعتقالات الأمنية ضد المواطنين، إذ اعتقلت في الأربعاء 11 أكتوبر/تشرين الأول، الشاب عمار هاني، والشاب سيد على البالغين من العمر 18 عاماً، من منطقة المالكية بعد ملاحقتهما من قبل دوريات مدنية تابعة للداخلية، وقد تعرض الشابان للضرب وسوء المعاملة أثناء اعتقالهما وتم اقتيادهما إلى جهة مجهولة 280.

| 673 | كذلك، وضمن حملة المداهمات والاعتقالات التعسفية التي شنتها السلطات الأمنية عبر مداهمتها لعدد من المنازل واعتقال بعض ساكنيها، شهدت بلدة عالى

http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1092439 . صحيفة اخبار الخليج البحرينية، 279

^{280.} صحيفة الايام البحرينية،

[.]http://www.alayam.com/alayam/Courts/682903/News.html

مداهمات لعدد من المنازل فجر يوم الخميس 12 أكتوبر/تشرين الأول، وأسفرت المداهمات عن اعتقال المواطنين: محمد على حسن كاظم العم، وخليل إبراهيم كاظم العم، وتم اقتيادهما إلى جهة مجهولة.

|674| ضمن استمرار المحاكمات غير العادلة بحق الناشطين، قضت المحكمة في الخميس 12 أكتوبر/تشرين الأول، بحبس رجل الدين الشيعي البارز والنائب السابق في البرلمان عن كتلة جمعية الوفاق النيابية، الشيخ حمزة الديري، عاماً كاملاً وذلك على خلفية مشاركته في اعتصام الدراز.

- 675 شهدت مناطق مختلفة من البحرين في مساء الجمعة 13 أكتوبر/تشرين الأول، مسيرات حاشدة، ورفع المتظاهرون فيها شعارات مناهضة للسلطة، ومنددة للنهج الأمني وانتهاكات قوات الأمن، ورافضة لاعتقال الأطفال، فضلاً عن رفض خطوات البحرين في التطبيع مع إسرائيل.

ومن بين المناطق التي شهدت مسيرات واحتجاجات هي: باربار، كرباباد، عذاري، بني جمرة، أبوقوة، الدير، سترة، شهركان، كرانة، النويدرات وكرزكان. وفي مناطق مثل: المقشع، النبيه صالح، المرخ، المالكية وكرزكان؛ خرجت مسيرات تندد باعتقال السلطات البحرينية للأطفال لأسباب سياسية، مطالبة بالإفراج عنهم.

وقد استخدمت قوات الأمن الغازات المسيلة للدموع ورصاص الشوزن، في كلِّ من: أبوصيبع، الشاخورة، سترة، وكرزكان، إذ وقعت مواجهات بين محتجين وقوات الأمن. وقد قام محتجون بإغلاق الطرقات عبر حرق الإطارات في كل من: النويدرات، عذاري، بني جمرة، وكرانة.

| 676 استمراراً لمحاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ حكمت المحكمة الكبري الجنائية الرابعة في 14 أكتوبر/تشرين الأول، بالحبس سنة على شاب يبلغ من العمر (16 سنة)، بتهمة إشعال حريق ووضع قنبلة وهمية على شارع السهلة.

وتزعم هيئة الادعاء أنه في يوم الواقعة قام المتهم وآخرين مجهولين بالتجمع في شارع السهلة، قرب مدخل عين الدار ووضعوا خزانا للمياه وأشعلوا فيه النار، وقاموا بوضع جسم خشبي عليه شريط لاصق باللونين الأحمر والأزرق وأسلاك كهربائية، وقطعة خشبية ملفوفة بشريط لاصق أسود ولاذوا بالفرار.

وتقول السلطات أنها تعرفت على المتهم عن طريق "التحريات"، وأسندت النيابة العامة إليه أنه في 26 مارس 2017، وضع وآخرين مجهولين في مكان عام هيكلا محاكيا للمتفجرات، وأنه أشعل وآخرين مجهولين عمدا حريقا في المنقولات المبينة الوصف في الأوراق²⁸¹.

[677] كذلك وضمن استمرار المحاكمات غير العادلة، قضت المحكمة الاستئنافية العليا في 17 أكتوبر/تشرين الأول، بالسجن 15 سنة بدلا من المؤبد، لأربعة متهمين في قضية السعى والتخابر مع إيران وتأسيس جماعة إرهابية والانضمام إليها والتدريب على استعمال الأسلحة والمفرقعات واستيراد أسلحة وذخائر ومفرقعات من إيران، وأيدت إسقاط الجنسية عنهم.

المستأنفون الأربعة كانوا ضمن ثمانية أدانتهم المحكمة في هذه القضية، حيث حكمت بمعاقبة المتهمين من الأول إلى السادس بالسجن المؤبد ومعاقبة المتهمين السابع والثامن بالسجن لمدة خمسة عشر سنة، وإسقاط الجنسية عن جميع المتهمين 282.

| 678 جراء التعذيب وسوء المعاملة التي يتعرض لها المعتقلون في قضايا ذات خلفيات سياسية؛ تم نقل المعتقل مهدي أحمد مفتاح من بلدة الدراز إلى المستشفى في الإثنين 16 أكتوبر/تشرين الأول، لإجراء عملية في أعضائه التناسلية وذلك بعد أيام من اعتقاله إثر مداهمة منزله في الثلاثاء 10 أكتوبر/تشرين الأول 2017، وقد أصيب في إحدى خصيتيه بسبب تعرضه للضرب والتعذيب الشديد، ما أدى لخضوعه لعملية جراحية تم فيها استئصال خصيته.

- 679 ضمن المضايقات التي يتعرض لها الناشطون والمعارضون السياسيون، ومنعهم من السفر؟ منعت السلطات الأمنية في المطار الناشطة الحقوقية زينب خميس من السفر في الإثنين 16 أكتوبر/تشرين الأول، وقالت إنها استنفذت كل الإجراءات بشأن منع السفر الصادر ضدها في 30 أغسطس/آب 2017، لكن دون أي تجاوب من الجهات المختصة.

http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1092848. صحيفة اخبار الخليج البحرينية، http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1092848.

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1093305 والخبار الخليج البحرينية، 282. صحيفة اخبار الخليج البحرينية،

وقالت في حسابها على تويتر ''إنما المرة الرابعة التي يتم منعى من السفر بتواريخ مختلفة، ويتم استدعائي بعد المنع لتبرير ذلك، فحظر السفر مخالف لما نصت عليه العهود والمواثيق الدولية في الحرية وحق التنقل والتضييق على حرية التعبير".

[680] في سياق المضايقات التي يتعرض لها الناشطون والمعارضون السياسيون المعتقلون في سجن جو المركزي في قضايا ذات خلفيات سياسية؛ قالت علياء رضى زوجة الزعيم المعارض الشيخ على سلمان إن القوات الأمنية داهمت عصر الثلاثاء 17 أكتوبر/ تشرين الأول المبنى الذي يعتقل فيه الرموز السياسيين، وقامت بتفتيشه لما يقارب الثلاث ساعات، وقامت بتفتيش الرموز السياسية المعتقلة بشكل مهين، وصادرت بعض كتبهم ومقتنياتهم وقطعت عنهم الاتصالات.

ويقضى عدد من القيادات السياسية المعارضة أحكام قضائية تصل الى المؤبد في أحد مباني سجن جو المركزي، وهم: حسن مشيمع، عبدالوهاب حسين، عبدالجليل السنكيس، عبدالهادي الخواجة، الشيخ على سلمان، الشيخ محمد حبيب المقداد، الشيخ عبدالجليل المقداد، الشيخ سعيد النوري، الشيخ ميرزا المحروس، الشيخ عبدالهادي المخوضر، محمد على إسماعيل، ومحمد برويز.



Follow

تم مداهمة مبنى الرموز يوم الاثنين عصرا وتفتيشهم لاول مرة تفتيش مهين لما يقارب الثلاث ساعات ومصادرة كتبهم وبعض مقتنياتهم وقطع الاتصالات عنهم #الشيخ على سلمان FreeSheikhAli# #الرموز_الوطنية #سجن_جو

[681] استمراراً للمحاكمات غير العادلة، أيدت محكمة الاستئناف العليا في18أكتوبر/ تشرين الأول، عقوبة الحبس لمدة سنة على زوجين أخفيا مطلوباً للجهات الأمنية وهو ابن شقيقة الزوجة، والذي صدر بحقه حكما بالسجن 10 سنوات بتهمة حرق مركز شرطة الخميس مع العلم بصدور الحكم عليه بمنزلهما، فيما قررت وقف تنفيذ العقوبة للمستأنفة لمدة 3 سنوات.

يذكر أن قاضي تنفيذ العقاب كان قد أمر إبان صدور حكم أول درجة، بوقف تنفيذ الحكم على المتهمة لمدة سنة، لحين الانتهاء من تنفيذ زوجها للعقوبة، حيث للزوجين طفلاً رضيعًا وأربعة أطفال آخرين دون الخامسة عشرة.

وكانت النيابة العامة أسندت إلى المتهمين أنهما في الفترة من أغسطس وحتى نوفمبر 2016، قاما بإخفاء المحكوم بالسجن 10 سنوات مع علمهما في منزلهما الكائن بالسنابس²⁸³.

[682] واصلت القوات الأمنية حملة المداهمات والاعتقالات التعسفية، إذ أسفرت حملة مداهمات قامت بها قوات مدنية تابعة لوزارة الداخلية في فجر الأربعاء 18 أكتوبر/تشرين الأول، عن اعتقال عدد من المواطنين من بلدة عالى، عرف منهم: محمد على، على حسن العم، الطفل على عقيل العالى، والطفل فاضل عباس، وتم اقتيادهم إلى جهة مجهولة.

[683] في إطار التضييق على ممارسة الحق في حرية الرأي والتجمعات، منعت السلطات الأمنية، جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" من إقامة ندوة مناصرة للقضية الفلسطينية تنتقد التطبيع مع إسرائيل تحت عنوان "الوعد والتطبيع في الاستراتيجية الصهيونية لاغتصاب فلسطين"، إذ أبلغت الداخلية الجمعية بقرار منعها من إقامة الندوة التي كان من المزمع إقامتها في الأربعاء 18 أكتوبر/تشرين الأول 2017 بمقر الجمعية في أم الحصم، والتي كان من المزمع إقامة الندوة بالتعاون مع الجمعية البحرينية لمقاومة التطبيع.

| 684 في المقابل، عبرت جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" عن بالغ أسفها واستغرابها الشديد من الإجراءات الأمنية التي اتخذتما وزارة الداخلية تجاهها "في خطوة غريبة وبعيدة عن السياق السياسي العام".

وجاء تعليق الجمعية على قرار منع الندوة التي سبق الإعلان عن تنظيمها، إذ قالت الجمعية في بيان "لقد تفاجأنا في وعد بقرار السلطات الأمنية بمنع عقد ندوة يوم الأربعاء 18 أكتوبر، والتي كانت مخصصة لذكري "وعد بلفور واستراتيجية العدو الصهيوني في المنطقة ". وأضافت الجمعية أن قرار المنع الذي تم إبلاغنا به ظهر يوم الثلاثاء عقب استدعائنا إلى مركز شرطة الحورة شمل كافة الندوات التي نعتزم تنظيمها مستقبلاً في مقراتنا، وقد تم إبلاغنا باشتراط ضرورة حصولنا على خطاب رسمي من قبل وزارة العدل يسمح لجمعيتنا بتنظيم تلك الندوات ضمن أنشطتنا السياسية.

وبينت الجمعية أنها أبدت استغرابها من تلك الخطوة التي تتنافي بشكل صارخ مع قانون الجمعيات السياسية، مضيفة "كما أوضحنا أن وعد سبق لها أن نظمت العشرات من الندوات عقب صدور الحكم بحلها في درجته الأولى دون أن تعترض أي جهة رسمية، وعليه فقد سجلنا تحفظنا على هذا الإجراء مع احتفاظنا في الحق بمتابعتنا لهذا الأمر مع وزارة العدل".

وذكرت الجمعية "بعد متابعتنا مع مكتب الجمعيات السياسية بوزارة العدل، ومن ثمّ إلى مكتب سعادة وزير العدل فقد تم إفادتنا بأنه لا توجد لديهم أي توجيهات أو اجراءات أو اعتراضات على أنشطتنا الحالية وأن الأمر لا يتعلق بهما أبدا، وبالتالي فقد أبلغنا الإخوة في الجهات الأمنية بذلك، إلا أنم أكدوا على نفس تعليماتهم بمنع ندواتنا ما لم يحصلوا على خطاب رسمي من وزارة العدل بخلاف ذلك".

- 685 ضمن المضايقات التي يتعرض لها الناشطون من خلال منعهم من السفر؛ منعت السلطات الأمنية في مطار البحرين في الأربعاء 18 أكتوبر/تشرين الأول، رئيس جمعية الشفافية البحرينية، السيد شرف الموسوي من السفر إلى ألمانيا للمشاركة في مؤتمر الشفافية الدولية المنعقد في برلين.

وقد عبرت الشفافية الدولية عن قلقها إزاء القيود المفروضة على حرية الموسوي في التنقل والسفر، داعية سلطات المنامة إلى رفع الحظر المفروض عليه والكف عن مضايقته، واعتبرت الشفافية الدولية في بيان لها أن التضييق على نشطاء مكافحة الفساد يتعارض مع التزامات البحرين التي وقعت على اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالشفافية ومكافحة الفساد.

| 686 من بين المضايقات وسوء المعاملة التي تعرض لها المعتقلون على خلفيات سياسية، تعرض رجل الدين الشيعي المعتقل الشيخ عيسي القفاص إلى معاملة قاسية ومضايقات شديدة بسبب ممارسته للشعائر الدينية، وأودع أكثر من مرة في الحبس

الانفرادي، كما خضع خلال اعتقاله لعملية جراحية بسبب تردي وضعه الصحي، أخيراً وبعد أسبوعين من انقطاع أخباره، وإيداعه الحبس الانفرادي أعادته السلطات الأمنية في سجن الحوض الجاف في الأربعاء 18 أكتوبر/تشرين الأول، إلى زنزانته.

| 687 في ذات السياق، قالت عائلة المعتقل الياس الملا المصاب بسرطان القولون في تصريح لها في 19أكتوبر/تشرين الأول، إن ابنها لم يعد يرغب في العلاج بسبب ما يتعرض له من إذلال من قبل إدارة سجن جو.

وقد أصيب الملا بالسرطان نتيجة للتعذيب الذي تعرض له على يد الضابط الأردني عيسي المجالي، وظل منذ ذلك الحين "إيعاني من الإذلال في العلاج أكثر من معاناته مع المرض نفسه''، وقالت والدة المعتقل الملا أن إدارة سجن جو رفضت في 16 أكتوبر/ تشرين الأول، تسليم عينات خاصة لابنها إلى إدارة مستشفى السلمانية دون ذكر السبب، مشيرة إلى أنه لم يتلق علاجه منذ أكثر من شهر ونصف.

ونقلت والدة الملاعنه رفضه الاستجابة للموضوعات التي تتعلق بالعلاج، حيث قالت إنه يقول "الموت ولا المذلة التي أتعرض لها...، سأتوقف عن العلاج تماما حتى يحدث الله أمراً". وقالت والدته "يتعين على إدارة سجن جو النظر إلى حالته كحالة إنسانية وأن تقوم بالإفراج الفوري عنه، إذا كانت مهتمة باستمراره على قيد الحياة، وخلاف ذلك هي لا تريد له أن يعيش ".

المعتقلون، إلى وفاة 5 معتقلين على الأقل في السجن، بالرغم من ذلك فإن المعتقلون، إلى وفاة وتوفير الخدمات اللازمة، بل تزداد صرامة وشدة ولا تكترث بحياتهم.

[688] دعت منظمات بحرينية في 19أكتوبر/تشرين الأول، الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان الى الضغط الجدي للسماح للصليب الأحمر الدولي والمنظمات الدولية بزيارة عاجلة للسجون البحرينية للوقوف على أوضاعها، وبالوصول غير المشروط إلى جميع أماكن الاحتجاز ومقابلة أي من السجناء للاطلاع على حقيقة الأوضاع في جميع السجون وتفعيل آليات الرقابة الدولية.

ووجهت المنظمات الحقوقية نداءً عاجلا إلى المجتمع الدولي والهيئات الحقوقية الدولية للضغط على السلطات البحرينية لإيقاف انتهاكاتها الجسيمة ضد المعتقلين والإفراج الفوري عن كافة معتقلي الرأي.

وأشارت المنظمات إلى أن عدد المعتقلين في سجون البحرين قد فاق حالياً 4000 سجين منهم 12 امرأة، وقد بلغ مجموع حالات الإعتقال التعسفي منذ العام 2011 أكثر من 12 ألف حالة، بينهم 330 امرأة، و968 حالة لأطفال بينهم 3 طفلات، فيما تعرض أكثر من 4000 مواطنا للتعذيب أو لإساءة المعاملة والحاطة بالكرامة الإنسانية.

وتابعت ''إلى جانب ذلك تؤكد المعلومات الواردة إلينا اكتظاظ الزنازين بنحو يتجاوز 50% من طاقتها الاستيعابية مع استمرار حالات التفتيش المهينة ومصادرة الأغراض الشخصية الخاصة وارتكاب عدد من التجاوزات بحق السجناء وحرمانهم من الحقوق الأساسية".

ولفتت إلى إضراب سجناء الرأي في الشهر الماضي عن الطعام لتحسين ظروف احتجازهم، ومطالبتهم بوقف التعذيب وسوء المعاملة، توفير الرعاية الطبية اللازمة، فتح المسجد للصلاة وإقامة الشعائر الدينية، توفير غرفة الانتظار للأهالي الزائرين وازالة الحاجز، تحسين نوعية وجبات الطعام ومطالب أخرى. هذا وقد تواترت أنباء سابقاً من داخل السجون البحرينية عن تعرض السجناء لتسمم غذائي بسبب رداءة الطعام المقدم لهم، بما يخالف القاعدة 20 من القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.

وأشارت إلى معاناة المعتقلين المرضى وخصوصا أولئك المصابون بأمراض مستعصية ومزمنة من عدم توفير الرعاية الطبية الكافية والعلاج الملائم لحالاتهم للحؤول دون تفاقم وتردي أوضاعهم الصحية، رغم توصية الأمم المتحدة باعتماد القواعد النموذجية الدنيا لمعامل السجناء.

والمنظمات الموقعة هي مركز البحرين لحقوق الانسان، منتدى البحرين لحقوق الانسان، معهد الخليج للديمقراطية وحقوق الانسان، منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الانسان، المنظمة الأوروبية - البحرينية لحقوق الانسان.

- 689 في المقابل، ورداً على النداءات الدولية والمحلية التي تدعو البحرين لاحترام الحقوق الأساسية للسجناء، ووقف الانتهاكات بحقهم، نشرت وزارة الداخلية تصريح هذا نصه: "تعقيبا على ما تم رصده في بعض المواقع الالكترونية بشأن عدد من المحكومين، والذي يقضون عقوبات جنائية في مركز الإصلاح والتأهيل، توضح الإدارة العامة للإصلاح والتأهيل ما يلي:

أولاً: جميع النزلاء في المراكز التابعة للإدارة العامة للإصلاح والتأهيل، يتمتعون بكافة الحقوق المنصوص عليها في قانون مؤسسة الإصلاح والتأهيل رقم 18 لسنة 2015، ومن بينها الزيارات والرعاية الصحية اللازمة والمراجعات الطبية المنتظمة داخل وخارج عيادات المركز، مع انتظام صرف الأدوية المخصصة لهم.

ثانياً: تنفيذاً لما ورد في اللائحة التنفيذية للقانون، فإن الإدارة العامة للإصلاح والتأهيل تحتفظ بسجلات تشتمل على كافة البيانات الخاصة بالإجراءات التي تتخذ بحق أى من النزلاء أو المحبوسين احتياطياً، منذ تاريخ دخولهم المركز، حيث تؤكد هذه السجلات، عدم صحة ما ذكر بشأن التضييق على البعض منهم وحرمانهم من حقوقهم وتقديم الرعاية اللازمة للحالات المرضية.

ثالثاً: التفتيش الإداري للنزلاء، حق أصيل لجهة إنفاذ القانون، وفي حال رفض النزيل لهذا الإجراء، يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المقررة في هذا الشأن، وهو ما حدث مع بعض النزلاء والذين قاموا بأعمال فوضى، ما استدعى التعامل مع الموقف وفق الضوابط القانونية، وتحريز المضبوطات التي كانت بحوزهم وإخطار النيابة العامة.

رابعاً: تقوم الإدارة العامة للإصلاح والتأهيل، بواجباها الإنسانية والقانونية بكل نزاهة، تجاه أي نزيل 284°.

[690] استمراراً للمحاكمات غير العادلة بحق المحتجين، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 19أكتوبر/تشرين الأول، على متهم شارك في عملية إشعال حريق جنائي في خزان ماء بمنطقة بوري، مع حوالي 40 شخصًا؛ وذلك لمدة سنتين عما أسند إليه من اتمامات؛ وذلك بعدما أخذته بقسط من الرأفة.

وتزعم السلطات أن مجموعةً من المتظاهرين يقدر عددهم بحوالي 40 شخصًا، كانوا قد خرجوا إلى الطريق في منطقة بوري وأضرموا النار في خزان مياه وضعوه في الشارع العام، وقد ادعى شرطي أنه ألقى القبض على المتهم بعد فرار المتجمهرين، حيث اعترف المتهم بما نسب إليه.

ووجهت النيابة العامة للمتهم أنه في 14 فبراير/ شباط 2017، أشعل وآخرون مجهولين حريقًا من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وأنه اشترك وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها²⁸⁵.

| 691 ضمن عشرات رجال الدين الشيعة الذين يقضون أحكاما قضائية غير عادلة؛ أفرجت السلطات الأمنية في الخميس 19 أكتوبر/تشرين الأول، عن رجل الدين الشيعي الشيخ عبدالزهراء المبشر (37 عاماً) بعد عامين من السجن على خلفية ممارسته الحق في حرية التعبير.

وكانت النيابة العامة قد وجهت له تهمة تشجيع المسيرات، والحث على كراهية النظام، وإهانة شخص موضع تمجيد لدى ملة أخرى، في إشارة إلى معاوية بن أبي سفيان، وذلك على خلفية خطبة ألقاها في موسم عاشوراء بمسجد في النويدرات.

وأسندت النيابة العامة للشيخ المبشر أنه في 17 أكتوبر/تشرين الأول 2015 حرض بإحدى طرق العلانية على كراهية نظام الحكم والازدراء به، وحرض بإحدى طرق العلانية على عدم الانقياد للقوانين، كما أهان بإحدى طرق العلانية السلطة التنفيذية، كما أهان علنا شخصا موضع تمجيد لدي أهل ملة بأن تلفظ عليه بالعبارات غير اللائقة المذكورة بالأوراق كما دعا إلى مسيرات وتجمعات غير مخطر عنها، وقضت محكمة أول درجة في 10 ديسمبر/كانون الأول 2015، بحبسه سنتين عما أسند إليه، وأيدت محكمة الاستئناف في 28 مارس/آذار 2016 الحكم الصادر بحقه.

|692 خرجت مسيرات احتجاجية في مناطق مختلفة من البحرين في 19 أكتوبر/تشرين الأول، وذلك للمطالبة برفع الإقامة الجبرية عن الزعيم الديني الأعلى آية الله الشيخ

عيسى قاسم، والإفراج عن المعتقلين، من بينها مسيرات في: سترة، كرزكان، المعامير، والدراز التي تعاني من حصار خانق.

وقد عمد محتجون في أبوصيبع، الشاخورة، المقشع، المعامير، الديه، الدير والنويدرات إلى إشعال الحريق في الإطارات وغلق بعض الشوارع الرئيسية. فيما قمعت السلطات الأمنية مسيرات سلمية في كل من: سترة، المعامير، أبوصيبع، الشاخورة، والنويدرات. وقد وقعت مواجهات بين قوات الأمن ومحتجين في كل من المعامير والنويدرات.

| 693 | في ذات السياق تظاهر المئات في مناطق متفرقة من البحرين يوم الجمعة 20 أكتوبر/ تشرين الثاني، للمطالبة بإنهاء الإقامة الجبرية المفروضة على آية الله الشيخ عيسى قاسم، والإفراج عن المعتقلين السياسيين، إذ خرج المتظاهرون إلى الشوارع في مناطق عدة ورفعوا صورا للشيخ عيسى قاسم ورموز المعارضة، ورددوا هتافات مناهضة للسلطة، ومن بين هذه المناطق: المصلى، أبو قوة، السهلة، كرانة، الدراز، شهركان، دمستان، المالكية، سترة، المعامير، والدير.

|694 استمراراً للمداهمات والاعتقالات التعسفية التي تقودها الحكومة؛ اعتقلت السلطات الأمنية في الجمعة 20 أكتوبر/تشرين الأول، ثلاثة مواطنين من بلدة عالى في ظل استمرار الحملة الأمنية التي تستهدف منطقة عالى منذ أيام، إذ اعتقلت كل من: جعفر حسين العم، وميرزا عبدالعزيز منصور حسين أحمد ناصر، وعبدالزهراء كريم ياسين.

| 695 | ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 21 أكتوبر/ تشرين الأول، بالسجن 3 سنوات على ثلاثة متهمين بوضع قنبلة وهمية على شارع عام بمنطقة جبلة حبشي، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وزعمت هيئة الادعاء أن المتهمين الأول والثابي قاما بوضع قنبلة وهمية بمنطقة جبلة حبشى بالقرب من دوار عبدالكريم، عبارة عن كارتون وأنبوبتين موصولتين بأسلاك كهربائية وأشرطة لاصقة، وكان المتهم الثالث يصورهما ثم لاذوا بالفرار، وقالت السلطات الأمنية إنها توصلت للمتهمين عن طريق "التحريات"، وقد أسندت النيابة العامة إلى المتهمين الثلاثة أنهم في 13 فبراير/شباط 2017 وضعوا وآخرين مجهولين بمكان عام هيكلا محاكيا لأشكال المتفجرات يحمل على الاعتقاد بأنه كذلك تنفيذا لغرض إرهابي²⁸⁶.

| 696 | في إطار متصل بالانتهاكات التي يتعرض لها المعتقلون في سجن جو المركزي؛ قال منتدى البحرين لحقوق الإنسان في بيان له يوم السبت 21 أكتوبر/تشرين الأول، إن سلطات السجن واصلت ممارسة التضييق بحق المعتقلين، وعمدت إلى الانتقام منهم عبر قطع المياه عن المرافق الصحية، وأضاف، إن إدارة السجن قامت أيضا بانتهاك خصوصية السجناء عند ممارستهم حق التواصل مع أهلهم بالهاتف، وقللت فرص الاتصال الهاتفي للمعتقلين، كما زادة حالة الاكتظاظ في السجن بشكل ملحوظ.

وأكد المنتدى أن هناك "تعمد لإهمال العناية الصحية للمعتقل إلياس الملا على الرغم من تدهور حالته الصحية في الأيام الماضية، وعدم تمكينه من الحصول على التشخيص الطبي الدقيق لحالته الصحية، وتعريضه للمعاملة الحاطة بالكرامة الإنسانية وتعمد إهانته عند محاولته مراجعة وضعه الصحى، بالإضافة إلى المعتقل عقيل حسين جاسم المصاب بمرض الصرع المزمن، وهي حالة أخرى محرومة من الدواء والعلاج اللازم''.

وقال "بحسب الإفادات الواردة للمنتدى فإنّه تم قطع مياه المرافق الصحية في الأسبوع الماضي لمدة ثلاثة أيام عن السجناء بشكل متعمد، فضلا عن أنّه جرى استخدام ذات الأسلوب بشكل متكرر خلال الأسابيع الماضية، إضافة إلى انتهاك الحق في الغذاء المناسب للسجناء، حيث يتم تعمد تقليل حجم الوجبات لتجويع السجناء".

وأشار المنتدى إلى أنّ "كل الغرف في مبنى 14 في سجن جو تحتوي على 8 فرش للنوم في حين أنّ كل غرفة بها 14 سجين من المحكومين لفترات مطولة، فضلا عن صدور قرار من إدارة السجن بتقليص فرص الاتصال الهاتفي للمحكومين لمرة واحدة في الأسبوع".

وشدد المنتدى في ختام بيانه على أنّه من حق السجين الحصول على العلاج اللازم مجانا لكل حالة تسترعى العلاج وإذالم يتوفر بعيادة السجن ينقل للمستشفيات العامة، كما أنه من حق السجين الحصول على الغذاء الكافي والصحى بشكل منتظم مع مراعاة حالة من يعانون من الأمراض المزمنة كفقر الدم المنجلي.

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1093815 وصحيفة أخبار الخليج البحرينية، 286.

-697 ضمن المضايقات التي يتعرض لها رجال الدين الشيعة على خلفية ممارساقم الدينية؛ استدعت السلطات الأمنية البحرينية رجل الدين الشيعي عبدالنبي النشابة للتحقيق، ووفق الإحضارية التي أرسلت للنشابة فإن شعبة البحث والتحري بمركز شرطة مدينة حمد دوار 17، تطلب منه المثول للتحقيق صباح اليوم الأحد 22 أكتوبر/تشرين الأول عند 9 صباحاً.

| 698 | بعد التعديل الدستوري الذي سمح بمحاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية، وسبقت الإشارة له؛ قال رئيس القضاء العسكري يوسف راشد فليفل في تصريح له في 22 أكتوبر/ تشرين الأول، بأن الأجهزة الأمنية المختصة بمكافحة الإرهاب في قوة دفاع البحرين تمكنت من خلال ما ورد إليها من معلومات وما قامت به من أعمال البحث والتحرى والمراقبة من القبض على خلية إرهابية استهدفت ارتكاب عدد من الجرائم الإرهابية ضد قوة دفاع البحرين، وقد خلصت النيابة العسكرية بعد إنماء تحقيقاتها إلى إحالة المتهمين في هذه القضية إلى المحكمة العسكرية المختصة.

وأضاف بأن القضية "تم إحالتها إلى المحكمة العسكرية الكبرى وسيتم من قبلها تحديد الميعاد المقرر لجلسة المحاكمة، علما بأن كافة الضمانات القضائية سيتم توفيرها بموجب ما نص عليه القانون''، وفق تصريحه 287.

| 699 | بعد التصريح -سابق الذكر - بدأت المحكمة العسكرية في الإثنين 23 أكتوبر/تشرين الأول، أولى جلساتها لمحاكمة 18مدنياً، بينهم عشرة حضروا إلى المحكمة وثمانية متهمين هاربين داخل البحرين وخارجها، وقد تعرض اثنين من المتهمين للاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري لقرابة عام كامل، فضلاً عن ورود معلومات عن تعرض باقى المعتقلين للتعذيب لانتزاع الاعترافات منهم.

ومن بين المتهمين: مبارك عادل مبارك مهنا، فاضل السيد عباس حسن رضى، السيد علوي حسين علوي حسين، محمد عبدالحسن أحمد المتغوي، محمد عبد الحسين صالح الشهابي، محمد عبد الواحد محمد النجار، وحسين محمد أحمد شهاب... وآخرين.

وقد وجهت المحكمة للمتهمين تهمة الشروع في قتل القائد العام لقوة دفاع البحرين المشير خليفة بن أحمد آل خليفة، و"جرائم ارهابية اخرى"، وقرر القاضي العسكري

[.]http://www.alayam.com/online/local/685282/News.html وصحيفة الايام البحرينية، 287

تأجيل القضية حتى 30 أكتوبر/تشرين الأول من الشهر ذاته.

بعد تتالى جلسات المحاكمة حكمت المحكمة في جلسة 25 ديسمبر/ كانون الاول، بالإعدام وإسقاط الجنسية بحق ستة أشخاص، أربعة منهم حضورياً، هم: مبارك عادل، وسيد فاضل، وسيد علوى، ومحمد المتغوى. في حين حُوكِم اثنان آخران غيابياً، هما: مرتضى السندي وحبيب الجمري. وتم الحكم على سبعة بالسجن لمدة سبعة أعوام، وإسقاط الجنسية، في حين تمت تبرئة خمسة من المتهمين.

| 700 بعد الضغوطات الدولية المطالبة بإطلاق سراح بعض النشطاء المعتقلين، أفرجت السلطات الأمنية في البحرين وبشكل مؤقت يوم الأحد 22 أكتوبر/ تشرين الأول، عن الناشطة الحقوقية ابتسام الصائغ، ومحمد خليل الشاخوري، ورضى القطري، الذين اعتقلتهم السلطات البحرينية قبل أشهر ووجهت لهم تهم تتعلق بالاتصال بمنظمات إرهابية في إشارة لبعض المنظمات الحقوقية بينها مؤسسة حقوقية من دولة قطر.

وشكا المعتقلون الثلاثة من تعرضهم للتعذيب في مقر جهاز الأمن الوطني بالمحرق، وأكدت الصائغ تعرضها للتعذيب والتحرش الجنسي عند استدعائها للتحقيق 26 مايو/ أيار 2017، وعوض أن تحقق الحكومة في تعذيب الصائغ قامت باعتقالها وتوجيه تهم الإرهاب بحقها.

| 701 كذلك، وفي مساء ذات اليوم الأحد 22 أكتوبر/ تشرين الأول، أفرجت السلطات البحرينية، عن المعتقلة روان صنقور التي تم اعتقالها قبل قرابة شهر، وذلك على خلفية تواصلها مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر لمساعدة أخيها المعتقل على صنقور في الحصول على حقه في العلاج.

وقد عانت بعد اعتقالها من المعاملة السيئة من إدارة السجن، ومن تدهور صحتها وعدم انتظام دقات القلب، خاصة بعد منعها من السلام على والدتما أثناء الزيارة، وظلت صنقور معزولة عن المعتقلات الأخريات.

| 702 في سياق تحذير وزارة الداخلية البحرينية وحظرها السفر والتعاطف مع دولة قطر، ومعاقبة من يفعل ذلك بالحبس والغرامة المالية، احتجزت السلطات الأمنية في البحرين يوم الأحد22 أكتوبر/ تشرين الأول، حمود سلطان، الرياضي الشهير واللاعب

البحريني السابق وعضو برنامج المجلس بقناة الكأس القطرية، على خلفية زيارته لدولة قطر، وتعبيره عن تعاطفه مع القطريين الذين أحسنوا ضيافته على حد قوله.

| 703 في ذات السياق، قال حارس المرمى البحريني حمود سلطان إنه تعرض للاعتقال "بطريقة أشبه بطرق التعامل مع الإرهابيين" على حد وصفه، حيث قال كاتب في أخبار الخليج إن قوات وصلت لمنزل النجم الكروي واقتادته للتحقيق بشأن زيارته قطر وتصريحات إيجابية أدلى بها بحق الشعب القطري، ونقل عن حمود سلطان استنكاره وقال إنه كان بإمكانهم أن يطلبوا منه الحضور للتحقيق بدلا من اقتياده من منزله، وقد طالب حمود من وزارة الداخلية رد اعتبار جراء سوء المعاملة 288.

| 704 في المقابل وبالرغم ثما سبق، نفى رئيس الأمن العام طارق الحسن اعتقال حمود سلطان وقال عبر حسابه في موقع التواصل الاجتماعي تويتر "الرجل معافي في بيته! وهؤلاء يفبركون ويكذبون ويدعون المظلومية ظانين أنهم إذا استمروا سيصدق الناس كذبهم"، مستعرضاً نماذج مما وصفه "فبركات" لبعض المغردين. وذلك في إشارة إلى التفاعل والضجة الإعلامية المصاحبة لاعتقال حمود سلطان.

| 705 | وجه أربعون نائباً من الاتحاد الأوروبي، رسالة مفتوحة في 23 أكتوبر/ تشرين الأول إلى السيدة فيديريكا موغيريني، الممثل الأعلى لسياسة الأمن والشؤون الخارجية في الاتحاد الأوروبي، وذلك لحثها على مطالبة البحرين بالإفراج الفوري عن عائلة سيد أحمد الوداعي.

وكرر النواب في الرسالة المخاوف التي أثارها ستة خبراء من مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة ومنظمة العفو الدولية بشأن ادعاءات الاعتقال التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة بحق أقارب سيد أحمد الوداعي، مشيرين إلى أنّ احتجازهم يمثل محاولة واضحة لإجبار سيد أحمد الوداعي على وقف نشاطه السّلمي وتكميم صوته عن بعد.

وقد حتّ النواب في الرّسالة على دعوة البحرين إلى وقف الملاحقة والاستهداف المستمر لأقارب سيد أحمد الوداعي، ودعوا إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عنهم. كما دعوا الحكومة البحرينية إلى إسقاط التّهم الموجهة إليهم لأنها تستند إلى

http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1094346 . صحيفة أخبار الخليج البحرينية، 288

اعترافات زائفة وقسرية، داعين إلى ضمان تحقيق وإجراءات قضائية كاملة فيما يتعلق بقضايا التعذيب وسوء المعاملة.

وحث النواب السيدة موغيريني على الإدانة العلنية لكل أعمال ترهيب المعارضة، وإلى الدعوة إلى الإفراج عن المدافعين عن حقوق الإنسان وأقاربهم وحمايتهم.

تحدر الإشارة إلى أن السلطات الامنية اعتقلت والدة زوجة سيد أحمد الوداعي، هاجر منصور حسن، وسيد نزار الوداعي ومحمود مرزوق منصور، واتهمتهم بزرع قنابل في جنوب غرب المنامة، استنادًا إلى اعترافات ناتجة عن التّعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة ومصادر سرية 289.

| 706 ضمن المضايقات التي يتعرض لها الناشطين والمعارضين السياسيين، استدعت السلطات الأمنية القيادي البارز في المعارضة والأمين العام الأسبق لجمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" للتحقيق في إدارة الجرائم الإلكترونية يوم الإثنين 23 أكتوبر/تشرين الأول، وذلك على خلفية تغريدة له على تويتر تعليقا على ما نشرته إحدى الصحف المحلية نهاية شهر أغسطس/ آب2017، وكان في مضمونها انتقاداً للإعلام الخليجي لافتقاده الرشد والفهم الاستراتيجي، وبعد التحقيق قررت النيابة العامة الإفراج عنه بضمان محل إقامته.

وقد سبق لإبراهيم شريف أن استدعى للتحقيق مرات عديده للأسباب ذاتها ومنع من السفر، وقد قضى قبل ذلك حكما بالسجن لمدة أربع سنوات بسبب آراءه السياسية التي دعمت احتجاجات 14 فبراير/ شباط 2011، وبعد الافراج عنه تم اعتقاله مجدداً لمدة عام واحد.

| 707 استمراراً للمداهمات والاعتقالات التعسفية التي تقودها الاجهزة الأمنية؛ واصلت قوات الامن حملة المداهمات والاعتقالات في مناطق مختلفة من البحرين، وذلك مع بداية فجر الإثنين 23 أكتوبر/تشرين الأول، حيث تم اعتقال منتظر على حسن العم من بلدة عالى، فيما تم رصد مداهمات تم خلالها تكسير محتويات منازل على ايدي قوات تابعة للداخلية في عالى، وقد استمرت حملات المداهمة لبلدة عالى حتى المساء وأسفر عن ذلك اعتقال يونس عبدالعزيز.

وفي المنامة اعتقلت على عبد الإله بعد مداهمة منزله، فيما أدت مداهمة أمنية لأحد المنازل في المالكية إلى اعتقال الشاب محمود عبدالعال.

| 708 | ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين، بدأت المحكمة الكبرى الجنائية الثانية في الاثنين 23 أكتوبر/ تشرين الأول، إعادة النظر في قضية محسن آل ماجد المحكوم بالإعدام على خلفية اتهامه بالوقوف وراء حادثة مقتل رجل الأمن الأردني على زريقات في دمستان، والتسبب في مقتل مدني هو عبدالكريم البصري. وأجّلت المحكمة النظر في الدعوى إلى 9 نوفمبر/ تشرين الثاني المقبل لجلب المعتقل آل ماجد من محبسه.

وكان حكما قد صدر على آل ماجد من المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 15 ديسمبر/ كانون الأول 2015 بالإعدام قبل أن تقضى محكمة التمييز بنقض الحكم الصادر بحقه بسبب عدم إعلانه بقرار إحالته إلى محكمة أول درجة.

وشمل الحكم 23 متهما في قضية تأسيس جماعة إرهابية والانضمام إليها وقتل أحد أفراد الشرطة وآخر مدني، وذلك بإعدام المتهم الاول وبالسجن المؤبد لباقي المتهمين عما اسند إليهم كما حكمت بإسقاط الجنسية عن جميع المتهمين وبتغريم المتهمَين الثالث والرابع مبلغ 200 ألف دينار بحريني.

| 709 كذلك، وضمن المحاكمات غير العادلة التي توظف قانون حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية لمحاكمة المحتجين بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 24 أكتوبر/ تشرين الاول، بالسجن 5 سنوات على شاب يبلغ من العمر 20 عاماً، متهماً بوضع قنبلة وهمية على شارع بمنطقة جدعلى، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وأسندت النيابة العامة للمتهم أنه في 6 نوفمبر/تشرين الثابي 2016، وضع وآخرون مجهولون في شارع 77 بجدعلى نموذجًا محاكيًا لأشكال المتفجرات تحمل على الاعتقاد بأنما كذلك، وذلك تنفيذا لغرض إرهابي، وقالت السلطات الأمنية إنما توصلت للمتهم عن طريق "تقرير مختبر البحث الجنائي" 290.

- | 710 فيما يتعلق بمحاكمة رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، الحقوقي البارز نبيل رجب، عقدت محكمة الاستئناف جلستها في 25 أكتوبر/ تشرين الأول، للنظر في الاستئناف المقدم بخصوص حكم محكمة أول درجة الصادر في 10 يوليو/تموز 2017، بحبس رجب سنتين، بتهمة "بث أخبار كاذبة" على خلفية مقابلات تلفزيونية، تحدث فيها عن انتهاكات حقوق الإنسان في البلاد، وأجلت المحكمة المحاكمة حتى 8 نوفمبر/تشرين الثاني المقبل، للمرافعة الختامية.
- | 711 في سياق متصل بالدعوى القضائية بحق جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد"، وقبل انعقاد محكمة الاستئناف ثابي جلساتها للنظر في قرار حل الجمعية المقررة يوم الأحد 22 أكتوبر/ تشرين الأول، قالت الجمعية في بيان لها إن دعوي وزارة العدل بحقها "اتهامات مرسلة في محاولة للنيل من "وعد" وتجريمها في قضايا تم تركيبها على خلاف ما تؤمن به الجمعية".

ووصفت الجمعية المضي في محاكمة وعد بأنه "إمعان في محاكمة الأفكار والنوايا، والذي يستفيد منه أعداء الإصلاح والانفراج الأمني والسياسي والمنتفعين من استمرار الأزمة"، وأكدت وعد "إن وجود المعارضة السياسية يعتبر حاجة ماسة وضرورة لأي مجتمع ينشد الإصلاح والتغيير والتطور (...) وأن محاولة تقويض عمل المعارضة ونشاطها ومحاصرتما وشطبها من المعادلة السياسة يعني تقويضا للعملية السياسية برمتها ".

ودعت وعد وزارة العدل إلى سحب دعواها من محكمة الاستئناف الإدارية العليا، ورد الاعتبار للعمل السياسي وحمايته باعتباره جزء من العملية السياسية في البحرين وشرطا للتنمية المستدامة.

- |712| بالرغم من ذلك، جاء قرار محكمة الاستئناف العليا الثانية في البحرين مؤيداً للحكم الصادر بحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد"، وذلك في الخميس 26 أكتوبر/تشرين الأول.
- | 713 في المقابل، وبعد تأييد محكمة الاستئناف العليا الحكم بحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي، أدانت ذلك منظمات حقوقية في بيان لها هي: مركز البحرين لحقوق الإنسان، منتدى البحرين لحقوق الإنسان، معهد الخليج للديمقراطية وحقوق الانسان، منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان والمنظمة الأوروبية - البحرينية لحقوق الإنسان.

وقال البيان إن هذا الإجراء بالإضافة إلى القرارات الأخرى التي طالت عددا من الجمعيات السياسية أو الأهلية الأخرى هي خطوة إضافية في وأد حرية العمل السياسي والأهلي في البحرين، وأشارت المنظمات إلى أنّ الاتمامات التي بنيت على أساسها الدعوى ضد "وعد" كانت متهافتة وكيدية، موضحة بأنّ هذا الإجراء الانتقامي هو بسبب ممارسة وعد لحقوقها المشروعة في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في حرية العمل السياسي وتكوين الجمعيات.

ولفتت المنظمات إلى أنّ وزارة العدل استندت الى القيود التعسفية التي فرضها قانون الجمعيات السياسية والذي يتيح للوزارة أن تتدخل بنحو غير مبرر في عمل الجمعيات السياسية، حيث بلغ تعداد الدعاوى القضائية والإجراءات التي لجأت إليها السلطة 9 اجراءات منذ سنة 2011 توزعت بين الدعاوي القضائية وإجراءات الإيقاف أول الحل.

وأوضحت المنظمات أنّ وعد ثالث جمعية سياسية تحل بعد جمعية الوفاق الوطني الإسلامية وجمعية العمل الإسلامي، فضلا عن الملاحقات القضائية أو إجراءات التضييق التي طالت عددا من قادة وعد.

|714 كذلك، اعتبر الاتحاد الأوروبي في بيان له يوم الجمعة 27 أكتوبر/تشرين الأول، إن قرار محكمة الاستئناف البحرينية بحل وتصفية جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد) يتنافي مع "أحكام حرية التعبير وتكوين الجمعيات على النحو المنصوص به في دستور البحرين وينذر بمزيد من الاستقطاب في المجتمع البحريني".

وأضاف الاتحاد الأوروبي إنه أعرب مرارا للسلطات البحرينية عن موقفه هذا، موضحا إن الحكومة البحرينية يجب عليها "ضمان احتفاظ البحرينيين بحقهم في إنشاء الأحزاب السياسية والمشاركة فيها، مع احترام كامل حقوقهم المدنية والسياسية"، وختم الاتحاد الأوروبي بيانه بالقول "لا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزما بدعم الديمقراطية في البحرين"291.

| 715 | ضمن استمرار المحاكمات غير العادلة بحق الناشطين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ أيدت محكمة الاستئناف العليا الجنائية السادسة في 25 أكتوبر/تشرين الأول، الحكم الصادر على

فني كهربائبي بحريني استغل خبرته في تصنيع عبوة وهمية زرعها بمدخل العكر الشرقي، إذ قضت محكمة أول درجة بسجنه 5 سنوات وأمرت بمصادرة المضبوطات 292.

|716 كما رفضت محكمة الاستئناف ذاتها، استئنافات 6 مُدانين من أصل 7 متهمين -تتراوح أعمارهم بين 17 و 25 عامًا- بإشعال حريق وسكب الزيت على شارع السهلة صباح يوم عيد الأضحى قبل عام، ما تسبب في سقوط سيارة في حفرة، وأيدت معاقبة كلِ منهم بالسجن لمدة 3 سنوات.

وتزعم السلطات الأمنية أن المتهمين وآخرين مجهولين قد تجمعوا في شارع السهلة بمنطقة جدحفص باتجاه دوار جدحفص "دوار عبدالكريم" بتاريخ 12 سبتمبر/ أيلول 2016 صباحًا؛ بمدف الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة المواطنين وأمنهم للخطر وتعريض وسائل النقل للخطر وكان بحوزهم عدد من الإطارات وكمية من الزيت.

وأسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم أشعلوا عمدًا وآخرين مجهولين حريقًا في المنقولات المبينة الوصف بالمحضر وكان من شأن ذلك تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وأهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر بمكان عام مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وإلى أنهم عرّضوا عمدًا سلامة وسائل النقل الخاصة للخطر 293.

- 717 دخل المعتقل ياسر المؤمن، إضرابا عن الطعام بدءا من الخميس 26 أكتوبر/تشرين الأول، وذلك احتجاجاً على منع سلطات سجن الحوض الجاف من توفير العلاج اللازم له، وتعرض ياسر للتعذيب على أيدي قوات الأمن، ما أدى لإصابته بآلام شديدة في المنطقة العلوية من جسمه وصدره. وتجدر الإشارة إلى أن السلطات الأمنية اعتقلت 4 أشقاء بينهم ياسر، وذلك في 13 مارس/آذار 2017، وهم أشقاء على المؤمن أحد ضحايا القتل خارج القانون، والذي قتل في دوار اللؤلؤة، إثر هجوم السلطات الأمنية على المعتصمين في فبراير/شباط 2011.

^{292.} صحيفة الايام البحرينية،

[.]http://www.alayam.com/alayam/Courts/686224/News.html

^{293.} صحيفة البلاد البحرينية،

|718| قال مركز البحرين لحقوق الإنسان في بيان له في 26 أكتوبر/تشرين الأول، إنّ "على السلطات البحرينية أن تحمى نبيل رجب من المضايقة والمعاملة المهينة"، وذلك بعد ما تعرض له في سجن جو المركزي، وكان رجب قد نقل إلى سجن جو من مستشفى القلعة التابع لوزارة الداخلية، حيث كان يعالج منذ يوليو/ تموز 2017، وتعرض رجب في السجن إلى تفتيش مهين لجسده، كما صودرت بعض ممتلكاته الشخصية، بما في ذلك كتبه وملابسه.

وقال المركز إنّ "مسؤولي السجن حلقوا رأسه بالقوة واستغلوا هذه الفرصة لإذلاله"، واعتبر مركز البحرين لحقوق الإنسان في بيانه أنّه "يشعر بالقلق من أن هذه الإجراءات قد تكون انتقامًا من التعليقات التي نشرها على تويتر فيما يتعلق بادعاءات التعذيب في سجن جو في عام 2015"، مؤكّدًا أنّ عدّة منظمات دولية ولجنة مناهضة التعذيب الأممية أخذت بمصداقيّة هذه الادعاءات منذ ستّة أشهر.

وأضاف المركز أنّه "يجب على السلطات البحرينية التحقيق في مزاعم تعرض نبيل رجب لمعاملة مهينة"، مشدّدًا على أنّ "رجب لا يجب أن يكون في السجن ويجب الإفراج عنه فوراً "294.

| 719| ضمن استمرار المحاكمة غير العادلة، قضت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى 27 أكتوبر/ تشرين الأول، بحبس شابَين "18 و 19 عامًا"، متهمان بالاعتداء على شرطي في غرفة الاتصالات بإدارة الإصلاح والتأهيل؛ وذلك لمدة سنة واحدة فقط عما أسند إليهما.

وقالت المحكمة أنما عند تقديرها للعقوبة وضعت في اعتبارها ظروف المتهم الثابي لذا فإنما أخذته بقسط من الرأفة بما تخولها المادة 72 من قانون العقوبات البحريني.

وتزعم السلطات الأمنية أن الشرطي في سجن الحوض الجاف، أثناء قيامه بواجب عمله توجّه إلى غرفة الاتصالات كون أن الوقت المخصص للاتصال قد انتهى، وأضاف أنه طلب من المتهمان -الموقوفان- التوجه إلى غرفهم بالعنبر، مدعيا أنه "تفاجأ" باعتداء المتهم الأول عليه إذ صفعه على وجهه، فيما قام المتهم الثاني بمسكه من جهة صدره بواسطة يده ودفعه وشتمه بألفاظ نابية، حتى تمكن من إخراجهما وتقدم فورًا ضدهما ببلاغ.

.http://bahrainrights.org/en/node/8914 مركز البحرين لحقوق الانسان، 294

وقالت هيئة الادعاء أنه بالتحقيق مع المتهم الأول، اعترف بأنه في حوالي الساعة 9:00 كان متواجدًا في غرفة الاتصالات، وينتظر دوره لإجراء مكالمة هاتفية، إلا أن الشرطي المجنى عليه أبلغهما أن الوقت المخصص للاتصال قد انتهى وطلب منهم العودة لغرفهما، لكنه أبلغه أن الوقت المحدد لم ينتهي بعد، وأنه يريد إجراء مكالمته الهاتفية.

وأفاد بأن الشرطي بادر بدفعه، فما كان منه إلا أن صفعه بكف يده على وجهه، وعليه تم إخراجه من الغرفة وتقديم بلاغ ضده، فيما قرر المتهم الثاني أن الشرطي سبّه ولذلك اعتدى عليه بالضرب. الجدير بالذكر أن المتهمَين محكوم عليهما بمدد تتراوح بالسجن ما بين 13 و14 عامًا، لكل منهما؛ وذلك على خلفية سياسية واتهامات ذات صلة بالتجمهر والشغب وإشعال حريق.

- 720 ضمن المضايقات التي يتعرض لها المعتقلون، قالت زوجة المحكوم بالإعدام محمد رمضان، إن إدارة سجن جو المركزي ألغت الزيارة التي كانت مقررة يوم الأحد 29 أكتوبر/ تشرين الأول لزوجها، وذلك بسبب مصافحته أحد المعتقلين داخل السجن والذي لم يلتق به منذ ما يقارب الثلاثة أشهر.

تحدر الإشارة إلى أن محمد رمضان ينتظر تنفيذ حكم الإعدام مع حسين موسى، بعد أن حكمت المحكمة الجنائية في 29 ديسمبر/ كانون الأول 2014، بعقوبة الإعدام، ورفضت محكمة التمييز طعنهما في 16 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015، وتطالب منظمات دولية بينها منظمة العفو الدولية بإعادة المحاكمة الكاملة لهما 295.

| 721 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ قضت المحكمة في الإثنين 30 أكتوبر/تشرين الأول، بالسجن المؤبد وإسقاط الجنسية بحق 7 متهمين اتممتهم السلطات بتكوين خلية تحت مسمى "قروب البسطة".

وحكمت المحكمة بالسجن المؤبد مع إسقاط الجنسية على كل من:سيد مرتضي السندي، حسين عبدالوهاب، محمد فخراوي، على فخراوي، على المعراج، محمد صالح عيسى، زهير جاسم محمد، على جاسم عاشور.

^{295.} صحيفة البلاد البحرينية،

كما قضت المحكمة ذاتها بالسجن 15 عاما مع إسقاط الجنسية على كل من: إبراهيم جعفر حسن، حميد على منصور، محمد أحمد سرحان، محمد عبدالجليل السباع، محمود عبدالرضا حسن الجزيري، محمد عبدالعزيز الدقاق.

وقضت المحكمة أيضا بسجن عيسى صالح عيسى 15 عاما، فيما حكمت على السيد قاسم مجيد، والشيخ عيسى القفاص بالسجن 10 سنوات وغرامة 10 آلاف دينار لكل منهما.

| 722 | بالرغم من المطالبات المتكررة لإطلاق سراح المعتقلين من عائلة الناشط أحمد الوداعي؟ قضت المحكمة في الإثنين 30 أكتوبر/تشرين الأول، بسجن هاجر منصور (49 عاما) وابنها سيد نزار نعمة الوداعي 3 أعوام، كما قضت بحبس ابن شقيقها محمود مرزوق شهراً وغرامة 100 دينار في قضية ''وضع هيكل محاك لأشكال المتفجرات في عالي''.

تحدر الإشارة إلى أن هاجر منصور هي والدة زوجة الحقوقي سيد أحمد الوداعي، المقيم في العاصمة البريطانية لندن، ويبدو إن استهدافها جاء بسبب نشاط زوج ابنتها الحقوقي.

| 723 في ذات السياق، حثت الولايات المتحدة الأمريكية، البحرين على التحقيق بشكل دقيق ونزيه في ادعاءات تعرض ثلاثة من عائلة الناشط أحمد الوداعي للإكراه في انتزاع اعترافاتهم، إذ قالت المتحدثة باسم الخارجية الأمريكية هيذر نويرت في مؤتمر صحفي في 31 أكتوبر/تشرين الأول، أن الولايات المتحدة على علم بالحكم بالسجن 3 سنوات على بعض أفراد أسرة الناشط الحقوقي المقيم في لندن سيد أحمد الوداعي.

وأضافت الوداعي يقول "إن الإدانات الصادرة عن السلطات البحرينية كانت انتقاماً لأنشطته المتعلقة بالبحرين، ولا أستطيع أن أؤكد ذلك شخصياً، لكننا نعرف أيضاً أن هناك مزاعم بانتزاع اعترافات تحت الإكراه "296.

| 724 ضمن استمرار المحاكمات غير العادلة والتي توظف قانون حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية لمحاكمة المحتجين بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ عدّلت محكمة الاستئناف العليا الجنائية الأولى في 29 أكتوبر/ تشرين الأول، عقوبة 3 متهمين

من السجن لمدة 7 سنين إلى 5 سنوات، وبحبس آخر لمدة سنتين عوضًا عن 3 سنوات، فيما أيدت عقوبة متهم خامس بالحبس 3 سنوات؛ وذلك لإدانتهم جميعًا بالاشتراك في تجمهر وحرق إطارات في الطريق العام "هايوي" بمنطقة بوري باتجاه مدينة حمد، كما أمرت بمصادرة المضبوطات في القضية 297.

| 725 | كذلك، واستمراراً لمحاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية، ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ أيدت محكمة الاستئناف العليا الجنائية السادسة في 30 أكتوبر/ تشرين الأول، معاقبة خمسة متهمين تتراوح أعمارهم ما بين 19 و25 عامًا، بالسجن لمدة 3 سنوات لكل منهم؛ وذلك لاتهامهم بوضع قنبلة وهمية في كراج خاص بمنزل في منطقة بوري، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وأسندت النيابة العامة للمتهمين أن في 15 فبراير/شياط 2016، قام المتهمون الأول ومن الثالث وحتى الخامس بوضع هيكل محاكي لأشكال المتفجرات والتي تحمل على الاعتقاد أنها كذلك في مكان خاص (كراج)، وأن المتهم الثاني اشترك بطريق الاتفاق والتحريض مع باقى المتهمين في ارتكاب الجريمة موضوع التهمة، بأن اتفق معهم وحرضهم على تصنيع نماذج محاكية لأشكال المتفجرات لاستخدامها ووضعها في الشوارع العامة والأماكن الخاصة فتمت الجريمة بناء على ذلك التحريض والاتفاق، وأيدت إدانتهم بالعقوبة سالفة البيان²⁹⁸.

| 726 | رفضت السلطات الأمنية الإفراج عن سجين الرأي المسقطة جنسيته إبراهيم كريمي وذلك بعد إنهاء محكوميته حيث تم نقله لسجن إدارة الجنسية والجوازات تمهيداً لنقله إلى مطار البحرين الدولي لترحيله قسرياً خارج البحرين، إذ أبعدته السلطات الأمنية في الثلاثاء 31 أكتوبر/تشرين الأول.

تحدر الإشارة إلى أن كريمي هو أحد المواطنين الذين تم إسقاط جنسياتهم، وتمت ملاحقته بعد ذلك قضائياً على خلفية نشاطه السياسي، إذ حكمت المحكمة ضده

^{297.} صحيفة البلاد البحرينية،

[.]http://albiladpress.com/news/2017/3303/bahrain/458219.html

^{298.} صحيفة البلاد البحرينية،

[.]http://albiladpress.com/news/2017/3303/bahrain/458249.html

بالسجن سنتين وشهراً وغرامة قدرها 2100 دينار، بعدما وجهت النيابة العامة له تهماً تتعلق بحرية الرأي والتعبير من بينها إهانة ملك البحرين وملك السعودية والتحريض على كراهية النظام، بسبب تغريدات نشرت من حساب عبر تويتر، قالت وزارة الداخلية إن الحساب يعود إليه، على الرغم من نفيه.

| 727 ضمن المحاكمات غير العادلة والتي توظف قانون حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية لحاكمة المحتجين بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة بالسجن المؤبد على عشرة متهمين في قضية ذات خلفية سياسية، كما قضت بإسقاط الجنسية عنهم جميعا.

وقال المحامى العام أحمد الحمادي بأن المحكمة قد أصدرت حكمها يوم الثلاثاء الموافق 31 أكتوبر/ تشرين الأول، على عشرة متهمين، بمعاقبتهم بالسجن المؤبد عما أسند إليهم من اتهام للارتباط، ومعاقبة المتهم التاسع بالحبس شهر وتغريمه 100 دينار عن تهمة حيازة سيف بدون ترخيص من الجهة المختصة، وإسقاط الجنسية عن جميع المتهمين.

وتدعى النيابة العامة أنها تلقت بلاغا عن ضبط جماعة إرهابية، حيث دلت التحريات عن قيام شخص -متوفي في العراق- قبل سفره كان يقوم بتجنيد عناصر بحرينية من أجل تسفيرهم إلى العراق وإيران لتلقى التدريبات العسكرية.

واستندت النيابة العامة في استدلالاتما على "الأدلة القولية منها شهود الإثبات (وهم شرطة يعملون في الداخلية)، واعترافات المتهمين والتي غالباً ما تنتزع تحت وطأة التعذيب.

| 728 كذلك، وفي سياق استمرار المحاكمات غير العادلة، رفضت محكمة الاستئناف العليا الجنائية في 31 أكتوبر/ تشرين الأول، استئناف لمتهمين يبلغان من العمر 23 و18 عاماً، وأيدت معاقبة أحدهما بالسجن لمدة 5 سنين، وبحبس الآخر لمدة سنتين وذلك لوضعهما وآخر -لم يستأنف- قنبلة وهمية على شارع الشيخ سلمان بالقرب من البلاد القديم، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وتزعم السلطات الأمنية أن المتهمَين وآخرين تجمعوا في 5:30 مساءً من يوم 16 يوليو/ تموز 2015 ووضعوا هيكلاً محاكيًا لأشكال المتفجرات، وهو عبارة عن علبة معدنية موصولة بأسلاك كهربائية وبها دائرة إلكترونية موصولة بموزع كهربائي على شارع الشيخ سلمان بمنطقة البلاد القديم، إذ راقب المستأنف الثاني الطريق للآخرين حتى يضعا الهيكل المحاكي للمتفجرات بمنتصف الشارع، وبعد ذلك لاذوا بالفرار من المكان 299.

| 729 | وكحصيلة نهائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر أكتوبر/ تشرين الأول، والتي تم رصدها من قبل المنتدى، تم رصد 140 حالة تعرضت للانتهاكات، و121 حالة اعتقال تعسفي، منها 75 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 87 مداهمة مخالفة للقانون و4 إصابات بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 167احتجاجاً، قمع منها 64، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسري، والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	140
الاعتقالات التعسّفية	121
إعتقال جراء مداهمات	75
المداهمات	87
إصابات بسبب القوّة المفرطة	4
الاحتجاجات السّلميّة	167
قمع الاحتجاجات السّلميّة	64

نوفمبر/تشرين الثاني

| 730 في سياق استمرار المحاكمات بحق المحتجين، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في الاول من نوفمبر/ تشرين الثاني، ببراءة متهمين بإشعال إطارات والتجمهر في المنطقة بين قلالي وسماهيج بالمحرق، وذلك لعدم كفاية الأدلة.

وكان شرطي في الداخلية (ملازم أول) قد شهد في تحقيقات النيابة العامة بأنه في مساء يوم 24 مايو/ آيار 2017، ورد بلاغ غرفة العمليات بوجود حريق في إطارات على شارع رقم 38 الفاصل بين منطقة قلالي وسماهيج، وعليه انتقلت قوة من أفراد الشرطة لمكان البلاغ كما تم إخماد الحريق ورفع عينات من مكان البلاغ، وأن حال ضبط متهم في واقعة أخرى وسؤاله قرر بأنه تعرّض للضرب من قبل المتهمين وآخرين لارتكاب هذه الواقعة، فتمت إحالته إلى النيابة العامة كمتهم في هذه الواقعة وتنفيذا لأمر النيابة العامة بإجراء التحريات حول المتهمين، فقد أكدت تحرياته السرية التي أجراها بمساعده مصادره السرية "المجربة والموثوقة" على قيام المتهمين بارتكابها مع آخرين بمدف الاخلال بالأمن العام والسكينة العامة وقطع حركة السير وزرع الرعب والخوف في نفوس القاطنين في المنطقة فصدر أمر بالقبض عليهم إلا أنه لم يُتمكن من ذلك.

وكانت النيابة أسندت إليهما أنهما:

أولاً: أشعلا وآخرون مجهولون حريقا من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر في الأموال المنقولة المبينة النوع والوصف بالأوراق.

ثانياً: إشتركا وآخرون مجهولون في تجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام مستخدمين في ذلك العنف لتحقيق الغاية التي تجمعوا من أجلها.

ثالثاً: حازا وأحرزا وآخرون مجهولون عبوة قابلة للاشتعال (مولوتوف) بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر وذلك على النحو المبين بالتحقيقات.

وقالت المحكمة في حيثيات الحكم إنها وهي بصدد تقدير أسانيد الاتهام التي قدمتها

النيابة العامة، تدليلا على ارتكاب المتهمين للواقعة والمتمثل في أقوال شاهد الإثبات مجري التحريات والمتهم المقبوض عليه بتحقيقات النيابة العامة، لا ترقى إلى اطمئنان المحكمة وثقتها ولا ترقى إلى مرتبة الدليل المعتبر في الإدانة لما أحاطها من شكوك وريب وما أصابها من اضطراب يجعلها بمنأى عن ارتياح وجدان المحكمة، ارتأت ذلك:

أولاً:أن المحكمة لا تطمئن إلى إقرار المتهم المقبوض عليه بتحقيقات النيابة ومحاضر جمع الاستدلالات، والذي تم استبعاده من الاتمام، وأنها لا تطمئن إلى هذه الإقرارات ذلك لأنما جاءت متناقضة وماديات الجريمة، فقد قرر المتهم سالف الذكر بأنه تعرض للضرب والتهديد من قبل المتهمين لإجباره على مشاركتهما وآخرين في ارتكاب الواقعة، ما دعاه إلى ارتكابها والتوجه معهم إلى الشارع العام وإلقاء الإطارات والانصراف ثم شاهد المتهمين حال انصرافه يقومان بإشعال النيران بالإطارات، ومن ثم فالحكمة لا يسعها سوى طرح هذا التصوير وخاصة أن المتهمين لم يتم ضبطهما وسؤالهما، هذا فضلاً عن أن المحكمة لا تطمئن إلى هذا الإقرار لأنه من المقرر أن أقوال متهم على متهم آخر لا ترقى لمرتبة الشهادة لأن المتهم الذي يدلي بأقواله على غيره يسمع بغير حلف يمين وهي شرط لسلامة اعتبار الأقوال شهادة في القانون لذا فهي أضعف أنواع الاستدلالات في الدعوى، لأنما أقوال يشوبها الغرض بصدورها ممن له مصلحة في الخلاص من الاتمام الجاثم على صدره أو في أقل القليل الا يكون بمفرده متحملا مسؤولية الجريمة، فيجب على المحكمة أن تأخذها بكثير من الحذر لتعارض المصلحة بين المتهمين وتنتهي المحكمة إلى عدم الأخذ بمذه الأقوال وطرح هذا الدليل من أدلة الإثبات.

ثانياً: أن أيا من المتهمين المذكورين لم يضبط بمسرح الواقعة متلبسا بارتكابه الواقعة سواء تلبس حقيقي أو حكمي تفيد مساهمته في هذه الجريمة.

ثالثاً: ومن بعد فقد خلت الأوراق من دليل على أن المتهمين ساهموا في ارتكاب الواقعة سوى تحريات شاهد الإثبات، ويجوز للمحكمة اتخاذ تحريات المباحث (الشاهد المذكور) عماداً لحكمها وأساساً لعقيدها من أن المتهمين ارتكبوا الواقعة مع الجهولين، ولا يصح أن تبني المحكمة عقيدتها على عقيدة حصلها الضابط من تحريه لا عقيدة استقلت المحكمة بتحصيلها بنفسها ولا سيما أن التحريات لا تعدو أن تكون رأي لصاحبها تخضع لاحتمالات الصحة والبطلان والصدق والكذب

ومن ثم فالمحكمة لا تطمئن إليها وتطرحها.

وقد خلت الأوراق من ثمة دليل يقيني يمكن الاعتماد عليه على وجه القطع واليقين مما تنتهى معه المحكمة إلى القضاء ببراءة كلا من المتهمين مما نسب إليه عملا بالمادة 255 من قانون الإجراءات الجنائية 300.

وعند ربط هذه الحالة ومقارنتها بالكثير من القضايا التي تم عرض الكثير منها في هذا التقرير، لمحاكمة محتجين ومتظاهرين؛ نجد أن غالبية هذه ما عرضته الحالة السابقة، ولذا يمكن القول إنما محاكمات غير عادلة.

- 731 بسبب الخلاف السياسي بين دولة قطر والبحرين، وفيما يتعلق بموضوع الاتصالات التي بثها تلفزيون البحرين بين الشيخ على سلمان ووزير خارجية قطر حمد بن جاسم آل ثاني، والتي سبق الاشارة لها؛ حققت النيابة العامة مع الشيخ على سلمان الذي يقضي عقوبة السجن، ووجهت له "'تهم السعى والتخابر مع دولة أجنبية ومع من يعملون لمصلحتها للقيام بأعمال عدائية ضد البحرين والإضرار بمركزها الحربي والسياسي والاقتصادي ومصالحها القومية".

واتهمته كذلك ''بتسليم وإفشاء سر من أسرار الدفاع لدولة أجنبية، وإذاعة أخبار وبيانات مغرضة في الخارج حول الأوضاع الداخلية للدولة من شأنها النيل من هيبتها واعتبارها''، وقد نفي الشيخ على سلمان التهم الموجهة له خلال التحقيق. كما أمرت النيابة العامة "بجبس المتهم إحتياطياً على ذمة هذه القضية على أن ينفذ الحبس بعد انتهاء عقوبته في القضية المحكوم عليه فيها"، كما أمرت "بضبط وإحضار المتهمين الهاربين".

يأتي ذلك بالرغم من تأكيد حمد بن جاسم، وفق ما أعلنه في مقابلة تلفزيونية في 25 أكتوبر/ تشرين الثاني 2017، من أن المكالمة كانت ضمن وساطة لتسوية النزاع السياسي في البحرين خلال مارس/ آذار 2011، وقال إنما بعلم من ملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة.

| 732 في ذات السياق، أكد نائب الأمين العام لجمعية الوفاق الوطني الإسلامية الشيخ حسين الديهي أن رئيس وزراء قطر وزير الخارجية حمد بن جاسم آل ثاني كان وسيطا عن مبادرة سعودية - أمريكية مشتركة لتسوية النزاع السياسي في البحرين، وإن "المبادرة المذكورة كانت بموافقة ملك البحرين وبمتابعة ولى عهده"، مشيراً إلى أن حمد بن جاسم كان ضيفاً على الملك عندما أجرى المكالمات المسجّلة مع زعيم المعارضة الشيخ على سلمان.

وأضاف الديهي أن اتمام سلمان من قبل السلطات البحرينية "كيدي وعبثي هدفه تصفية حسابات بين البحرين وقطر ضمن الخلاف الدائر بين بعض الدول الخليجية وقطر".

وتحدى الديهي نظام البحرين بأن ينشر التسجيلات الصوتية كاملة بين الأمين العام للوفاق ورئيس الوزراء القطري السابق حمد بن جاسم ومن دون اقتطاع لينكشف أمام الرأي العام المحلى والدولي تفاصيل المبادرة القطرية لحل الأزمة التي كانت برعاية سعودية وأميركية.

وأوضح أنّ استمرار التوظيف السياسي للقضاء يثبت صحة موقف المعارضة في المطالبة بقضاء مستقل ونزيه وغير مرتمن للسلطة.

وكشف نائب الأمين العام لجمعية الوفاق الوطني عن أنّ المبادرة السعودية الأميركية القطرية ومنها اتصالات رئيس الوزراء القطري السابق الشيخ حمد بن جاسم كانت بدعوة من وزير الخارجية السعودي السابق الأمير سعود الفيصل وحضرها من الجانب الأميركي مساعد وزير الخارجية السابق جيفري فيلتمان، وكانت كل الاتصالات تمدف إلى إحداث وساطة بين طرفي النزاع وهم الحكم والشعب.

ولفت إلى أن الحكومة قامت بتسجيل المكالمات واقتطعت منها أجزاء وأخرجتها

بشكل تحاول فيه إدانة دولة قطر بسبب الخلاف القائم بين بعض الدول الخليجية وقطر وسعت في ذلك إلى اتمام الشيخ على سلمان لمحاولة إيهام الرأي العام بأن هذه الاتصالات كانت بمدف تآمري أو ما شابه.

| 733 | في وقت لاحق أعلنت النيابة العامة إحالة الشيخ على سلمان مع القياديين في جمعية الوفاق الشيخ حسن سلطان وعلى الأسود للمحاكمة بتهمة التخابر مع قطر، وحدد يوم 27 نوفمبر/ تشرين الثاني، موعداً للجلسة الأولى، وقال أمين عام الوفاق الشيخ على سلمان في اتصال مع عائلته في الثلاثاء 14 نوفمبر/ تشرين الثاني، إنه لم يكن يعلم بتقديمه للمحاكمة قبل الاتصال بعائلته.

|734 في سياق متصل قال على الأسود المتهم مع الشيخ على سلمان في القضية ذاتما، في تصريح له إن الوساطة القطرية التي يُتهم اليوم الشيخ على سلمان حولها كانت بعلم من السعودية وبإدارة وزير خارجيتها سعود الفيصل.

وتعليقًا على تحقيق النيابة العامة مع أمين عام الوفاق الشيخ على سلمان، قال الأسود ''كل ما ورد في هذه المكالمة كان تحت نظر ومسمع الديوان الملكي وأعلى السلطات في البحرين والموضوع الذي مضى عليه 6 سنوات ليس بجديد".

وأضاف "نيتم استهداف الشيخ سلمان اليوم على إثر مكالمة جل ما فيها الحديث عن الحل السياسي وتحنيب البلد أي مصاعب أو اشتباكات أمنية"، متابعا "هذا دليل على فشل السلطة بعدم وصولها مع القوى المعارضة إلى حل سياسي في البلاد وبعد تعقيد المشهد الإقليمي تطرح قضايا متشابكة ...

وتابع الأسود أن "توظيف السلطات البحرينية لهذه المسألة بعد خلافها مع قطر توظيف رخيص جداً وبعيد عن الدبلوماسية وأبسط المفاهيم السياسية المعروفة"، ودعا سلطات البحرين والديوان الملكي لنشر المقابلة كاملة دون اجتزاء ليعرف الجميع أن ما ورد فيها حديث عن حل سياسي، داعيا الجهات الدولية الأوروبية التي كانت على علم بهذا الموضوع لإعلان مواقف واضحة ومنشورة حول مواقفها من هذه القضية.

وقال الأسود كل ما ورد اليوم من اتهام لشخص الأمين العام لجمعية الوفاق باطل وبعيد جداً عن تفكيره ومبادئه ومنطلقات وعمل جمعية الوفاق الوطنية. - 735 في سياق متصل بمحاكمة رجل الدين الشيعي محي الدين المشعل، وضمن المضايقات التي يتعرض لها رجال الدين الشيعة على خلفية ممارساتهم الدينية؛ قضت المحكمة في الأربعاء الأول من نوفمبر/ تشرين الثاني، بحبس المشعل عاماً كاملاً مع النفاذ بتهمة "إهانة الصحابة".

في إشارة إلى المحاضرة الدينية التي ألقاها في مأتم بالسنابس في شهر رمضان قبل أشهر، وتضمنت روايات وقصص تاريخية بخصوص معاوية بن ابي سفيان ورأي بعض الصحابة فيه، الأمر الذي لا يمكن اعتباره جريمة، بل إن السبب الحقيقي للاحقته قضائياً هو نشاطه الديني والسياسي ضد الحكومة.

| 736 كذلك وفي اليوم ذاته، الأربعاء الأول من نوفمبر/تشرين الثاني، قضت المحكمة بسجن رجلي الدين الشيعة الشيخ عادل الشعلة، والشيخ هاني البزاز 6 أشهر، في قضية تجمهر في العاصمة المنامة عام 2011، وحددت مبلغ 100 دينار كفالة لوقف التنفيذ لحين الاستئناف، إلا أن محكمة الاستئناف ايدت الحكم في وقت لاحق مطلع العام 2018.

| 737 من بين الذين يقضون أحكاما قضائية غير عادلة؛ أفرجت السلطات الأمنية في الأربعاء الاول من نوفمبر/تشرين الثاني، عن ملا هاني البلادي، بعد قضائه 3 أشهر، بتهمة التجمهر في الدراز.

وكانت المحكمة قد قضت على ملا هاني البلادي، والدكتور طه الدرازي بالسجن، بسبب مشاركتهما في اعتصام الدراز في يونيو/حزيران 2016، ضمن الاعتصام المفتوح تضامناً مع الزعيم الروحى آية الله الشيخ عيسى قاسم.

| 738 | بخصوص القضية السياسية الأولى من نوعها، والتي يحاكم فيها مدنيون أمام محكمة عسكرية، أصدرت المحكمة العسكرية في الخميس الثاني من نوفمبر/تشرين الثاني، قراراً يتضمن "حظر نشر أي معلومات أو بيانات أو أخبار عن القضية رقم (1 ارهاب700-) والمتضمنه محاكمة أفراد الخلية الإرهابية التي استهدفت القيام بعمليات ضد قوة دفاع البحرين، وذلك في كافة وسائل الإعلام المقروءة أو المرئية أو المسموعة أو الإلكترونية"، ويعني القرار أن المحاكمة تحولت إلى "سرية" وأي نشر فيها من وسائل إعلام محلية، يعرض الناشر للمساءلة القانونية.

وقال رئيس القضاء العسكري يوسف راشد فليفل إن القرار جاء "من أجل المصلحة العامة والحفاظ على سلامة الأدلة وضمان حق الشهود في الحماية القانونية، على أن يستثني من ذلك الجهات التي سيصرح لها من قبل المحكمة"301.

- 739 استمراراً للمحاكمات غير العادلة بحق المتظاهرين، أصدرت المحكمة الجنائية الكبرى الرابعة في 3 من نوفمبر/ تشرين الثاني، حكمًا بسجن 5 متهمين لمدة سنتين، وجهت لهم النيابة العامة تهمة الاشتراك وآخرين مجهولين بالتجمهر في مكان عام مؤلف من أكثر من 5 أفراد، الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام.

وتزعم السلطات الأمنية أنه في 21 يناير/كانون الثاني 2017، بدائرة أمن المحافظة الشمالية، قام المتهمون الخمسة وآخرين مجهولين بالتجمهر وبوضع نموذج محاكٍ لأشكال المتفجرات بمكان عام³⁰².

- 740 فيما يتعلق بمحاكمة رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، الحقوقي البارز نبيل رجب، عقدت محكمة الاستئناف جلستها في 8 نوفمبر/ تشرين الثاني، المتهم فيها بتهمة "بث أخبار كاذبة" على خلفية مقابلات تلفزيونية، تحدث فيها عن انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، والتي حُكم عليه بسببها في 10 يوليو/تموز 2017 بالحبس لمدة سنتين.

وقد منع القاضي أسرة نبيل رجب من دخول قاعة المحكمة، كما رفض عرض التسجيلات المقدمة من هيئة الدفاع في الجلسة، وقررت المحكمة تأجيل جلسة الاستئناف إلى 22 نوفمبر/ تشرين الثاني الجاري للنطق بالحكم.

| 741 في سياق الأحكام القضائية بحق الصحفيين؛ دانت منظمة مراسلون بلا حدود في الأربعاء 8 نوفمبر/ تشرين الثاني، أحكام قاسية بالمؤبد والسجن 15 عاماً، بحق المدون على المعراج، والصحفي محمود الجزيري، إذ عبرت المنظمة عن إدانة ما وصفته "الأحكام التعسفية"، مستنكرةً "الحالة المقلقة التي تعيشها الصحافة في المملكة بشكل متزايد، حيث بات الوصول إلى المعلومات مقيداً أكثر من أي وقت مضى، بينما يتعرض الصحفيون المحتجزون لشتى أنواع سوء المعاملة ".

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1095527 لخليج البحرينية، 301. صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

^{302.} صحيفة الأيام البحرينية،

وقالت ألكسندرا الخازن، مسؤولة مكتب الشرق الأوسط في منظمة مراسلون بلا حدود، ''إن الصحافة الحرة تختنق في البحرين، حيث تواجه الأصوات الناقدة قمعاً مكثفاً، بينما يتقلص هامش الحرية بشكل متزايد"، مضيفة أن "منظمة مراسلون بلا حدود تدق ناقوس الخطر داعية السلطات البحرينية إلى وقف الاعتقالات التعسفية والكف عن محاكمة الصحفيين والمدونين، خاصة أولئك الذين تصدر في حقهم أحكام قضائية تحت ذريعة مكافحة الإرهاب".

فبتهمة "دعم أنشطة إرهابية"، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية في 30 أكتوبر/ تشرين الأول، على المدون على المعراج بالسجن المؤبد والصحفى محمود الجزيري بالسجن لمدة 15 عاماً.

وقالت المنظمة إنها تلقت معلومات أن هيئة الدفاع، التي تعتزم الطعن في الحكم، لم تتمكن بعد من قراءة قرار المحكمة في نصه المكتوب، وبالتالي فإن المحامين لم يطُّلعوا على الصيغة النهائية للحكم.

كما دانت إسقاط الجنسية عن الصحفيين، وقالت إنه "إجراء أضحى يتكرر على نحو متزايد وفقاً لعدد من المنظمات البحرينية في الخارج، علماً أنه شمل أيضاً المصور المستقل سيد أحمد الموسوى، الفائز بالعديد من الجوائز الدولية".

| 742 | داهمت قوات تابعة لوزارة الداخلية في الأربعاء 8 نوفمبر/تشرين الثاني، مقر جمعية التوعية الإسلامية في الدراز، وهي أحد أكبر الجمعيات الدينية للشيعة في البحرين، وكانت قد حلت بقرار من وزير العدل في العام 2016، ووضع مبناها تحت الحراسة القضائية، لذا لا يجوز لقوات الأمن مداهمتها دون إذن قضائي، لأنها تحت حراسة القضاء.

| 743 في الوقت الذي يصدر فيه القضاء أحكاماً قضائية قاسية بحق الناشطين والمدونين الإعلاميين بسبب انتقاداتهم للحكومة وسياساتها وممارستها أو لبعض الشخصيات السياسية الموالية لها؛ ألغت المحكمة الكبرى الجنائية الثانية الاستئنافية في 9 نوفمبر/تشرين الثاني، حكما بحبس صاحب حساب "منرفزهم"، محمد بن صقر آل خليفة، واكتفت بتغريمه 200 دينار، فيما أيدت حكمين آخرين بتغريمه 100 دينار لكل قضية.

تجدر الإشارة إلى أن صاحب حساب "منرفزهم"، أشار له تقرير اللجنة البحرينية لتقصى الحقائق على أنه أحد الحسابات الذي كان يبث خطاباً تحريضاً ضد المتظاهرين والناشطين المشاركين في الاحتجاجات خلال أحداث 2011.

وكانت النيابة العامة أسندت إليه أنه رمي المجنى عليهم بما يخدش من شرفهم واعتبارهم دون أن يتضمن إسناد واقعة معينة، وكان ذلك بإحدى طرق العلانية، وتسبب في إزعاجهم بإساءة استعمال أجهزة الاتصالات السلكية واللاسلكية، وإسناد واقعة من شأنها أن تجعلهم محلاً للعقاب والازدراء.

وجاء في تفاصيل دعاوى الاستئناف بأن منرفزهم نشر تغريدات عبر صفحته بمواقع التواصل الاجتماعي "تويتر" عبارات تسيء للمجنى عليهم، والتشكيك في وطنيتهم، وفي القضية الأولى والثانية أصدرت محكمة أول درجة بتغيمه 100 دينار، وقد أيدت المحكمة الاستئنافية الحكم المستأنف، فيما عدلت عقوبته في الدعوى الثالثة بإلغاء الحكم المستأنف القاضي بحبسه شهرين، وتغريمه 200 دينار 303.

| 744 في سياق تشديد العقوبات بحق الناشطين والمعارضين السياسيين، وتوظيف قانون حماية المجتمع من الاعمال الإرهابية لمحاكمة المزيد من الناشطين والداعمين لهم؛ وافقت لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بمجلس النواب في 11 نوفمبر/تشرين الثاني، على اقتراح بقانون تقدّم به رئيس مجلس النواب أحمد الملا، وشارك في التوقيع عليه كل من النواب: خالد الشاعر، عادل العسومي، جمال داود، محمد ميلاد.

ويهدف التعديل إلى اعتبار إيواء المطلوبين للجهات الأمنية "جريمة إرهابية"، يحاكم عليها فاعلها وفق قانون الإرهاب الذي يسمح للمحاكم بعقوبات مشددة.

وينص مقترح القانون على إضافة "جريمة جديدة" في المادة الثانية من قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، وهي جريمة "التستر على متهم أو محكوم هارب في قضايا الإرهاب أو الإدلاء بمعلومات غير صحيحة في شأنه أمام سلطة الضبط القضائي أو التحقيق الابتدائي".

أما العقوبات المتوقعة لهذه الجريمة وفق قانون حماية المجتمع من الأعمال الارهابية،

فهي كالآتي: "الإعدام أو السجن المؤبد، إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد، السجن المؤبد أو السجن المؤقت، إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤقت، السجن الذي لا يقل عن خمس عشرة سنة، إذا كانت العقوبة المقررة هي السجن مدة لا تقل عن عشر سنوات، الحد الأقصى للعقوبة المقررة للجريمة، إذا كانت هذه العقوبة هي السجن مدة تقل عن عشر سنوات، ويضاعف الحد الأقصى للعقوبة المقررة للجريمة، إذا كانت العقوبة هي الحبس 304٬

إ745 من جانبها قالت وزارة الداخلية أنها تتفق مع المبادئ والأسس التي استند إليها الاقتراح بقانون، إذ أن مرتكي الأعمال الإرهابية يستخدمون الأسلحة والمتفجرات التي تعدد سلامة وأمن المجتمع، والتستر على مرتكبي الجرائم الإرهابية وإخفاؤهم لتمكينهم من ارتكاب جرائم إرهابية أخرى، والإفلات من العقاب يشكل تهديدا لأمن واستقرار الوطن.

|746| في وقت لاحق، مرر مجلس النواب في جلسته المنعقدة في الثلاثاء 21 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017 تعديل القانون سابق الذكر الذي يعتبر إيواء المطلوبين للأجهزة الأمنية والتستر عليهم "جريمة إرهابية" تصل عقوبتها إلى المؤبد والإعدام، وقرر المجلس إحالة الاقتراح بقانون بتعديل المادة 2 من قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية إلى الحكومة.

| 747| حدث حريق هائل في أنبوب للنفط في 10 نوفمبر/ تشرين الثاني، بالقرب من بلدة بوري تضررت بسببه بعض المنازل، وقال وزير الداخلية راشد بن عبدالله آل خليفة بعد يوم من الحادث إن الحريق "عمل إرهابي".

وأعلن الوزير في بيان له، بعد 8 ساعات من السيطرة على الحريق، إن الحادث "تم من خلال اتصالات وتوجيهات مباشرة من إيران"، وقالت وزارة الداخلية إنها تعمل حاليا "على تحديد هوية العناصر المشتبه بارتكابها هذه الجريمة والقبض عليهم تمهيدا لتقديمهم للعدالة".

|748 في المقابل، قال المتحدث باسم الخارجية الإيرانية بمرام قاسمي يوم الأحد 12 نوفمبر/ تشرين الثاني، إن المسؤولين في البحرين يوجهون أصابع الاتمام زوراً إلى

[.]http://www.alayam.com/alayam/first/689928/News.html الأيام البحرينية، 304.

طهران بعد كل حادث يقع في بلادهم، مشيراً إلى أنه "عليهم أن يعلموا بأن عهد الاتهامات الصبيانية قد ولي".

ورفض قاسمي في تصريح له "المزاعم والمواقف السخيفة والتي لا أساس لها للمسؤولين البحرينيين في اتمام إيران بالضلوع في حادث انفجار خط أنبوب النفط في بلادهم".

وأضاف "يبدو أن الشيء الوحيد الذي تعلمه المسؤولون البحرينيون ليقولونه بعد وقوع كل حادث في بلادهم هو اتمام إيران، عليهم أن يعلموا بأن عهد مثل هذا الكلام الفارغ والكاذب والتملص من المسؤولية والاتمامات الصبيانية قد ولى"، وقال "لقد أصرينا وأكدنا دائما باننا نعتبر أمن واستقرار جيراننا من أمننا واستقرارنا ونحن ملتزمون بذلك".

|749| ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ رفضت محكمة الاستئناف العليا في 14 نوفمبر/ تشرين الثاني، استئناف 3 متهمين مع 26 متهمًا آخرين في القضية، وذلك لرفض المعارضين الثلاثة حضور جلسات المعارضة الاستئنافية، حيث قضت المحكمة باعتبار المعارضة كأن لم تكن.

وتزعم السلطات أن المتهمين جميعا قاموا بالاتفاق على زرع قنبلة لاستهداف رجال شرطة في منطقة بني جمرة، وقد حكمت محكمة أول درجة بالتالى:

أولاً: بالسجن المؤبد على المتهمين الثالث والرابع والسادس والثامن والتاسع والثاني عشر والثالث عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر ومن الحادي والعشرين حتى الخامس والعشرين والسابع والعشرين.

ثانياً: بالسجن 5 سنوات على المتهم الثاني عن التهمة المسندة إليه في البند الثاني.

ثالثاً: السجن 10 سنوات على المتهم الثامن والعشرين عن التهمة في البند الثالث.

رابعاً: السجن 15 سنة على المتهمين الثالث والسابع عشر عن التهمة في البند الرابع. خامساً: السجن 15 سنة للمتهمين الثالث والثالث عشر والثالث والعشرين

والتاسع والعشرين عن التهمة المسندة إليهم في البند الخامس.

سادساً: السجن 10 سنوات للمتهمين الأول والثابي والخامس والسابع والعاشر والحادي عشر والرابع عشر والخامس عشر والتاسع عشر والعشرين والسادس والعشرين، عن التهمة المسندة إليهم في البند أولاً.

سابعاً: سجن المتهم الثاني 10 سنوات عن رابعًا و10 أخرى عن خامسًا.

ثامناً: إسقاط الجنسية عن المتهمين الثابي والثامن والعشرين.

تاسعاً: إلزام المتهمين من الأول حتى السابع والعشرين متضامنين بأداء مبلغ 2782.130 دينارًا قيمة التلفيات.

عاشرًا: مصادرة المضبوطات.

واستأنف المتهم السابع عشر المحكوم بالسجن المؤبد والسجن 15 سنة عن تهمة حيازة مواد متفجرة، الحكم فقضت محكمة الاستئناف العليا بتخفيف عقوبة السجن إلى 10 سنوات عن تهمة حيازة المتفجرات، كما خفضت العقوبة للمعارض الثاني إلى السجن 7 سنوات بدلا من عشر عن تهمة استعمال المتفجرات، وأيدت باقى العقوبات لهما، فطعنا وثالث على الأحكام ولم يحضروا جلسات المحاكمة فقضت المحكمة باعتبار المعارضة الاستئنافية كأن لم تكن 305.

| 750 كذلك، وضمن استمرار المحاكمات غير العادلة، ومع غياب الأدلة المادية للجريمة واستناد المحكمة الى اعترافات المتهمين، وشهود تابعين لوزارة الداخلية؛ حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 14 نوفمبر/ تشرين الثاني، بالحبس 3 سنوات للمتهم الأول وسنتين للمتهم الثاني في قضية وضع قنبلة وهمية على الطريق العام في الدراز، وأمرت بمصادرة الجسم المضبوط.

وقد أسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهما في 12 يناير/كانون الثابي 2016، بدائرة أمن محافظة الشمالية وضعا واخرين مجهولين في مكان عام هيكلا محاكيا لأشكال المتفجرات والتي تحمل على الاعتقاد أنها كذلك، تنفيذا لغرض إرهابي.

وقالت المحكمة في حكمها على أن الواقعة على النحو المبين في الاوراق استقام الدليل على صحتها وتبوتها في حق المتهمين، وذلك اخذاً من اقرار المتهم الأول بمحضر جمع الاستدلال، وما شهد به الملازم مجري التحريات وعريف، وما ثبت من تقرير مختبر البحث الجنائي³⁰⁶.

[751] في سياق متصل بالمحاكمة العسكرية على خلفية سياسية لمدنيين أمام القضاء العسكري، والتي منع القضاء العسكري النشر فيها، وحوّل الجلسات إلى سرية؛ قالت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان -التابعة للحكومة- إنما حضرت الجلسات العلنية للمحاكمة.

وفي تصريح لها في 14 نوفمبر/ تشرين الثاني، قالت "من منطلق الحرص على رصد مجريات المحاكمات والتأكد من توافقها مع المعايير ذات الصلة بالمحاكمة العادلة، حضرت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان جلسات المحاكمة العلنية في القضاء العسكرى، حيث تابعت مجريات القضية...، وذلك للاطمئنان على صحة الإجراءات القضائية وتحقيق العدالة في محاكمة المتهمين، بموجب الصلاحيات الممنوحة لها وفق قانون إنشاءها"307.

| 752 في 14 نوفمبر/ تشرين الثاني، وعلى هامش تقريرها السنوي عن حريات الصحافة في العالم، صنّفت فريدوم هاوس 12 شخصية كأثر الشخصيات البارزة في محاربة الظلم من خلال نشاطهم عبر الإنترنت.

وجاء من بين هذه الشخصيات الناشط الحقوقي البحريني البارز نبيل رجب، المعتقل لدى السلطات الأمنية في البحرين، والذي قالت المنظمة حوله إنه أحد أبرز الناشطين الحقوقيين في البحرين، وأكثر المغردين من حيث عدد المتابعين في تويتر.

وأشارت المنظمة إلى أنه دخل السجن عدة مرات منذ 2012، وذلك في ما يتعلق بقضايا مختلفة مرتبطة بنشاطه على الإنترنت، وفي عام 2016، حكم عليه بالسجن بسبب تغريدات وإعادة نشر أخرى انتقد فيها مقتل مدنيين بسبب غارات جوية لقوات التحالف بقيادة السعودية في اليمن، وتغريدات أخرى اهِّم فيها قوات الأمن بتعذيب محتجزين في سجن جو في البحرين؛ وقد وجهت إليه تهمة نشر شائعات

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1097095 محيفة أخبار الخليج البحرينية، 306.

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1096975 وصحيفة أخبار الخليج البحرينية، 307

أثناء الحرب وإهانة هيئة قانونية على التوالي 308.

| 753 ضمن المضايقات التي يتعرض لها الناشطون في البحرين، اعتقلت السلطات الأمنية في البحرين يوم الثلاثاء 14 نوفمبر/ تشرين الثاني، الناشط في مواقع التواصل الاجتماعي عبدالله الحمادي، والذي غالباً ما يتناول قضايا اقتصادية وخدمية.

وقد ظهر الحمادي في فيديو يستغرب فيه استدعاءه من قبل المباحث الجنائية بسبب حديثه عما قال إنها رسوم جديدة فرضتها إدارة المرور على المواطنين.

| 754 في ذات السياق قال نواف العوضي رئيس نيابة المحافظة الجنوبية إن النيابة العامة تلقت بلاغاً من إدارة مكافحة الجرائم الالكترونية مفاده قيام أحد الأشخاص بنشر مقاطع فيديو في وسائل التواصل الاجتماعي مدعياً فيها إقرار رسوم من قبل الإدارة العامة للمرور على خلاف الواقع والحقيقة.

وأضاف العوضي أن النيابة تولت التحقيق في الواقعة فور ورود البلاغ وتم استجوابه بحضور محاميته وأقر بقيامه بتسجيل مقاطع الفيديو ونشرها على صفحته في أحد مواقع التواصل الاجتماعي وأمرت بحبسه بعد أن وجهت إليه تممة إساءة استخدام أجهزة الاتصالات السلكية واللاسلكية 309.

وقد تم الافراج عنه بعد يومين من احتجازه، ذلك في الخميس الموافق 16 نوفمبر/ تشرين الثاني.

خمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين وخلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ قضت محكمة الاستئناف العليا في 15نوفمبر/تشرين الثاني، بتأييد الحكم بالسجن 5 سنوات لمتهم بالتجمهر في سترة.

وكانت محكمة أول درجة حكمت على 10 متهمين بالسجن 5 سنوات بعد أن أسندت لهم النيابة العامة أنهم في 16 أغسطس/آب 2014، اعتدوا وآخرون مجهولون على سلامة جسم منتسب الى الأمن العام، وكان ذلك أثناء وبسبب تأديته لوظيفته، ولم يفض الاعتداء إلى عجزه عن أداء أعماله الشخصية مدة تزيد على

308.Freedom House, https://freedomhouse.org/blog/meet-faces-internet-freedom https://www.bna.bh/portal/news/811215 . وكالة أنباء البحرين، 20 يوماً، وكان ذلك تنفيذًا لغرض إرهابي، كما اشتركوا وآخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من 5 أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر، وحازوا وأحرزوا عبوات مولوتوف.

وطعن بالحكم المتهم العاشر بالاستئناف، حيث قضت المحكمة بقبول الاستئناف شكلا وفي الموضوع، برفضه وتأييد الحكم المستأنف310.

| 756 كما أيدت المحكمة ذاها، الحكم الصادر بالسجن 10 سنوات على خمسة مستأنفين، والسجن 7 سنوات لمستأنف سادس، عن إدانتهم في واقعة حيازة وإحراز مواد متفجرة وإحداث تفجير بمنطقة المعامير.

وأحالت النيابة العامة المتهمين إلى المحاكمة بعد أن أسندت إليهم أنهم حازوا وأحرزوا بغير ترخيص من وزير الداخلية مواد متفجرة بقصد استخدامها في نشاط يخل بالأمن العام، تنفيذا لغرض إرهابي، وللمتهمين من الأول حتى الخامس أنهم أحدثوا وآخرين مجهولين تفجيرا وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابي، كما أشعلوا عمدا حريقا في المنقولات، واشتركوا وآخر مجهول في تجمهر مكون من أكثر من 15 شخصا، وحازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف".

كما وجهت النيابة العامة إلى المستأنف السادس تهمة الاشتراك بتوفير العبوة المتفجرة للمتهم الأول والاتفاق على ارتكاب الجرائم، وحكمت محكمة أول درجة بسجن المستأنفين من الأول حتى الخامس لمدة 10 سنوات، والمستأنف السادس 7 سنوات، وأمرت بمصادرة المواد المضبوطة 311.

- 757 كذلك وفي ذات السياق، قضت محكمة الاستئناف ذاتها في 17 نوفمبر/ تشرين الثاني، بتأييد الأحكام الصادرة بحق أربعة مستأنفين، أدينوا بالتجمهر وإشعال حريق في إطارات على دوار صفر ببوري وسكب زيت على الشارع، وحكم عليهم بالسجن 7 سنوات مع آخرين وسابع حكم عليه بالحبس 3 سنوات وتغريمه مبلغ 500 دينار.

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1097368 أخبار الخليج البحرينية، 310.

^{311.} صحيفة الأيام البحرينية،

[.]http://www.alayam.com/alayam/Courts/691188/News.html

وتزعم السلطات الأمنية أن "المستأنفون وثلاثة آخرون ومجهولون تجمهروا على الشارع العام بالقرب من دوار صفر بمنطقة بوري يوم 7 فبراير/شباط 2015، في حوالي الساعة الواحدة وخمس وخمسين دقيقة ظهرا بهدف الإخلال بالأمن العام وتعريض حياة المواطنين وأمنهم للخطر والتعدي على رجال الشرطة، وكان بحوزتمم عدد من الزجاجات الحارقة وعدد من الإطارات الخاصة بالسيارات وعبوة بترول، وأخرى بها زيت، حيث قاموا بسكب الزيت على الشارع في الاتجاهين ووضعوا إطارات وأحرقوها"، وتدعى السلطات أنها توصلت للمتهين عن طريق التحريات.

وقد أسندت النيابة العامة إلى المتهمين ألهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف، وأشعلوا وآخرون مجهولون حريقا في عدد من الاطارات تنفيذا لغرض إرهابي، كما حازوا وأحرزوا وآخرون مجهولون عبوات مولوتوف، وأسندت إلى المتهم الأول أنه صنع وحاز وأحرز عبوة قابلة للانفجار واسطوانة غاز محورة كقاذف بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس وأموالهم العامة والخاصة للخطر.

وحكمت محكمة أول درجة بالسجن 7 سنوات على ستة متهمين وقضت بحبس السابع 3 سنوات وتغريمه مبلغ 500 دينار، وبانقضاء الدعوى الجنائية بحق آخر، لوفاته في سنغافورة وأمرت بمصادرة المضبوطات، فطعن المستأنفون الأربعة بالحكم وقضت المحكمة بتأييد العقوبة المقضى بما³¹².

| 758| من ضمن الناشطين السياسيين ورجال الدين الشيعة الذين يقضون أحكاما قضائية غير عادلة؛ أفرجت السلطات الأمنية عن رجل الدين الشيعي وعضو جمعية العمل الإسلامي (أمل) السيد أحمد الماجد بعد قضائه حكما بالسجن 5 أعوام، وذلك في مساء الجمعة 17 نوفمبر/ تشرين الثابي.

وكانت محكمة بحرينية قد دانت الماجد وقياديين في العمل الإسلامي بسبب مواقفهم المعارضة ودعمهم الاحتجاجات الشعبية في البحرين، واتهمت السلطات الأمنية الماجد وآخرين بتأسيس جماعة هدفت إلى تعطيل العمل بالدستور.

| 759 ضمن المحاكمات غير العادلة بحق المعتقلين السياسيين، حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة بالسجن 3 سنوات على مسجون متهم بالاعتداء بالضرب على

شرطي في سجن جو، وإتلاف محتويات غرفة ضابط السجن.

وتزعم السلطات الأمنية أنه أثناء تواجد الشرطي على واجب عمله في سجن جو، قام المتهم بالتعدي عليه بالضرب ركلا بقدمه ويده وأخرج شفرة موس وحاول التعدي عليه بها، إلا أن الشرطي تمكن من الإمساك به وإدخاله إلى غرفة الضابط المناوب، فقام المتهم بإتلاف الهاتف الأرضى وطاولة خشبية وستارة المكتب ومبرد المياه.

وقد أسندت النيابة العامة إلى المتهم أنه في 5 فبراير/ شباط 2015 بدائرة أمن محافظة الجنوبية: أولاً اعتدى على سلامة جسم أحد منتسى الأمن العام فأحدث به الإصابة الموصوفة بالتقرير الطبي المرفق، وكان ذلك أثناء وبسبب تأديته وظيفته ولم يفض فعل الاعتداء إلى مرضه أو عجزه لمدة تزيد على عشرين يوماً، وثانيا أتلف عمداً المنقولات المبينة الوصف بالأوراق والمملوكة لوزارة الداخلية والمخصصة لمصالحها³¹³.

- 760 بتاريخ الأحد 19 نوفمبر/ تشرين، أطلق نشطاء ومعتقلون سابقون ومنظمات على وسائل التواصل الاجتماعي حملة تحت اسم #الإعتراف_تحت_التعذيب لكشف ممارسات التعذيب في البحرين التي تلجأ إلى التعذيب لانتزاع اعترافات من المعتقلين، والتي ترفض زيارة المقرر الخاص المعني بالتعذيب للبحرين رغم المطالبات المتكررة.

| 761 فيما يتعلق بجلسات محاكمة الحقوقي البارز ورئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب، عقدت المحكمة جلستها الأحد 19 نوفمبر/تشرين الثاني، المتهم فيها رجب "ببث أخبار كاذبة وإشاعات مغرضة"، عبر تغريدات تنتقد الحرب على اليمن.

وقد قرر الخبير الفني الذي انتدبته المحكمة أنه لم يتوصل فنيا إلى أن نبيل رجب هو صاحب التغريدات محل الاتمام، وأمرت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى باستدعاء الضابط الذي فحص الأجهزة الإلكترونية الخاصة بالحقوقي رجب، مع تأجيل القضية حتى 31 ديسمبر/كانون الأول المقبل.

| 762 استمراراً للمداهمات والاعتقالات التعسفية، شنت السلطات الأمنية حملة واسعة في مناطق مختلفة من البحرين، إذ تم خلال يومي الإثنين والثلاثاء 20 و 21 نوفمبر/ تشرين الثاني، اعتقالات من بينها اعتقال عيسى عادل على من قرية الدير، وأيمن

سلمان، وحسين على من داركليب، وصلاح على، وأحمد حسن سلطان من سترة.

كذلك تم اعتقال محمد ناصر العاشوري من بلدة جدحفص، بعد مصادرة عدد من الأجهزة الإلكترونية من منزله، كما اعتقلت قوات الأمن جعفر عباس يوسف من بلدة بورى، وقد تمت مداهمة منزله بعد يوم من إعتقاله.

| 763| في ذات السياق، داهمت السلطات الأمنية في فجر الثلاثاء 21 نوفمبر/تشرين الثاني، منزل الحاج مجيد عبدالله، المعروف بـ "حجى صمود" في بلدة دمستان، وقد تبين لاحقاً أن سبب المداهمة هو حكم قضائي صدر بحقه بالسجن 6 أشهر في قضية تجمهر، وتم نقله فور اعتقاله لسجن جو المركزي.

- 764 استمراراً للمحاكمات غير العادلة بحق المحتجين، عدّلت محكمة الاستئناف العليا الجنائية الأولى في 21 نوفمبر/ تشرين الثاني، عقوبة مستأنف واحد من أصل 3 متهمين، أعمارهم تتراوح بين 16 و 17 عامًا، محكومين بالحبس لمدة 3 سنوات، واكتفت بحبس المستأنف لمدة سنتين فقط عما أسند إليه من اتمامات تتمثل في محاولة تفجير اسطوانة غاز "سلندر" في حديقة الدراز.

وكانت النيابة العامة أسندت للمتهمين أنهم في 19 ديسمبر/كانون الثاني 2016، شرعوا بإحداث تفجير في اسطوانة الغاز المبينة بالأوراق في حديقة الدراز إلا أنه خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيها وذلك بسبب تعامل أفراد الشرطة مع الحريق وإزالة الاسطوانة وكان ذلك تنفيذًا لغرض إرهابي. وأنهم أشعلوا عمدًا حريقًا في المنقولات المبينة بالأوراق والذي من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر تنفيذًا لغرض إرهابي. وأنهم حازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال ''مولوتوف'' بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر والتي قام المتهمان الأول والثابي بصناعتها 314.

| 765 | كما رفضت محكمة الاستئناف العليا الجنائية في 21 نوفمبر/ تشرين الثاني، استئناف متهم واحد من أصل 6 متهمين، وأيدت معاقبته بالسجن لمدة 7 سنين المحكوم بها عليهم جميعًا وبمصادرة المضبوطات.

^{314.} صحيفة البلاد البحرينية،

وكانت المحكمة أدانت المتهمين بالشروع في قتل أحد أفراد الشرطة المتمركزين بمنطقة سترة بالقرب من مركز شرطة سترة، إثر مهاجمتهم للمدرعة الأمنية التي كان بداخلها، بواسطة عدد كبير من العبوات المشتعلة "المولوتوف" دخلت إحداها عبر فتحة موجودة بالمدرعة.

وأسندت النيابة العامة للمتهمين جميعا أنهم في 29 نوفمبر/تشرين الثابي 2014، شرعوا وآخرون مجهولون في قتل الشرطي المجنى عليه مع سبق الإصرار والترصد أثناء وبسبب تأديته لوظيفته، إذ أعدوا لذلك الزجاجات الحارقة "المولوتوف" وقاموا بالهجوم على المدرعة ورموها بها، وصوبوا نحو الفوهة الموجود بها، قاصدين من ذلك قتله، وتنفيذًا لغرض إرهابي، وقد خاب أثر الجريمة لسبب لا دخل لإرادتهم فيه وهو مداركة المجنى عليه بالعلاج، وأنهم اشتركوا وآخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام مستخدمين في ذلك العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وأفهم حازوا وأحرزوا عبوات قابلة للاشتعال "مولوتوف" بقصد تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر. وإلى أن المتهم الأول وضع وآخرون مجهولون جسمًا محاكيًا لأشكال المتفجرات في مكان عام 315.

| 766 | كذلك، أيّدت محكمة الاستئناف في الأربعاء22 نوفمبر/ تشرين الثاني، حكما بإعدام المعتقل حسين مرزوق الذي تتهمه السلطات الأمنية بالوقوف وراء تفجير أدى لوفاة فخرية مسلم، وهو حادث غامض قد أودى بحياة فخرية في 30 يونيو/ حزيران 2017، وقد اعتقلت السلطات الأمنية مجموعة من الأشخاص اتهمتهم بالوقوف وراء الحادثة.

ونفي مرزوق الاتهامات التي وجهت له وأكدت عائلته أن الاعترافات التي استندت إليها المحكمة تم انتزاعها منه تحت التعذيب، وقضت المحكمة بتأييد السجن المؤبد بحق آخر والحكم بسجن 7 آخرين 3 سنوات.

- 767 فيما يتعلق بالقضية الأخرى التي يحاكم فيها الناشط الحقوقي البارز ورئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب، أيدت محكمة الاستئناف في الأربعاء 22 نوفمبر/ تشرين الثاني، الحكم بسجن رجب عامين على خلفية مقابلات تلفزيونية أجراها مع وسائل إعلام أجنبية، والتي تحدث فيها عن انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين.

- 768 في المقابل، أعرب رئيس اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للبرلمان الأوروبي أنطونيو بانزيري في بيان له عن خيبة أمله لتأييد المحكمة الحكم بسجن نبيل رجب عامين كاملين، وطالب البحرين بإعادة النظر في استئناف نبيل رجب، وقال ''إنني أشعر بقلق شديد من قرار محكمة بحرينية بالتمسك بسجن نبيل رجب لمدة عامين لأنه أجرى مقابلات تلفزيونية تناول فيها سجل البحرين السيء في مجال حقوق الإنسان ''.

وأكد إن "هذا القرار يتنافي مع القانون الدولي واعتقاله ينتهك حق نبيل رجب في الحرية"، معلقا "هذه القضية في الأساس كان يجب ألا تذهب إلى المحاكمة"، وإنه ''يجب على السلطات البحرينية رفع القيود المفروضة على الحقوق الديمقراطية الأساسية، ولا سيما حرية التعبير والتجمع 316".

| 769 عقد البرلمان الأوروبي يوم الأربعاء 22 نوفمبر/ تشرين الثاني، جلسة استماع حول الاضطهاد الديني، تناول ملف اضطهاد الشيعة في البحرين بحضور المقرر الخاص التابع للأمم المتحدة المعنى بحرية المعتقد أحمد شهيد.

واستمع المشاركون في الجلسة إلى شرح مفصل قدمه الشيخ ميثم السلمان أشار فيه إلى أشكال التمييز التي يتعرض لها الشيعة في البحرين، والذي أكد أن الشيعة

^{316.} European Parliament, https://goo.gl/Ja6npt.

يشغلون 14% فقط من المناصب الحكومية الرفيعة التي يتم شغلها بمراسيم ملكية أو قرارات من قبل رئيس الوزراء.

كما أشار إلى أنهم يمثلون %12 فقط في النظام القضائبي، لافتا إلى أن "28 من أصل 233 من الذين تم تعيينهم في هذه المناصب هم من الشيعة بينما يمثل الشيعة ما يزيد عن 15/5 من عدد المحامين الوطنيين المسجلين والمخولين، وهو ما يشير إلى ممارسة التمييز في السلطة القضائية".

وأوصى السلمان بتشجيع حكومة البحرين "على الامتناع عن شحن التوترات بين الأديان"، والدعوة إلى حوار شامل للجميع يؤدي إلى الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان''، كما إلى ''إدانة واتخاذ الإجراءات المناسبة ضد جميع أشكال التعصب والتمييز ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقدهم".

ودعا السلمان "إلى ضمان حماية مواقع التراث الديني وأماكن العبادة الخاصة بالشيعة ومواصلة إعادة بناء 38 مسجداً شيعاً هدمتها القوات الحكومية في عام 2011 ومحاسبة المسؤولين عن ذلك أمام القانون"، كما حث على "دعوة البحرين لإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين وسجناء الرأي، ورفع الإقامة الجبرية المفروضة على آية الله قاسم".

| 770 في 23 نوفمبر/ تشرين الثاني، وفي سياق استهداف الناشطين السياسيين، وعبر توظيف قوانين مكافحة الإرهاب؛ أعلنت الدول التي تقاطع دولة قطر، أنها وضعت كيانين جديدين و 11 شخصية عربية على قائمة الإرهاب، بينهم النائب السابق عن كتلة جمعية الوفاق المعارضة الشيخ حسن سلطان 317.

| 771 في المقابل قالت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية بأنّ تصنيف أحد البرلمانيين البحرينيين الشيخ حسن سلطان في قوائم الإرهاب الخليجية يكشف بأن قوائم الإرهاب الخليجية تعمم على أصحاب الرأي الآخر والنشطاء السلميين في الحقل السياسي.

وأكدت الوفاق أن هذا التصنيف غير مهني ولا موضوعي ولا يمت للواقع بصلة وهو أمر يعكس حجم الاستغلال والتوظيف السياسي والتعسف في استخدام عنوان

317. وكالة أنباء البحرين، http://bna.bh/portal/news/812841.

الإرهاب، ما يؤشر الى خطورة الوضع القائم في تعميم صفة الإرهاب لكل من له رأي آخر لا يتفق مع الأنظمة الحاكمة.

وقالت إن المطالبة بالديمقراطية والمطالبة بضرورة تنفيذ الإصلاحات السياسية والعدالة الاجتماعية ومن يرفعون شعارات الحرية وحقوق الإنسان يُتهمون بالإرهاب هو أمر في غاية الخطورة خصوصا وأن تلك المطالبات تأتي لكبح جماح الاستبداد والتسلط والفساد وسرقة المال العام والظلم الذي يمارس ضد المواطنين.

مؤكدةً إن منهج الشيخ حسن وعقيدته السياسية وفكره وجهوده الوطنية والسياسية والمجتمعية لا تتوافق مع هذا التصنيف على الإطلاق، وأنّ النائب السابق الشيخ حسن سلطان هو أحد دعاة الإصلاح السياسي ومنهج اللاعنف، ويمتلك سجل نظيف وسيرة مشرّفة في العمل السياسي المعارض، وكان من المشاركين الأساسين في إطلاق العملية السياسية بعد 2000 قبل أن يطلق النظام يد الخيارات الأمنية في 2011.

ودعت الوفاق إلى تحكيم لغة العقل والرشد واعتماد الواقعية والمنطق بدلا من سياسة الانتقام الضعيفة وغير المنتجة خصوصا في التعامل مع الملفات والقضايا الداخلية التي تتطلب الحكمة والاعتراف بالمشكلات القائمة والعمل على حلها والاستماع لصوت الشعوب لأنهم عماد الأوطان، وأن كل هذه التحركات الفاقدة للاتزان والمسؤولية الوطنية لا تغير في عزم وإرادة ومسار المطالبة بالحقوق بل ستزيد الحراك الشعبي قوة وتكشف المزيد من الضعف واللامبالاة في منهجية السلطة.

|772 استمراراً لمحاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين؟ حكمت محكمة الاستئناف العليا الجنائية السادسة في 23 نوفمبر/ تشرين الثاني، برفض استئناف 9 متهمين من أصل 11 متهمًا بحرق الإطارات والتجمهر في النعيم وأيدت معاقبتهم بالحبس ما بين سنتين و 3 سنوات.

وقالت محكمة أول درجة أن الواقعة تتحصل في أن المتهمين وآخرين مجهولين قد اتفقوا فيما بينهم على القيام بعملية حرق اطارات واعتداء على الشرطة، إذ أعدوا لذلك عددًا من الإطارات وعددا من الزجاجات الحارقة "المولوتوف" وتقابلوا الساعة 7:00 مساء يوم 24 أغسطس/آب 2016 بالقرب من أحد المساجد بمنطقة النعيم، وكان حينها عددهم 15 شخصًا.

وأنهم توجهوا بعد ذلك إلى شارع الحكومة العام، وانقسموا إلى مجموعتين حيث قامت الأولى بصف الإطارات على الشارع العام وسكب البترول عليها وأشعلوا النيران بما، مما نتج عنه إيقاف الحركة المرورية، وعندما حضر أفراد شرطة دورية مدنية لمحاولة تفريقهم، قامت المجموعة الثانية وبمساعدة من الأولى بإلقاء عبوات "المولوتوف" على أفراد الشرطة ودوريتهم المدنية، مما تسبب في حدوث أضرار بها، ومن ثم لاذوا بالفرار هاربين من المكان، وتقول السلطات الأمنية إنها توصلت إلى المتهمين عن طريق التحريات³¹⁸.

| 773 وردت معلومات من سجن الحوض الجاف للحبس الاحتياطي، تفيد إن مدير سجن الحوض الجاف راشد عبدالله الشحى، والضابط أحمد العمادي بدأوا في 23 نوفمبر/ تشرين الثاني، حملة لمصادرة الملابس الشتوية لدى المعتقلين، وأكد المعتقلون مصادرة عدد من الملابس الشتوية وذلك مع انخفاض درجات الحرارة في البحرين ودخول فصل الشتاء.

تحدر الإشارة إلى أن الضابطان الشحى والعمادي لهم سوابق في التضييق على المعتقلين في سجن الحوض الجاف، حيث قاما في فترة سابقة من فصل الصيف، بتقنين المياه الباردة المخصصة للشرب بهدف التضييق على المعتقلين السياسيين.

| 774 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ أيدت محكمة الاستئناف العليا في 23 نوفمبر/ تشرين الثاني، العقوبات الصادرة على 22 متهماً مع آخرين تتهمهم السلطات الأمنية بتأسيس "جماعة إرهابية".

وكانت محكمة أول درجة قضت بالسجن المؤبد لثلاثة متهمين و 7 سنوات لثلاثة آخرين، وبالسجن 10 سنوات لمتهم، وخمس سنوات على 28 متهما و3 سنوات لمتهم، وبإسقاط الجنسية عن المتهمين الـ36 وببراءة المتهمين 13 و 16 و 17 مما نسب إليهم في البند رابعا بأمر الإحالة، وأمرت بمصادرة المضبوطات.

وتزعم السلطات أن المتهمين شكلوا "جماعة إرهابية" للقيام بمسيرات غير مرخصة

^{318.} صحيفة البلاد البحرينية،

ووضع قنابل وهمية، وقد أيدت محكمة الاستئناف لدى استئناف الحكم لأحد المحكومين بالسجن المؤبد وثلاثة محكومين بالسجن 7 سنوات وآخر بالسجن 10 سنوات، و 17 محكوماً بالسجن 5 سنوات.

- المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 26نوفمبر/تشرين الثاني، بسجن المحكمة الكبرى متهم "92 عامًا" لمدة 3 سنوات؛ وذلك لإدانته بإيواء شخصَين لمدة أسبوعين في منزله بالعكر الشرقي، وهما مطلوبان للسلطات في قضايا ذات خلفية بالأزمة السياسية في البحرين.

وتقول السلطات إن المتهم أخفى مطلوبين اثنين أحدهما صدر بحقه حكم بالسجن المؤبد وأحكام أخرى تصل إلى السجن 50 عاماً، وآخر محكوم بالسجن لمدة 10 سنوات و 6 أشهر في قضايا ذات خلفية سياسية 320 .

| 776 | قالت عائلة المعتقل أحمد ميرزا في 26 نوفمبر/ تشرين الثاني، إنها تلقت اتصالاً منه يفيد بتدهور وضعه الصحى بعد مروره بنوبة سكلر "مرض فقر الدم المنجلي"، وأوضحت العائلة إن ميرزا محروم من العلاج، وترفض إدارة سجن جو نقله للمستشفى، كما تمنع عنه الأدوية والمسكنات اللازمة.

تحدر الإشارة إلى أن أحمد ميرزا هو الأخ غير الشقيق لزعيم المعارضة الشيخ على سلمان، ويقضى حكماً بالسجن 10 سنوات في قضية ذات خلفية سياسية.

| 777 ضمن التعاون الأمني بين دول الخليج العربية اعتقلت السلطات الأمنية في دولة الكويت في 26 نوفمبر/ تشرين الثاني، الشابين محمد عبدالله راشد، وعلى العبار، وسلمتهما إلى البحرين بعد ثلاثة أيام من احتجازهما، وذلك بسبب صدور أحكام قضائية غيابية بحقهما بالسجن، في قضايا ذات خلفية سياسية.

تجدر الإشارة إلى إن راشد والعبار بحرينيان يقيمان في الكويت، اعتقلا على يد جهاز أمن الدولة الكويتي بعد مداهمة مقر سكنهما، حيث تم مصادرة جميع

^{319.} صحيفة الأيام البحرينية،

مقتنياتهما الإلكترونية، وقد تلقت عائلتا الشابين اتصالا منهما في الثلاثاء 28 نوفمبر/ تشرين الثاني، يفيد بتواجدهما لدى التحقيقات الجنائية في البحرين.

- 778 في الاحد 26 نوفمبر/ تشرين الثاني، تدهورت صحة المرجع الديني الأعلى في البحرين آية الله الشيخ عيسى قاسم، والذي يقيم تحت الإقامة الجبرية منذ تفريق المعتصمين حول منزله بالقوة في مايو/ أيار 2017 قبل أشهر.

وقد تم استدعاء طبيب لمعالجته، تحت مراقبة كاملة من قبل رجال أمن تابعين لوزارة الداخلية، وقد قال الطبيب إنه لا يمكن معالجته في المنزل.

وبسبب الأزمة الصحية للشيخ عيسى قاسم زاد التوتر السياسي في البحرين، ودعا ناشطون ورجال دين إلى التظاهر دعماً للشيخ عيسى قاسم، مطالبين بنقلة إلى المستشفى ورفع الإقامة الجبرية عنه.

- 779 في ذات السياق، قالت سفارة البحرين في واشنطن في تصريح صحفي نشرته "نيويورك تايمز" في 27 نوفمبر/ تشرين الثاني، بأنّ "عائلة الشيخ عيسي قاسم رفضت عرضا بنقله إلى المستشفى عبر سيارة إسعاف"، وقالت السفارة إن الإقامة الجبرية على الشيخ عيسى قاسم ليس لها أي تأثير على حصوله على الرعاية الصحية، ولا إسقاط جنسيته 321.

| 780 | كذلك وفي ذات السياق، عبّر المتحدث باسم الأمين العام للأمم المتحدة ستيفان دوجاريك عن أمله بأن تسمح البحرين للمرجع الديني آية الله الشيخ عيسى قاسم بالعلاج الطبي الذي يحتاجه.

وفي سؤال وجه له عما إذا كان هناك أي وساطة من الأمم المتحدة لتمكين الشيخ قاسم من العلاج قال دوجاريك ''لست على علم، ولكن نأمل أن يتلقى العلاج الطبي الذي يحتاجه".

| 781 من ناحية أخرى قال نائب أمين عام جمعية الوفاق الشيخ حسين الديهي في صفحته على الفيس بوك في الأربعاء 29 نوفمبر/تشرين الثاني، أنه "وصلت الى منزل سماحة آية الله الشيخ عيسى قاسم سيارة اسعاف وطاقم تصوير (عسكريين)

^{321.} The New York Times, https://goo.gl/bp6Htc.

الساعة 10:30 صباحاً بشكل مفاجئ دون ترتيب مسبق، والعلاج يتطلب تنسيق مع الأطباء المعنيين المطلعين على ظروف الشيخ الصحية، وكذلك اطمئنان لطبيعة الإجراءات للمضى في موضوع العلاج" مضيفاً إن "الوضع الصحى لسماحة الشيخ حساس ومقلق ويحتاج إلى متابعة دقيقة".



وصلت الى منزل سماحة أية الله الشيخ عيسى قاسم سيارة اسعاف وطاقم تصوير (عسكريين) الساعة 10:30 صباحاً بشكل مفاجئ دون ترتيب مسبق.

والعلاج يتطلب تنسيق مع الأطباء المعنيين المطلعين على ظروف الشيخ الصحية وكذلك اطمئنان لطبيعة الإجراءات للمضى في موضوع العلاج.

الوضع الصحى لسماحة الشيخ حساس ومقلق ويحتاج إلى متابعة دقيقة، دعاكم لسماحة الشيخ بالشفاء والصحة.

| 782 | فيما يتعلق بمحاكمة جديدة لزعيم المعارضة البحرينية الشيخ على سلمان؛ عقدت المحكمة الجنائية الكبرى في الإثنين 27 نوفمبر/تشرين الثاني، أولى جلساتها في قضية الشيخ على سلمان والقياديين في الوفاق النائبين السابقين في مجلس النواب البحريني الشيخ حسن سلطان وعلى الأسود، عن تهمة "التخابر مع قطر"، حيث قررت تأجيل القضية حتى 29 الجاري لإعلام المتهمين.

ووفق بيان النيابة العامة فإن الشيخ على سلمان رفض حضور الجلسة، فيما يتواجد الشيخ حسن سلطان وعلي الأسود خارج البحرين منذ العام 2011 322.

وتتهم السلطات زعيم المعارضة الشيخ على سلمان والقياديين في الوفاق الشيخ حسن سلطان وعلى الأسود بالتخابر مع قطر على خلفية تواصلهم مع جهات قطرية رسمية في فبراير ومارس 2011، في إطار الوساطة القطرية للتوصل إلى حل سياسي في البحرين.

| 783| وفي الأربعاء 29 نوفمبر/تشرين الثاني، عقدت ثاني جلسات قضية ''التخابر مع قطر" المتهم فيها الشيخ على سلمان، والشيخ حسن سلطان، وعلى الأسود، وحددت 28 ديسمبر/كانون الأول - أي بعد قرابة شهر - موعداً للجلسة المقبلة للاطلاع وإعلام باقى المتهمين.

وقالت النيابة العامة إن الشيخ علي سلمان حضر الجلسة الثانية بحضور أربعة محامين، حيث يحاكم ومن معه بـ "التخابر مع دولة قطر لارتكاب أعمال عدائية ضد مملكة البحرين وبقصد الإضرار بمركزها السياسي والاقتصادي وبمصالحها القومية''.

وقد أنكر الشيخ على سلمان جميع التهم الموجهة إليه أمام القاضي، فيما طالبت النيابة العامة باستمرار حبسه احتياطياً على ذمة القضية بعد انتهاء محكوميته الحالية التي من المزمع أن تنتهي في 28 ديسمبر/كانون الأول 2018.

| 784 | قال السفير البحريني لدى بغداد صلاح المالكي في تصريح له في 28 نوفمبر/تشرين الثاني، إن البحرين قدمت للسلطات العراقية قائمة تضم أسماء مطلوبين للقضاء البحريني موجودين على الأراضي العراقية، في إشارة لبعض اللاجئين السياسيين الهاربين من السياسة الأمنية والملاحقات القضائية.

وقد أوضح المالكي أن هناك من وصفهم بالإرهابيين مطلوبين للقضاء البحريني و "قاموا بأعمال إرهابية في البحرين وهربوا إلى العراق".

وأضاف أن هؤلاء المطلوبين "يقومون حاليًا بالإساءة للبحرين وبعض الدول المجاورة كالسعودية والإمارات، فضلاً عن الإساءة للعلاقات العراقية البحرينية"، في إشارة إلى النشاط السياسي والإعلامي الذي يقوم به بعض المعارضين البحرينيين المقيمين في العراق.

ولفت إلى أن "البحرين قدمت لائحة بأسماء هؤلاء للسلطات العراقية"، وقال إن المنامة "تنتظر من السلطات العراقية القبض عليهم"323.

| 785 | استمراراً لمحاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ قضت محكمة الاستئناف العليا في 29 نوفمبر/تشرين الثاني، برفض معارضة محكوم بالسجن 3 سنوات بقضية ائتلاف 14 فبراير لعدم حضوره في جلسة المعارضة.

وكانت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة قد أصدرت أحكامها في قضية ما عرف ب "ائتلاف 14 فبراير" والمتهم فيها خمسون شخصاً من بينهم امرأة واحدة،

.http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1099185 وصحيفة أخبار الخليج البحرينية، 323.

وذلك بالسجن لمدة 15 سنة بحق المتهمين من الأول حتى السادس عشر بعد أن أخذتهم بقسط من الرأفة، وبالسجن 10 سنوات لأربعة متهمين آخرين، والسجن 5 سنوات للمتهمين الثلاثين المتبقين.

استأنف المتهمون الحكم فقضت محكمة الاستئناف بتأييد الحكم المستأنف، فيما خففت عقوبة المستأنف وثلاثة آخرين إلى السجن لمدة 3 سنوات فقط لكل منهم، وحكمت أيضًا بسقوط الحق في استئنافين آخرين 324.

| 786 | كما حكمت المحكمة ذاتها في 30 نوفمبر/ تشرين الثاني، بالسجن خمس سنوات على عشرة متهمين بينهم خال وابن شقيقته، بتهمة إخفاء خمسة مطلوبين ومحكومين بعقوبات سالبة للحرية، بالسجن المؤبد والحبس لأحدهم وهو ضمن الهاربين من سجن جو، وأمرت بمصادرة المبلغ المضبوط وقدره 5900 دينار.

أسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم في غضون عام 2017 أخفوا وآخرون مجهولون خمسة متهمين محكومين بعقوبة سالبة للحرية بالسجن المؤبد والحبس بأن قاموا بإيوائهم وقدموا العون والمؤونة وذلك على النحو المبين بالأوراق325.

| 787| خرجت الكثير من المسيرات والاحتجاجات السلمية في البحرين، وذلك تنديداً بالإجراءات الحكومية التي تنتهك الحق في العلاج لأعلى مرجعية دينية للشيعة في البحرين آية الله الشيخ عيسى قاسم.

إذ تم رصد 64 احتجاجاً سلمياً في 38 منطقة من مناطق البحرين ما بين 27 من نوفمبر/ تشرين الثاني، وحتى مطلع ديسمبر/ كانون الأول، وقد تعرض 12 منها للقمع المفرط، في المناطق التالية: الدراز والتي تعرضت للقمع مرتين، والمعامير التي تعرضت للقمع مرتين، وكرباباد، وسترة واللتان تعرضتا للقمع ثلاث مرات، والسنابس، والديه واللتان تعرضتا للقمع مرتين، فضلاً عن تعرض مسيرة في بني جمرة للقمع كذلك.

| 788 | وفي يوم الخميس 30 نوفمبر/ تشرين الثاني، شهدت البحرين خروج مسيرات سلمية في 38 منطقة بحرينية تعرضت 6 منها للقمع واستخدام القوة بشكل مفرط،

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1099185 . صحيفة أخبار الخليج البحرينية، 324

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1099354 أخبار الخليج البحرينية، 325. صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

والمناطق التي خرجت فيها الاحتجاجات هي: باربار، السهلة الشمالية، سلماباد، سار، الدراز، أبوصيبع والشاخورة، النبيه صالح، صدد، الهملة، كرانة، المصلى وإسكان جدحفص، أبوقوة، البلاد القديم، كرباباد، شهركان، كرزكان، السنابس، سترة، بوري، السهلة الجنوبية، المرخ، القدم، عالى، دمستان، الديه، الجفير، توبلي، المقشع، مقابة، المعامير، المنامة، سماهيج، النعيم، المالكية، الدير، بني جمرة 326.

| 789 | وكحصيلة نهائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر نوفمبر/ تشرين الثاني، والتي تم رصدها من قبل المنتدي، تم رصد 104 حالة تعرضت للانتهاكات، و90 حالة اعتقال تعسفي، منها 41 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 52 مداهمة مخالفة للقانون وإصابة بسبب استخدام القوة المفرطة من قبل رجال الأمن، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 153احتجاجا، قمع منها 65، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسري، والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	104
الاعتقالات التعسّفية	90
إعتقال جراء مداهمات	41
المداهمات	52
إصابات بسبب القوّة المفرطة	1
الاحتجاجات السّلميّة	153
قمع الاحتجاجات السّلميّة	65

^{326.} بيان رصد صحفى، منتدى البحرين لحقوق الانسان، .https://bfhr.org/article.php?id=950&cid=4

ديسمبر/كانون الأول

- 790 تنديداً بانتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير التي تعرض لها الناشطون في البحرين؟ قالت رابطة الصحافة البحرينية في بيان لها يوم الجمعة الموافق الأول من ديسمبر/كانون الأول، إن الظهور عبر القنوات التلفزيونية في البحرين جريمة تلاحق السلطات مرتكبيها.

وأشارت الرابطة إلى تأييد محكمة الاستئناف حكما بسجن رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب لمدة عامين بعد إدانته على خلفية حديثه عبر قناة تلفزيونية، وبحسب ملف الدعوى فإن رجب قد قال في مقابلة تلفزيونية إن "الصّحافيين والمنظمات غير الحكومية محرومون من الدّخول إلى البحرين".

وأكدت الرابطة إن ما قاله رجب تؤكده العديد من الوقائع على الأرض، فقد منعت البحرين العديد من الصحافيين الأجانب من دخول البلاد، بينما رفضت وزارة الإعلام تجديد رخص عمل عدد من مراسلي وكالات الأنباء العالمية.

وأضافت "لم يعد بإمكان البحرينيين، مع سلسلة الإجراءات القاسية التي اتخذها السلطات، المجاهرة بآرائهم فيما يتعلق بالقضايا السياسية والاجتماعية التي تشغل الرأى العام في البلاد".

ولفتت الرابطة إلى إعلان أمين عام جمعية الوحدوي حسن المرزوق، الخميس 24 نوفمبر/ تشرين الثاني، أنه لن يظهر على التلفزيون، وقال عبر حسابه على تويتر "أعتذر أشد الإعتذار لقناة اللؤلؤة البحرينية ولجميع القنوات التي تطلب استضافتي! الحرية في بلدي البحرين انجلت كما انجلاء السحاب!". وذلك بعد أن تعرض لضغوط دفعته إلى التوقف عن التعليق على الأوضاع المحلية عبر التلفزيون.

وأشارت الرابطة إلى أنه سبق وأن تعرض المحامي إبراهيم سرحان إلى التعذيب بسبب ظهوره على قناة تلفزيونية للحديث عن آخر التطورات التي تشهدها البلاد في مايو/ أيار 2017، والذي كشف سرحان في إفادة خطية أن الضابط الذي قام بركله وتعذيبه سأله تحديدا "لالذا تشارك في قنوات تلفزيونية خارجية؟" 327".

- 791 ضمن استمرار محاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب، وبالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة، واستناد الحكم على تحريات أجهزة الأمن، واعترافات يشك أنها منتزعة تحت التعذيب؛ حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في الأول من ديسمبر/ كانون الأول، بالسجن 10 سنوات لاثنين من المتهمين وجهت لهم وآخران تهمة تفجير اسطوانة غاز في سيارة مسروقة في جزيرة سترة، وبالحبس 3 سنوات لشريكيهما لكونهما لم يتما الثامنة عشرة وقت وقوع الجريمة.

وتقول السلطات الأمنية أنه "تم عمل التحريات التي دلت على المتهمين الأربعة، واعترف المتهم الثالث بالتفاصيل واشتراك المتهمين معه فيها، فأسندت إليهم النيابة العامة أنهم في ليلة 23 مايو/ آيار 2017، المتهمان الأول والثاني، أحدثا وآخرون مجهولون تفجيرا تنفيذا لغرض إرهابي، كما أشعلا وآخرون حريقا في سيارة مملوكة للمجنى عليه، ووجهت إلى المتهمين الثالث والرابع تهمتي الاشتراك بطريقي الاتفاق والمساعدة مع الأول والثابي وآخرين مجهولين في جريمتي التفجير والحريق العمد، بأن قاما بمراقبة الطريق".

وأسندت النيابة إلى المتهمين من الأول حتى الثالث أنهم سرقوا وآخرون مجهولون السيارة المملوكة للمجنى عليه باستخدام مفاتيح مصطنعة وكان ذلك تنفيذا لغرض إرهابي، وقالت المحكمة أنها أخذت بالمتهمين الأول والثاني قسط من الرأفة كونهما لم يتما الثامنة عشرة، وقضت بحبسهما 3 سنوات، فيما عاقبت الثالث والرابع بالسجن 10 سنوات. 328.

|792 كذلك، وفي الثاني من ديسمبر/ كانون الأول، قضت محكمة الاستئناف العليا السادسة بتأييد السجن 3 سنوات لمتهم بالتجمهر في منطقة رأس رمان، وزعمت هيئة الادعاء أن المتهمين تجمهروا مع آخرين في منطقة رأس الرمان بتاريخ 17 ديسمبر/ كانون الأول 2015، وقاموا برمي زجاجات المولوتوف على دوريات الشرطة ما أسفر عن تعرض سيارة للحرق بنسبة 15 بالمئة وتعرضت أخرى للتلفيات، ما أدى لتعطيل حركة سير المركبات العامة في الطريق.

فيما ادعت الأجهزة الأمنية أنما توصلت للمتهمين عن طريق التحريات، حيث قالت ''وقد أسفرت تحريات الملازم اول عن اشتراك المتهمين في ارتكاب الواقعة.. وبسؤال المتهم الأول اعترف بارتكاب الواقعة بالاشتراك مع باقى المتهمين ".

ووجهت المحكمة للمتهمين أنهم قاموا بالتجمهر وإحراق سيارتين عن طريق رمي زجاجات المولوتوف، حيث قضت بسجن اثنين لثلاثة أعوام والثالث لخمسة أعوام مع إلزامهم بدفع مبلغ 519 ديناراً قيمة التلفيات329.

ا 793 ضمن حملة المداهمات غير القانونية والاعتقالات التعسفية ذات الصلة بالأزمة السياسية في البحرين، شنت قوات تابعة لوزارة الداخلية في فجر الأحد 3 ديسمبر/ كانون الأول، حملة أمنية واسعة داهمت خلالها عدداً من منازل المواطنين في بلدة الدير بمحافظة المحرق، واعتقلت كلا من: صالح على صالح، محمد جهاد، رضا عادل الحمر، حسين محمد السنابسي، حسين عبدالله خليفة"، فيما لم يعرف حينها أسباب الحملة الأمنية، أو طبيعة التهم الموجهة للمعتقلين.

[794] استمراراً لمحاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين؛ قضت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة في 4 ديسمبر/كانون الأول، بسجن خمسة متهمين لمدة 3 سنين، وحبس آخران لمدة سنتين؛ وذلك لاتمامهم بالتجمهر وحرق الإطارات في البلاد القديم.

وكانت النيابة العامة قد أسندت للمتهمين أنهم في 18 أكتوبر/ تشرين الأول 2016، أشعلوا وآخرين مجهولين عمدًا حريقًا في الإطارات المبينة الوصف بالأوراق والذي كان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وأفهم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر بمكان عام مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام، وقد استخدموا العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وأنهم حازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال "زجاجات مولوتوف" بقصد استخدامها في تعريض حياة الأشخاص والأموال الخاصة والعامة للخطر 330.

.http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1099576 صحيفة أخبار الخليج، 329

^{330.} صحيفة البلاد البحرينية،

| 795 | كذلك، وفي ذات اليوم الموافق 4 ديسمبر / كانون الأول، قضت محكمة الاستئناف العليا الجنائية السادسة بتعديل عقوبة ستة مستأنفين بسجن كل منهم لمدة 3 سنين بدلاً من 5 سنوات، وأيدت معاقبة ستة آخرين بعقوبات تراوحت ما بين السجن 5 سنوات والحبس لمدة سنتين؛ وذلك لإدانتهم بالاشتراك في تجمهر والحرق الجنائي بواسطة عبوات "المولوتوف" لعدد من الاطارات بالقرب من منطقة بورى.

كما قضت المحكمة بعدم قبول استئناف مستأنف آخر، للتقرير به من غير ذي صفة؛ وبررت المحكمة حكمها بأن المتهم قد جاوز الخامسة عشر من عمره ويحق له التقرير بالاستئناف بنفسه أو بوكيل، لكن ما حصل أن التقرير بالقضية قد صدر من محامي بصفته وكيلاً عن الولى الطبيعي للمستأنف -والده- رغم ذلك فإنه يكون غير مقبول شكلاً للتقرير به من غير ذي صفة.

وأسندت النيابة العامة للمتهمين أنهم في 4 ديسمبر/كانون الأول 2015، أشعلوا وآخرين مجهولين حريقًا في الإطارات والذي كان من شأنه تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر، وأغم اشتركوا وآخرين مجهولين في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام مستخدمين العنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، وأنهم ازوا وأحرزوا وآخرين مجهولين عبوات قابلة للاشتعال بغرض استعمالها في تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر.

وفي ضوء ذلك حكمت محكمة أول درجة على المتهمين اله 13 بسجن ثمانيةً منهم لمدة 5 سنوات، وبحبس خمسة آخرين لمدة سنتين، عما أسند إليهم من اتهامات، وذلك استناداً الى تحريات أمنية، واعترافات يشك أنما منتزعة تحت التعذيب.

إذ قالت المحكمة في حكمها أنه "يتبين من الأوراق أن تحريات ملازم أول دلت على ارتكاب المستأنفين وآخرين مجهولين للواقعة، فاستصدر إذنًا من النيابة العامة لضبطهم، إذ تمكن من ضبط 7 منهم، والذين تم استبعاد أحدهم من الاتهامات، في حين أقرّ باقى المدانين المقبوض عليهم حينها بارتكابهم للواقعة ومشاركة باقى المستأنفين فيها"331. ذلك كله بمدف تشديد العقوبات على المحتجين والنشطاء.

| 796 في موضوع متصل بالوضع الصحى للمرجع الديني، آية الله الشيخ عيسى قاسم، قالت عائلته أنه نُقل إلى المستشفى الدولي، بعد تدهور صحته وذلك في حوالي الساعة 9 من صباح يوم الإثنين 4 ديسمبر/ كانون الثاني، والذي يخضع للإقامة الجبرية منذ 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017، ولحصار أمني منذ اسقاط جنسيته في 20 يونيو/ حزيران 2016، ما منعه من تلقى الرعاية الصحية اللازمة.

[797] بعد نقل آية الله الشيخ عيسى قاسم للمستشفى، قالت جمعية الوفاق الوطني المعارضة، في بيان لها يوم الثلاثاء 5 ديسمبر/ كانون الثاني، إن الفحوصات الأولية للشيخ عيسى قاسم، كشفت الحاجة لإجراء أكثر من عملية جراحية، ومعالجة دقيقة لعدة أمراض يعاني منها قاسم وتتعلق بوضعه الصحى.

وأضافت إن "منع وصول الأطباء لسماحته لمدة 18 شهراً في الفترة ما بين 20 يونيو/ حزيران 2016 وحتى 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017، ساهم في غياب الرعاية الطبية والعلاج اللازم عن عدد من الأمراض المزمنة".

ولفتت إلى أن "عدد من الأمراض والمضاعفات الجديدة ألمت بسماحته في الفترة الأخيرة ولم يتلقى خلالها أي علاج أو رعاية نتيجة الحصار الأمني والإقامة الجبرية''

مؤكدةً على أن "العمليات الجراحية المطلوبة ستكون رهن التشخيص الطبي الدقيق والأمين، وبناءً على تشخيص الأطباء سيتم إجراء تلك العمليات وفي المكان الذي تختاره العائلة، خصوصاً وأنَّ من بين تلك الأمراض (الفتق) وهو بحاجة لتشخيص ورعاية طبية خاصة بالإضافة للأمور والمضاعفات الأخرى".

وأوضحت أن آية الله قاسم أجريت له اليوم الثلاثاء "اختبارات القدرة على المشي نظراً لتعرض سماحته لكسر في منطقة الحوض قبل أكثر من عامين وغياب الرعاية الصحية له بسبب الحصار الأمني والإقامة الجبرية القائمة وهو ما بدأ قبل عام ونصف ولازال مستمرا حتى الآن".

ودعت الوفاق إلى ضرورة أن "يحظى سماحة الشيخ بالرعاية الطبية والظروف المهنية اللازمة الكافية لعلاجه، وطالبت بضرورة وقف الحملات التحريضية والتضليلية في الصحافة الرسمية ووسائل التواصل الاجتماعي وكذلك الاتصالات الدبلوماسية التي تسعى جاهدةً لتضليل الرأي العام المحلى والدولي ضد سماحة الشيخ وموضوع مرضه"، مؤكدة في ختام بيانها أن "هذه القضية إنسانية وحقوقية ولا يجوز للنظام أن يخضعها للتوظيف السياسي".

| 798 في ذات السياق، دعا أربعة من خبراء الأمم المتحدة البحرين إلى ضمان احترام كامل حقوق الإنسان لأكبر زعيم شيعي في البلاد آية الله الشيخ عيسي قاسم البالغ من العمر 76 عاماً، وذلك وفق بيانِ صادر في الخميس 7 ديسمبر/ كانون الأول، من الخبراء: السيدة أغنيس كالامارد، المقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا؛ والسيد أحمد شهيد، المقرر الخاص المعنى بحرية الدين أو المعتقد؛ والسيد داينيوس بوراس، المقرر الخاص المعنى بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه؛ والسيد خوسيه أنطونيو غيفارا بيرموديز، رئيس ومقرر الفريق العامل المعنى بالاحتجاز التعسفي.

وقال الخبراء في بياهم المشترك "إننا نرحب بالأنباء التي تفيد بأن حكومة البحرين سمحت أخيرا لآية الله الشيخ عيسي قاسم بالتوجه إلى المستشفى للتمكن من الحصول على العلاج لإنقاذ حياته، لكننا نشعر بالقلق من أنه لا يزال تحت الحراسة".

وحث الخبراء في بيانهم "السلطات في البحرين على السماح للشيخ قاسم

باستقبال الزوار بحرية، وضمان أن الكادر الطبي يمكن أن يعاملوه دون ضغوط من أي نوع، وضمان أنه يمكن الاستمرار في الحصول على الأدوية التي يحتاجها بعد مغادرة المستشفى"، وأضاف الخبراء أنه "عند عودته، يجب أن يكون حرا في التحرك دون قيود ولا يخضع للإقامة الجبرية". وقال البيان إنه تم تجريد الشيخ قاسم من جنسيته البحرينية في يونيو/ حزيران 2016 وحكم عليه في مايو/ أيار 2017 بتهمة غسل الأموال المتعلقة بالخمس، وهي فريضة دينية شيعية، وقد ظل قيد الإقامة الجبرية لأكثر من ستة أشهر ويعاني من عدد من الظروف الصحية.

| 799 عند الساعة السابعة والنصف من صباح الجمعة الموافق 8 ديسمبر/ كانون الأول، خضع المرجع الديني آية الله الشيخ عيسى قاسم لعملية جراحية، بعد نقله من المستشفى الدولي الخاص إلى مستشفى ابن النفيس الخاص، وبعد يومين من إجرائه العملية الجراحية العاجلة الموافق الأحد 10 ديسمبر/ كانون الأول، عاد الشيخ عيسى قاسم إلى الإقامة الجبرية في منزله بالدراز.

| 800 | ضمن أولى القضايا لمحاكمة المحتجين والمتعلقة باقتحام اعتصام الدراز، أحالت النيابة العامة في الأربعاء 6 ديسمبر/ كانون الأول، أولى هذه القضايا إلى المحكمة، في قضية متهم فيها أحد المواطنين بمحاولة دهس شرطى. وصرح رئيس نيابة الجرائم الإرهابية أحمد الحمادي إن متهما محبوساً تمت إحالته للمحكمة الكبرى الجنائية الرابعة بتهمة "الشروع في القتل والاعتداء على موظف عام"، حيث تحدد نظر الدعوى في 25 ديسمبر/كانون الأول الجاري.

وتزعم السلطات أن المتهم في 23 مايو/أيار 2017، شاهد شرطياً مترجلاً من الدورية للصلاة، فزاد من سرعة الحافلة التي كان يقودها وصدمه من الخلف قاصداً قتله، وأثناء محاولة هروبه اعتدى على شرطى آخر بسكين وهرب، إلا أن السلطات ألقت القبض عليه لاحقاً332.

وتعتبر هذه القضية أولى القضايا المرتبطة باقتحام الاعتصام المقام أمام منزل آية الله الشيخ عيسى قاسم في الدراز، والذي تم فضه عبر عملية أمنية باستخدام القوة المفرطة، حيث راح ضحيتها 5 قتلي وعشرات الجرحي، وقرابة 300 معتقل. | 801 | فيما يتعلق بقضية رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان والحقوقي البارز نبيل رجب، عقدت المحكمة جلستها في الخميس 7 ديسمبر/كانون الأول، وخلال الجلسة تم استجواب شاهد الإثبات وهو موظف في وزارة الداخلية، وكذلك أحد من أشرفوا على مصادرة الأجهزة الإلكترونية لرجب أثناء اعتقاله، وقد أجلت النظر في الدعوى حتى 15 يناير/كانون الثاني المقبل 2018، وذلك للمرافعة الختامية.

| 802 في سياق متصل بالمعتقلين الذين تم اعتقالهم بعد اقتحام الدراز، جددت النيابة العامة في الخميس 7 ديسمبر/كانون الثاني، حبس 70 معتقلاً من بين من تم اعتقالهم بعد اقتحام الدراز لمدة 30 يوماً، بعد إكمالهم مدة 6 شهور على ذمة التحقيق.

وتعتقل السلطات قرابة 300 مواطن منذ اقتحامها الاعتصام المقام أمام منزل الشيخ عيسى قاسم في بلدة الدراز في 23 مايو/أيار 2017.

| 803 | وفي الأحد 10 ديسمبر/كانون الأول، جددت النيابة العامة حبس الدفعة الثانية من المعتقلين وعددهم 96 معتقلاً، لمدة شهر كامل، في خطوة مشابحة لما حدث مع الدفعة الأولى البالغ عددهم 70 معتقلاً.

| 804 | وفي الإثنين 11 ديسمبر/كانون الأول، جددت النيابة العامة حبس دفعة أخرى من المعتقلين عددهم 23 معتقلاً، لمدة شهر إضافي بعد انتهاء حبسهم الاحتياطي البالغ 6 أشهر، الأمر الذي يؤكد الرغبة في إحالة جميع المعتقلين من اقتحام الدراز للمحاكمة.

| 805 | الهمت رئيسة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في البحرين ماريا خوري، الاعتمادية الدولية بالتسييس، بسبب إخفاق المؤسسة في الحصول على تصنيف Λ ، بسبب شكوك حول استقلاليتها ومدى التزامها بمبادئ باريس.

جاء ذلك خلال تصريح صحفى على هامش أعمال مؤتمر حقوق الإنسان بمجلس النواب البحريني في الأحد 10 ديسمبر/كانون الأول، إذ قالت إن هناك عملية تسييس من قبل الجهات الحقوقية الدولية تجاه الملف الحقوقي في البحرين، مضيفة أن تصنيف المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بالتصنيف B مؤخرا يتبع هذا التسييس.

وأضافت أن المؤسسة لن تتقدم للحصول على الاعتمادية الدولية إلا إذا كانت مستعدة بشكل كامل وموقنة من تحقيقها التصنيف A، وهاجمت خوري في حديثها منظمتي العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش قائلة إنهم "يستقون معلوماتهم من جهات معينة تفتقر إلى المصداقية وتعمل ضد البحرين، وأن تلك المنظمات الحقوقية الدولية لا تكلف نفسها التأكد من تلك الأخبار "333.

- 806 أطلقت أربع منظمات حقوقية بحرينية في 12 ديسمبر/كانون الأول،تقريراً حمل عنوان: "جريمة خارج التغطية" رصد الانتهاكات الجسيمة أثناء فض التجمع السلمي بالدراز في 23 مايو/ أيار 2017، بعد استخدام القوات الأمنية للقوة المفرطة في انهاء التجمع الذي استمر لقرابة عام بجوار منزل أعلى مرجعية دينية للشيعة في البحرين آية الله الشيخ عيسى قاسم، ودعت المنظمات الحقوقية الصادرة للتقرير إلى فتح تحقيق عاجل حول الانتهاكات الواقعة جراء اقتحام التجمع السلمي، مؤيدة دعوة المفوض السامي لحقوق الإنسان في فتح تحقيق مستقل من قبل لجنة مستقلة واخضاع المتورطين للمساءلة، متوقعة بأن تتصاعد أزمة حقوق الإنسان في البحرين، ومعربة عن قلقها في الوقت ذاته جراء التدابير مزدوجة المعايير وعدم المساءلة والإفلات من العقاب وتقويض النشاط السياسي وممارسة الضغط على الناشطين الحقوقيين، وإعطاء الأجهزة الأمنية سلطات شاملة لمحاكمة المواطنين وتعذيبهم لمجرد ممارستهم لحقوقهم الأساسية 334.

| 807 | توفيت صباح يوم الخميس 14 ديسمبر/كانون الأول، السيدة هاجر والدة المحكوم بالإعدام محمد رمضان بعد حوالي 6 أشهر من دخولها في غيبوبة، وقد تدهورت صحة السيدة هاجر بعد الحكم على ابنها بالإعدام، حيث كانت تعاني من مشاكل في ضغط الدم، ونتيجة مضاعفات ذلك دخلت في غيبوبة حتى وفاتما.

| 808 منع لاعب المنتخب السابق لكرة القدم ومحلل قناة الكأس القطرية حمود سلطان من السفر، والذي سبقت الإشارة إلى تعرضه للاعتقال، وقد أكد ذلك على حسابه في موقع التواصل الاجتماعي الانستغرام في 14 ديسمبر/كانون الأول، إذ كتب "يعز على يا أهلي في السعودية والكويت واعذروني عدم تلبية دعوتكم في مشاركتي في دورة الخليج بسبب ظروف قرار منع السفر''.

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1100904 محيفة أخبار الخليج البحرينية، 333. صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

[.]https://bfhr.org/uploaded/jareema%20AR.pdf تقرير جريمة خارج التغطية، https://bfhr.org/uploaded/jareema

- 809 ضمن حملة المداهمات غير القانونية المتواصلة بصورة شبه يومية فجر كل يوم في مناطق مختلفة من البحرين، والاعتقالات التعسفية ذات الصلة بالأزمة السياسية في البحرين؛ اعتقلت السلطات الأمنية في 15 ديسمبر/كانون الأول، السيدة فوزية ماشاءالله من منطقة البلاد القديم، بعد أن داهمت قوات أمنية منزلها وقامت بتفتيشه، واستدعائها للتحقيق في مبنى التحقيقات الجنائية دون معرفة الأسباب.

وقد ذكرت عائلتها أنها تلقت منها اتصالاً واحداً فقط منذ استدعائها للتحقيق في مبنى التحقيقات الجنائية، ولم تحصل العائلة على معلومات عن سبب اعتقالها، والتي تم اعتقالها بعد اعتقال اثنين من أبناء أخيها حسن وحسين ماشاءالله، وقد عبرت العائلة عن قلقها الشديد على سلامتها، خاصة مع مرور 3 أيام على اعتقالها.

| 810 | كذلك، وفي سياق المداهمات غير القانونية والاعتقالات التعسفية، اعتقلت السلطات الأمنية الشاب محمد جعفر الجمري من بلدة بني جمرة، كما تم اعتقال "ابراهيم سبت" من مطار البحرين الدولي وتم نقله إلى مبنى التحقيقات الجنائية.

وفي الدراز اعتقلت السلطات الأمنية الشاب على حسين جاسم بعد مداهمة منزله، أما في بلدة الدير فقد تم اعتقال الشاب عبد الله جعفر عبد العظيم، والذي ورد منه اتصال لعائلته دام بضع ثواني يفيد بتواجده في مبنى التحقيقات الجنائية، وحينما قام والده جعفر عبدالعظيم البالغ من العمر (56 عامًا)، للسؤال عن ابنه تم اعتقاله ونقله للتحقيقات الجنائية، وذلك بعد سؤاله عن ابنه في مركز شرطة سماهيج، بالرغم من أنه يعاني من مشاكل صحية. ومن بلدة الدير اعتقلت القوات الأمنية الشاب محمد جميل وقد ورد منه اتصال دام لثوان قال فيه أنه في مبنى التحقيقات الجنائية، كما تم اعتقال محمود الوزير والذي ورد منه اتصال دام ثوان قال فيه أنه في مبنى التحقيقات الجنائية كذلك.

[811] خرجت تظاهرات ومسيرات في مناطق مختلفة من البحرين في الأحد 17 ديسمبر/ كانون الأول، بمناسبة "ذكري عيد الشهداء" الذي يحييه البحرينيون في كل عام تخليداً لذكري من قتلوا في سبيل المطالبة بالحقوق السياسية والمدنية منذ انتفاضة التسعينات في القرن الماضي. وقد أطلقت القوات الأمنية الرصاص الإنشطاري "الشوزن" وقنابل الغاز المسيل للدموع لتفريق المتظاهرين، ومن بين المناطق التي تم تفريق المسيرات فيها باستخدام القوة المفرطة هي: سترة، المعامير والمالكية... ومناطق أخرى متفرقة.

|812| استمراراً لحملة المداهمات المتواصلة والاعتقالات التعسفية ذات الصلة بالأزمة السياسية في البحرين؛ اعتقلت السلطات الأمنية في 19 ديسمبر/ كانون الأول، من جزيرة سترة كلّ من: سيد على سيد حسين (18 عاما)، ومحمود إبراهيم إضرابوه (19 عاماً)، بعد مداهمة أحد الإسطبلات في بلدة سار، كما اعتقلت الحاج أحمد حسن مفتاح من بلدة توبلي، بعد مداهمة كراج المملكة الذي كان يتواجد فيه.

كما اعتقلت السلطات الأمنية عباس أحمد سرحان من العكر وذلك من مطار البحرين الدولي، ومن بلدة بني جمرة تم اعتقال حسين يونس، ومن مدينة حمد تم اعتقال سلمان عبدالحسين النخلة، وحسين على شعبان إثر مداهمة منزلهما، كذلك تم اعتقال على مسلم من بلدة واديان في جزيرة سترة، بعد محاصرة أحد المقاهي الشعبية واعتقاله منها.

-813 ضمن المحاكمة غير العادلة في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب بالرغم من غياب الأدلة المادية للجريمة؛ أيدت محكمة الاستئناف في الأربعاء 20 ديسمبر/كانون الأول، حكماً بسجن هاجر منصور (49 عاماً) وابنها سيد نزار نعمة الوداعي (19 عاماً) بالحبس لمدة 3 أعوام، في قضية "وضع هيكل محاك لأشكال المتفجرات في عالى"، كما قضت بحبس ابن شقيقها محمود مرزوق (30 عاماً) شهراً وغرامة 100 دينار.

تحدر الإشارة إلى أن هاجر منصور هي والدة زوجة الحقوقي سيد أحمد الوداعي، المقيم في العاصمة البريطانية لندن، والتي يتم استهدافها بسبب نشاط زوج ابنتها الحقوقى في الخارج.

- 814 أصدرت أربع منظمات حقوقية بحرينية تقريرا بعنوان "الموت أو الاعتراف" يرصد الانتهاكات الواقعة جراء انعقاد محاكم عسكرية سرية تحاكم مدنيين انتزعت اعترافات بعضهم تحت وطأة التعذيب وتم اتهامهم بمحاولة ارتكاب جرائم ضد قوة دفاع البحرين بينهم الناشط الحقوقي محمد المتغوي والسيد علوي حسين وهو المرافق الشخصي للمرجع الديني آية الله الشيخ عيسي قاسم، وهي أول محاكمة عسكرية للمدنيين منذ صدور التعديل القانوني الأخير حول القضاء العسكري.

وأوصى التقرير بإلغاء التعديل الدستوري وإعادة المادة 105 من الدستور البحريني كما كانت؛ لضمان عدم محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية، وإلغاء القانون رقم

12 لسنة 2017، المعدّل لقانون القضاء العسكري الذي سمح بمحاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية، وفتح تحقيق مستقل في كافة شكاوى الإنتهاكات في هذه القضية وغيرها لا سيما ما يتعلق بشكاوي التعذيب وسوء المعاملة.

كما شدد التقرير على ضرورة أن تعمل الجهات مثل الأمين العام للأمم المتحدة، والمفوضية السامية، والدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان؛ على حث حكومة البحرين للأخذ بالمبادئ الأساسية بشأن استقلال القضاء وتطبيقها، بما يضمن تراجع حكومة البحرين عن محاكمة المدنيين في محاكم عسكرية وتعديل القانون، وأن يتقدم المقرر الخاص المعنى باستقلال القضاة والمحامين بطلب زيارة البحرين ويتم الضغط على السلطات البحرينية لقبول طلب الزيارة³³⁵.

-815 في ذات القضية التي يحاكم فيها مدنيين أمام محاكم عسكرية؛ قضت المحكمة العسكرية في الإثنين 25 ديسمبر/كانون الأول، بإعدام 6 متهمين وحكمت عليهم أيضاً بالسجن 15 عاماً مع إسقاط الجنسية، كما قضت بسجن 7 آخرين مع إسقاط جنسيتهم، وبرأت 5 منهم، وذلك في قضية التخطيط لاغتيال القائد العام لقوة دفاع البحرين المشير خليفة بن أحمد آل خليفة.

ونشرت وكالة أنباء البحرين بيان رسمي قالت أن المحكمة العسكرية الكبرى عقدت جلستها بتاريخ 25 ديسمبر/كانون الأول 2017، وأصدرت حكمها في قضية تشكيل خلية إرهابية والشروع في اغتيال القائد العام لقوة الدفاع وارتكاب عدد من الجرائم الإرهابية الأخرى والمتهم فيها عدد 18 شخصاً، منهم 10 حاضرين، و8 هاربين داخل مملكة البحرين وخارجها في كل من ايران و العراق، "حيث قضت المحكمة بإدانة 6 من المتهمين عن التهم المسندة إليهم، والحكم عليهم بإجماع الآراء بالإعدام والسجن 15 سنة واسقاط الجنسية البحرينية عنهم وهم :1. الجندي / مبارك عادل مبارك مهنا، 2. فاضل السيد عباس حسن رضى، 3. السيد علوى حسين علوى حسين، 4. محمد عبدالحسن أحمد المتغوى، 5. مرتضى مجيد رمضان علوي (السندي)، 6. حبيب عبدالله حسن على (الجمري)".

كما قضت المحكمة بإدانة 7عن التهم المسندة إليهم والحكم عليهم جميعا بالسجن

[.]https://bfhr.org/uploaded/pdf/DeathorConfessionAR.pdf . لفوت أو الاعتراف 335. تقرير الموت أو الاعتراف

لمدة 7 سنوات مع إسقاط جنسيتهم البحرينية وهم: 1. محمد عبدالحسن صالح الشهابي، 2. محمد عبدالواحد محمد النجار، 3. حسين محمد أحمد شهاب، 4. محمد يوسف مرهون العجمي، 5. حسين على محسن بداو، 6. السيد محمد قاسم محمد، 7. على جعفر حسن الريس.

فيما قضت المحكمة ببراءة خمسة مما أسند إليهم في لائحة الاتهام وهم: على أحمد خليفة سلمان (الكربابادي)، حسين عصام حسين الدرازي، منتظر فوزي عبدالكريم مهدي، رامي أحمد على الأريش، محمد عبدالله ابراهيم عباس.

وأشار البيان إلى أن جلسة المحاكمة حضرها "ممثلين عن مؤسسات وجمعيات حقوق الإنسان، وكذلك مندوبين من وسائل الإعلام، وعدد من ذوي المتهمين "336.

-816 في ذات السياق، وصفت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية في بيان لها يوم الإثنين 25 ديسمبر/كانون الأول، الأحكام الصادرة من المحكمة العسكرية بإعدام 6 مواطنين بأنها مجنونة، وأن القضايا "عبثية مختلقة ليس لها أساس ولا اعتبار".

وأكدت الوفاق أن هذه الأحكام وكل ظروفها باطلة واستندت على إجراءات غير إنسانية انتزعت تحت التعذيب الوحشى الشديد باستخدام القتل الوهمي والتعذيب تحت وطأة الكهرباء والتهديد بمتك الأعراض وعبر إجراءات الاختفاء القسري لمدد تزيد على العام، وقالت إن ''على المجتمع الدولي أن ينفض غبار السكوت عن نفسه ويتحرر من الضغوط البترودولارية أمام هذا النزيف من الجرائم والتجاوزات المتعلقة بانعدام العدالة في البحرين". كما قالت "إن السلطة في البحرين غير مؤهلة ولا قادرة على ادارة الشؤون العامة وفق هذه المنهجية الانتقامية المتهورة، وأن أبسط حقوق الناس في القضاء مسلوبة ومنتهكة ويستخدم القضاء والأمن وانتهاك مقومات الحياة في معاقبة المعارضين للديكتاتورية والاستبداد والفساد''.

وأكدت الوفاق إلى أن غياب الدولة والمؤسسات يضع العالم أمام مسؤولية تاريخية بالتحرك لإنقاذ الغالبية من شعب البحرين الذين يعيشون تحت نير الاضطهاد والظلم والقمع والبطش والتنكيل على يد المجموعة الحاكمة بسبب مطالبتهم بالديمقراطية والعدالة والحريّة واحترام حقوق الإنسان وبناء دولة المؤسسات.

.http://www.bna.bh/portal/news/817996 وكالة أنباء البحرين، 336

| 817 استمراراً لمحاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين؛ عدلت محكمة الاستئناف العليا الجنائية السادسة في 25 ديسمبر/كانون الأول، عقوبة متهم بالشروع في قتل شرطيين وإحراق دورية شرطة متمركزة على الشارع السريع المقابل لمنطقة عذاري، واكتفت بمعاقبته بالسجن لمدة 15 عاماً، بدلاً من السجن المؤبد المحكوم عليه بها من محكمة أول درجة.

وقالت هيئة الادعاء إن المتهمين قاموا بحرق إطارات في الشارع العام، وقام بعضهم برمي دورية الشرطة بالحجارة ما أدى لكسر نوافذها، وقام آخرون برمي العبوات الحارقة ناحيتها فاحترقت وأصيب إثر ذلك شرطيين، وتدعى السلطات أنها توصلت للمتهمين عن طريق التحريات وعبر الاتصال بالمصادر السرية، ما نتج عنه معرفة هوية 18 شخصاً من الجناة.

وكانت محكمة أول درجة قضت في وقت سابق بمعاقبة 16 متهماً بالسجن المؤبد ومعاقبة آخران بالسجن لمدة 10 سنوات عما أسند إليهم 337.

| 818 | فيما يتعلق بمحاكمة زعيم المعارضة وأمين عام جمعية الوفاق الشيخ على سلمان في قضية "التخابر مع قطر"، عقدت المحكمة الكبرى الجنائية جلستها في الخميس 28 ديسمبر/كانون الأول، أجلت المحكمة النظر في الدعوى حتى 4 يناير/كانون الثاني 2018 للاستماع إلى الشهود.

وقالت النيابة العامة إن المحكمة عقدت جلستها المتهم فيها الشيخ على سلمان وقياديان آخران من الوفاق هما: على الأسود، والشيخ حسن سلطان. حيث حضر الشيخ على سلمان ومحاموه، وطلبوا أجلا لاستكمال الاطلاع ولسماع الشهود.

وطلبت النيابة من المحكمة استمرار سريان الحماية القانونية المشمول بما الشهود، وقررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لجلسة 4 يناير/كانون الثابي 2018 لسماع الشاهدين الأول والرابع، وتكليف أحد أعضاء المحكمة بسماع الشاهدين الثابي والثالث المشمولين بالحماية القانونية للشهود، واعطاء المتهم نسخة كاملة من ملف القضية.

337. صحيفة البلاد البحرينية،

تحدر الإشارة -وفق ما سبق ذكره- أن الشيخ علي والشيخ حسن سلطان وعلي الأسود، يحاكمون بتهمة "التخابر مع قطر" على خلفية اتصالات مع قيادات قطرية في فبراير/شباط ومارس/آذار 2011، في إطار مبادرة أمريكية قطرية لحل الازمة السياسية في البحرين عام 2011.

|819| في المقابل، استنكرت جمعية الوفاق -المنحلة بحكم قضائي- إصرار النظام في البحرين على محاكمة زعيم المعارضة الشيخ على سلمان بتهمة "التخابر مع قطر" على خلفية المبادرة الأمريكية السعودية القطرية لحل الأزمة.

وتساءلت في بيان لها "كيف يكون تخابر وإفشاء أسرار خطيرة عبر اتصال تلفوني مباشر ومعلن، وكيف يكون تخابر وإفشاء اسرار بينماكان الاتصال يجري ورئيس الوزراء القطري يتحدث من قصر الملك البحريني؟ وكيف يكون تخابر وأطراف المبادرة هم الخارجية الامريكية والخارجية السعودية؟ وكيف تشكل تهمة تخابر والطرف الآخر في المبادرة هو ملك البلاد شخصيا وكان على اطلاع بكافة التفاصيل؟ ".

واعتبرت أن الإصرار على محاكمة سلمان بسبب المبادرة التي كان طرفها من الجانب الرسمي الملك ''ينبئ بتدهور كبير وخطير على المستوى السياسي والقانوني والدبلوماسي''، وشددت الوفاق على أن تجاوب الشيخ على سلمان الذي كان يمثل أحد أطراف المبادرة عن المعارضة جاء بعد أن "تبناها النظام في البحرين والتي جاءت بترتيب ودعوة أمريكية سعودية قطرية في مارس 2011".

وأكدت الوفاق أن المبادرة الأمريكية السعودية القطرية مثلها من الجانب الأمريكي مساعد وزير الخارجية الأمريكي الأسبق جيفري فيلتمان ومن الجانب السعودي وزير الخارجية السابق الأمير سعود الفيصل ومن الجانب القطري رئيس الوزراء القطري السابق حمد بن جاسم، فيما مثَّل جانب النظام ملك البلاد ومن جانب المعارضة الشيخ على سلمان، وقد أشادت حكومة البحرين بالدور القطري آنذاك ووصفته بالإيجابي والداعم لنظام البحرين.

ونوهت الى أن رفع دعوى قضائية جديدة بعد 7 سنوات من تلك المبادرة وبعد الخلافات الخليجية يثبت أن هذه المحاكمة هي ضمن "تصفية حسابات إقليمية وهو ما انعكس على الأوضاع السياسية والدبلوماسية والاقتصادية والإنسانية وحتى الرياضية، وضمن تلك الأوراق تم تحوير وتلفيق واقتطاع الاتصالات المتعلقة بالمبادرة وتوجيه اتمام للشيخ على سلمان بالتخابر مع قطر''.

ولفتت إلى أن النظام والقضاء والنيابة التابعين للنظام اقتطعوا المكالمات وقاموا باجتزاء بعض المقاطع وإخفاء الجزء الأكبر والأساس من المكالمات في محاولة لإخفاء حقيقة تلك الاتصالات وموضوعها الحقيقي وهو المبادرة.

وطالبت الوفاق بوقف هذا العمل غير المهني وغير الإنساني والذي يجعل من القضاء والمحاكم بل من العقلية السياسية التي تدير الأمور في البلد على أنها تقدم كل الاتفاقات والمعاهدات وأجهزة القضاء كقربان رخيص من أجل الانتقام وتصفية الحسابات غير المبررة.

| 820 | إستمراراً لمحاكمة المحتجين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين ومن خلال التوظيف غير المتكافئ لقانون الإرهاب؛ قضت محكمة الاستئناف العليا في 29 ديسمبر/ كانون الأول، بتأييد الحكم الصادر على مدانين بالانضمام إلى "تيار الوفاء الإسلامي"، إذ قضت محكمة أول درجة بالسجن 10 سنوات على الأول والسجن 7 سنوات على الثاني وبإسقاط الجنسية عنهما، وبرأت متهما ثالثاً مما أسند إليه.

وقد وجهت هيئة الادعاء إلى المتهم الأول تهمة الانضمام إلى جماعتي 14 فبراير وتيار الوفاء الإسلامي، وذلك عن طريق المتهم الثاني الذي ربطه بأعضاء تلك الجماعة وكيفية التواصل معهما، وتدعى السلطات الأمنية إن المتهم الأول تلقى من المجموعتين أموالاً للقيام بأعمال تجمهر في منطقة الديه، ولشراء الأدوات اللازمة لعمل البنرات والإعلانات التي تستخدم في الاحتجاجات.

وقد أسندت النيابة العامة الى المتهمين أنهم في غضون 2015 و2016 انضموا وآخرون مجهولون على خلاف أحكام القانون إلى جماعة الغرض منها الدعوى إلى تعطيل أحكام الدستور والقوانين، ومنع مؤسسات الدولة من ممارسة اعمالها والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطن والاضرار بالوحدة الوطنية، وكان الإرهاب من الوسائل التي تستخدم في تحقيق وتنفيذ الاغراض التي تدعو إليها هذه الجماعة مع علمهم بمذه الاغراض، كما أسندت إلى المتهم الأول انه جمع واعطى أعضاء

الجماعة الإرهابية موضوع التهمة الاولى اموالاً مع علمه بممارستها نشاطًا إرهابيًا 3388.

-821 وكحصيلة نهائية للحالة الحقوقية في البحرين خلال شهر ديسمبر/ كانون الأول، والتي تم رصدها من قبل المنتدى، تم رصد 156 حالة تعرضت للانتهاكات، و 123 حالة اعتقال تعسفي، منها 78 حالة تم اعتقالها جراء مداهمات، كما تم رصد 107 مداهمة مخالفة للقانون، وقد بلغت الاحتجاجات السلمية 247احتجاجا، قمع منها 89، فضلاً عن المزيد من الانتهاكات الأخرى كالتعذيب واستمرار حالات الاختفاء القسري، والأحكام التعسفية في قضايا تتعلق بحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي.

الانتهاكات	عدد الحالات
ضحايا الانتهاكات	156
الاعتقالات التعسّفية	123
إعتقال جراء مداهمات	78
المداهمات	107
إصابات بسبب القوّة المفرطة	0
الاحتجاجات السّلميّة	247
قمع الاحتجاجات السّلميّة	89

يتبين من خلال رصد أهم الأحداث الحقوقية خلال العام 2017 استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين على أكثر من صعيد، إذ تبين تصاعد وتيرة الاعتقالات التعسفية والملاحقات القضائية في صفوف الناشطين السياسيين والمدافعين عن حقوق الانسان والإعلاميين إلى جانب عدد كبير من المتظاهرين والمحتجين، إذ بلغ عدد الاعتقالات التي تم رصدها 1445 حالة اعتقال خلال العام 2017، وفي حالات كثيرة يتعرض المعتقلين للاختفاء القسري.

[.]http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/1103317 .خبار الخليج البحرينية، 338. صحيفة أخبار الخليج البحرينية،

هذا إلى جانب العديد من الانتهاكات -التي سيتم الإشارة لبعضها لاحقاً- منها التعذيب وسوء المعاملة، وانتهاك الحريات الدينية، وحظر التجمعات واستخدام القوة المفرطة بحق المتظاهرين، ومن بين ذلك العملية الأمنية لفض الاعتصام في منطقة الدراز والذي راح ضحيته خمسة معتصمين، وعشرات الجرحي إلى جنب قرابة 300 معتقل بسبب ممارستهم الحق في حرية التجمع.


كما أدى استخدام القوة المفرطة غير الضرورية من قبل قوات الأمن إلى وفاة قرابة سبعة اشخاص خلال العام 2017، في ظروف مختلفة، إلى جانب إعدام ثلاثة مواطنين بعد خضوعهم لمحاكمة غير عادلة.


كما تبين من خلال رصد أهم الأحداث الحقوقية خلال العام 2017 استمراراستهداف مؤسسات المجتمع المدني، فبعد حل جمعية الوفاق الوطني قبل عام، وجمعيات أخرى قبل ذلك؛ تم في هذا العام حل جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" ذات التوجه الليبرالي، وقد تم ملاحقة العديد من منتسبيها بسبب ممارستهم الحق في حرية الرأي والتعبير.

وفيما يتعلق بالملاحقات القضائية غير العادلة، فقد تبين من خلال الإشارة لبعض المحاكمات أن المحاكمات في البحرين تفتقر لأبسط معايير المحاكمات العادلة، والتي تكيف أحكامها بطريقة غير متكافئ للقانون، وتستند في أحكامها الى تحريات السلطات الأمنية أو وفق روايات حكومية رسمية لا أساس لها من الصحة في غالب الحالات، وبناء على شهود اثبات سريين لا يُسمح لهيئة الدفاع باستجوابهم، ووفق اعترافات المتهمين على أنفسهم أو على متهمين آخرين يشك أنها منتزعة تحت التعذيب والاكراه، فضلاً عن الانتهاكات الأخرى التي ينتهكها القضاء في البحرين.

لقد تبين خلال عرض الأحداث أو ما يصاحبها من تصريحات ومحاكمات غير عادلة؛ حجم هذه الانتهاكات بحق المجتمع المدني والقيادات السياسية المعارضة والمحتجين والناشطين في المجالات المختلفة، والتي تمت ملاحقتهم واستهدافهم بشتى الوسائل في غياب واضح للحماية القانونية على المستوى المحلى والدولي.

فالناشطون السياسيون، والإعلاميون، والمدافعون عن حقوق الانسان، ورجال الدين، والمتظاهرون، وكل من يعارض سياسة الحكومة في البحرين؛ كل أولئك ملاحقون بلاحماية.





حالات في مرمى الاضطهاد

حالات في مرمى الاضطهاد

الكثيرون في البحرين أصبحوا «ملاحقون بلا حماية» بسبب نشاطهم السياسي أو الحقوقي أو الإعلامي أو على خلفية نشاطهم الديني والاجتماعي؛ لذا فإنّ الاحتجاز والمضايقات القضائية تعسفية لأنها تأتى نتيجة لممارسة النشاط السياسي أو النشاط في مجال حقوق الإنسان، أو الأنشطة الاجتماعية والدينية المعترف بها في القانون الدولي والتشريعات البحرينية، فعندما نستعرض المواد القانونية من القانون البحريني والدستور، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومبادئ الشرعة الدولية؛ سوف يتبين لنا أنَّ الهدف الحقيقي لاحتجاز كلِّ هؤلاء الناشطين وملاحقتهم وإدانة بعضهم، هو عقاباً لهم على نشاطاتهم المطالبة بالإصلاح السياسي والحقوقي والمعارضة لسياسة الحكومة، ومحاولة لمنعهم من القيام بهذه الأنشطة.

الأمر الذي يمكن اعتباره مخالفة واضحة من قبل السلطات الأمنية في البحرين، وانتهاكاً لمبدأ تحديد المخالفات قانوناً والذي ينطوي على أن الممارسة الشرعية للحريات الأساسية ومنها النشاط الحقوقي والسياسي والاجتماعي لا يمكن وصفها قانوناً بالمخالفات؛ لأنّ قوانين العقوبات ينبغي ألا تحظر سوى أشكال السلوك التي تضر بالمجتمع.

فضلاً عن الحالات التي تم الإشارة لها في سرد أهم الأحداث؛ فيما يلى أمثلة لبعض هذه الحالات التي تم استهدافها خلال العام 2017 مع شيء من التفصيل.



ناشطة حقوقية تم استهدافها بسبب نشاطها الحقوقي، وقد استدعت للتحقيق لدى الأجهزة الأمنية مرات عديدة، وتعرضت للتعذيب وسوء المعاملة في بعض المرات أثناء احتجازها، وفي الاعتقال الأخير تعرضت للتعذيب والمعاملة القاسية والحاطة بالكرامة الإنسانية، فإلى جانب التعذيب تم تعريتها والتحرش الجنسي بما على يد محققين ورجال أمن تابعين لوزارة الداخلية.

من بين المرات التي تم فيها استدعاها على خلفية نشاطها في مجال حقوق الإنسان، هو استدعائها من قبل وزارة الداخلية في الأحد 22 يناير/كانون الثاني× وذلك للتحقيق في مركز شرطة المحرق.

كما تم احتجازها لساعات في مطار البحرين الدولي من قبل السلطات الأمنية في المطار، بعد عودتما من جنيف، لدى مشاركتها ضمن وفد أهلى بحريني، في الدورة 34 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة مارس/ آذار 2017، كما تم استدعاها في 24 أبريل/ نيسان، من قبل النيابة العامة، ووجهت لها تهمة التجمهر مع ناشطين آخرين، وفي فجر يوم الإثنين 15 مايو/ أيار، تم حرق سيارتها، وذلك بعد أيام من هجمة واسعة شنتها صحف ومؤسسات شبه حكومية عليها.

وفي الجمعة الموافق 26 مايو/ أيار، تم استدعاها من قبل جهاز الأمن الوطني، وهو الاستدعاء الذي أدخلت بسببه إلى المستشفى بعد أن أصابها انهيار عصبي جراء التحقيق معها من قبل جهاز الأمن الوطني لمدة 7 ساعات، وقد أكدت لاحقاً تعرضها للتعذيب والمعاملة القاسية والحاطة بالكرامة الإنسانية.

إذ قالت «ضربوني على أنفي وركلوني في المعدة، مع علمهم بأنني خضعت إلى جراحة في أنفى وأنني كنت أعاني من القولون. كنت أسمع صوت جهاز كهربائي بجواري، لإخافتي. أجبرت على الوقوف طوال الوقت باستثناء عشر دقائق عندما أرادوا أن يأكلوا شيئا. لقد أغمى على مرتين وقاموا بإيقاظي عبر سكب الماء البارد على. أجلسوني على كرسى لبضع ثوان فقط بينما لا يزالون يستجوبونني. هددت باغتصاب ابنتي، وبجلب زوجي وتعذيبه وصعقه بالكهرباء». «قال لي الرجال: «لا أحد يستطيع حمايتك». سلبوا إنسانيتي، وكنت فريسة ضعيفة لهم».

في 4 يوليو/ تموز، اعتقلت قوات أمن مدنية في فجر الثلاثاء الناشطة الحقوقية ابتسام الصائغ بعد مداهمة منزلها، وبعد أسبوعين من الاعتقال التعسفي أوقفت النيابة العامة الصائغ والناشط رضى القطري إلى جانب اثنين آخرين 6 أشهر على ذمة التحقيق، بموجب قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، الذي توظفه الحكومة البحرينية في كثير من الحالات لمعاقبة الناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان، إذ وجهت لهم النيابة العامة تمم تتعلق بالاتصال بمنظمات إرهابية في إشارة لبعض المنظمات الحقوقية بينها مؤسسة حقوقية عربية.

وفي الثلاثاء 15 أغسطس/ آب، اتصلت بعائلتها وقالت في اتصالها الهاتفي أن ما تعرضت له من تعرية وتحرش جنسي على يد منتسبي الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية كان بشعاً للغاية، ويجب أن يتوقف وألا يتكرر مع امرأة أخرى.

وقد عبرت العديد من المنظمات الحقوقية والفعاليات الدولية عن تضامنها مع ابتسام الصائغ، وطالبو بإطلاق سراحها وفتح تحقيق فيما يتعلق بتعرضها للتعذيب والتحرش الجنسي، ومن بينها منظمة العفو الدولية، ومنظمة فرونت لاين ديفندرز، ومرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، والائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان... وغير ذلك من منظمات دولية.

كذلك، وفي 18 يوليو/ تموز، صرح خبراء مستقلون من الأمم المتحدة هم: السيد نيلز ميلزر، المقرر الخاص المعنى بالتعذيب، والسيدة دوبرافكا سيمونوفيتش مقررة الأمم المتحدة الخاصة حول العنف ضد المرأة مشال فروست، المقرّر الخاص المعنيّ بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان،

والسيّد خوسي أنطونيو غويفارا برموديز، مقرّر الفريق العامل المعنيّ بالاحتجاز التعسّفي.

والذين أعربوا عن قلقهم البالغ إزاء الاعتقال التعسفي للمدافعة البحرينية عن حقوق الإنسان ابتسام الصائغ وسط تقارير عن تعذيبها والاعتداء الجنسي عليها، إذ قال الخبراء إِنَّ الصائغ «حُرمت من حقها الأساسي في الإجراءات القانونية الواجبة منذ اعتقالها» لافتين إلى أُهِّم «قلقون جدًا من المعلومات التي تفيد عن تدهور صحتها بشكل مأساوي في الأيام القليلة الماضية».

بعد ساعات من إصدار الخبراء في الأمم المتحدة بيانا عبّروا فيه عن قلقهم من تقارير أفادت بتعرض ابتسام الصائغ للتعذيب، قالت النيابة العامة في تصريح صحفي أن الصائغ متورطة في تشكيل تنظيم إرهابي 1 .

في الخميس 24 أغسطس/ آب، استدعى المفتش العام بجهاز الأمن الوطني محمد الرميحي زوج الناشطة المعتقلة ابتسام الصائغ، على خلفية تعرضها للتعذيب والتحرش الجنسي خلال التحقيق معها، وقال الرميحي إنَّ الصائغ متهمة في قضية إرهابية.

وعن تعرض الصائغ للتعذيب والاعتداء الجنسي قال الرميحي إنَّ «هـذه المعاملات، إنْ صحت، فإغَّا تخضع للمحاسبة الصارمة»، محذراً من أنَّ الجهاز سيتخذ الإجراءات القانونية حيال أي ادعاءات يثبت عدم صحتها، في إشارة إلى احتمال محاكمة الصائغ بتهمة الإدعاء الكاذب في حال عدم اثباتها لما ادعته من تعرضها للتعذيب والتحرش، وهو أسلوب تستخدمه الأجهزة الأمنية ضد من يتعرضون للتعذيب وسوء المعاملة.

بعد الضغوطات الدولية المطالبة بإطلاق سراح بعض النشطاء المعتقلين، أفرجت السلطات الأمنية في البحرين وبشكل مؤقت يوم الأحد 22 أكتوبر/ تشرين الأول، عن الناشطة الحقوقية ابتسام الصائغ، ومحمد خليل الشاخوري، ورضى القطري.



مستشار قانوني بحريني لجمعية الوفاق الوطني الإسلامية، أكبر الجمعيات السياسية في البحرين، تم استهدافه بسبب عمله مع الوفاق وبسبب تصريحاته الإعلامية في قضايا ذات صلة بالأزمة الدستورية والحقوقية في البحرين.

فيما يلى وقائع التحقيق معه في 23 مايو/ أيار، و 31 مايو/ أيار 2017، بعد تصريحاته الإعلامية لقناة «الميادين» الفضائية حول العملية الأمنية في منطقة الدراز التي استخدمت فيها قوات الأمن القوة المفرطة لتفريق المعتصمين، وراح ضحيتها خمسة قتلى وعشرات الجرحى إلى جنب اعتقال أكثر من 300 مواطن.

قال سرحان في إفادته حول خلفية الاستدعاء أنه «بتاريخ 23 مايو/ أيار 2017 عند الساعة التاسعة صباحاً تقريبا تلقيت اتصالا من قناة «الميادين» الفضائية يعرض دعوة للمشاركة في بث مباشر لتداول ما يجرى في منطقة الدراز؛ حيث كانت تجرى وقتها عملية أمنية لفض اعتصام سلمي لمواطنين بحرينيين تحت عنوان التضامن مع آية الله الشيخ عيسى قاسم، وقبلت المشاركة بشرط أن تكون مشاركتي حول الجزء القانوني فقط. وبعد ساعة تقريبا من الإتصال تمت المشاركة بالبث المباشر لعرض الرأي القانوبي في عملية فض الاعتصام وحول الانتهاكات التي حصلت حينها وحول القتل الذي راح ضحيته خمسة من المواطنين البحرينيين المشاركين في الاعتصام. وقد وجهت نداءً للمجتمع الحقوقي الدولي لرصد ما يحصل من انتهاكات لحقوق الإنسان». بعد المقابلة سالفة الذكر تم استدعاء سرحان، وفيما يلي نص ماكتبه في افادته حول وقائع الاستدعاء والتحقيق:

في اليوم التالي بتاريخ 24 مايو/أيار 2017، تلقيت اتصالا من جهاز الأمن الوطني عند الساعة التاسعة وسبع دقائق، وطلب مني المتصل الحضور فوراً لمبنى جهاز الأمن الوطني الواقع بمدينة المحرق بشكل عاجل وفوري مع تمديد إن لم أحضر سوف يداهم مكان سكني (منزلي الخاص). وعلى الفور اتصلت بالمحامي واصطحبته معى ووصلنا عند الساعة الحادية عشر وخمس دقائق تقريباً.

فور وصولي مع المحامي وتقديم ورقة توكيل المحامي الرسمية لموظف الإستقبال قام بأخذكل ما في جيوبنا من هواتف ومحفظات وأوراق وساعات، وتم تفتيشنا قبل سؤالنا حتى عن أسمائنا، وحينها جاء ضابط مدني وسألنا من يكون إبراهيم سرحان؟ فأجبته على الفور: أنا. وسألني من يكون هذا؟ قلت له: هذا هو المحامي الخاص ولديه توكيل رسمي. فأمر الموظف بتسليم المحامي كل أماناته وأشيائه وعليه مغادرة المبنى فوراً. وحصل ذلك وتم إخراج المحامي.

وما إن خرج المحامي عند الساعة الحادية عشر وعشر دقائق تقريباً، تم تفتيشي بشكل دقيق مع السحب بعنف من يدي والصراخ والسب والشتم في العرض والمذهب والرموز الوطنية والدينية، وبعدها أدخلت غرفة مخصصة للتعذيب حيث كانت جدراها باللون الأسود القاتم وإنارتما خافته وبلاطها فيه بقع من الدم وبما كاميرات وأجهزة كمبيوتر (اثنان) وطاولة مستديرة يجلس عليها خمسة من الضباط يرتدون الثوب والغترة (الشماغ) وعقال، عدى واحد من الضباط كان يلبس الجينز وفانيلة رصاصية اللون قاتمة، وكان الضباط يرتدون النظارات الشمسية القاتمة.

وعندها ألقيت التحية ولم يرد أي أحد منهم التحية، وعلى الفور وقف أحد الضباط (والذي كان يطلق عليه هناك بالجلاد الكبير)، وبدء بالتعذيب بعد أن أوقف شخصين معاونين له لمسك يديّ من الخلف، واستمر التعذيب بالضرب في كل أنحاء جسمي بشكل عشوائي ولكنها تركزت باللكم والصفع على الوجه والعينين ثم أمر المعاونين أن يفتحا رجليّ بشكل (V مقلوبة) ليسهل للجلاد بركل الأعضاء التناسلية. ومع مواصلة الركل صرخ في وجهى: سوف لن تنجب أبناء بعد اليوم. واستمر التعذيب كوجبة أولى كما يسميها هو لمدة ربع ساعة.

وبعد ذلك أوقفت مستقيماً وطلب مني أن أنكس (أوجه) رأسي للأرض كي لا أرى وجوههم

بشكل مستمر؛ حتى لحظة خروجي من المبني (الذي استمر للساعة السادسة وخمس وثلاثون مساءً)، ووقف ضابط أمامي يدخن ويخرج الدخان على وجهى وبدأ بالسؤال:

الضابط: ما هو اسمك؟، أنا: إبراهيم جواد. تلقيت عندها لكمة على أذبي من الضابط،

الضابط: قل اسمى إبراهيم سرحان؛ لأن هذا هو الاسم المشهور،

أنا: حاضر، اسمى إبراهيم سرحان.

الضابط: ماذا فعلت بالأمس؟، أنا: لم أفعل شيئا فيه مخالفة قانونية. لكمات على وجهى من الضابط، الضابط: تتذكر لو نذكّرك بتصريحاتك؟.

أنا: أها، هل تقصد مشاركتي على قناة الميادين؟!.

الضابط: نعم، وكل مداخلاتك مسجلة ومكتوبة حرفياً لدينا، وماذا قلت في مشاركتك؟.

أنا: كانت مشاركتي مقتصرة على عرض الرأى القانوني.

الضابط: نعلم ذلك، ولكنك طلبت التدخل الدولي، فهل تقصد إيران المجوسية أن تأتي لتنقذكم؟.

أنا: عفواً، أنا حددت المجتمع الحقوقي الدولي وطلبت رصد ما يحدث بالأمس، ولم أحدد دولة أو دول ولم أسمّ جهة بعينها.

ركلات على بطني والأعضاء التناسلية، ومن قوة الركلات كنت أسقط على الأرض ويقوم المساعدان برفعي وإيقافي مرة تلو مرة، مع السب والشتم في العرض والأهل والمذهب بأقبح الكلمات.

الضابط: لماذا تشارك في قنوات تلفزيونية خارجية؟

أنا: تلقيت اتصالاً من القناة ودعوني للمشاركة، وقبلت بشرط أن تكون مداخلاتي في الرأي القانوني فقط.

الضابط: يضحك باستهزاء.. عليكم أن تنسوا القانون وحقوق الإنسان، فالرئيس الأمريكي قد تغيّر والأوضاع تغيّرت، وما يريده الرئيس الأمريكي قد وصله، ومن الآن فصاعداً سنفعل

بكم ما نريد (هناكلمات بذيئة).

أنا: أنا لا دخل لي بالسياسة وكل عملي هو في المجال القانوني.

الضابط: يا ابن الكذا والكذا وووو (شتم بشع وقذر)، يبدو أنك تستحق قنينة (غرشة) تجلس عليها، ياكلاب (يقصد معاونيه) اخلعوا ملابسه.

أنا: عفوا ماذا فعلت؟ ماذا تريد؟

الضابط: إما أن تتعاون معنا أو تذوق راحة القنينة.

أنا: ولكن أنا متعاون فكل الأسئلة أجيب عليها.

الضابط: التعاون بأن تعطينا معلومات عن النشطاء من الحقوقيين والسياسيين.

أنا: لا تربطني علاقة بالحقوقيين والسياسيين إلا قليل في مجال القانون حين يطلبون مني الاستشارات وهي نادرة.

وهنا مجدداً يطلب الضابط من معاونيه أن يخلعوا ملابسي بالقوة، حيث أبقوني بملابسي الداخلية، وقال لي الضابط صارخاً: إن لم تبدِ استعدادك للتعاون الآن سوف يغتصبك أحد رجالنا! وقلت له أنا متعاون وليس لدي ما أخفيه عنكم...

بعد ذلك جاءوا لي بأحد العناصر الأمنية (شخص مفتول العضلات وبشرته سمراء) للتحرش بي، وعندما حاول لم أسمح له، وبشكل هستيري ارتفع صوتي: والله إن هذا لا يرضي أحداً وأنا لم أفعل شيء يخالف القانون وأنا لا أكذب عليكم، والله أني أقول الحقيقة.

وكنت أكرر هذا الكلام، وفجأة تأتيني ضربة قوية من الخلف على يدي اليمنى (على الكف تحديداً) وسقط جسمي مع فقد الوعي، ثم تبين لي أنه صاعق كهربائي، وبعد دقائق قليلة عدت للوعي وكان جسمي يتصبب عرقاً بشكل كبير رغم أن المكان كان بارداً، وقام المعاونان للضابط بإقافي مرة أخرى.

الضابط: لن تخرج من قبضتنا، فمن الأفضل لك أن تخبرنا بالمعلومات التي نريدها؟.

وعندما أنكرت الاتهامات التي وجهوها لي أمر الضابط بنقلي لمكتب آخر، وهي عبارة عن

غرفة ضيقة بعرض مترين وطول ثلاثة أمتار تقريباً، وبعد نقلي للمكتب الثاني طلب مني رجل الأمن أن أستدير لجهة الحائط واقفاً عند زاوية الغرفة وأن يكون رأسي منكساً للأرض وألا أحاول مشاهدة أي حركة بالغرفة وأن تكون يداي للخلف وبعدها دخل ضابطان آخران وجلسا على طاولة حديدية، وكان أحدهما يسأل والآخر يكتب كل ما أجيب عليه....، الضابطان: أخذا يستهزئان ويشتمان عرضي بكل فظاعة وبشاعة الكلمات.

الضابط: كم هو دخلك الشهري؟ أنا: ألفي دينار تقريبا.

الضابط: واااو، وتعارض الحكومة؟ أنا: أنا لست معارضا كما تتصور.

الضابط: إذاً لماذا جاءوا بك إلى هنا؟ أنا: لا أعلم. الضابط: أنت عضو في الوفاق، إذاً معارض؟ أنا: أنا أعمل وفق القانون وليس خلافه.

الضابط: يبدو أن هذه الجلسة ستكون ممتعة، لأنك ستعلمنا القانون.

أنا: عفواً، أنتم من تحرسون البلد وتنفّذون القانون ولستم بحاجة لمن يعلمكم.

بعدها تم طرح أسئلة شخصية كثيرة استغرقت أكثر من ساعتين، وكانت الأسئلة عن معلومات شخصية وعن العائلة وطبيعة عملي ومدخولي الشهري.

وبعدها خرج الضابطان، وجاء ضابط (بلباس جينز وفانيلة) وفور دخوله جاء من خلفي ومسكني من شعر رأسي وبدأ يضرب رأسي بالحائط، وقال لي أنا هنا بمفردي وسأفعل بك ما أريد لأجعل منك عبرة لكل من يفكر أن يظهر بالإعلام وأن يرفع صوته على الحكومة.

الضابط: من ينظم المسيرات في منطقتكم؟.

أنا: أنا لا أشارك في المسيرات، ولا أعرف الأشخاص ولا المنظمين.

الضابط: تعاون معى وسأعطيك فرصة أخيرة، إن لم تعطني أسماء سوف تنال التعذيب الحقيقي وللآن لم تحصل على شيء. أنا: من أين أعطيك أسماء لا أعرفها؟.

هنا يصرخ الضابط بقوة: جيبوا لي الغرشة (القنينة) مع الواقى الذكري، وثواني معدودة وجاء رجل معاون له يحمل ما طلبه، واقترب الضابط مني ووضع القنينة والواقي الذكري أمام عيني، وكانت القنينة زجاجية مكتوب عليها 7U. الضابط: هل لك رغبة في أن تجلس على هذه القنينة؟ أم تريد الشاب الجميل أن يضاجعك؟ لك خياران لا ثالث لهما.

أنا: صامت. الضابط: تكلم يا ... سب وشتم. أنا: صامت.

ويعود الضابط بالركل من الخلف ورأسي يضرب بالحائط.

الضابط: استدعوا لى الشاب الجميل.

بعد لحظات يدخل شخص طويل وله لحية كبيرة بدون شارب وبشرته بيضاء، ويمسك الضابط برأسي ويرفعه تجاه الشخص هذا ويقول لي: هل يعجبك هذا؟

أنا: صامت.

يقترب مني الضابط ويبدأ بالضرب وينادي شخصين معه حيث أخذوا يركلونني بكل جمسي ويضعوني بالأرض ويسحقون جسمي ويسحلونه.

يتوقف الضرب، وبدأ الضابط من جديد بتوجيه الأسئلة...، الضابط: هل حصلت على خدمة إسكانية؟ أنا: لا.

الضابط: هل حصلت على بعثة تعليمية؟ أنا: لا.

الضابط: كم راتبك في الوفاق؟ أنا: لا أعمل في الوفاق براتب.

الضابط: ما رأيك بوظيفة في المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان؟ فأنت قانوني ويمكننا أن نوفر لك وظيفة في المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان. أنا: لا أرغب في ذلك، فعملي يكفيني ويوفر لي مدخولاً جيداً.

الضابط: ولكن سوف نغلق المكتب الذي تعمل به. أنا: إذا كان بسبى فسوف أترك العمل في المكتب ولا داعى لمضايقة الآخرين بسببي.

الضابط: وكيف ستعيش بدون عمل؟ أنا: الله يتكفل بالرزق.الضابط: أنا ذاهب الآن، وسوف تأتي سيارة من إدارة المباحث العامة (التحقيقات) وأنت متهم بالتحريض على كراهية النظام وعقوبتك ثلاث سنوات، فهل تريد أن تنقذ نفسك من هذه التهمة والعقوبة

قبل أن أذهب عنك؟ أنا: صامت.

الضابط: تكلم يا حيوان يا يا يا...، أنا: ليس لدي تعقيب، لأنني مصدوم، كيف أكون متهما بتهمة لم أرتكبها ولم تحقق معى في مثل هذا الاتمام.

الضابط: أنت لا تعرف من نحن؟ أنا: بلي، جهاز الأمن الوطني.

الضابط: صحيح، ولكن هل تعرف المسمى السابق؟ أنا: أمن الدولة.

الضابط: أنت ذكي، ولكن خبيث.

وهنا يخرج الضابط ويدخل أحد معاونيه، ويعطيني ملابسي، القميص والبدلة والحزام وهاتفي (الذي تم تفتيشه) وهويتي ويطلب مني أن ألبس بسرعة، وما إن لبست ملابسي أخذني للحمام.

وما إن دخلت الحمام عرفت بأن الوقت وقت غروب الشمس من خلال النافذة الصغيرة، وكنت أعتقد بأن الليل حان، وبعد أن خرجت من الحمام أعطاني قنينة ماء صغيرة وقال لى اشرب، أخذت رشفة بسيطة، وأرجعني للغرفة مرة أخرى وقال لي الآن تستطيع الجلوس باتجاه الزاوية.

وبعد خمس دقائق جاء ضابطان وطلبا مني الوقوف وقالا: أنت الآن اذهب لأمك وسوف نتصل بك مرة أخرى لتأتي، ولن نأخذك لمبنى التحقيقات (الإدارة العامة للمباحث) فهناك مزدحم بالحيوانات. ورافقني أحدهم لباب المصعد وطلب مني أن أخرج من المبني دون رفع رأسى حتى الوصول للشارع.

وفي الاستدعاء الثاني يوم الأربعاء الموافق 31 مايو/ أيار 2017 اتصل جهاز الأمن الوطني بي مجدداً من رقم الهاتف 1718888 وحينها كنت نائماً ولم أجب على الاتصالات المتتالية وعند الساعة العاشرة والربع صباحاً استقبلت المكالمة من ضابط في الأمن الوطني، ويطلب مني الحضور فوراً.

وصلت لمبنى جهاز الأمن الوطني بالمحرق عند الساعة الحادية عشر صباحاً، وعلى الفور أدخلوني على غرفة التحقيق بما خمسة ضباط وبدون تفتيش وأجلسوني على كرسي وجلست مقابل طاولة الضباط وكان ثلاثة يلبسون الثوب الأبيض وشماغ أحمر واثنان من الضباط يلبسون الجينز واحد منهم جينز أزرق وفانية سوداء والآخر بجينز لون بحري وفانية حمراء. وقد تمكنت من مشاهدة وجوههم والتعرف على الوجوه وكان أربعة منهم نفس الأصوات التي حققت معي في المرة السابقة وواحد يبدو أنه أعلى منصبا ويتحدث بمدوء وهو من حقق معى في هذه المرة والبقية كانوا يستمعون فقط.

الضابط: أهلا أستاذ إبراهيم سرحان، معك أبو محمد وأنا سمعت أنه تم التحقيق معك يوم الأربعاء الماضي، وللأسف قد حصل لك بعض الأمور التي يجب ألا تحصل، وأنا أتمنى منك التعاون معي كي لا يحصل لك ذلك مرة أخرى.

أنا: أنا متعاون معكم وأنتم جهة أمنية وعلى كل مواطن أن يتعاون مع الأمن وذلك للمصلحة العامة وهذا يخدم البلد.

الضابط: عرفت بأنك مستشار قانوني ولك موقعك في المجتمع وأنا أرغب بأن يكون لك دور إيجابي في عملنا. أنا: كيف؟

الضابط: عليك أن تعطينا ما لديك من معلومات تمدد أمن الوطن.

أنا: عفواً، لم أحصل على معلومات كهذه، وليس لدي معلومات يمكن أن تكون مهددة للوطن، والوطن ولله الحمد غير مهدد بالإرهاب أو جماعات إرهابية.

الضابط: ولكن هناك معارضة؟ أنا: المعارضة تعمل وفق القانون وفي العلن وليس هناك تنظيمات سرية وما شابه، وكل المعلومات متوافرة على شبكات التواصل الاجتماعي.

الضابط: وهل أنت من المعارضة؟ أنا: أنا لا أصنف نفسي معارضا، وكل عملي في مجال القانون وهذا المجال يخدم الوطن وأعتبر نفسي خادما للوطن.

الضابط: ولكن تنتمي لجمعية الوفاق وهي جمعية إرهابية. أنا: عفوا حضرة الضابط، الجمعية عملت وفق القانون ومرخصة من وزارة العدل وحينها كنت عضوا فيها، ولكن بعد إغلاقها لم تعد العضوية سارية، ولذلك توقف عملي معهم.

الضابط: ولكن لديك تواصل مع قياداتها. أنا: تواصل اجتماعي ليس به شبهة جنائية. الضابط: لماذا لا تنتقل للعمل مع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بعد إغلاق الوفاق؟

أنا: مجلس إدارة المؤسسة يعيّن من الملك وموظفوها عموميون، ومهنتي لا تقبل الإزدواج بين

مهنة المحاماة والوظيفة العامة، ومدخولي من المهنة أفضل، ومهنة المحاماة حرّة ولا أرغب بترك العمل الحر.

الضابط: لماذا لم تنشر ما حصل لك في الاستدعاء السابق؟ أنا: لا أرى حاجة في ذلك.

الضابط: هل أنت حاقد وتريد الانتقام من الذي حصل لك؟ أنا: الحقد صفة ليست جميلة بالإنسان، والانتقام لغة الضعفاء والجهلاء، وأنا لست حاقداً عليكم وليس في عقلي ذرة من فكرة الانتقام، فنحن بشر نخطئ ونغفر ونصفح.

الضابط: هل تعتبر ما حصل لك خطأ وقع منا؟ أنا: أتمنى ألا يتكرر لأنه خلاف توجيهات القيادة السياسية وعلى رأسهم ملك البلاد.

الضابط: أين تعلمت القانون؟ أنا: في مصر.

الضابط: وأين تعلمت الفلسفة؟ أنا: لم أتعلم الفلسفة.

الضابط: ولكنك تستخدم الفلسفة في إجاباتك، بدليل السؤال السابق وهو (هل تعتبر ما حصل لك خطأ)؟ أنا: أعتقد أن هذا منطق وليس فلسفة.

الضابط: ليس مهماً الآن، ما علاقتك بالسيدة/ ابتسام الصائغ؟ أنا: لا علاقة لي بها.

الضابط: ولكنها تقول بأن لديها علاقة معك في مجال حقوق الإنسان. أنا: لا أعتبر هذه علاقة بل هي معرفة شخصية من خلال اتصالات أتلقاها من عشرات الأشخاص يطلبون استشارة قانونية أو استفسارا قانونيا ولا يمكن أن نطلق عليه علاقة.

الضابط: أهااا، وما علاقتك بالسيد/ رضى القطري؟ أنا: لا علاقة لي به.

الضابط: ولكنه يقول بأنه أعطاك مبلغا من المال ولديه عمل مشترك معك؟

أنا: هذا غير صحيح، وأنا لست بحاجة لأموال أو عمل مشترك مع أحد، فما أملكه من مدخول يغنيني عن مثل هذا المال أو هذه الأعمال.الضابط: أنت وسيم، وشخصيتك قوية، وتتمتع بفطنة، وأنا أرغب بأن تعمل مع جهاز الأمن الوطني. أنا: عفواً، كيف؟

الضابط: أن تتواصل معي عبر الهاتف والواتساب وتعطيني استشارات قانونية ومعلومات

وأخبار عامة ونكون أصدقاء.

أنا: جهاز الأمن الوطني لديه ما يكفي من رجال الأمن يسهرون على حفظ الأمن والجهاز ليس بحاجة لشخص مثلى منهمك في عمله، وأنا لا أتمتع بعلاقات اجتماعية ولا أتابع الأخبار والأحداث لأن وقتى جله في كتابة المرافعات والاستشارات القانونية.

الضابط: هل لديك رغبة بأن تكون عضوا نيابياً؟ أنا: لا، مسؤولية المشرع ثقيلة وأنا لا أعتبر نفسى مؤهلا لحمل مثل هذه المسؤولية.

الضابط: هل الموجودون أفضل منك؟ أنا: لست متابعا، ولا أستطيع تقييم أعضاء مجلس النواب.

الضابط: ولكنك تنتقد عملهم. أنا: عفواً، أنا أنتقد بعض القوانين التي بحسب نظري تحتاج لتعديل لتكون أكثر تقدماً، ولا أنتقد عمل النواب.

الضابط: وتنتقد القضاة؟ أنا: الطعن بالاستئناف أو بالتمييز عمل المحامي وهو أساس المهنة والطعن ليس انتقادا، لأن القاضي والمحامي ينشدان العدالة وكلاهما يكملان الآخر.

وهنا صرخ أحد الضباط وقال أنت شخص مراوغ وكذاب، وفجأة قاطعه الضابط الذي يحقق معى مشيرا له بالسكوت، واستمر التحقيق على هذا المنوال وبعد ثلاث ساعات من التحقيق طلب مني الضابط مغادرة المبنى وأنه سوف يتواصل معي لاحقا.

هذا ما نشره المستشار القانوني إبراهيم سرحان وهوأحد ضحايا جهاز الأمن الوطني البحريني وقد غادر سرحان البحرين بتاريخ 2017/7/17 خوفاً من تكرار هذا التصرف من الجهات الأمنية التي اعتبرها في تصريحاته الإعلامية أنما غرف الموت إشارة إلى ما حصل له فيها من تعذيب وسوء معاملة حاطة بالكرامة الإنسانية.



الأمين العام لجمعية الوفاق الوطني الإسلامية كبرى الجمعيات السياسية في البحرين، يقضى حكماً بالسجن لمدة أربع سنوات بسبب نشاطه السياسي، وقد تم استدعائه لمرات عديدة ما بين الأعوام 2011 و 2014 على خلفية نشاطاته السياسية ومنع من السفر لأكثر من مرة.

وفي صباح يوم 28 ديسمبر/كانون الأول 2014 تم اعتقاله بأمر من النيابة العامة، وذلك بعد يومين من إعادة انتخابه أميناً عاماً لجمعية الوفاق، وبعد أن دعا في خطاب له إلى إنشاء نظام ديمقراطي في البحرين وإلى مساءلة الحكومة.

بعد فترة وجيزة حولته النيابة إلى المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة والتي أصدرت حكمها الإبتدائي بحبسه لمدة أربعة أعوام في الثلاثاء الموافق 16 يونيو/ حزيران 2015، بالرغم من غياب الأدلة المادية التي تثبت التهم الموجهة له، فضلاً عن أن الأدلة التي وظفتها هيئة الإدعاء جاءت لتثبت براءته من التهم الموجهة له لولا إجتزائها وتحريفها وتوظيفها بطريقة مخالفة للقانون1.

وفي 30 مايو/أيار 2016 رفعت محكمة الاستئناف العليا الحكم إلى تسع سنوات، لتعود محكمة التميز في الإثنين 3 أبريل/ نيسان 2017 بتعديل الحكم إلى أربع سنوات، والذي سبقت الإشارة له في التقرير ضمن أحداث شهر أبريل/ نيسان.

^{1.} راجع تقرير محاكمة الشيخ على سلمان الصادر عن منتدى البحرين لحقوق الإنسان، ديسمبر 2015.

وفي قضية أخرى شكلّت النيابة العامة دعوى جنائية على الشيخ على سلمان بتهم التخابر مع دولة أجنبية (قطر) وكان ذلك بيوم الأربعاء 16 أغسطس/ آب 2017، وأساس الإتمام كان بسبب مكالمات تم بثها على تلفزيون البحرين الرسمي، وهي عبارة عن محادثة هاتفية جرت بين الشيخ على سلمان ورئيس الوزراء القطري السابق الشيخ حمد بن جاسم².

وقد وجهت له «تهم السعى والتخابر مع دولة أجنبية ومع من يعملون لمصلحتها للقيام بأعمال عدائية ضد البحرين والإضرار بمركزها الحربي والسياسي والاقتصادي ومصالحها القومية»، والهمته كذلك «بتسليم وإفشاء سر من أسرار الدفاع لدولة أجنبية، وإذاعة أخبار وبيانات مغرضة في الخارج حول الأوضاع الداخلية للدولة من شأنها النيل من هيبتها واعتبارها»، وقد نفى الشيخ على سلمان التهم الموجهة له خلال التحقيق.

وأمرت النيابة العامة «بحبسه إحتياطياً على ذمة هذه القضية على أن ينفذ الحبس بعد انتهاء عقوبته في القضية المحكوم عليه فيها»، كما أمرت «بضبط وإحضار المتهمين الهاربين». في إشارة إلى النائبين السابقين الشيخ حسن سلطان، على الأسود.

جاءت هذه التحقيقات بعد أن بث تلفزيون البحرين تسجيلات بين الشيخ على سلمان أمين عام جمعة الوفاق الوطني ووزير خارجية قطر حمد بن جاسم، والذي أجرى مكالمتين مع الشيخ على سلمان، كان إحداها بحضور ملك البحرين والثانية بحضور مساعد وزير الخارجية الأمريكي لشؤون الشرق الأوسط السابق جيفري فيلتمان، والتي لم تنشر بالكامل بل تم اجتزائها، وقد أكد ذلك حمد بن جاسم، في مقابلة تلفزيونية في 25 أكتوبر/ تشرين الثاني 2017، والذي قال أن المكالمة كانت ضمن وساطة لتسوية النزاع السياسي في البحرين خلال مارس/ آذار 2011، وقال إنها بعلم من ملك البحرين حمد بن عيسي آل خليفة.

تحدر الإشارة إلى هذه الوساطة القطرية تمت الإشارة لها في الفقرات 525، 526، 527 من تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق (تقرير بسيوني)، اللجنة التي تم تشكيلها بأمر من ملك البحرين حمد بن عيسى برئاسة المستشار محمود شريف بسيوني، إذ إشارات هذه الفقرات إلى اقتراح الشيخ حمد بن جاسم آل ثاني رئيس الوزراء القطري حينها، أن يكون الراعى لمبادرة سياسية طرحتها الإدارة الأمريكية على الحكومة والمعارضة بعد دخول قوات درع الجزيرة، الهدف منها التوسط بين حكومة البحرين والمعارضة، وكان ذلك برغبة من أمير دولة قطر الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني وملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة، وقد تم قبول هذه المبادرة من قبل المعارضة لكنها رفضت من قبل الحكومة لاحقاً ﴿.

من الواضح إن توجيه تهمة التخابر مع دولة قطر وغيرها من تهم مشابحة، هو تكييفاً غير متكافئ للقانون إذ لا يمكن وصف هذه الاتصالات بالجريمة كونها اتصالات تمت داخل البحرين ومن صميم العمل السياسي، وبعلم من السلطة السياسية في البحرين.

وقد أعلنت النيابة العامة في وقت لاحق إحالة الشيخ على سلمان مع القياديين في جمعية الوفاق الوطني الإسلامية الشيخ حسن سلطان وعلى الأسود للمحاكمة بتهمة التخابر مع قطر، وحدد يوم 27 نوفمبر/ تشرين الثاني، موعداً للجلسة الأولى، الشيخ على سلمان في اتصال مع عائلته إنه لم يكن يعلم بتقديمه للمحاكمة.

في الإثنين 27 نوفمبر/ تشرين الثاني، عقدت المحكمة الجنائية الكبرى أولى جلساتها، عن تهمة «التخابر مع قطر»، حيث قررت تأجيل القضية حتى 29 من ذات الشهر لإعلان المتهمين. ووفق بيان النيابة العامة فإن الشيخ على سلمان رفض حضور الجلسة، فيما يتواجد الشيخ حسن سلطان وعلى الأسود خارج البحرين منذ العام 2011 4.

وفي الأربعاء 29 نوفمبر/ تشرين الثاني، عقدت ثاني جلسات القضية، وحددت 28 ديسمبر/كانون الأول -أي بعد قرابة شهر- موعداً للجلسة المقبلة للاطلاع وإعلان باقى المتهمين، وقالت النيابة العامة إن الشيخ على سلمان حضر الجلسة الثانية بحضور أربعة محامين، حيث يحاكم ومن معه بـ «التخابر مع دولة قطر لارتكاب أعمال عدائية ضد مملكة البحرين وبقصد الإضرار بمركزها السياسي والاقتصادي وبمصالحها القومية». وقد أنكر الشيخ على سلمان جميع التهم الموجهة إليه أمام القاضي، فيما طالبت النيابة العامة باستمرار حبسه احتياطياً على ذمة القضية بعد انتهاء محكوميته الحالية التي من المزمع أن تنتهى في 28 ديسمبر/كانون الأول 2018.

وفي جلسة الخميس 28 ديسمبر/كانون الأول، حضر الشيخ على سلمان ومحاموه، وطلبوا أجلاً لاستكمال الاطلاع ولسماع الشهود، فيما طلبت النيابة من المحكمة استمرار سريان الحماية القانونية المشمول بما الشهود، وقررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى لجلسة

^{3.} لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى أحداث 16 أغسطس/ آب، ومطلع نوفمبر/ تشرين الثاني من التقرير.

^{4.} وكالة أنباء البحرين، https://www.bna.bh/portal/news/813444.

4 يناير/كانون الثاني 2018 لسماع الشاهدين الأول والرابع، وتكليف أحد أعضاء المحكمة بسماع الشاهدين الثاني والثالث المشمولين بالحماية القانونية للشهود، واعطاء المتهم نسخة كاملة من ملف القضية. وقد حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة ببراءة المتهمين إلا أن النيابة العامة قد استئنفت الحكم وطعنت عليه وتحددت جلسة الاستئناف بتاريخ 5سبتمبر 2018.

من الواضح أنَّ السبب الحقيقي لملاحقة الشيخ على سلمان هو نتيجة لممارسة الشؤون السياسية المعترف بما في القانون الدولي والتشريعات البحرينية، الأمر الذي يعني غياب الأسس الموضوعية للاحتجاز والمضايقات القضائية، ما يجعل الاجراءات التي قامت بها الحكومة البحرينية تعسفية ومخالفة للقانون وانتهاكاً بحق شخصية سياسية عامة.



ضمن الحملة التي شنتها السلطات الأمنية والقضائية ضد رجال الدين وخاصة الشيعة، والتي زادت من استهدافها لهم منذ إسقاط جنسية الزعيم الروحي للشيعة آية الله الشيخ عيسي قاسم؛ تم استهداف العديد من رجال الدين الشيعة على خلفية ممارسة حقوقهم السياسية أو الدينية أو بسبب مشاركتهم في ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير، ومن بينهم رجل الدين الشيعي السيد محيى الدين المشعل، إلى جنب آخرين تمت الإشارة لبعض منهم في أحداث التقرير.

اعتقلت السلطات الأمنية السيد محى الدين المشعل في الإثنين 14 أغسطس/ آب 2017، أثناء عودته إلى البحرين من الكويت عبر منفذ جسر الملك فهد الذي يربط بين البحرين والسعودية، وأحالته للنيابة العامة. وفي الأربعاء 16 أغسطس/ آب2017، حققت النيابة العامة معه لقرابة ثلاث ساعات، ووجهت له تهمة «التحريض على كراهية النظام والتعدي على إحدى الملل»، وقررت حبسه أسبوعاً على ذمة التحقيق.

بعد أسبوع من التوقيف مددت النيابة العامة في الأربعاء 23 أغسطس/ آب2017، حبس السيد المشعل، أسبوعاً آخر على ذمة التحقيق، وفي 31 أغسطس/آب، أحالته النيابة العامة إلى المحاكمة، بعد أن وجهت له تهمة «الإساءة إلى الرسول الكريم، وإهانة بعض الصحابة والخلفاء الراشدين، خلال خطبة ألقاها علنا»، وقد الغت تهمة التحريض على كراهية النظام ضده.

تحدر الإشارة إلى أن الاعتقال والملاحقة القضائية للسيد المشعل جاءت على خلفية محاضرة دينية ألقاها في مأتم بالسنابس في شهر رمضان قبل أشهر من اعتقاله، بمناسبة وفاة الإمام على ابن أبي طالب، حيث اعتبرت النيابة أن المشعل «أهان علناً أشخاصاً موضع تمجيد لدى أهل ملة»، حيث اعتبرت النيابة العامة ما ذكره في كلمته أن هناك عبارات تحمل معنى الإساءة إلى النبي الأكرم، إضافةً إلى تعرُّضِه إلى الخلفاء الراشدين وبعض صحابة الرسول بذكر أوصاف وعبارات تنال منهم ومن مكانتهم.

رغم إن جُل ما قاله المشعل هي روايات وقصص تاريخية بخصوص معاوية بن أبي سفيان ورأي بعض الصحابة فيه، الأمر الذي لا يمكن اعتباره جريمة أو إهانة للرسول الكريم وصحابته، وأن السبب الحقيقي لملاحقته قضائياً هو نشاطه الديني والسياسي المعارض لسياسة الحكومة.

وفي 6 سبتمبر/ أيلول 2017، عقدت المحكمة الصغرى الجنائية الرابعة جلستها الأولى، وأجلتها حتى 18 سبتمبر/ أيلول -الشهر ذاته- للمرافعة والاطلاع والرد مع التصريح بصورة من الأوراق للمحامى، ورفضت الإفراج عنه بأي ضمانة تراها مناسبة.

وفي الأربعاء الأول من نوفمبر/ تشرين الثاني 2017، قضت المحكمة بحبس السيد المشعل عاماً كاملاً مع النفاذ، في محاكمة افتقرت لأبسط المعايير الخاصة بالمحاكمات العادلة.

وأفرجت السلطات الأمنية عن السيد محيي الدين المشعل بعد قضاء محكوميته في 15 أغسطس/آب 2018.



رئيس مركز البحرين لحقوق الإنسان والمدير المؤسس لمركز الخليج لحقوق الإنسان، كما أنه يشغل منصب نائب الأمين العام للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، سجن مرات عديدة، وصدرت بحقه منذ العام 2012 وحتى اعتقاله الأخير في يونيو/ حزيران 2016 أحكام قضائية لمرتين بتهم تتعلق بممارسته الحق في حرية الرأي والتعبير.

في 13 يونيو/ حزيران 2016، تم اعتقاله من منزله بتهمة نشر أخبار كاذبة وشائعات حول الوضع الداخلي في محاولة لتشويه سمعة البحرين، وذلك على خلفية تصريحات قدّمها رجب خلال مقابلات تلفزيونية منذ أوائل العام 2015 وحتى اعتقاله.

في 28 ديسمبر/كانون الأول 2016، قررت المحكمة الجنائية الخامسة الإفراج المؤقت عنه مع استمرار المحاكمة، إلا أنَّ السلطات الأمنية رفضت الإفراج عن نبيل وأعادت اعتقاله بتهمة «بث وإذاعة أخبار وبيانات وشائعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للمملكة»، وقد بدأت المحكمة بالنظر في الدعوى الجديدة الثانية في 23 يناير/كانون الثاني 2017، ورفضت طلب هيئة الدفاع بإخلاء سبيله.

في القضية الأولى التي يحاكم فيها رجب قضت المحكمة في 10 يوليو/ تموز 2017، بالحبس سنتين مع النفاذ في القضية التي تتعلق بمقابلات تلفزيونية أجراها في العامين 2015 و 2016 وقالت النيابة العامة بأنَّ «المحكمة الصغرى الجنائية قد أصدرت حكمها ضد أحد المتهمين لارتكابه جريمة بث وإذاعة أخبار وبيانات وإشاعات كاذبة ومغرضة حول الأوضاع الداخلية للمملكة والتي من شأنها النيل من هيبتها واعتبارها، حيث قضت بمعاقبته بالحبس لمدة سنتين مع النفاذ»، وهو الحكم الذي أيدته محكمة الاستئناف في الأربعاء 22 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017.

في المقابل أصدرت العديد من الفعاليات الحقوقية بيانات استنكار وإدانة، ردا على الحكم القضائي بحق نبيل رجب وطالبت بإطلاق سراحه، منها بيان صادر باسم المفوض السامي لحقوق الإنسان، قال فيه «نشعر ببالغ القلق من أنَّ نبيل رجب، الذي شارك في تأسيس مركز البحرين لحقوق الإنسان، قد حكم عليه في 10 تموز/ يوليو، بالسجن لمدة سنتين لمجرد ممارسة حقه في حرية التعبير والرأي. وبلغنا أنه يواجه محاكمة اضافية حول تهم منفصلة ترتبط أيضاً بممارسة حقه في حرية التعبير»، وأضاف لقد أعربنا عن قلقنا في مناسبات عدة بشأن توقيف السيد رجب واعتقاله المتتالي، والذي كان وُجد مذنباً وحُكم عليه بسبب «نشر وترويج أنباء وبيانات وشائعات مغرضة حول الوضع الداخلي للمملكة بشكل يقوّض هيبتها ومقامها»¹.

كما قالت منظمة هيومن رايتس ووتش إن «الحكم الصادر عن محكمة بحرينية ضد نبيل رجب، أحد أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان في العالم العربي، بالسجن لمدة سنتين بتهمة «نشر أخبار كاذبة»، ليس سوى شهادة على الطبيعة المزيّفة لهذا الإجراء القضائي البحريني».

وقالت وزارة الخارجية الأمريكية إنَّ الحكم بسجن الناشط الحقوقي البارز نبيل رجب أصابحا «بخيبة أمل» ودعت إلى إطلاق سراحه، وقالت «ما زلنا نحث بقوة حكومة البحرين على التقيد بالتزاماتها وتعهداتها الدولية لاحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومنها حرية التعبير». وأضافت «نعتقد أنَّه لا ينبغي محاكمة أي شخص في أي مكان أو سجنه لممارسته حقوقه الإنسانية أو حرياته الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير أو التجمع السلمي»².

كذلك، طالب الإتحاد الأوروبي بالإفراج عنه، وقال «يتعارض قرار المحكمة الجزائية البحرينية بالحكم على المدافع عن حقوق الإنسان نبيل رجب بالسجن لمدة عامين، على خلفية مقابلات أجراها مع وسائل الإعلام في العامين 2015 و2016، مع التزام البحرين بدعم حرية التعبير والعمل على خلق مساحة للنشاط المستقل»، ودعا الإتحاد «الحكومة البحرينية

^{1.} مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، https://goo.gl/jwrNT3.

^{2.} U.S. Department of State, https://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2017272513/07/.htm.

إلى الإفراج عنه، بما في ذلك لأسباب إنسانية».

كم قالت منظمة العفو الدولية في بيان لها «إنَّ سجن نبيل رجب دونما سبب سوى عرض آرائه هو انتهاك صارخ لحقوق الإنسان، ودليل يبعث على القلق بأنَّ السلطات سوف تمضى إلى أبعد مدى في سعيها لإخراس الانتقاد».

هذا فضلاً عن العديد من المؤسسات والمنظمات الحقوقية على المستوى الدولي والمحلى التي استنكرت الحكم بحق نبيل رجب، ودعت الحكومة البحرينية إلى الإفراج عنه، وقد استمرت هذه النداءات والمطالبات بإطلاق سراحه خلال الأشهر التي يحاكم فيها في قضية أخرى، مطالبة وقفها خاصة مع تدهور حالته الصحية.

وفيما يتعلق بالقضية الثانية التي يحاكم فيها رجب استمرت جلسات المحاكمة في غياب واضح للمعايير والالتزامات المتعلقة بالمحاكمات العدالة، وذلك لمحاكمته بتهم ذات علاقة بحرية الرأي والتعبير، ما يعني غياب الأسس الموضوعية للاحتجاز والملاحقة القضائية.

وقد قضت المحكمة في الأربعاء 21 فبراير/ شباط 2018، بحبس نبيل رجب 5 أعوام بتهمة «إذاعة أخبار وشائعات كاذبة ومغرضة وبث دعايات مثيرة في زمن حرب من شأنها إلحاق ضرر بالعمليات الحربية التي تخوضها القوات المسلحة البحرينية وإضعاف الجلد في الأمة». في إشارة إلى انتقاده المتعلق بحرب السعودية على اليمن، وتصريحات انتقد فيها التعذيب في سجون البحرين، ما يعني أنَّ هذا الحكم إلى جانب إلى الحكم الاول جعل مجموع الأحكام 7 أعوام، يتم احتسابها منذ اعتقاله في 16 يونيو/ حزيران 2016.



صحفية بحرينية ومراسلة قناة فرانس 24 الفضائية، وراديو مونتي كارلو الدولية في البحرين (مجموعة إعلام فرنسا العالمي)، تعرضت للتعذيب وسوء المعاملة بعد استدعائها إلى مركز الشرطة في الرفاع في 22 مايو/ آيار 2011 من أجل التحقيق ضمن عشرات الصحفيين الذين تم استدعائهم آنذاك بسبب تغطيتهم للاحتجاجات، وأحدثت حادثة تعذيبها ضجة كبيرة على الصعيدين المحلى والدولي.

وضمن سياسة الإفلات من العقاب التي تنتهجها الحكومة البحرينية والتي تساهم في استمرار الانتهاكات والتعذيب في البحرين، حكمت المحكمة في 22 أكتوبر/ تشرين الأول 2012 ببراءة الشرطية سارة الموسى المتهمة بتعذيب الصحفية نزيهة سعيد، وهو الحكم الذي أيَّدته محكمة الاستئناف في 23 يونيو/ حزيران 2013.

وفي الوقت الذي تحمى فيه الحكومة البحرينية المتورطين في تعذيب الناشطين؛ تقوم بالتضييق على الإعلاميين وتلاحقهم ضمن انتهاكاتما لحرية الرأي والتعبير، ومن بينهم الصحفية نزيهة سعيد، التي بدأت في 16 يناير/كانون الثاني 2017 محاكمتها بتهمة «انتحال صفة مراسلة لمؤسسات أجنبية والعمل من دون ترخيص». مع أنها مراسلة فرانس 24 وراديو مونتي كارلو منذ قرابة 12 عاما، إلا أنَّ الحكومة البحرينية ترفض تجديد رخصتها مع إعلاميين وصحفيين آخرين يساهمون في تغطية الاحتجاجات في البحرين منذ العام 2011. وقد وجهت النيابة العامة لسعيد أنها في غضون 9 أبريل/ نيسان 2016 مارست العمل الإعلامي كمراسلة لإذاعة أجنبية (مونت كارلو الدولية)، على الرغم من انتهاء ترخيصها.

وقد حضر المحامي حميد الملاعن الإعلامية نزيهة سعيد، وتقدم بمرافعة طلب في نمايتها ببراءة موكلته، وقد دفع الملا بانعدام المخالفة وعدم توافر أركانها، إذ قال إنَّ موكلته تمتلك ترخيصاً من الوزارة المختصة، سابقاً على المخالفة المنسوبة إليها.

وقال إنَّ الثابت بالأوراق قيام موكلته بتقديم طلب تجديد ذلك الترخيص قبل انتهائه بيوم واحد، كما دفع الملا بانعدام جواز تطبيق القرارات والقوانين بأثر رجعي، وبين الملا أنَّ الثابت بأنَّ الترخيص ينتهي في 31 مارس/ آذار 2016 وأنَّ موكلته قامت بتقديم طلب التجديد في اليوم السابق وأنَّ الوزارة المعنية لم تصدر قرارها برفض التجديد، إلا بتاريخ 16 يونيو/ حزيران 2016، ما يعني انعدام الأسس الموضوعية للملاحقة القضائية.

بالرغم من ذلك كله حكمت المحكمة في 25 مايو/ أيار 2017، بفرض غرامة على نزيهة سعيد مقدارها ألف دينار (2650 دولار) لعملها دون تصريح، في محاكمة توضح مدى توظيف القضاء في معاقبة النشطاء والصحفيين، والذي يشكل خرقا خطيرا لحرية الصحافة.

وقد استنكرت مجموعة إعلام فرنسا العالمي الحكم الصادر بحق نزيهة سعيد، ووصفت المجموعة الحكم بـ «الهجوم على حرية التعبير»، وقالت المجموعة في بيان إنَّما «ستواصل حشد جهودها من أجل مراسلتها ومواصلة التكفل بأعباء الدفاع عنها في الوقت الذي أعلن فيه محاموها نيتهم استئناف الحكم».

وأشارت المجموعة إلى أنَّ السلطات البحرينية، التي منحت نزيهة سعيد على مدار 12 عاماً بصورة متواصلة ترخيصاً بالعمل، أبلغتها في يونيو/ حزيران 2016، برفض طلبها الاعتيادي بتجديد الترخيص، وحاولت السلطات البحرينية أن تعيّن مراسل آخر لمجموعة إعلام فرنسا العالمي، وهو أمر رفضته المجموعة، وتعهدت بمواصلة «الاحتجاج دون كلل إلى أنَّ تتمكن نزيهة سعيد من العودة إلى ممارسة مهنتها بحرية وبصورة قانونية في بلدها، تماماً كما فعلت خلال السنوات الماضية.

وفي الأحد 20 أغسطس/ آب 2017، رفض قاضي التنفيذ طلب المحامي حميد الملا بإيقاف تنفيذ الحكم ودفع ألف دينار غرامة، وأمر بتنفيذ أمر القبض بحق نزيهة سعيد حتى دفع الغرامة، في مخالفة واضحة لقرار المحكمة ولقانون الإجراءات الجنائية.



محمد حسن سلطان، ليس من المعروف أن له نشاط سياسي أو حقوقي، ولكنه ابن الشيخ حسن سلطان العضو السابق في البرلمان البحريني عن كتلة الوفاق البرلمانية، والذي تم إسقاط جنسيته على خلفية نشاطه السياسي.

عرض تلفزيون البحرين للشيخ قبل أشهر مكالمات هاتفية بينه وبين مسؤول قطري تعود إلى العام 2011، واتممته البحرين في ضوئها بالتخابر مع دول قطر مع كلّ من الشيخ على سلمان وعلى الأسود، مع أنَّ تلك الاتصالات كانت لتهدئة الأوضاع ضمن عمله السياسي كنائب في البرلمان وقيادى في جمعية الوفاق الوطني الإسلامية.

تم استهداف محمد سلطان ضمن السياسة الأمنية لاستهداف الناشطين وعوائلهم من قبل الأجهزة الأمنية وخاصة جهاز الأمن الوطني، الذي استدعى عدداً من النشطاء سبقت الإشارة لبعضهم ولتعرضهم للتعذيب، وللتهديد لوقف أنشطتهم، أو العمل لصالح أجهزة الأمن، وتم استدعاء محمد سلطان في ذات السياق في 22 يونيو/ حزيران 2017، للاستجواب في مبنى جهاز الأمن الوطني في المحرق.

ولمجرد وصوله تعرض للضرب على يد الضباط محمد هزيم من جهاز الأمن الوطني، وتعرض الضباط لوالد محمد وإهانته، كما قاموا بتهديده بالاغتصاب، وأطلقوا سراحه بعد احتجازه لساعات طويله في المجمع الأمني بالمحرق.

في اليوم التالي الموافق 23 يونيو/ حزيران، حاول السفر إلا أنَّ السلطات الأمنية في المطار منعته من مغادرة البلاد دون ذكر أسباب المنع، وقد تم استدعاءه في وقت مبكر من فجر السبت 24 يونيو/ حزيران، وخلال التحقيق تم الضغط عليه لدفعه للعمل لصالح جهاز الأمن الوطني، لمساعدتهم في استهداف والده وشخصيات سياسية أخرى.

كما تم استدعاءه لمرة ثالثة، وفي كل مره كان يتعرض للتعذيب وسوء المعاملة والتهديد والضغط للعمل لصالح جهاز الأمن الوطني، وبالرغم من الإفراج عنه بعد ساعات من الاحتجاز، استدعت السلطات محمد مجدداً للمرة الرابعة في 26 يونيو/حزيران 2017.



ناشط في مواقع التواصل الاجتماعي الإلكترونية، تم استدعاه للتحقيق يومي الثلاثاء والأربعاء الموافق الأول والثاني من أغسطس/ آب 2017، وقال إنَّه تعرض خلال التحقيق للتهديد بالقتل والاعتداء الجنسي، كما تم إجباره على شتم والده المتوفى، وقد وجّه مغرد بحريني رسالة مصورة لملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة طلب فيها حمايتها من جهاز الأمن الوطني، مشيرا إلى أنَّ ضباطا في الجهاز هددوه بالاغتصاب وتعرضوا للطائفة الشيعية بالإزدراء.

- وفيما يلي بعض التغريدات التي نشرها الجمري ما بين الثالث والسادس من أغسطس/ آب 2017، والتي توضح جملة من الانتهاكات التي تعرض لها على أيدي المحققين في جهاز الأمن الوطني :
- نداء لعاهل البلاد الملك حمد بن عيسى آل خليفة لإصدار أوامره السامية في فتح تحقيق لضمان سلامتي وإيقاف تجاوزات أفراد في جهاز الأمن الوطني.
- جلالة الملك هناك أفراد في جهاز الأمن الوطني يخالفون أوامركم السامية في حفظ وصون كرامة المواطن البحريني.
- جلالة الملك حفظكم الله تلقيت اتصال من فرد في جهاز الأمن الوطني للحضور الليلة وقد سبق أن هددي في حال عدم الحضور تكسير أبواب المنزل.
- جلالة الملك حياتي في خطر وكلى أمل في إصدار أوامركم السامية في فتح تحقيق عاجل لضمان سلامتي وسلامة جميع أفراد أسرتي ووالدتي.
- جلالة الملك حفظكم الله تعرضت للتهديد والشتم والكلام البذيء من أفراد في جهاز الأمن الوطني متجاوزين أوامركم السامية.
- جلالة الملك حمد حفظكم الله أفراد في جهاز الأمن الوطني يسيئون للمشروع الإصلاحي ويبثون الكراهية وينفون عني صفة المواطن البحريني.
- جلالة الملك حفظكم الله فرد في جهاز الأمن الوطني طلب مني كتابة وصيتي وهددني في عرضي وشرفي وأسرتي.
- جلالة الملك حمد حفظكم الله طلب مني فرد في جهاز الأمن الوطني شتم وإهانة والدي رحمه الله وهو في قبره.
- جلالة الملك حمد حفظكم الله ما يقوم به أفراد في جهاز الأمن الوطني لا يمثل ما توافق عليه الشعب والأسرة المالكة في ميثاق العمل الوطني.
- جلالة الملك حمد آل خليفة نحلم بوطن آمن مستقر في ظل علاقة احترام متبادل بين الحكم

^{1.} رسالة يوسف الجمري على تويتر، https://twitter.com/YusufAlJamri/status/893115913507147776.

- والشعب وما قام به أفراد في الأمن الوطني مخالف لأوامركم.
- جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة يقول المحقق في جهاز الأمن الوطني أنه يمثل أعلى سلطة في البحرين بعد جلالتكم وأنه لا يمكن إيقافه.
- عاهل البلاد الملك حمد بن عيسى في جلسة التحقيق فرد في جهاز الأمن الوطني أهان وشتم المرجع الشيعي السيد السيستاني أحدكبار مراجع الشيعة.
- عاهل البلاد الملك حمد بن عيسي فرد في جهاز الأمن الوطني يتصل على هاتف زوجتي أكثر من مرة ويطلب حضوري حالاً ويهدد باعتقالي من المنزل.
- عاهل البلاد الملك حمد بن عيسى آل خليفة حياتي في خطر بسبب تجاوزات يرتكبها أفراد في جهاز الأمن الوطني مستغلين الصلاحيات الممنوحة لهم.
- عاهل البلاد لا يرضيكم أن يتعرض المواطن البحريني للإهانات والشتم والكلام البذيء والتهديد بالاغتصاب من فرد في جهاز الأمن الوطني.
- عاهل البلاد اتصالات على هاتف زوجتي تطلب منى الحضور حالاً إلى المجمع الأمني في المحرق الطابق 3 متجاوزين أوامركم بحفظ وصون كرامة المواطن.
- في جلسات التحقيق الثلاث يومي الثلاثاء والأربعاء لفجر الخميس ما مجموعه 16 ساعة كنت معصوب العين حتى لا أتمكن من معرفة هوية أفراد الجهاز الوطني.
- نداء لمعالى الشيخ طلال آل خليفة رئيس الأمن الوطني لإيقاف تجاوزات أفراد في الجهاز وضمان عدم استهدافي وتعريض حياتي وأسرتي للخطر.
 - لم يتم اعتقالي وأنا في انتظار استدعاء رسمي من الجهات الأمنية أو القبض عليّ من المنزل.
- تلقيت اتصال من مكتب المفتش العام الأمن الوطني محمد راشد الرميحي للحضور لتقديم شكوى ضد أفراد في جهاز الأمن الوطني. ذاهب الآن للمكتب.
- تقدمت بشكوى رسمية لدى المفتش العام في الأمن الوطني محمد الرميحي ضد أفراد في جهاز الأمن الوطني.

- أتمنى أن ينتهى التحقيق ويكون هناك إجراء يمنع وضع غطاء على العين وعدم قيام المحقق بالتعريف عن نفسه مما يساهم في الإفلات من العقاب.
- أيضا لا يفوتني أن أذكر أنَّ الطابق 3 في المجمع الأمني. المحرق مكتوب على الباب خاص للموظفين أي أنَّ المكتب لا يحمل عنوان مكاتب للتحقيق.
- أعتذر على انقطاعي وتواصلي واطلاعكم بالمستجدات بسبب مصادرة هاتفي من أفراد في جهاز الأمن الوطني.
- غدا إن شاء الله أراجع هاتفياً مكتب المفتش العام-الأمن الوطني بشأن مستجدات الشكوي ضد أفراد في جهاز الأمن الوطني وعن هاتفي وبطاقة الهوية.
- أتمنى أن تأخذ الشكوى الإجراءات القانونية سريعا والإحالة للنيابة العامة ومعاقبة المتجاوزين منعا لانتشار ثقافة الإفلات من العقاب.



وبخصوص الشكوى التي تقدم بها الجمري إلى المفتش العام في الأمن الوطني محمد الرميحي ضد أفراد في جهاز الأمن الوطني، لم تعرف أي نتائج حول هذه الشكوي، ومصير ما آلت إليه

التحقيقات في هذه الحادثة، إلى جنب العديد من الحالات والشكاوي التي لا يعرف حقيقة نتائجها، ما آلت إليه التحقيقات فيها.

فيما سبق كان أمثلة لبعض الناشطين الذين تم استهدافهم من قبل الحكومة البحرينية بسبب نشاطهم السياسي أو الحقوقي أو الإعلامي أو الاجتماعي أو على خلفية نشاطهم الديني. وهناك آخرون كثيرون أصبحوا في البحرين «ملاحقون بلا حماية» بسبب نشاطهم، كالناشط السياسي البارز إبراهيم شريف، ورضى الموسوي، والصحفى فيصل هيات، والنائب السابق الشيخ حمزة الديري، والشيخ عيسى المؤمن... إلى جنب العشرات.



الجزء الثّالث



انتهاكات جسيمة وإعـدامـات خــارج إطلار القانون

انتهاكات جسيمة وإعدامات خارج إطار القانون

يتناول التقرير في هذا الجزء بعض الانتهاكات الجسيمة وأهمها الإعدام خارج إطار القانون، والقتل بسبب الاستخدام المفرط للقوة، خاصة خلال العملية الأمنية في الدراز، إلى جانب بعض الملفات المهمة والمعلومات والحقائق التي تشير إلى استمرار الانتهاكات في البحرين، ومنها توظيف القضاء العسكري لمحاكمة مدنيين في قضايا ذات علاقة بالأزمة السياسية في البحرين، واستهداف المعارضة والإجهاز عليها عبر وسائل عدة، آخرها حل جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد»، وانتشار خطاب الكراهية في الإعلام والصحف الحكومية، إلى جانب الانتهاكات الأخرى.

ضحايا القتل خارج إطار القانون

أدَّى الاستخدام المفرط للقوة والقتل خارج إطار القانون في البحرين خلال العام 2017 إلى وفاة 13 مواطنا، منهم ثلاثة تم تنفيذ حكم الإعدام الجماعي بحقهم مطلع يناير/ كانون الثاني، وهم:

- سامي ميرزا أحمد مشيمع.
- على عبد الشهيد السنكيس.
- عباس جميل طاهر محمد السميع.
 - كما قتلت قوات الأمن كل من:
- رضا عبد الله عيسى الغسرة 29 عاماً.
- محمود يوسف حبيب حسن يحي 22 عاماً.
 - مصطفى يوسف عبد على 35 عاماً.

وجرحت آخرين، وذلك أثناء محاولتهم الهروب من البحرين عن طريق البحر في قارب صيد.

كما قُتل الشاب عبد الله العجوز 21 عاماً، أثناء محاولة اعتقاله من قبل قوات الأمن، خلال عملية أمنية ومداهمة لأحد المنازل بمنطقة النويدرات، وذلك في 20 فبراير/ شباط 2017.

وفي الخميس 16 مارس/ آذار، توفي المعتقل في سجن جو محمد سهوان البالغ من العمر 45 عاماً المحكوم بالسجن 15 سنة في قضية ذات خلفية سياسية، وذلك بسبب مضاعفات إصابته بالرصاص الإنشطاري الشوزن، والذي ظل يعاني الإهمال الطبي لما بعد 5 سنوات من اعتقاله في السجن.

وفي الجمعة، 24 مارس/ آذار، توفي مصطفى حمدان البالغ من العمر 18 عاماً، متأثراً من إصابته برصاصة في الرأس أطلقها ملثمون مسلحون تابعين لوزارة الداخلية هاجموا الاعتصام المقام أمام منزل الشيخ عيسي قاسم في منطقة الدراز في 26 يناير/كانون الثاني 2017.

فضلاً عن مقتل خمسة متظاهرين هم:

- محمد على إبراهيم أحمد الساري 28 عاماً.
 - محمد عبد الكريم العكرى 18 عاماً.
 - محمد أحمد حسن حمدان 22 عاماً.
- محمد كاظم محسن على ناصر زين الدين 44 عاماً.
 - أحمد جميل أحمد محمد العصفور 34 عاماً.

وذلك جراء استخدام قوات الأمن القوة المفرطة ضد الاعتصام السلمي المقام أمام منزل الشيخ عيسى قاسم، وذلك في صباح 23 مايو/ آيار 2017، حيث قامت قوات الأمن بعملية أمنية لتفريق الاعتصام هي الأكثر دموية في البحرين منذ سنوات على متظاهرين سلميين، والتي أصيب فيها العشرات، وتم اعتقال 339 شخصا في ذات اليوم، والتي سيتم الإشارة لها لاحقاً.

أحكاه الإعداه



فيما يتعلق بحكم الإعدام الذي تم تنفيذه بحق ثلاثة متهمين، فقد جاء بعد أن أيَّدت محكمة التمييز، في 9 يناير/كانون الثاني 2017، أحكام الإعدام الصادرة ضدهم. كما أيُّدت المحكمة في ذات الحكم أحكاماً بالسجن مدى الحياة ضد سبعة آخرين، وبسحب الجنسية عن ثمانية من المدانين.

وفي صباح الأحد 15 يناير/كانون الثاني، أعلنت النيابة العامة بأنّه تم تنفيذ حكم الإعدام في ساعات مبكرة من الصباح بحق المحكومين: سامي ميرزا أحمد مشيمع، وعلى عبد الشهيد السنكيس، وعباس جميل طاهر محمد السميع، وهم الثلاثة المعتقلين في قضية ذات خلفيات سياسية ضمَّت أشخاصا آخرين تمت إدانتهم في بتهمة استهداف قوات الشرطة بمنطقة الديه أدت إلى مقتل ثلاثة من رجال الشرطة في مارس/ آذار 2014، بينهم الضابط الإماراتي طارق محمد الشحي.

وقد وصفت المحاكمة بأنَّما محاكمة غير عادلة تفتقر لقواعد المحاكمات العادلة، واستندت لاعترافات كاذبة منتزعة تحت وطأة التعذيب أنكرها المتهمون، وقد غابت الأدلة المادية للجريمة، ولم تمنح هيئة الدفاع حق الإطلاع على أدلة الإدانة أو استجواب شهود الإدعاء خلال جلسات المحكمة.

الأمر الذي جعل مقررة الأمم المتحدة المعنية بالإعدام خارج إطار القانون أجنس كالامارد

وصف تنفيذ البحرين لحكم الإعدام بحق المعتقلين الثلاثة بأنَّه «قتل خارج إطار القانون»، وأنَّ المحاكمة جائرة والأدلة واهية، مضيفةً إلى أنَّ الثلاثة تعرضوا للتعذيب.

وقد جاء تنفيذ الحكم بالرغم من مناشدة عاجلة لفعاليات حقوقية وسياسية بحرينية بوقف تنفيذ أحكام الإعدام وجهتها لملك البحرين قبل يوم من تنفيذ الحكم الموافق السبت 14 يناير/كانون الثاني 2017، وهي: الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان والجمعية البحرينية للشفافية، وأربع جمعيات سياسية، وهي: التجمع القومي، وجمعية وعد، والمنبر التقدمي، والتجمع الوحدوي.

هذا فضلاً عن مناشدات ونداءات عاجلة عديدة وجهتها منظمات حقوقية محلية ودولية طالبت بالتدخل لوقف تنفيذ حكم الإعدام، منها مقررة الأمم المتحدة المعنية بالإعدام خارج نطاق القانون أجنس كالامارد التي طالبت الحكومة البحرينية بوقف قرار الإعدام فوراً، وقالت عبر حسابها في تويتر «أطالب السلطات البحرينية بوقف إعدام عباس السميع، على السنكيس وسامي مشيمع فوراً 1 .

تجدر الإشارة إلى أنَّ السلطات الأمنية استدعت عائلات الثلاثة المحكومين بالإعدام وطلبت منهم الحضور للقاء أبنائهم، وفي ضوء ذلك قالت عائلة أحد المحكومين بالإعدام سامي مشيمع أنُّما التقت ابنها قبل يوم من تنفيذ الحكم الموافق السبت 14 يناير/كانون الثاني 2017 في سجن جو المركزي، وقالت إنَّ ابنها لم يكن على علم بالزيارة التي تمت بناء على اتصال من إدارة السجن، وقد كان الهدف من الزيارة غامضاً، وإجراءات التفتيش دقيقة جداً واستثنائية، بل كانت مُذلّة ومُهينة.

بعد تنفيذ حكم الإعدام توالت ردود الفعل المحلية والعالمية، وعمَّت البحرين تظاهرات في مناطق عدة على مدى أيام، واستخدمت قوات الأمن القوة المفرطة لتفريق المتظاهرين، وتم اعتقال العشرات من المواطنين المشاركين في هذه الاحتجاجات.

ومن بين ردود الفعل التي رفضت هذا الإعدام الإتحاد الأوروبي، الذي أصدر بيان في الأحد 15 يناير/كانون الثابي 2017، قال فيه «كنَّا قد عبَّرنا عن قلقنا من احتمال حدوث انتهاكات في الحق بالمحاكمة العادلة بالنسبة للثلاثة الذين أعدموا في البحرين»، ورأى أنَّ «استئناف عمليات الإعدام في البحرين بعد تعليقها سبع سنوات هو تراجع خطير». وقال

^{1.} Agnes Callamard, https://twitter.com/AgnesCallamard/ status/820342874587938820.

في الوقت الذي أكد الإتحاد إدانته إلى العنف كأداة سياسية وتأييده التام للاستقرار في البحرين؛ «إنَّ ذلك لا يمكن تحقيقه إلا من خلال عملية مصالحة وطنية مستدامة وشاملة»2.

في المقابل قال روبرت كولفيل، المتحدث باسم المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، في تصريح صحفى له لقد صُدِمنا بخبر إعدام ثلاثة رجال رميًا بالرصاص في البحرين، «الرجال الثلاثة كانوا قد أُدينوا بالقيام بتفجير في المنامة في العام 2014 أدَّى إلى مقتل ثلاثة رجال شرطة. لقد أدينوا بعد ادعاءات بتعرضهم للتعذيب للإدلاء باعترافات كاذبة ولم يُمنَح محاموهم حق الإطلاع على الأدلة المقدمة ضدهم أو استجواب شهود الإدعاء خلال جلسات المحكمة»، وأضاف كولفيل أنَّ «الطريقة التي أُجريت بما المحاكمات أثارت شكوكًا جدية بشأن حصول المتهمين على محاكمة عادلة، وهو ما تتضمنه المادتان و 14 من العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية3.

فيما قالت منظمة العفو الدولة إنَّ تنفيذ عقوبة الإعدام في البحرين «ضربه صادمة لحقوق الإنسان» وأفَّا «تمثل انتكاسة شديدة في بلد كثيراً ما تشدق المسؤولون فيه بالتزامهم بحقوق الإنسان»4.

وقد عبَّرت في ذات السياق الولايات المتحدة عن قلقها، إذ قال المتحدث باسم الخارجية الأمريكية جون كيربي «اطَّلعنا على إعلان الحكومة البحرينية إعدامها لثلاثة أشخاص، أدينوا بأعمال عنف ضد الشرطة، أودت بحياة ثلاثة عسكريين، وهي عمليات مدانة بطبيعة الحال...»، وقد «اطلعنا على مزاعم بأنَّ من تم إعدامهم كانوا ضحايا تعذيب، وأنَّ الأدلة التي استخدمت ضدهم في المحكمة اعتمد جزء منها على اعترافاتهم التي انتزعت تحت الإكراه». وقال متابعاً «نحن قلقون من أنَّ هذه الإعدامات وقعت في ظل ارتفاع حدة التوتر بالبحرين، ولا نزال ندعو جميع الأطراف إلى ضبط النفس والمساهمة في إيجاد مناخ يفضى إلى الحوار والمصالحة»⁵. هذا إلى جانب العديد من ردود الفعل الأخرى على الصعيد المحلى والدولي، والتي رفضت تنفيذ حكم الإعدام.

^{2.} UE, https://goo.gl/ZHvzMA.

^{3.} UN Human Rights office of High Commissioner, https://goo.gl/No2RtE.

^{4.} منظمة العفو الدولية، https://goo.gl/f1J6uy.

^{5.} وزارة الخارجية الامريكية، https://goo.gl/pzwDBP.

إنَّ غالبية الأحكام التي تصدرها المحاكم البحرينية، وخاصة المتصلة بقضايا ذات خلفية سياسية هي محاكمات غير عادلة، وهي شبيهة بمحاكم السلامة الوطنية التي انتقدها بشدة تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق، والذي سرد حقائق ومعلومات متعلقة بمحاكمة معتقلين سياسيين في الفترة من مارس/ آذار إلى مايو/ آيار 2011، بسبب انتزاع اعترافاتهم تحت وطأة التعذيب، وأوصى بإعادة محاكمتهم، وقد تم تبرئة الكثيرين عند إعادة محاكمتهم أو تخفيف الأحكام عنهم، ومنها أحكام الإعدام، إذ نقضت محكمة التمييز العديد من أحكام الإعدام الصادرة في تلك الفترة (2011)، وأرجعتها لمحكمة الاستئناف التي حكمت بتخفيف الأحكام إلى المؤبّد في أكثر من قضية.

إلا أنَّ استمرار الأزمة السياسية في البحرين، وتدهور الأوضاع السياسية والحقوقية فيها، وتوظيف القضاء لمعاقبة المحتجين والناشطين السياسيين...؛ ساهم ذلك كلُّه في صدور الكثير من الأحكام القضائية غير العادلة ومنها أحكامٌ بالإعدام.

ففي العام 2017، أصدرت المحاكم في البحرين أحكاماً بالإعدام بحق 17 متهما في قضايا ذات خلفيات سياسية، منها أحكام الإعدام الصادرة من المحاكم المدنية في كلّ من:

- 23 مارس/ آذار بإعدام ثلاثة متهمين.
- 29 مارس/ آذار بإعدام متهمين إثنين.
- 6 يونيو/ حزيران بإعدام متهمين إثنين.
- 19 يونيو/ حزيران، بإعدام متهم واحد.

وكذلك الحكم الصادر من المحكمة العسكرية التي حاكمت مدنيين في 25 ديسمبر/كانون الثاني، والتي قضت بإعدام 6 متهمين، فضلاً عن الثلاثة الذين تم تنفيذ حكم الإعدام بحقهم، إلى جانب آخرين صدرت بحقهم أحكاماً بالإعدام قبل العام 2017، وفيما يلي قائمة بأسماء المحكومين بالإعدام في البحرين:

- 1. محمد رمضان الدير.
- 2. حسين موسى الدير.
- 3. ماهر الخباز السهلة.

- 4. سلمان عيسى العكر.
 - 5. محمد رضى سترة.
- 6. محمد آل طوق سترة.
- 7. حسين مرزوق سترة.
- 8. سيد أحمد العبار المنامة.
 - 9. حسين مهدي كرباباد.
- 10. سيد رضا خليل القريّة.
- 11. مبارك عادل مدينة حمد.
- 12. سيد فاضل عباس مدينة حمد.
 - 13. سيد علوى حسين الدراز.
 - 14. محمد المتغوي الدراز.
 - 15. السيد مرتضى السندي- سند.
- 16. الشيخ حبيب الجمري بني جمرة.
 - 17. الشيخ ميثم الجمري بني جمرة.
 - 18. عبدالمحسن صباح بني جمرة.

فضلاً عن الذين تم إعدامهم في 15 يناير/كانون الثاني 2017 وجميعهم من منطقة السنابس:

19. على السنكيس 20. سامي مشيمع 21. عباس السميع.

الإستخدام المفرط للقوّة



تضع الحكومة البحرينية القيود غير المبررة لمنع المواطنين من ممارسة الحق في حرية التجمع، خاصة فيما يتعلق بالتجمعات ذات الطابع السياسي والحقوقي، وقد شهدت البحرين خلال العام 2017 مسيرات وتجمعات كثيرة تم استخدام القوة المفرطة ضد جزء كبير منها بالرغم من الطابع السلمي لغالبيتها، وتستخدم قوات الأمن القوة المفرطة بحجة عدم قانونيتها لعدم تقديمها إخطارات لوزارة الداخلية، والتي ترفض منذ مارس 2015 خروج أي مسيرات حتى في حال التقدم بإخطار لها.

وقد أدَّى استخدام القوة المفرطة من قبل قوات الأمن لسقوط عشرات الجرحي إلى جانب عدد من القتلي، وفي كثير من الحالات يتعرض المواطنين المشاركين في الاحتجاجات لطلق مباشر من السلاح الانشطاري «الشوزن»، وفي بعض الحالات يكون من مسافة قريبة، الأمر الذي يعد جريمة وفق القوانين، وتصرف مخالف لقرار وزير الداخلية رقم 24 لسنة 2014 بشأن المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية.

كذلك ومن بين مظاهر استخدام القوة المفرطة قتلت قوات الأمن ثلاثة وجرحت آخرين في 9 فبراير/ شباط، خلال ملاحقة في عرض البحر لبعض الهاربين من سجن جو المركزي، وهي الحادثة التي قالت عنها وزارة الداخلية البحرينية في موقعها الإلكتروني، «إحباط عملية تحريب عدد من المطلوبين في قضايا إرهابية والهاربين من مركز الإصلاح والتأهيل في «جو» بتاريخ الأول من يناير 2017 وذلك باستخدام قارب، كان متجها إلى إيران. جاء ذلك

بالتعاون والتنسيق بين الأجهزة الأمنية» 1 .

وقد نتج عن ملاحقة الهاربين مقتل كلُّ من: رضا عبد الله عيسي الغسرة، ومحمود يوسف حبيب حسن يحي، ومصطفى يوسف يوسف عبد على، إلى جانب جرح آخرين والقبض على 7 من الهاربين.

كذلك ومن بين مظاهر استخدام القوة المفرطة من قبل قوات الأمن؛ هي العملية الأمنية في الدراز، ففي صباح 23 مايو/ آيار 2017، قامت قوات الأمن بعملية أمنية واسعة استخدمت فيها القوة المفرطة لفض الإعتصام السلمي المقام أمام منزل الشيخ عيسى قاسم، وأدَّت لمقتل خمسة من المحتجين، وأصيب فيها أكثر من 100 شخص إصابات بعضهم خطيرة، وتم اعتقال 339 فرد وفق الرصد الذي قام به منتدى البحرين لحقوق الإنسان بالتعاون مع ثلاث منظمات حقوقية، وهي: مركز البحرين لحقوق الإنسان، منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان، معهد الخليج للديمقراطية وحقوق الإنسان؛ حيث تم اصدار تقرير بعنوان: جريمة خارج التغطية.

وتضم الصورة التالية المواطنين الخمسة الذين قتلتهم قوات الأمن أثناء العملية الأمنية في الدراز وهم: محمد على إبراهيم أحمد الساري، محمد عبد الكريم العكري، محمد أحمد حسن حمدان، محمد كاظم محسن على ناصر زين الدين، أحمد جميل أحمد محمد العصفور.



قبل ذلك، قامت السلطات الأمنية في البحرين في مرات عدة بإطلاق الذخيرة الحية والغاز المسيل للدموع على المتظاهرين والمعتصمين في الدراز منتهكةً حقهم في التجمع السلمي،

^{1.} بيان وزارة الداخلية، http://www.policemc.gov.bh/news/ministry/60130.

ومن بين ذلك الهجوم الذي شنَّته مجموعة ملثمة تابعة لوزارة الداخلية الخميس 26 يناير/ كانون الثاني 2017، والذي أصيب فيه العشرات، منهم إصابة مصطفى أحمد حميدان (18 عاما) الذي أصيب بإصابة مميتة في الرأس، أدخل على إثرها غرفة الإنعاش بمستشفى السلمانية الطبي، حتى توفي في الجمعة 24 مارس/ آذار 2017.

جاءت كل تلك الأحداث بعد حصار أمني على الدراز استمر لقرابة العام، وقد شمل هذا الحصار جوانب عدة منها: أنَّ استخدام الإنترنت غير متوفر ضمن أوقات معينة في الدراز والمناطق المجاورة لها، ولا يستطيع سكان الدراز مقابلة أقاربهم وأصدقائهم من خارج الدراز، كما أنها أصبحت في عزلة مالية واجتماعية عن بقية المناطق في البحرين، وعانت العديد من الشركات التجارية المحلية وتكبدت خسائر كبيرة، وقد فرضت سياسة الحصار على الدراز فتح مدخلين فقط يسمحان للمقيمين في الدراز بالخروج منها والعودة لها، في حين أنَّ البقية مطوقة تماماً من قبل قوات الأمن.

وضيّقت السلطات الأمنية الخناق على الأحياء السكنية في الدراز، ما جعل حركة السكان صعبة للغاية، إذ تم نشر المركبات العسكرية على جميع المداخل الرئيسية، وتم إغلاق المداخل الصغيرة بألواح خرسانية وأسلاك شائكة، وغالباً ما يقوم رجال الأمن باستجواب الأهالي وتفتيشهم، وإذلالهم وشتم معتقداتهم بصورة متكررة.

وبقطع قوات الأمن لجميع الطرق المؤدية إلى الدراز، لم يسمح للناس بالوصول إلى المنطقة دون تقديم بطاقات هويتهم للتأكد من أنهم من سكان الدراز، وغالباً ما ينتظرون لفترة طويلة؛ لذا فإنَّ الذين لا يعيشون في الدراز لا يمكنهم الوصول إليها، ولا يمكن للموظفين الوصول إلى مكاتبهم في وقت مبكر، ولا يمكن للطلاب الوصول إلى مدارسهم وجامعاتهم في الوقت المحدد، وتستمر هذه القوات في مهاجمة الأحياء السكنية بالرصاص الانشطاري «الشوزن» والغاز المسيل للدموع من وقت لآخر.

إنَّ هـذه الإجراءات الحكومية تخالف وبصورة واضحة الفقرة ب من المادة 19 من دستور البحرين التي تنص على أنه «لا يجوز القبض على إنسان أو توقيفه أو حبسه أو تفتيشه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون وبرقابة من القضاء».

كما تخالف المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أنه «لكلّ فرد حق في حرية التنقل وفي اختيار محل إقامته داخل حدود الدولة»، كذلك تخالف وبصورة

واضحة الفقرة الأولى من المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تنص على أنَّه «لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرية التنقل فيه وحرية اختيار مكان إقامته». فضلاً عن أنَّ هذه الإجراءات والتدابير الأمنية تصاحبها العديد من الانتهاكات التي ترتكبها قوات الأمن بحق المواطنين.



وبخصوص العملية الأمنية في الدراز، صباح 23 مايو/ أيار؛ فقد وصف مراقبون وشهود عيان العملية الأمنية بأنما عملية دموية عنيفة بحق تجمع سلمي، وقمع خارج إطار القانون، واستخدام مفرط للقوة، وتعدي صارخ على الحق في الحياة والحقوق الأساسية للإنسان، ومن بين الأحداث والحقائق التي تم توثيقها، والتي تثبت وجود انتهاكات جسيمة واسعة بحق المعتصمين السلميين والقاطنين في محيط الاعتصام منها ما يلي:

- ذكر شهود عيان بأنَّ الشاب محمد كاظم زين الدين كان أول ضحايا الهجوم، وهو ناشط بيئى أصيب بعدة طلقات نارية في جسده من قبل القوات الأمنية ومن مسافة قريبة، وقد سعى عدد من المعتصمين إلى إنقاذ حياته ولكنهم منعوا من قبل القوات الأمنية مما أدى إلى وفاته.

- قال شاهد أنَّ محمد كاظم زين الدين كان ملقى على الأرض ويعاني من إصابات شديدة، وطلب الشاهد من المتظاهرين تقديم المساعدة، فاقتادوه إلى منزله بالقرب من موقع الاعتصام، وأجرى له أحد المسعفين الإسعافات الأولية، ولكن حالته كانت حرجة للغاية، ولم يتمكنوا من نقله إلى المستشفى بسبب الحصار الذي تفرضه قوات الأمن، مما أدى إلى وفاته.



- في الساعة 3:00 مساءً، اقتحم رجال الأمن منزل الضحية زين الدين. وقاموا بتفتيش المنزل، وكسروا الأثاث، وسرقوا الأموال وبعض الحاجات باهضة الثمن، وتمت إهانة وإساءة معاملة المتظاهرين الذين كانوا في المنزل، وقام رجال الأمن بمصادرة هواتف المتظاهرين، وصوروهم وهم يضعون أيديهم على رؤوسهم. ثم تم فرز المتظاهرين حسب منطقتهم، وتم تعذيبهم في غرفة من غرف المنزل، وقد سُمُع صراخ المحتجزين وهم يتعرضون للضرب والتعذيب.

- قال شاهد آخر إنَّ قوات الأمن داهمت الاعتصام من عدة اتجاهات عند الساعة 9:20 صباحا. واقتربت مجموعة مدججة بالسلاح، في الساعة 9:40 صباحاً، وبدأت بإطلاق الغاز المسيل للدموع ورصاص الشوزن دون تمييز ومن مسافة قريبة.

- وأضاف الشاهد إنَّ قوات الأمن لاحقته مع المتظاهرين، فدخل إلى منزل مجاور للإختباء، وكان هناك عشرة متظاهرين معه في المنزل، من بينهم اثنان مصابان برصاص الشوزن. وتسلق رجال أمن بلباس مدني، بينهم رجلان يحملان أسلحة، من المنزل المجاور، واقتحموا المنزل واحتجزوهم في الساعة 3:40 مساءً.



- تعرض أحد الملاحقين للضرب المبرح، لمجرد أنَّه أخبر قوات الأمن بأنَّه من جزيرة سترة، وبعد ربع ساعة، أخذته قوات الأمن مع بقية المحتجزين من المنزل إلى ساحة الاعتصام.

- قال الشاهد إنَّ ضابط أمن أمرهم بأن يقفوا ويديروا وجوههم باتجاه الحائط، وأنَّ يرددوا شعارات استفزازية ومهينة بصوت عال لمدة ساعة كاملة، وكل محتجز لم يكرر هذه الشعارات يتعرض للضرب المبرح.

- يقول الشاهد إنَّه نُقل مع 45 معتقلاً إلى «سجن جو المركزي»، وقام رجال الأمن بتقييدهم والضغط على معاصمهم بطريقة مؤلمة، وعصبوا أعينهم، واقتادوهم إلى الطابق الثاني من السجن، وروى الشاهد رحلة التعذيب، التي رافقتها الصفعات واللكمات على الوجه والبطن والظهر، وأجبرهم رجال الأمن بالوقوف مقابل الحائط لفترة طويلة، دون توفير الماء أو الطعام، ومنعوهم من دخول الحمام، ثم وضعوا كل 12 محتجزاً في زنزانة.

- في يوم الجمعة 26 مايو / أيار 2017، نقل المحتجزون إلى مبنى التحقيقات الجنائية، وتم استجوابهم حول وجودهم في الاعتصام، وقام رجال الأمن بتصوير المعتقلين في ملابسهم الداخلية، وأجبروا بعضهم على خلع ملابسهم وتم تصويرهم عراة.

- وقال الشاهد بأنَّه أجبر على التوقيع على إفادة مختلفة تماماً عما ذكره أثناء التحقيق، إذ كتب في الإفادة تهم ملفقة تشير إلى أنَّه شارك في مسيرات تدعو إلى «الإطاحة بالنظام» في سترة، وأنَّه شارك في أنشطة تخريبية، وكان من بين آخرين يحملون فؤوسا وسكاكين، وأطلق سراحه بعد أن طلب منه التوقيع على تعهد بالحضور في حال طلب منه ذلك.

- من بين الشخصيات التي تم اعتقالها من قبل قوات الأمن، الإعلامي وعضو الأمانة العامة في جمعية الوفاق الوطني السيد طاهر الموسوي. والذي تم اقتياده من قبل قوة أمنية قرب منزله في بلدة الدراز، كما في الصورة أدناه، إلى جانب صور أخرى لمداهمات وحوادث استخدام القوة من قبل قوات الأمن2.



بعد العملية الأمنية في الدراز بساعات قليلة؛ دعت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية في بيان لها «كل العالم والمجتمع الدولي وكل المؤسسات والقوى والشخصيات» للضغط على البحرين لوقف المجزرة التي تحصل في الدراز.

وقالت إنَّ قوات النظام «تقتحم بأعداد وعتاد كبير جداً منطقة الدراز وتستخدم كل الأسلحة المحرمة ضد المدنيين العزل وتمارس أبشع صور الإرهاب والقمع»، مشددة على أنَّ «هذه الدماء التي تنزف أمام مرأى العالم تحتاج إلى موقف عاجل وشجاع حتى لا يستمر هذا النزف»، وختمت بيانها بتحميل «العالم كل ما يجري وسيجري لهذا الشعب الأعزل

^{2.} فيديو يوضح جانب من تواجد قوات الأمن بعد فض الاعتصام والاعتداء على أحد المواطنين المقيمين بالمنطقة، .https://youtu.be/xRgzZ2KgdXc

جراء سياسة الإرهاب والبطش المستخدم» على حد قولها.

في ذات السياق، قال الإتحاد الأوروبي في بيان له «إنَّ الاشتباكات الأخيرة بين قوات الأمن والمدنيين في قرية الدراز شمال غرب البحرين، ممَّا أسفر عن مقتل ما لا يقل عن خمسة مواطنين بحرينيين واعتقال مئات آخرين، تمثل تطوراً مقلقاً».

وأضاف البيان إلى أنَّ الحكومة البحرينية تمتلك الحق السيادي والمسئولية في القيام بعمليات أمنية محلية لضمان سلامة مواطنيها، لكن على السلطات أن تطبق مبدأ التناسب عند استخدام القوة وأن تضع في اعتبارها التداعيات التي سيؤديها تصاعد العنف لتحقيق هدف المملكة في تحقيق المصالحة الوطنية، ودعا الإتحاد الأوروبي «جميع الأطراف إلى استئناف الحوار والعمل من أجل المصالحة الوطنية بطريقة سلمية وبناء على مصلحة جميع المواطنين البحرينيين.»3.


من جانب آخر، روت منظمة العفو الدولية بعض ما جرى خلال العملية الأمنية في الدراز، وقالت إنَّ قوات الأمن داهمت المنازل المحيطة بمنزل الشيخ عيسى قاسم الزعيم الروحي للشيعة واعتقلت أفراداً من داخلها، وذلك خلال الاشتباكات العنيفة التي وقعت في الدراز، واستخدمت فيها القوة المفرطة ضد المتظاهرين السلميين في قرية الدراز، كجزء من حملة القمع المستمرة على القرية، المحاصرة منذ 11 شهراً.

وقال شاهد عيان تحدث إلى منظمة العفو الدولية إنَّه شاهد مئات من سيارات الأمن التابعة لوزارة الداخلية ونحو 20 مركبة تابعة لجهاز الأمن الوطني تتحرك نحو منزل الشيخ عيسى قاسم. وفي الساعة السابعة صباحاً انطلق مئات من المواطنين في مسيرة للاحتجاج بشكل سلمى في شوارع الدراز، قبل أن تبدء الاشتباكات مع قوات الأمن في حوالي الساعة الثامنة صباحا. واستمرت الاشتباكات العنيفة في المنطقة. وقيل إنَّ كل من يحاول مغادرة الدراز يتعرض لإطلاق النار من قبل قوات الأمن.

وقالت المنظمة إنَّ رجلاً واحداً قتل على الأقل -قبل أن تعلن وزارة الداخلية مقتل الخمسة سابقي الذكر- وهو محمد كاظم زين الدين، 39 عاماً، وهو ناشط بيئي، متأثرا بجراح في رأسه نتيجة إصابته برصاص الشوزن. ووفقا لمصدر واحد، فإنَّ زين الدين ربما كان يحاول منع قوات الأمن من دخول منزل الشيخ عيسى قاسم عندما أطلق عليه الرصاص.

^{3.} EU, https://goo.gl/4cUK6E.

كما تم نقل رجل آخر إلى المستشفى بإصابات خطيرة في بطنه، ناتجة أيضا عن إصابته برصاص الشوزن. وأصيب أربعة آخرون بجراح خطيرة، فضلا عن مئات المصابين، بحسب بيان المنظمة. ووفقا لمصادر، فإنَّ أولئك الذين ليسوا مصابين بجروح خطيرة لن يذهبوا إلى المستشفى خشية أن يتم القبض عليهم، وبدلاً من ذلك اختاروا الحصول على المساعدة من المتطوعين المدربين الإسعافات الأولية.







وتحدثت منظمة العفو الدولية إلى شهود قالوا إنَّهم شاهدوا أربع طائرات هليكوبتر في الدراز أطلقت منها الغازات المسيلة للدموع على المتظاهرين، وقال أحد شهود العيان إنَّ الغازات المسيلة للدموع كانت أكثر ممَّا شاهدته من قبل، «لا يمكنك فتح النوافذ دون أن تأتي».

وقال شهود آخرون إنَّ طائرات الهليكوبتر أطلقت الغاز المسيل للدموع على المتظاهرين في قرية بني جمرة المجاورة، وأنَّ بعض المتظاهرين في تلك القرية أصيبوا بطلقات نارية، وشهدت سبع قرى أخرى على الأقل احتجاجات.

كما تحققت منظمة العفو الدولية من لقطات لأحد ضباط الأمن في الدراز وهو يحمل رشاشا من طراز Heckler & Koch MP-5 9mm وضباطا آخرين يحملون بنادق شوزن، وتحققوا من لقطات أخرى لرجل آخر يحمل سلاحا ناريا أثناء مداهمة منزل في الدراز.

وفي حوالي الساعة 12:40 بعد ظهر اليوم، تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تفيد بأنَّ ضباط الأمن حاصروا منزل الشيخ عيسي أحمد قاسم والمنازل المحيطة بهم وأطلقوا الغاز المسيل للدموع في الداخل قبل أن يهاجموهم، وقد نصبت أسلاك شائكة حول المنزل وتم اعتقال 50 شخصا وفقا لبيان صادر عن وزارة الداخلية. والشيخ عيسي قاسم ليس من بين المعتقلين حاليا، إلا أنَّ هناك مخاوف من أن تقوم السلطات باحتجازه وطرده قسرا من البلاد، كما فعلت بالنسبة للآخرين الذين ألغيت جنسيتهم تعسفا.

وفي بيان خاص قالت العفو الدولية «إنَّ التطورات المزعجة اليوم تظهر مرة أخرى عواقب تفشى الإفلات من العقاب الذي تتمتع به قوات الأمن »مضيفة « يجب أن يكون هناك تحقيق فوري ومستقل، ويجب محاكمة المسؤولين عن القتل غير المشروع وغيره من القوة المتعسفة والمسيئة»، قالت سماح حديد، مدير الحملات في الشرق الأوسط لدى منظمة العفو «يجب على السلطات أن تكبح قوات الأمن، وأن تأمرها بأن تمتثل امتثالا صارما للمعايير الدولية المتعلقة باستخدام الشرطة للقوة، وأن تضمن حماية الحق في الاحتجاج السلمي»4.

في ذات السياق، تحدث بعض النشطاء إلى وسائل الإعلام بخصوص الاقتحام، ونشروا بعض المستجدات بالإضافة للتوثيق ونشر الصور على مواقع التواصل الاجتماعي التي تظهر بعض ما حدث أثناء الاقتحام الذي شنته قوات الأمن التابعة لوزارة الداخلية باستخدام عشرات المركبات وعدد كبير من المدرعات.

في ضوء ذلك تم استدعاء العديد من هؤلاء الناشطين للتحقيق من قبل جهاز الأمن الوطني، وأفاد العديد منهم أنهم تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة أثناء الاستجواب، والتهديد لتعليق أنشطتهم وأجبروا على الإعلان علناً عن استقالتهم من أنشطتهم السياسية والإعلامية والحقوقية، وقد تمت الإشارة لبعضهم فيما سبق، مثل الناشطة إبتسام الصائغ والمحامي إبراهيم سرحان، والصحفى المدون يوسف الجمري.

ومن بين أولئك الناشطين عادل المرزوق، الذي تم استدعاءه من قبل جهاز الأمن الوطني في 23 مايو / أيار 2017، وتم احتجازه لساعات طويلة، وبعد الإفراج عنه أعلن استقالته، إذ قال أنَّه سيوقف جميع أنشطته في مجال حقوق الإنسان، وأفاد أنه تعرض للتعذيب أثناء احتجازه وأرغم على البقاء واقفاً لمدة 18 ساعة.

كما تم استدعاء المدوّن حسن الشارقي من قبل جهاز الأمن الوطني في 28 مايو/ أيار 2017، وقد تعرض للضرب والإهانة أثناء الاستجواب وأمر بوقف أنشطته على تويتر. فضلاً عن استجواب الناشط عبد الجليل يوسف لمدة أربع ساعات، تعرض خلالها للتعذيب النفسي والإهانات، وهدد بأنه إذا لم يتوقف عن أنشطته في مجال حقوق الإنسان، فسيتعرض وأسرته للاستهداف والملاحقة.

في سياق متصل بضحايا القتل خارج إطار القانون الخمسة الذين قتلوا على أيدي رجال

^{4.} منظمة العفو الدولية، https://goo.gl/BdrprH.

الأمن أثناء اقتحام الدراز، قالت عوائل الضحايا إنَّ اتصالات وردت إليهم من مركز شرطة الحورة صباح الجمعة الموافق في 26 مايو/ أيار، وطلب منهم حضور شخصين فقط دون وجود نساء بينهم، وهو طلب كان يراد منه دفن الجثامين في مقبرة الحورة دون حضور شعيى واسع.

واعتبرت عوائل الضحايا الخمسة: محمد العكري، محمد حمدان، محمد الساري، محمد زين الدين وأحمد العصفور. إنَّ حرمانهم من تشييع ومواراة جثمان أبنائهم حسب رغبتهم «جريمة أخرى تضاف إلى الجريمة الأولى المتمثلة في تصفيتهم ميدانياً، كما وتعتبر انتهاكاً لحقهم الدستوري والإنساني والأخلاقي في تشييع أبنائهم وفق معتقداتهم»، وأكَّدت عوائل الضحايا على عدم الرضوخ «لأي طلب غير تسليم الجثامين الطاهرة لأبنائهم الشهداء لهم دون تأخير ووفق الأعراف والإجراءات المتبعة في البلد».

بالرغم من ذلك قامت السلطات الأمنية في البحرين، بدفنهم في مقابر متفرقة في يوم الجمعة الموافق 26 مايو/ أيار 2017، حيث دفن محمد الساري، محمد زين الدين ومحمد العكري في مقبرة المحرق، فيما تم دفن أحمد العصفور ومحمد حمدان في مقبرة الماحوز، وقد أعلنت عن ذلك بعد يومين من دفنهم.

ويعد دفن الضحايا من قبل وزارة الداخلية قسريا بمذه الطريقة ودون علم عوائلهم؛ إجراء فيه انتهاك للقانون ولميثاق العمل الوطني والدستور البحريني، خاصة وأنه وفق العادات المرعية في البلد والأعراف والشرع، فإنه لا يجوز القيام بتغسيل ودفن المتوفين بدون إذن وليّهم الشرعي.

وتنص المادة 22 من الدستور على أنَّ «حرية الضمير مطلقة، وتكفل الدولة حرمة دُور العبادة، وحرية القيام بشعائر الأديان والمواكب والاجتماعات الدينية طبقا للعادات المرعية في البلد»، كما أن المادة 52 من القانون رقم 3 لسنة 1975 بشأن الصحة العامة تنص على أنه «يتولى أقارب المتوفى عمل الترتيبات اللازمة لدفن جنته، ويجوز للسلطة المنفذة أن تتولى ذلك في بعض الأحوال وبصفة خاصة في حالة وفاة شخص نتيجة لإصابته بمرض معد، وذلك مع التقيد بأحكام الشريعة وإشراف أقارب المتوفى إن وجدوا 5 .

الشيخ عيسب قاسم: من المحاكمة إلى الإقامة الجبريّة



الشيخ عيسى أحمد قاسم هو مواطن بحريني، ومن أبرز علماء الدين الشيعة في البحرين، ويحظى بتقدير كبير على المستوى المحلى وفي العالم الإسلامي، وكان من بين 21 عضواً منتخباً للجمعية التأسيسية البحرينية، التي وضعت دستور البحرين الأول بعد استقلالها عام 1972م، وكان عضواً في أول برلمان تم انتخابه في العام 1973م، وبعد حل البرلمان في عام 1975م وجه اهتماماته للشؤون الدينية، وقد سافر في بداية التسعينات إلى مدينة قم في إيران لمواصلة دراسته الدينية، وعاد في 8 مارس/ آذار 2001، لمتابعة الشؤون العامة في البحرين، وطالب بالإصلاح السياسي فيها.

في الإثنين 20 يونيو/ حزيران 2016، تم إسقاط الجنسية البحرينية عن الشيخ عيسى قاسم بطريقة تعسفية خلافاً لكل القوانين والأعراف، بناء على «مرسوم ملكي رقم 55 لعام 2016»1، وسبق هذا القرار حملة أمنية وسياسية شنتها السلطات البحرينية ضد المعارضة بصورة عامة والطائفة الشيعية بصورة خاصة أدت إلى إغلاق جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، وحل جمعيتي التوعية والرسالة الإسلاميتين، واستدعاء عدد كبير من رجال الدين الشيعة، صاحبتها حملة إعلامية واسعة ضد الشيخ عيسى قاسم شنتها الصحف الموالية للحكومة.

وبعد قرار إسقاط الجنسية عن الزعيم الديني الشيخ عيسى قاسم تجمع الكثيرين في محيط

^{1.} مرسرم إسقاط الجنسية عن الشيخ عيسى قاسم، http://www.alwasatnews.com/news/1133361.html.

منزله في منطقة الدراز، حيث بدء الاعتصام المفتوح الذي أعلنت عنه قوى دينية وسياسية فور الإعلان عن قرار إسقاط الجنسية.

كما شهدت مناطق واسعة في البحرين احتجاجات غاضبة، ردد المحتجون فيها شعارات مناوئة للحكومة معبرين عن غضبهم من التعدي على الشيخ عيسي قاسم، فضلاً عن ردود فعل واسعة على المستوي الإقليمي والدولي المنددة بقرار إسقاط الجنسية عن الشيخ قاسم.

وبقى الاعتصام أمام منزل الشيخ عيسى قائم حتى استخدام القوة المفرطة لفضه عبر العلمية الأمنية التي سبقت الإشارة لها، وقد سبقت العملية الأمنية في الدراز محاكمة غير عادلة للشيخ عيسى قاسم، إذ عقدت المحكمة الجنائية الكبرى الرابعة في البحرين 13 جلسة في قضية الشيخ عيسى أحمد قاسم، مع كل من: الشيخ حسين القصاب، وميرزا الدرازي.

ويمكن القول من خلال متابعة جلسات المحاكمة أنما لم تنفذ الإجراءات القانونية بشكل سليم في القضية، وعُقدت المحاكمة غيابياً بشكل غير عادل، وتم تأجيلها من قبل هيئة المحكمة لمرات عدة، كما غاب التكييف القانوني للجريمة في المحاكمة، فكل التهم الموجهة للشيخ عيسى ومن معه لا أساس أو سند قانوني لها، وما هي إلا ممارسات دينية وفق الشرع والعرف الذي نص عليها الدستور في المادة 22 منه2.

إنَّ نص المادة 22 من الدستور تؤكد أن المشرع الدستوري قد ترك أمر الشعائر وحرية القيام بها مطلقة وتكون طبقاً للعادات المرعية في البلد، أي أنَّ المشرع الدستوري قد منع المشرع العادي من التدخل فيها وفي خصوصيات كل الأديان والمذاهب الإسلامية، واعتبر من واجب الدولة ومسئوليتها حمايتها، ولذا نجد بأن القوانين العادية الصادرة من السلطة التشريعية لا يوجد بما تدخّل في خصوصيات الأديان والمذاهب الإسلامية ولو حصل ذلك لوصفت بعدم الدستورية.

ما يعني أنَّ محاكمة الشيخ عيسي بتهم تتعلق بفريضة الخمس هو تعدي على خصوصيات المذهب الشيعي الجعفري، وأنَّ التكييف القانوي للجريمة الذي وظفته هيئة الإدعاء بوصف فريضة الخمس جمعاً للأموال لأغراض عامة -والذي نظمته بعض القوانين لم تتطرق لمسألة

^{2.} مادة -22- من دستور البحرين «حرية الضمير مطلقة، وتكفل الدولة حرمة ذُور العبادة، وحرية القيام بشعائر الأديان والمواكب والاجتماعات الدينية طبقا للعادات المرعية في البلد».

الخمس- 3 هو تكييف قانوني خاطئ؛ لأنَّ الخمس فريضة متعارف عليها عند الشيعة في كل البلدان منذ آلاف السنين ولا يجوز للدولة تجريمها أو التدخل في شأنها.

بالرغم مما تقدم، قضت المحكمة في صباح الأحد 21 مايو/ أيار 2017، بالحبس لمدة سنة بحق آية الله الشيخ عيسى أحمد قاسم والشيخ حسين القصاب وميرزا الدرازي، مع وقف التنفيذ لمدة 3 سنوات، وذلك في القضية المتعلقة بجمع أموال الخمس الشرعية، والتي صنفتها النيابة العامة أنها جمع أموال من دون ترخيص، كما فرضت المحكمة غرامة 100 ألف دينار عن كلّ متهم في القضية، إلى جانب مصادرة المبلغ المودع في حساب آية الله قاسم والبالغ 3 ملايين و 367 ألف و 301 دينار بحريني، ومصادرة العقارين المسجلين للشيخ عيسى قاسم. وعن التهمة الثانية الموجهة للثلاثة، بأنُّهم جمعوا أموالاً للأغراض العامة من دون الحصول على ترخيص، إذ قضت المحكمة بغرامة وقدرها ألف دينار بحريني لكل متهم في القضية4.

بعد الحكم الصادر بحق الشيخ عيسى قاسم قال كبار العلماء في البحرين: السيد عبدالله الغريفي، والشيخ محمد صالح الربيعي، والشيخ عبدالحسين الستري، والشيخ محمد صنقور؟ إنَّ «محاكمة وإدانة سماحة آية الله الشيخ عيسى أحمد قاسم أمر شكل صدمةً كبرى، وهو يمثل محاكمة وإدانة للطائفة ولفرائضها الشرعية، وما تمنينا أن يقف الوطن عند هذا المنعطف بكل تداعياته الصعبة».

وأكدوا في بيانهم إنَّ الشيخ عيسي قاسم «يمثل موقعاً متميزاً في وجدان الجماهير»، وإلى أنّ المساس بفريضة الخمس يشكل تعدياً صارخا على أحكام المذهب، وقد دعوا في ختام بياهم الجماهير «أن تبقى المواقف سلمية».

كذلك وفي ذات السياق، أكدت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية في بيان لها، أنَّ «النظام يدخل البحرين في أزمة جديدة هي الأوسع والأكبر ويغامر من خلالها بمستقبل البحرين ويقضى على كل الفرص السياسية الممكنة مع سلب الأمن والاستقرار والعدالة من الغالبية العظمى من شعب البحرين، خصوصا بعد الإنتقال إلى مرحلة تجريم التعبد بالمذهب

بعض القوانين التي تنظم جمع الاموال: «قانون جمع التبرعات الخيرية العامة، قانون تنظيم جمع المال للأغراض العامة، قانون حظر ومكافحة غسل الأموال». ولا تشمل هذه القوانين فريضة الخمس أو تترق لها.

^{4.} نص حكم المحكمة كما نشرته الصحف البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1242703.html

الجعفري، عبر الحكم الصادر بحق الشيخ عيسى وفريضة الخمس والذي يشكل إهانة لما يزيد على %60 من الشعب البحريني».

كما شهدت البحرين في ذات السياق في مساء الأحد 21 مايو/ أيار 2017 تظاهرات غاضبة تنديدا بإدانة المحكمة الزعيم الديني الشيخ عيسى قاسم، إذ تظاهر الآلاف في عشرات المناطق والقرى الشيعية، وأطلقت القوات الرصاص الانشطاري وقنابل الغاز المسيل للدموع على المتظاهرين، ما أدى لإصابة عدد منهم، وفي الدراز -حيث يعتصم الآلاف حول منزل الشيخ عيسى- سارت تظاهرة حاشدة جابت المنطقة، بعد صدور الحكم بحقه، وأكد المعتصمون استمرارهم في الاعتصام.

إلا أنَّ وزارة الداخلية وبعد العلمية الأمنية التي سبقت الإشارة لها فرقت الاعتصام بالقوة وفرضت الإقامة الجبرية غير المعلنة على الشيخ عيسى قاسم، وقد صاحب فرض الإقامة الجبرية على الشيخ عيسى، تقيد حرية التنقل على القاطنين بجواره، وكثفت القوات الأمنية من تواجدها عند منزله ومنعت المواطنين من الوصول إلى إليه.

وحتى إصدار هذا التقرير تمارس السلطات الأمنية التضييق الأمنى على الجميع بمن فيهم أفراد عائلة الشيخ عيسى قاسم غير القاطنين معه؛ حيث تقوم بإيقافهم لأوقات طويلة أمام منزله قبل السماح لهم بالدخول وتخضعهم لإجراءات أمنية مشددة، كما أنها تمنع عدداً من المواطنين وعلماء الدين من زيارته، في الوقت الذي تنكر فيه السلطات الامنية أنِّما تفرض الإقامة الجبرية عليه.



وقد استنكرت الكثير من الفعاليات السياسية والحقوقية وضع الشيخ عيسي قاسم رهن الإقامة الجبرية، منها جمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)، والتي طالبت في بيان لها بسحب القوات الأمنية من الدراز، ووقف الانتهاكات ضد أهاليها والإفراج عن المعتقلين، كما دعت إلى إجراء تحقيق شفاف في مقتل 5 مواطنين، والكشف عن مصير المصابين الآخرين.

وقالت الجمعية «إنَّ تطور الأحداث الخطيرة جراء مداهمة قوات الأمن قرية الدراز وفض الاعتصام السلمي من أمام منزل الشيخ عيسي قاسم قد أثار الذعر وترك جرحاً غائراً في قلب كل مواطن غيور على وطنه وشعبه وفي قلوب كل أحرار العالم، نظرا لفداحة الخسائر في الدماء والأرواح والممتلكات الناجمة عن عملية الاقتحام التي مورست فيها القوة المفرطة وأدت إلى استشهاد خمسة من شباب هذا الوطن، وإصابة العشرات الذين لا يعرف أهاليهم عنهم أية انباء بعد أن أقدمت السلطات الأمنية على اعتقال 286 مواطناً دون أن تكشف عن مكان احتجازهم وترفض لقائهم بأسرهم، ما يعد خرقا دستوريا وقانونيا واضحا، فضلا عن كونه مخالفة جسيمة لأبسط حقوق الإنسان المتعارف عليها دوليا».

وأضافت «وعد»، «أن ما زخرت به وسائل التواصل الاجتماعي خلال الأيام الثلاثة الماضية من أفلام فيديو وصور فوتوغرافية وروايات مروعة عن عملية الاقتحام وطريقة الاعتقال بما فيها ترك المصابين ينزفون بسبب رصاص الشوزن المحرم دولياً دون إنقاذهم، يتطلب التحقيق الفوري والمستقل والشفاف فيما جرى ويجري في منطقة الدراز، حيث يفيد الاهالي عن تكثيف الحواجز الامنية داخل أزقة القرية واستمرار مداهمات منازل المواطنين ومواصلة حملات الاعتقال».

وطالبت بسحب القوات الأمنية المتواجدة بكثافة في الدراز المحاصرة ورفع الحواجز التي تتسبب في تعطيل مصالح المواطنين والمقيمين في القرية وتزيد من معاناتهم المستمرة منذ 11 شهراً، وشددت «وعد» إنها في الوقت الذي تعرب فيه عن ارتياحها من البدء في خطوة الإفراج عن بعض الموقوفين فإنمّا تؤكد على ضرورة الإفراج الفوري عن بقية المعتقلين على خلفية عملية الاقتحام والمداهمة والكشف عن مصير وأسماء المصابين، خصوصاً مع تزايد قلق الأهالي بوجود أعداداً أخرى من الضحايا.

ودعت «وعد» وسائل الاعلام التي تمارس التحريض على الكراهية وتثير الفرقة بين مكونات

المجتمع وتخوفها وتزدريها، إلى التوقف عن هذا الفعل المشين الذي يفتقد إلى أبسط العلاقات الإنسانية، مشددة على أنَّ اعتماد الحل الأمنى لمعالجة الأزمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية يفتقد سبل النجاح، والمخرج في الحوار الوطني الجاد الذي من شأنه أن يجنب بلادنا ويلات استمرار سفك دماء الأبرياء في أي موقع، مؤكدة على استمرار النضال السلمي ونبذ جميع أشكال العنف ومن أي مصادر كانت5.

وحتى إصدار هذا التقرير بقى الشيخ عيسى قاسم قيد الإقامة الجبرية لغاية 9 يوليو/تموز 2018 قبل أن يتم إنحائها لاحقا، وتفرض السلطات الأمنية حصاراً أمنياً في محيط منزله يستهدف الجميع بمن فيهم أفراد عائلته، رغم حاجته للعناية الصحية ولوصول الأطباء له، الأمر الذي أدى لتدهور حالته الصحية في أكثر من مناسبة، والتي سبقت الإشارة لها في سرد الأحداث من هذا التقرير، كما بقيت بلدة الدراز محاصرة من قبل قوات الأمن، في انتهاك واضح لحرية التنقل والحركة أيضا لغاية 9 يوليو/تموز 2018.



ضمن التدابير السياسية التي تتبعها الحكومة من أجل معاقبة الحراك السياسي والحقوقي المعارض لسياسة الحكومة، ولمزيد من الإجراءات الهادفة لمصادرة الحقوق السياسية والمدنية، وعبر توظيف مجلس النواب وغيره من المؤسسات لتحقيق أهدافها؛ عمدت السلطة في البحرين لتعديل دستوري بشأن القضاء العسكري، يسمح في ظله محاكمة مدنيين أمام المحاكم العسكرية، والذي تم إقراره في فترة قياسية.

ففي الإثنين 3 أبريل/نيسان 2017 صادق ملك البحرين على تعديل دستوري من منح القضاء العسكري صلاحيات واسعة أ، تشمل محاكمة مدنيين أمام القضاء العسكري، وهو الإجراء الذي انتقده تقرير اللجنة البحرينية لتقصى الحقائق «تقرير بسيوني «إبَّان تطبيق قانون السلامة الوطنية «قانون الطوارئ» الذي أصدره الملك في مارس/آذار العام 2011، لمواجهة الاحتجاجات، وقد أوصى تقرير بسيوني بإعادة المحاكمات في المحاكم المدنية.

ونص التعديل الدستوري على استبدال المادة (105/ الفقرة ب) بحيث تنص على «ينظم القانون القضاء العسكري ويبين اختصاصاته في كل من قوة دفاع البحرين والحرس الوطني وقوات الأمن العام»، بدلاً من النص المعمول به حاليا والذي ينص على «يقتصر اختصاص المحاكم العسكرية على الجرائم العسكرية التي تقع من أفراد قوة الدفاع والحرس الوطني والأمن العام، ولا يمتدُّ إلى غيرهم إلا عند إعلان الأحكام العرفية، وذلك في الحدود التي يقررها القانون».

وبررت البحرين التعديل بأنَّه جاء لمكافحة الإرهاب، غير أنَّه يعيد إلى الأذهان المحاكم العسكرية التي تم العمل بموجبها ضمن قانون الطوارئ في العام 2011، والتي أصدرت أحكاماً بالجملة بحق المشاركين في الاحتجاجات، وصفت أنَّما محاكمات غير عادلة تفتقر لأبسط المعايير الخاصة بالمحاكمات العادلة.

وبالرغم من أنَّ أي تعديل دستوري في البحرين هو صعب للغاية في ظل الآلية الإجرائية المعتمدة لتعديل الدستور، والتي تتطلب إجراءات ووقت لإقرارها؛ إلا أنَّ هذا التعديل مر بصورة سريعة وذلك لهدف محاكمة أشخاص محددين كان قد ألقى القبض عليهم في قضايا ذات خلفيات سياسية، وهي مخالفة أخرى وانتهاك للقانون تضاف إلى جانب المخالفات والانتهاكات الكثيرة التي ترتكبها البحرين لمعاقبة معارضيها.

وبالإشارة إلى الآلية الإجرائية المعتمدة لتعديل الدستور فإنها ينبغي أن تمر بالإجراءات التالية 2:

- يخطر رئيس مجلس الوزراء رئيس مجلس النواب بالإرادة الملكية بطلب تعديل الدستور طبقاً للمادتين (35) و (120) منه.
- يعقد المجلس جلسة خاصة خلال أسبوع من تاريخ ورود طلب تعديل الدستور من رئيس مجلس الوزراء.
- يعرض رئيس المجلس بياناً شارحا لهذا الطلب على المجلس قبل أن يقرر إحالته إلى لجنة الشئون التشريعية والقانونية لإعداد تقرير عنه خلال خمسة عشر يوماً من إحالته إليها.
- يحدد المجلس جلسة لنظر تقرير لجنة الشئون التشريعية والقانونية بشأن تعديل الدستور خلال الخمسة عشر يوماً التالية لتقديمه لرئيس مجلس النواب، مرفقا به نص طلب التعديل ومبرراته.
- يتلى تقرير اللجنة في مجلس النواب قبل مناقشته، ويصدر قرار المجلس بالموافقة على التعديل بأغلبية ثلثي الأعضاء.
 - إحالة الاقتراح بعد الموافقة عليه إلى الحكومة لصياغة مشروع التعديل الدستوري.

^{2.} راجع المواد من 87 إلى 92 من المرسوم بقانون رقم (54) لسنة 2002 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس النواب.

- في جميع الأحوال التي يوافق فيها مجلس النواب على تعديل الدستور وعلى المواد المعدلة له، يقوم رئيس مجلس النواب بإخطار رئيس مجلس الشوري بذلك لعرض التعديل على مجلس الشوري لاتخاذ الاجراءات المقررة بالشأن التعديل الدستوري.

لقد سار تعديل الدستور الذي هدف لمحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية بوتيرة سريعة، إذ عقد مجلس النواب في الأحد 5 فبراير/ شباط 2017، جلسة خاصة من أجل ذلك، وأقر مقترح التعديل وتمت إحالته إلى لجنة الشئون التشريعية والقانونية بمجلس النواب والتي أعدت تقريرها بالموافقة، وفي جلسة مجلس النواب المنعقدة في الثلاثاء 21 فبراير/ شباط 2017 وافق المجلس بالغالبية على مشروع التعديل إذ صوت 31 نائباً بالموافقة من أصل 40 نائباً، وأحيل التعديل إلى مجلس الشوري بصفة الاستعجال.

وقد صاحب طلب التعديل الدستوري حملة إعلامية بمدف تمرير التعديل، ولقاءات سياسية بين أعضاء من مجلس النواب وشخصيات من الحكومة -سبقت الإشارة لها ضمن أحداث فبراير/ شباط- وكان واضحاً من ذلك كله رغبة الحكومة في تشديد إجراءاتها الأمنية والقضائية لمواجهة الاحتجاجات المتصاعدة والحوادث الأمنية المتزايدة، ومنها مشروع التعديل الدستوري لمحاكمة المدنيين لدى القضاء العسكري.

وقد تبع التعديل الدستوري تعديل لقانون القضاء العسكري الصادر بالمرسوم بقانون رقم (34) لسنة 2002، والذي كان واضحاً على مواده نية الحكومة محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين. 3.

لقد جاء إقرار التعديل الدستوري هذا بالرغم من مخالفته للقوانين والضمانات الحقوقية، وبالرغم من وجود العديد من الإشكاليات القانونية حوله وحول قانون القضاء العسكري منها على سبيل المثال:

- إِنَّ قانون القضاء العسكري لا يقرر صراحةً بحق المتهم في الاستعانة بمحامى قبل المحاكمة سواء بعد القبض أو مروراً بجلسات التحقيق والاستجواب وصولاً لجلسات المحاكمة.
- إنَّ قانون القضاء العسكري يعطى الحق بحضور المحامى مع المتهم في جلسات المحاكمة

^{3.} قانون رقم (12) لسنة 2017 بتعديل بعض أحكام قانون القضاء العسكري الصادر بالمرسوم بقانون رقم (34) لسنة

للمتهمين بالجنايات فقط.

- المادة الثانية من قانون القضاء العسكري تقرر بعدم انقضاء الدعوى الجنائية، خلاف المادة 18 من قانون الإجراءات الجنائية التي تقرر بإنقضاء الدعوي الجنائية بمضى عشر سنوات في الجنايات وبمضى ثلاث سنوات في الجنح وسنة في المخالفات.
- كما أنَّ المادة الثالثة من قانون القضاء العسكري تقرر بعقوبة كل متهم بالشروع في الجريمة بالعقوبة المقررة للفاعل للجريمة الأصيلة، وهو خلاف ما تنص عليه المادة 37 من قانون العقوبات المخففة للعقوبة لكل من ثبت عليه الشروع في الجريمة دون اكتمالها.
- يقرر قانون القضاء العسكري في البند (ب) من المادة 11 على أن يصدر بشأن شروط وإجراءات تعيين أعضاء القضاء العسكري وتأديبهم وتنظيم واجباتهم والتفتيش القضائي عليهم قرار من القائد العام بناء على اقتراح مدير القضاء. وهذا خلاف المادة 69 من قانون السلطة القضائية الذي يقرر هذه السلطة للمجلس الأعلى المكون رئيس محكمة التمييز والنائب العام وخمسة أعضاء من السلطة القضائية، وهنا تكمن خطورة عدم إستقلالية القضاء العسكري وخضوعه لإرادة فرد وهذا يخالف معايير القضاء المستقل.
- إِنَّ قانون القضاء العسكري لا يقرر صراحةً بمدة الحبس الإحتياطي ولم يضع لها حدود زمنية، ما يجعل الأمر في غاية الخطورة، خصوصاً مع احتمال تصاعد وتيرة الاختفاء القسري واحتمال تعرض المحتجزين للتعذيب وسوء المعاملة.
- كذلك فيما يتعلق بالمادة 18 من قانون القضاء العسكري والتي تقرر للنيابة العسكرية تنفيذ الحبس والحجز والتوقيف والسجن في السجون العسكرية وبما أنَّ المدنيين أصبحوا بعد التعديل مستهدفون بمذا القانون فإنه يمكن أن تطبق هذه المادة عليهم، دون السجون المدنية.
- المادة 53 من قانون القضاء العسكري تقرر علانية المحاكمة، ولكن أعطت المحكمة الحق في أن تكون المحاكمة سرية متى ما رأت ذلك وبسلطة واسعة تحت ذرائع فضفاضة كالنظام العام والآداب وحفظ الأسرار.
- المادة 58 من قانون القضاء العسكري تقرر للمتهم بجناية فقط أن ينتدب محامي له في حال لم يكن لديه محامى، وهذه المادة تعطى حق حضور المحامى في جلسات المحاكمة فقط لأنَّ من يقرر الندب رئيس المحكمة، ما يعني أن جلسات التحقيق والاستجواب لم يعطى

صراحةً بالقانون أن يحضر معه محامي.

- ينص قانون القضاء العسكري في المادة 72 على أنَّ الأحكام غير قابلة للطعن في الجرائم المنصوص عليها في القسم الثاني منه، وهذه المواد تستهدف المدنيين والعسكريين على حد السواء بعد التعديل الأخير.

- إنَّ التعديل الأخير على قانون القضاء العسكري في المادة (17 مكرراً 1) قد منح القضاء العسكري اختصاص تطبيق قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية والذي تم توظيفه لمحاكمة الكثير من الناشطين السياسيين والمعارضين السلميين، أتى منح القضاء العسكري هذا الاختصاص رغم أنه من اختصاص المحاكم الجنائية المدنية، الأمر الذي يمكن اعتباره تنازع في الإختصاص.

- كما أنَّ المادة (17 مكرراً 1) قد أعطت القضاء العسكري اختصاص محاكمة المدنيين (المعارضة والنشطاء الحقوقيين) بموجب الفصلين الأول والثاني من القسم الخاص بقانون العقوبات، وهذا قد يؤدي إلى تشديد وتغليظ العقوبات بحق المعارضين السلميين.

- عقوبة الإعدام بقانون العقوبات وقانون العقوبات العسكري وقانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية أصبحت بيد القضاء العسكري ومجموعها 61 مادة وبند، وهذا ما يوسع خطر الأحكام بحق المعارضة والنشطاء السياسيين والحقوقيين.

في المقابل وبناء على ما تقدم؛ قالت منظمات حقوقية بحرينية هي: منتدى البحرين لحقوق الإنسان، منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان، معهد الخليج للديمقراطية وحقوق الإنسان؛ قالت في بيان مشترك :إنَّ التعديل الدستوري الأخير بشأن صلاحيات القضاء العسكري الذي صادق عليه ملك البحرين سيؤسس إلى انفلات المؤسسة العسكرية في اصدار الأحكام التعسفية بصورة واسعة بحق سجناء الرأي، مشددة على أنّ «القضاء البحريني بات ألعوبة بيد القرارات السياسية وتسخير القضاء العسكري للانتقام من المعارضين، ومطالبة بسحب الولاية القضائية من يد الملك».

وأضافت «إنّ قانون القضاء العسكري لا يقرر ولا يوجد به نص ملزم للنيابة العسكرية أن تحقق مع المتهم بحضور محامى، فضلا عن أنّ قانون القضاء العسكري يندب محاميا من ضباط القضاء العسكري للمتهم في الجنايات فقط، واستثناءً إذا تعذر يسمح لمحامي مدني

ولا يشمل الجنح والمخالفات».

ولفتت المنظمات إلى أنّ «قانون القضاء العسكري يجيز في ثلاثة وثلاثين حالة من حالات الجرائم صدور عقوبة الإعدام، وأيا تكن جرائم عمدية أو غير عمدية»، منوهة إلى أنّ «القضاة في المحاكم العسكرية يخضعون لأوامر وقرارات القائد العام لقوة دفاع البحرين، وهو من يرفع أسماء القضاة للملك ليعينهم».

وقالت إن «القضاة في المحاكم العسكرية يخضعون لأوامر وقرارات القائد العام لقوة دفاع البحرين، وهو من يرفع أسماء القضاة للملك ليعينهم، فضلا عن أنّ محكمة التمييز العسكرية إذا نقضت أي حكم عليها أن تتصدى للحكم في الدعوى دون إعادتها»، وأوضحت أنه «لا يوجد نص مادة بقانون القضاء العسكري تحدد مدة الحبس الاحتياطي، مما يفتح المجال لمدة غير محددة، مشيرة إلى أنّ «قانون القضاء العسكري حدد أماكن الحجز والتوقيف والسجن عسكرية وخاضعة لإدارة قوة دفاع البحرين».

وأكدت أنه «لا يوجد لقانون القضاء العسكري لائحة تنفيذية تنظم زيارة أهالي السجناء والموقوفين أو بعض الأمور اللازمة للوضع الصحى والتعليمي والإصلاحي التأهيلي، موضحة بأنّ «محكمة التمييز العسكرية إذا نقضت أي حكم عليها أن تتصدى للحكم في الدعوى دون إعادتها».

واختتمت المنظمات بيانها بأنّ الخطورة أيضا في هذا التعديل الدستوري بأنّه لا تقادم في القضاء العسكري وبكل الجرائم ومهما كانت درجتها جناية أو جنحة أو مخالفة.

وعلى الصعيد الدولي دانت منظمة العفو الدّولية في بيان لها مصادقة ملك البحرين على تعديل دستوري قالت إنه يمهد الطّريق أمام المحاكمات العسكرية للمدنيين، وقالت إنّه مثال آخر على جهود البحرين الرّامية إلى الحد من إمكانية الحصول على المحاكمات العادلة.

وكانت منظمة العفو الدولية قد أصدرت في وقت سابق بيانًا عاماً حثت فيه ملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة على عدم التصديق على التعديلات المقترحة للدستور والالتزام بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

وقالت لين معلوف مديرة قسم الأبحاث في المكتب الإقليمي لمنظمة العفو الدّولية في بيروت، إنَّ «هذا التّعديل الدّستوري هو كارثة لمستقبل العدالة في البحرين»، وأضافت

أنّه «جزء من نمط أوسع حيث تستخدم الحكومة المحاكم لقمع كل أشكال المعارضة على حساب حقوق الإنسان».

ولفتت معلوف أنّه «بدلًا من الإتجاه لتصحيح تاريخ مخجل من المحاكمات غير العادلة والإفلات من العقاب على خلفية الانتهاكات، قررت السّلطات في البحرين التّصعيد وتقويض الإيمان باستقلالية ونزاهة المحاكم والنّظام القضائي ككل»، ولفتت معلوف أنّ «المحاكمات أمام المحاكم العسكرية تنتهك الموجبات الأساسية للقانون الدّولي ومعايير المحاكمة العادلة، وفقًا للعّهد الدّولي للحقوق المدنية والسّياسية، والذي صدقت عليه البحرين».

وختمت بالقول إنّه «لتجنب العودة المفاجئة إلى الأيام المظلمة للأحكام العرفية، يجب إلغاء التّعديل، وعلى السّلطات البحرينية إجراء إصلاح جاد لقوانينها ونظام العدالة، وفقًا لالتزاماتها بموجب القانون الدّولي»⁴.

كذلك وفي ذات السياق، انتقدت منظمة هيومن رايتس ووتش في بيان لها، إقرار البحرين قانون يمكن القضاء العسكري من محاكمة المدنيين، معتبرة ذلك مخالفة لمعايير العدالة الدولية، وقالت المنظمة إنِّما وثقت «الانتهاكات المتكررة والممنهجة لإجراءات المحاكمة العادلة في محاكمات معارضين سياسيين في البحرين أمام محاكم مدنية وعسكرية».

وقال جو ستورك، نائب مديرة قسم الشرق الأوسط في هيومن رايتس ووتش أنَّ «محاكم البحرين، مدنية وعسكرية، جزء من منظومة القمع التي تستهزئ بمعايير المحاكمة العادلة في محاكمة المعارضين السياسيين. الحل لا يكمن في ضخ مزيد من السرعة والمرونة في نظام القضاء البحريني، وهو أصلا مجحف للغاية»5.

رغم المطالبات العديدة لتعديل الدستور من قبل المعارضة أو إلغاء التعديلات التي أجريت على الدستور عام 2002، إلا أنَّ هذه المطالبات لم تلقى آذانا صاغية، وفي الأحوال الطبيعية ووفق الآلية الإجرائية فإنَّ أي تعديلات دستورية تمر بمراحل قد تستغرق أشهر قبل إقرارها، ولكن وفي حال رغبة الحكومة في إقرار قانون أو تعديله أو إجراء تعديل دستوري يصب في مصلحة سياستها، فإنَّ ذلك لا يستغرق أسابيع أو أيام معدودة، حتى فيما لو كان مخالفاً للمبادئ الدستورية أو لمبادئ حقوق الإنسان والمواثيق الدولية.

^{4.} منظمة العفو الدولية، https://goo.gl/exPBDG.

^{5.} منظمة هيومن رايتس ووتش، https://www.hrw.org/ar/news/2017/02/23/300397.

في الثلاثاء 9 مايو/ أيار 2017، أحالت النيابة العامة في البحرين المعتقل السيد فاضل عباس للمحاكمة العسكرية بعد احتجاز دام لأكثر من 200 يوماً، ليكون أول مدبي يحاكم عسكرياً بعد التعديل الدستوري الذي سمح بمحاكمة مدنيين أمام محاكم عسكرية.

وقد اعتقل السيد فاضل من قبل قوات أمن حكومية بعد مداهمة منزله في مدينة حمد فجر 26 سبتمبر/ أيلول 2016، وتعرض عباس للإختفاء القسري، ولم يسمح له بمقابلة عائلته أو توكيل محام منذ اعتقاله وحتى تحويلة للمحكمة العسكرية.

ويعد إحالة السيد فاضل إلى المحاكمة العسكرية مخالفة واضحة من عدة جوانب منها أنَّ اعتقاله سبق التعديل الدستوري، ما يعني صحة فرضية نية الحكومة توظيف هذا التعديل لملاحقة ومعاقبة ناشطين ومعتقلين في قضايا ذات خلفيات سياسية، سبق اعتقالهم التعديل الدستوري.

وقد وصفت منظمة العفو الدولية إحالة المعتقل سيد فاضل عباس إلى المحاكم العسكرية بـ «الضربة الخطيرة للعدالة» في البحرين، مشيرة في ذات الوقت إلى المخاوف من تعرضه للتعذيب.

وذكرت المنظمة أنَّ عباس اختفى قسرا لمدة تزيد عن سبعة أشهر بعد اعتقاله، وأنه «لم يسمح له خلال ذلك الوقت بالوصول إلى محام وانقطع عن العالم الخارجي مما أثار مخاوف من تعرضه للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة أثناء الاحتجاز»، وعبرت المنظمة عن القلق من أنه قد يكون قد أجبر على «الإعتراف»، والذي سيستخدم كدليل أثناء محاكمته أمام المحكمة العسكرية6.

في ذات السياق نشرت صحيفة الوسط البحرينية في 15 مايو/ أيار 2017، بيان لعائلة الشاب الموقوف السيد فاضل عباس بعد تحويله على القضاء العسكرى؛ طالبت فيه تمكينها من زيارته والاطمئنان عليه، مبديةً قلقها الشديد على سلامته، خصوصاً أنه مضى على توقيفه أكثر من 225 يوماً، أي أكثر من 7 أشهر ونصف الشهر، من دون أن تحصل العائلة على زيارة واحدة له، حسب قولها، حيث كانت آخر مرة شاهدته فيها هي يوم اعتقاله في سبتمبر/ أيلول 2016.

وطالبت العائلة الجهات المعنية الكشف عن مصير ابنها وعرضه على طبيب إذا كانت حالته

تحتاج إلى ذلك، وقالت «أنَّنا قلقون جداً على سلامته، وندعوهم للسماح لنا بزيارته في أقرب وقت ممكن، وتمكين محاميه من الحضور معه في جلسات التحقيق، إن وجدت 7 .

أمًّا القضية الأخرى التي تم تحويلها إلى القضاء العسكري بعد التعديل الدستوري؛ هي قضية ضمَّت 18 متهماً عرفت لاحقاً بقضية التخطيط لاغتيال القائد العام لقوة دفاع البحرين المشير خليفة بن أحمد آل خليفة، والتي صرح بخصوصها رئيس القضاء العسكري يوسف راشد فليفل في تصريح له في 22 أكتوبر/ تشرين الأول 2017، بأنَّ الأجهزة الأمنية المختصة بمكافحة الإرهاب في قوة دفاع البحرين تمكنت من خلال ما ورد إليها من معلومات وما قامت به من أعمال البحث والتحري والمراقبة من القبض على خلية إرهابية استهدفت ارتكاب عدد من الجرائم الإرهابية ضد قوة دفاع البحرين، وقد خلصت النيابة العسكرية بعد إنهاء تحقيقاتها إلى إحالة المتهمين في هذه القضية إلى المحكمة العسكرية المختصة.

وأضاف بأنَّ القضية «تم إحالتها إلى المحكمة العسكرية الكبرى وسيتم من قبلها تحديد الميعاد المقرر لجلسة المحاكمة، علما بأنَّ كافة الضمانات القضائية سيتم توفيرها بموجب ما نص عليه القانون»، وفق تصريحه8.

بعد التصريح -سابق الذكر- بدأت المحكمة العسكرية في الإثنين 23 أكتوبر/ تشرين الأول، أولى جلساتها لمحاكمة 18 مدنياً، بينهم عشرة حضروا إلى المحكمة وثمانية متهمين هاربين داخل البحرين وخارجها، وقد تعرض اثنين من المتهمين للاحتجاز التعسفي والإختفاء القسري لقرابة عام كامل، فضلاً عن ورود معلومات عن تعرض باقي المعتقلين للتعذيب لانتزاع الاعترافات منهم.

ومن بين المتهمين: مبارك عادل مبارك مهنا، فاضل السيد عباس حسن رضى، السيد علوي حسين علوي حسين، محمد عبدالحسن أحمد المتغوي، محمد عبد الحسين صالح الشهابي، محمد عبد الواحد محمد النجار، وحسين محمد أحمد شهاب... وآخرين.

وقد وجهت المحكمة للمتهمين تهمة الشروع في قتل القائد العام لقوة دفاع البحرين المشير خليفة بن أحمد آل خليفة، و»جرائم إرهابية أخرى»، وقرر القاضي العسكري تأجيل

^{7.} صحيفة الوسط البحرينية، http://www.alwasatnews.com/news/1240806.html.

^{8.} صحيفة الايام البحرينية، http://www.alayam.com/online/local/685282/News.html.

القضية حتى 30 أكتوبر/ تشرين الأول من الشهر ذاته.

بعد تتالى جلسات المحاكمة حكمة المحكمة في جلسة 25 ديسمبر/كانون الأول، بالإعدام وإسقاط الجنسية بحق ستة أشخاص، أربعة منهم حضورياً، هم: مبارك عادل، وسيد فاضل، وسيد علوي، ومحمد المتغوي. في حين حوكم اثنان آخران غيابياً، هم: السيد مرتضى السندي والشيخ حبيب الجمري. وتم الحكم على سبعة بالسجن لمدة سبعة أعوام، وإسقاط الجنسية، في حين تحت تبرئة خمسة من المتهمين 9.

يتبيَّن من خلال التعديل الدستوري وبعده تعديل قانون القضاء العسكري التوظيف السياسي لتلك الإجراءات، خاصة وأن من تم تحويلهم إلى المحاكم العسكرية كانوا معتقلين في قضايا ذات صلة بالأزمة السياسية في البحرين، وقد كانت محاكمتهم غير عادلة، تفتقر لأبسط الضمانات والحقوق المتصلة بالمحاكمات العادلة.

ومن بين الملاحظات هي أن محام واحد فقط كان حاضراً خلال جلسة المحاكمة الأولى 23 أكتوبر/ تشرين الأول 2017، والذي اكتشف مصادفةً انعقاد المحكمة، وفيما يتعلق بباقى الجلسات، طلب محامى الدفاع خلال جلسة 2 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017، تسلم نسخ من ملفات القضية، لكن النيابة العسكرية اعترضت على ذلك الطلب، وأيدت المحكمة الاعتراض معللةً ذلك بأن الملفات تحتوى على معلومات سرية، وسمحت للمحامين بالاطلاع عليها في مبنى المحكمة فقط وبحضور رجال أمن، كما طلب محامو الدفاع من المحكمة أن يقوم أطباء من الطب الشرعي بفحص موكليهم حيث بدا المتهمون في حالة سيئة، لكن المحكمة رفضت الطلب.

ويمكن القول إن من أهم النقاط في هذه المحاكمة هي غياب مبدأ الاستقلالية والحياد، فالقائد العام لقوة دفاع البحرين، هو المفوّض بتعيين القضاة في المحاكم العسكرية، وهو نفسه هدف الاغتيال المزعوم، الأمر الذي قد يثير تساؤلات حول استقلالية ونزاهة قضاة المحكمة العسكرية في هذه القضية.

البحرين في جلسات جنيف



سبقت الإشارة في عرض الأحداث إلى بعض الفعاليات التي تم عقدها في مجلس حقوق الإنسان في جنيف والتي تجري ضمن المراجعة الدورية الشاملة لسجل البحرين في مجال حقوق الإنسان، أو لمناقشة التقارير الخاصة بالبحرين من قبل الفعاليات الحقوقية والمقررين الخاصين في المجلس، والتي توضح عمق الأزمة الحقوقية التي تعيشها البحرين منذ العام 2011، وحجم الانتهاكات التي ترتكبها الحكومة بحق الناشطين والمعارضة السلمية.

من بين هذه الجلسات عقدت في الجمعة 21 أبريل/ نيسان 2017، جلسة في إطار مناقشة التقريرين الوطنيين الدوريين الثابي والثالث بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتي وجهت فيها لجنة مناهضة التعذيب بجنيف أسئلة للبحرين، وقد عقدت جلسة أخرى في 24 أبريل/ نيسان 2017 لعرض ردود الوفد البحريني على تلك الأسئلة، والتي سبقت الإشارة لبعض ما جاء فيها في سرد الأحداث.

واستمرت الجلسة، لمدة ثلاث ساعات، خصص منها نحو الساعتين لإجابات الوفد البحريني على الأسئلة، فيما خصص الجزء المتبقى منها لأسئلة خبراء لجنة مناهضة التعذيب، الذين جددوا أسئلتهم بشأن زيارة المفوض السامي إلى البحرين، والوضع القانوبي للمسقطة جنسيتهم، والتعديل الدستوري بشأن القضاء العسكري.

تحدر الإشارة إلى أن بروني من لجنة مناهضة التعذيب اعتبر أن إجابات الوفد البحريني على

ادعاءات التعذيب، كانت قصيرة، وقال «أنا لم أستق معلوماتي بشأن ادعاءات التعذيب في البحرين من تقارير منظمات المجتمع المدني فقط، وإنما حتى من تقرير لجنة تقصى الحقائق».

كما تساءلت عضو لجنة مناهضة التعذيب عن «كيف يمكن إبعاد شخص بعد إسقاط جنسيته؟، إلى أي بلد سنرسله؟، إذا اخترنا أن نحجزه في مكان آمن، هل هو متابع أو مراقب؟، ما هو التكييف القانوني لوضعية الشخص حين تتم إسقاط الجنسية البحرينية عنه؟». وقالت «يجب الاحتياط من الناحية القانونية فيما يتعلق بوضعية الشخص المسقطة جنسيته، كيف يمكن أن يستقبلهم أي بلد وهم عديمو الجنسية؟، سيخلق ذلك مشكلات للأشخاص وفي العلاقات مع دول أخرى».

فضالاً عن ردود وتعليقات عديدة تشير إلى عدم قبول لجنة مناهضة التعذيب بردود الوفد البحريني عن الأسئلة المتعلقة بمناقشة التقريرين الوطنيين الدوريين الثاني والثالث بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وفيما يتعلق بالفحص الدوري لملف البحرين في مجال حقوق الإنسان من قبل الفريق العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل، بدأت في الأول من مايو/ أيار 2017 جلسات المراجعة الخاصة بالبحرين في مجلس حقوق الإنسان التابع إلى الأمم المتحدة، وهي المرّة الثالثة التي يتم فيها مراجعة سجل البحرين منذ إقرار هذه الآلية.

وقد أجري الاستعراض الدوري الشامل الأول في أبريل/ نيسان 2008، والاستعراض الدوري الشامل الثاني في مايو/ أيار 2012، وهو العام الذي أصدر فيه مجلس حقوق الإنسان 176 توصية لسلطات البحرين، ولكنها لم تنفذ أيا منها بشكل كامل.

ويقتضى الأمر وفق آلية الاستعراض الدوري الشامل أن ترفع البحرين تقريراً وطنياً، فيما يعد المفوض السامي لحقوق الإنسان تقريره حول البحرين، إلى جنب التقارير التي تقدمها المنظمات غير الحكومية، إذ أصدرت نحو 27 منظمة غير حكومية تقارير موازية للتقرير الوطني المتعلق بالبحرين.

وقد رفعت حكومة البحرين تقريرها الوطني إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل، والذي جاء في 30 صفحة، وأشارت الحكومة خلاله إلى عدد من التحديات والمعوقات منها، محاولات البعض استغلال قضايا

حقوق الإنسان، ظلماً وعدواناً؛ لكي تكون واجهة لتحقيق أهداف سياسية ضيّقة، وفق رأيها.

كما أصدر مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان تقريره، عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، وهو ملخص للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة في وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة عن البحرين، يقع في 15 صفحة، ويتضمن 62 نقطة بشأن البحرين.

ولعل أهم ما جاء في تقرير الفريق القطري للأمم المتحدة المعنى بآلية الاستعراض الدوري الشامل للبحرين هو قلقه مما أسماه «التدابير الأخيرة التي اتخذها السلطات البحرينية لتقييد حركة المواطنين»، وأفاد أنه منذ مايو 2016، كانت السلطات فرضت حظر السفر على عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان، وفي أعقاب إسقاط جنسية الشيخ عيسى قاسم، فرضت السلطات قيوداً على حركة الأشخاص المتجهين إلى منطقة الدراز في محاولة للحد من التجمعات والاعتصامات من قبل مؤيدي قاسم.

وعلى صعيد نطاق التزامات البحرين الدولية وتعاونها مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان، أشار الفريق القطري للأمم المتحدة المعنى بآلية الاستعراض الدوري الشامل للبحرين، إلى أنَّ الوضع السياسي في البحرين شهد ركوداً منذ الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل في العام 2012، وأنه على الرغم من المرور بثلاث جولات من الحوار الوطني في البحرين، إلا أنما لم يكن لها أي تأثير في تغيير المشهد السياسي في البحرين.

وقبل الشروع في الاستعراض الدوري الشامل لمف البحرين أمام مجلس حقوق الإنسان بجنيف؟ تقدمت عشر دول بأربعين سؤالا إلى البحرين، إذ وجهت ألمانيا 7 أسئلة إلى البحرين، بشأن ما إذا تمت محاسبة المسئولين من جميع الرتب عن أفعالهم، وخصوصا فيما يتعلق بمزاعم التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة خلال أحداث 2011، وما إذا تم إلغاء جميع الأحكام من قبل محكمة السلامة الوطنية، وإحالة تلك القضايا إلى المحاكم الجنائية.

كما تساءلت ألمانيا عن الأساس القانوني لحظر السفر المفروض على عدد من المواطنين البحرينيين، وخصوصا السيد هادي، الذي كان من المقرر أن يتحدث في مرحلة ما قبل جلسة الاستعراض الدوري الشامل في أبريل/ نيسان الماضي 2017، وعن الطريقة التي انخرط فيه المجتمع المدني في إعداد التقرير الوطني للبحرين. وسألت أيضا «كيف يمكن لحكومة مملكة البحرين الانخراط مع ممثلي المعارضة في أعقاب تفكيك أكبر جمعية سياسية (الوفاق)؟ والتوجه لحل ثاني أكبر جمعية سياسية (وعد)؟».

وتساءلت كذلك عن الآلية التي تنوي حكومة البحرين بموجبها التعاون مع آليات الأمم المتحدة والإجراءات الخاصة في المستقبل، وخصوصاً مع الدعوات العالقة للمقررين الخاصين للأمم المتحدة، وعن الجهود المبذولة لضمان الوصول دون عائق إلى العلاج الطبي لجميع فئات المجتمع البحريني، بما يتوافق مع المادة الثامنة من الدستور.

فيما وجهت سلوفينيا 3 أسئلة للبحرين، أبدت من خلالها قلقها إزاء التقارير الواردة عن الاستخدام الواسع النطاق للتعذيب وسوء المعاملة، بالإضافة إلى ما تردد عن عدم التحقيق بشكل صحيح في ادعاءات التعذيب، وطلبت من الحكومة توفير مزيد من المعلومات عن التدابير الملموسة التي اتخذت لمعالجة هذه الادعاءات، ولا سيما فيما يتعلق بشأن الأحكام القضائية المتعلقة بالإعدام.

أما سلوفينيا فقد طلبت المزيد من المعلومات بشأن كيفية التحقيق في العديد من ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة في الوقت الحالي، وعدد الجناة الذين حوكموا وحكم عليهم بالسجن، وآليات الإنصاف الممنوحة للضحايا، وفي حين رحبت بإنشاء عدة آليات للمساءلة، فإنما تساءلت عن التدابير الملموسة لضمان النزاهة والشفافية في عمل هذه الآليات.

وقد وجهت السويد 3 أسئلة إلى البحرين، تتمثل في التدابير التي تتخذها البحرين لضمان احترام حرية التجمع وتكوين الجمعيات، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية مثل جمعية الوفاق، وعن الخطوات التي ستتخذها البحرين للتحرك نحو إلغاء عقوبة الإعدام أو وقفها، كما طلبت تقديم تفاصيل عن أي خطوات إضافية تنوي الحكومة اتخاذها لضمان نزاهة واستقلالية المؤسسات التي أنشئت بناء على توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق.

وأما المملكة المتحدة فقد وجهت سؤالين إلى البحرين، بشأن آلية عملها مع منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل السابقة، وآلية متابعة نتائج هذا الاستعراض، وعن الخطوات التي ستتخذها لمواصلة تحسين فعالية وشفافية عمل المؤسسات الرقابية المستقلة. ووجهت الولايات المتحدة الأميركية 6 أسئلة، تتمثل في آليات حماية حقوق الإنسان التي وضعتها البحرين لمنع الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الأمن أثناء عمليات الاحتجاز وضمان التحقيق والمساءلة من دون التعريض لسوء معاملة، بما في ذلك في المحاكم العسكرية، وعن جهودها في تحسين عمل قوات الشرطة.

كما وجهت الولايات المتحدة أسئلة أخرى بشأن ما إذا كانت الحكومة تنوى مراجعة قرارات سحب الجنسية، وإجراء تغييرات في قانون الجنسية البحريني من أجل منع وتقليل حالات انعدام الجنسية من جهة، والقضاء على التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بمنحها الجنسية البحرينية لأبنائها من زوج أجنبي من جهة أخرى، بالإضافة إلى سؤالها عن خطة البحرين على صعيد احترام التزاماتها الدولية فيما يتعلق بحرية تكوين الجمعيات، بما في ذلك بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في ظل الإجراءات القانونية الأخيرة التي اتخذتما البحرين ضد جمعيات سياسية.

أما بلجيكا، فقد وجهت 4 أسئلة، بشأن ما إذا كانت حكومة البحرين تدرس دعوة المقررين الخاصين لزيارة البحرين، وما إذا سيتم ذلك في المستقبل القريب، وما إذا كانت الحكومة تنوي القيام بالمزيد من الخطوات من أجل التنفيذ الكامل لتوصيات لجنة تقصى الحقائق، وفيما إذا كانت البحرين تفكر في وقف استخدام عقوبة الإعدام أو الحد من استخدامها، وعن الإجراءات التي تنوي اتخاذها بما يوائم بين قانون الجنسية البحريني وسياستها في إلغاء جنسية الأشخاص من جهة، والتزاماتها الدولية من جهة أخرى.

ووجهت التشيك 6 أسئلة، بشأن ما إذا كانت حكومة البحرين تنوى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وعن الضمانات المتاحة أو التي يجري النظر فيها لضمان عدم إساءة استخدام قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، وخصوصا على صعيد مضايقة واحتجاز وملاحقة الصحافيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان، والإجراءات التي تنوي البحرين اتخاذها للحد من قرارات سحب الجنسية.

كما تساءلت التشيك عن الإجراءات التي اتخذتما الحكومة لضمان الحماية ضد التمييز، وسبل الانتصاف المتاحة للضحايا في حالات الاحتجاز التعسفي أو الاستدعاء أو المنع من السفر، والإجراءات التي اتخذتها البحرين لتعزيز المساواة بين المرأة والرجل، وخصوصا على صعيد الأحوال الشخصية، في مجالات الزواج والطلاق والوصاية وحضانة الأطفال والميراث،

وكذلك أسئلة بشأن الإجراءات التي تنوي اتخاذها لمواصلة إجراء حوار سياسي شامل، بالإضافة إلى الإجراءات التي اتخذتها لتعزيز التمتع بالحق في المشاركة في الشئون العامة على النحو المنصوص عليه في المادة 25 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

وطلبت التشيك الحصول على مزيد من التفاصيل بشأن حالات منع عدد من ممثلي المجتمع المدنى من السفر إلى جنيف للمشاركة في الفعالية التي نظمتها منظمات غير حكومية قبل الاستعراض الدوري الشامل للبحرين، بالإضافة إلى الإدعاءات الأخرى بشأن المضايقات اتى يتعرض لها البحرينيون المشاركون أو الذين يسعون للمشاركة في فعاليات حقوق الإنسان بجنيف.

فيما وجهت المكسيك 3 أسئلة للبحرين، بشأن الإطار التشريعي لحرية التعبير في البحرين وتجريم التشهير والقذف، والعقوبات المفروضة على هذه الأمور، وما إذا كانت البحرين تنوي اتخاذ أي خطوات لوقف عقوبة الإعدام، وعن الإجراءات التي اتخذها لضمان حماية الناشطين الحقوقيين والصحافيين والمنظمات غير الحكومية وممارسة عملهم من دون عوائق أو تخويف أو مضايقة.

أما هولندا فقد تساءلت عن آلية ضمان حصول المدنيين على محاكمة عادلة أثناء محاكمتهم أمام محاكم عسكرية، وما إذا كانت على استعداد لتقديم دعوة دائمة إلى جميع الإجراءات الخاصة لزيارتها في أقرب وقت ممكن، بما في ذلك المقرر الخاص بالتعذيب.

فيما وجهت النرويج 3 أسئلة للبحرين، بشأن أحكام الإعدام، وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وما إذا كانت البحرين أجرت مشاورات مع المنظمات أثناء إعدادها التقرير الدوري الشامل، وما إذا ستشاورها في متابعة نتائج الاستعراض.

وفي الأربعاء 3 مايو/ أيار 2017، أصدر فريق الأمم المتّحدة العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل في دورته السابعة والعشرين، مسودة تقريره عن البحرين والذي تضمن 176 توصية، وتم إقرارها جميعاً خلال الجلسة، عدا توصية واحدة سحبتها دولة قطر بعد أن أوصت بما خلال جلسة سابقة 1.

توالت جلسات الاستعراض الدوري الشامل لملف البحرين الحقوقي، وتخللتها مداخلات للعديد من الدول، التي اثارات ملفات حقوقية في غاية الأهمية، تؤكد تردي الحلة الحقوقية

^{1.} مجلس حقوق الإنسان، مسودة التقرير وتوصياته، https://goo.gl/qMhgNh.

في البحرين، واختتم المجلس جلساته في الجلسة التي عقدها في الجمعة 5 مايو/ أيار 2017، والتي أصدر فيها 175 توصية بحق البحرين، ومنح المجلس سلطات البحرين مهلة حتى انعقاد الدورة اللاحقة لمجلس حقوق الإنسان في سبتمبر المقبل لإعطاء رأيها بالتوصيات.

وتضمّن التقرير عدة توصيات تدعو إلى مصادقة البحرين على العديد من البروتوكولات الإختيارية وصكوك حقوق الإنسان، ومن بينها المصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق السياسية وإلغاء عقوبة الإعدام.

وكذلك المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة، والمصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والتصديق على اتفاقية عدم التقيد بالقانون بجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

ودعت العديد من التوصيات إلى إيقاف سياسات التمييز على أساس ديني، ووقف إسقاط الجنسيات عن المواطنين، وحثّت كذلك على السماح بزيارة المقررين الأمميين الخاصين، وعلى التعاون مع آليات الامم المتحدة، كما أكّدت بعض التوصيات على ضرورة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، والإفراج الفوري عن جميع سجناء الرأي، واحترام حرية الصحافة والحق في التجمع وتكوين الجمعيات.

كذلك ومن بين القضايا التي أثيرت هي عدم تنفيذ توصيات اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق، واستمرار المحاكمات غير العادلة، ومناقشة مزاعم التعذيب، وتدريب الشرطة في مجال حقوق الإنسان، ووضع المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك السجن وحالات حظر السفر بحقهم.

كذلك، ضمان الحقوق فيما يتعلق بحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وحرية التعبير والرأي، وحماية حرية الإعلام والصحافة عبر الإنترنت وعلى الأرض، وإسقاط الجنسية وتدابير الإبعاد بحق المسقطة جنسياتهم، والتمييز ضد الشيعة، والتدابير المتخذة بحق الجمعيات والجمعات المعارضة وقادتها.

كما أثير قضية المساواة في الحقوق للمرأة، خاصة ما يتعلق بمنح الجنسية لأولادها، ومناقشة حالات العنف والانتهاك والاستغلال التي يتعرض لها العمال المهاجرون والخطوات الضرورية

لتعزيز الحماية القانونية لهم؛ بالإضافة إلى حالة الأشخاص عديمي الجنسية.

وفيما يلي عرض لتوصيات مجلس حقوق الإنسان بشأن البحرين ضمن الاستعراض الدوري الشامل في دورته السابعة والعشرين:

الدّول	التّوصيات	الرّقم
أسبانيا	التصديق على الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان التي لم تصبح البحرين طرفا فيها بعد، وتكيف تشريعاتها الوطنية مع هذه القوانين وسحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.	1
أستونيا - أوروغواي - إيرلندا	التصديـق علــم البروتوكوليـن الاختيارييـن الملحقيـن بالعهــد الدولــي الخـاص بالحقــوق المدنيــة.	2
البرتغال - أنغولا	التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية والحقـوق السياسـية وإلغـاء عقوبـة الإعـدام.	3
إيطاليا	مواصلة عملية التصديق على حقوق الإنسان الدولية الرئيسية بمـا فـي ذلـك البروتوكـول الاختيـاري لاتفاقيـة مناهضـة التعذيـب.	4
السنغال - أوروغواي - الجمهورية التشيكية - قبرص - شيلي	النظـر فـي إمكانيـة التصديـق علـم البروتوكـول الاختيـاري لاتفاقيـة مناهضـة التعذيـب وغيـره مـن ضـروب المعاملـة أو العقوبـة القاسـية أو اللاإنسـانيـة أو المهينـة.	5
البرتغال - أستونيا - غواتيمالا - الدنمارك - لكسمبرغ - ليتوانيا	التصديـق علـم البروتوكـول الاختيـاري لاتفاقيـة مناهضـة التعذيـب وغيـره.	6
أستونيا	التصديـق علـم البروتوكوليـن الاختيارييـن الأوليـن للعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية.	7
غواتيمالا	التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.	8
سويسرا - الفلبين - غانا - أوغندا	التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 189 بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين.	9
الفلبين - غانا - غواتيمالا	التصديـق علـم الاتفاقيـة الدوليـة لحمايـة حقـوق جميـع العمـال المهاجـرون وأفـراد أسـرهـم.	10
أوروغواي - غانا - البرتغال	التصديـق علـم الاتفاقيـة الدوليـة لحمايـة جميـع الأشخاص مـن الاختفـاء القسـري.	11

البرتغال - استونيا	التصديـق علـم نظـام رومـا الأساسـي للمحكمـة الجنائيـة الدوليـة.	12
ارمینیا	التصديـق علـم اتفاقيـة عـدم التقيـد بالقانـون بجرائـم الحـرب والجرائـم المرتكبـة ضـد الإنسانية.	13
فنلندا	المضـي قدمـا فـي التصديـق والترابـط الكامـل لتشـريعاتها الوطنيـة مع جميع الالتزامـات بموجب نظـام رومـا الأساسـي للمحكمـة الجنائيـة الدوليـة، بمـا فـي ذلك التعريـف الأساسـي للجرائـم بصيغتـه المعدلـة فـي استعراض كمبـالا عـام 2010 والمبادـث العامـة، فضلا عن اعتماد أحكام تمكينيـة والتعاون مـع المحكمـة، والانضمـام إلـم اتفـاق امتيـازات المحكمـة.	14
أوغندا	التصديق علم اتفاقية عام 1951 المتعلقة بمركز اللاجئين.	15
المكسيك	الانضمام، إلى اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية.	16
لناذ	اتخاذ الخطوات اللازمة لإنشاء آلية وقائية وطنية مستقلة وفعالة ومزودة بموارد كافية، امتثالا للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.	17
غواتيمالا	الالتزام واعتماد تشريعات وطنيـة تمشـيا مـع نظـام رومـا الأساســي، بمـا فــي ذلـك إدراج أحـكام التعــاون السـريع مـع المحكمــة الجنائيــة الدوليــة.	18
السعودية	مواصلة التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان.	19
السودان	مواصلـة الجهــود مـن أجـل التعـاون الدولــي فــي ميــدان حقــوق الإنسان والاستفادة من التجارب الدوليـة ذات الصلـة.	20
أذربيجان	مواصلة توسيع التعـاون مـع منظمـة الأمـم المتحـدة والاستفادة علـم أفضل وجـه مـن الخبـرات الدوليـة المتاحـة مـن خـلال مـا يتصـل بذلـك.	21
الجمهورية التشيكية	ضمان أن جميـع البحرينييـن يمكـن أن يتعاونـوا بحريـة مـع آليـات حقـوق الإنسـان للأمـم المتحـدة.	22
المملكة المتحدة	تبنـي عمليـة اختيـار مفتوحـة ومسـتندة علـم الجـدارة عنـد اختيـار المرشحـين لانتخابـات هيئـة معاهـدات الأمـم المتحـدة.	23
هولندا - هندوراس - غواتيمالا - بلغاريا	توجيـه دعـوة دائمـة إلــ جميـع الإجـراءات الخاصـة فــي أقـرب وقـت ممكن.	24
ایسلندا	التعاون مع الإجراءات الخاصة لهذا المجلس، بما في ذلك عن طريق الإسراع في إتاحة سبل الوصول إلى المقررين الخاصين الذين لديهــــم طلبات بزيــارات لزيــارة البحريــن.	25

العراق	يشجع الحكومة على التعاون مع جميع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة.	26
جمهورية كوريا	مواصلة تعزيز تعاونها مع الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولا سيما بقبول الزيارات القطرية للمقررين الخاصين.	27
النمسا	السماح للمقرر الخـاص المعنـي بالتعذيـب بزيـارة البحريـن ومتابعة قبول التوصيات في هذا الصدد في الدورة الثانية.	28
فرنسا	تقبل طلب المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب والمقرر المعني بالتجمع السلمي وتكوين الجمعيات.	29
الجمهورية الإيرانية	تنفيذ التوصيات التي قدمها المكلفون بولايات الأمـم المتحـدة بالكامل، بما فـي ذلك الإفـراج الفـوري عـن جميـع السـجناء السياسـيين وإنهـاء الإفـلات مـن العقـاب وتقديـم مرتكبـي انتهـاكات حقـوق الإنسـان إلـم العدالـة.	30
العراق	تشجيع الحكومة علـى تنفيـذ تعهداتهـا والتزاماتهـا التـي اضطلعـت بهـا خـلال الـدورة الثانيـة للاستعراض الـدوري الشـامل فـي عـام 2012.	31
ختنویت	مواصلـة مشـروع التعـاون التقنـي مـع المفوضيـة السـامية لـحقـوق الإنسـان فـي مختلـف المجـالات، ولا سـيما لتعزيـز قـدرة الأشـخاص المسـؤولين عـن إنفـاذ القانــون.	32
هندوراس	تعزيز التعاون مع مفوضية حقوق الإنسان.	33
الولايات المتحدة الاميركية	قبـول زيـارة مـن المفـوض السـامب أو المقـرر الخاصيـن للأمـم المتحـدة وتحديـد الخطـوات اللازمـة لتعزيـز مؤسسـات حقــوق الإنســان.	34
البرتغال	مراجعة القوانين والممارسات لضمان تماشيها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.	35
غواتيمالا	الالتزام واعتماد تشريعات وطنيـة لجعلهـا تتماشـى مع معاهـدة تجـارة الأسلحة.	36
سلوفينيا	تحديد جدول زمنـي مـع تحديد مواعيـد نهائيـة واضحـة لتنفيذ جميـع توصيـات لجنـة البحريـن المسـتقلة لتقصـي الحقائق وتقديم تقارير منتظمـة وعامـة عن التقدم المحـرز فـي تنفيذهـا.	37
الجزائر	تعزيـز الشـراكات بيـن المؤسسـة الرسـمية والمؤسسـات الوطنيـة لحقـوق الإنسـان مـن خـلال تنفيـذ البرامـج الثنائيـة للتعـاون.	38
نيوزلندا	مواصلة تعزيز مكتب أمين المظالم التابع لـوزارة الداخلية، وأميـن المظالـم التابـع لجهـاز الأمـن الوطنـي، ووحـدة التحقيق الخاصـة، كـي تتمكن مـن الوفاء بولاياتهـا بفعاليـة.	39

	and the state of t	
الجبل الأسود - جمهورية كوريا - أندونيسيا	إتخاذ جميع التدابير لضمان الاستقلال، بما في ذلك المالي وفعالية المؤسسة الوطنية لحقـوق الإنسـان، وحمايتهـا من جميع أشكالها الضغط أو الانتقام فيما يتصل بعملهمـا من أجل تعزيز حقـوق الإنسـان. تعزيـز المؤسسة الوطنيـة لحقـوق الإنسـان فـي البحريـن وضمـان امتثالهـا الكامـل لمبـاد،ئ باريـس، مواصلـة تعزيـز مؤسسته الوطنيـة لحقـوق الإنسـان وفقـا لمبـاد،ئ باريـس، وخاصـة مـن حيـث زيـادة استقلالهـا وسـلطتهـا.	40
فلسطين - ليبيا	تعزيـز اسـتقلال وفعاليـة مؤسسـة حقـوق الإنسـان وفقــًا للمبـادـث المتعلقـة بمركـز المؤسسـات المعنيـة بتعزيـز حقــوق الإنسـان وحمايتهـا (مبـادـث باريـس)، تعزيـز قــدرة المؤسسـة الوطنيـة لحقــوق الإنسـان مـن الوصــول إلـــ القضايـا التــي تتطلـب اهتمامـا خاصـا.	41
أوزبكستان	مواصلة الأخذ بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان في إطار التشريع الوطني والجهـود الراميـة إلـم زيـادة إمكانـات وقـدرات المؤسسـات الوطنيـة لحقـوق الإنسـان.	42
جيبوتي	مواصلـة تنفيـذ خطـة العمـل الاسـتراتيجية الوطنيـة 2012 – 2016 بشـأن الأشـخاص ذوـي الإعاقـة.	43
أثيوبيا	زيادة تعزيز قدرة اللجنة الوطنية للطفولة للتنفيذ الكامل لخطة العمل الاستراتيجية الوطنية للطفولة.	44
باكستان	مواصلة تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان.	45
أوزيكستان	اتخاذ تدابيـر لتحسـين نظـام التعليـم وتنفيـذ البرامـج التـي تهـدف لتعزيـز الوعـي بحقـوق الإنسان علـى الصعيـد الوطنـي.	46
أرمينيا	إدراج التثقيف فـي مجـال حقـوق الإنسـان فـي المناهـج المدرسـية.	47
الكويت	تكثيف الجهـود الراميـة إلــ تعزيـز حقـوق الإنسـان وحمايتهـا فـي المناهـج المـدرسـيـة.	48
جمهورية كوريا	تعزيـز تعليـه، موظفـي إنفـاذ القوانيـن بشـأن القوانيـن الدوليـة لحقـوق الإنسـان، بمـا فـي ذلـك اتفاقيـة القضـاء علـم جميـع أشكال التمييـز ضـد المـرأة والعهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية.	49
أسبانيا	تحسين قـدرات وتدريـب قـوات الأمـن فـي مجـال حقـوق الإنسان والاستخدام المعتـدل للقـوة، سواء فـي استجابتها للاحتجاجـات السـلمية أو فـي أماكـن الاحتجـاز.	50
الإمارات العربية المتحدة	نشـر مدونـة قواعـد سـلوك الموظفيـن المكلفيـن بإنفـاذ القانـون علـم نطـاق واسـع فــي المجتمـع.	51
لبنان	مواصلة البرامج التدريبية للقضاة وموظفي إنفاذ القانون وفقا للمعايير الدولية ومبادئ حقوق الإنسان.	52

تايلند	مواصلـة التوعيـة بحقـوق الإنسـان بيـن جميـع الفئـات، ولا سـيما الأجيـال الشابة من خلال التعليـم والتدريـب والاتصالات الإعلاميـة.	53
تونس	رفع مستوى الوعـي فـي المجتمع لـكل الأعمـار لهـم بأهميـة إدراك أهميـة منظمـات المجتمـع المدنـي ودورهـا فـي المجتمـع البحرينـي.	54
آیسلندا	السماح للمنظمات غير الحكوميـة الدوليـة بزيـارة البحريـن والافطـلاع بأعمالهـا فـي مجـال حقـوق الإنسـان دون قيـود، بمـا فـي ذلـك إلغـاء الحـد الأقصــى الحالـي لهـذه الزيـارات لمـدة خمسـة أيـام.	55
إيران	الانخراط في حـوار وطنـي حقيقـي بطريقـة مفتوحـة وشـاملـة مـع جميـع أصحـاب المصلحـة، بهـدف التصـدي بفعاليـة للتطلعـات والشـواغل المشـروعة لجميـع السـكان بطريقـة شـاملـة.	56
إيرلندا	اتخاذ خطوات عاجلة لتيسير عمل المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، وضمان حماية جميع الأشخاص من التخويف أو الانتقام من أجل السعي للتعاون مع الأمم المتحدة.	57
أستراليا	الحفاظ على التزامها بتحقيق إصلاح سياسي ملمـوس يقـوم على احتـرام الحقـوق والتطلعـات المشـروعة لجميـع مواطنيهـا، بمـا يتفـق مـع التزامـات البحريـن الدوليـة وقبـول النتائـج والتوصيـات الـواردة فـي تقريـر لجنـة البحريـن المسـتقلة لتقصـي الحقائـق لعـام 2011	58
بلجيكا	ضمـان التنفيـذ الكامـل لجميـع التوصيـات الصـادرة عـن لجنـة البحريـن المسـتقلة لتقصـي الحقائـق.	59
مصر	مواصلـة اعتمـاد برامـج وسياسـات لتعزيـز تماسـك الوحـدة الوطنيـة والتماسـك.	60
العراق	اتخاذ تدابيـر محـددة وإفافيـة تهـدف إلــ تعزيـز وحدتهـا الوطنيـة والأمـن الداخلـي وتعزيـز التعـاون مـن أجـل نشر ثقافـة الاتسـاق السـلم الاجتماعـي وضمـان حريـة التعبيـر التـي تكفل العدالـة الاجتماعيـة بيـن جميع مكونات المجتمـع.	61
هندوراس	اعتماد تدابيـر فعالـة فـي القانـون والممارسـة للقضاء علـم جميـع أشكال التمييـز، ولا سـيما علـم أسـاس الديـن أو المعتقـد.	62
البرازيل	اتخـاذ تدابيـر إضافيـة لمكافحـة التعصـب، فضـلا عـن التمييـز والتحريـض علـم، العنـف والعنـف ضـد الأشخاص علـم، أسـاس الديـن أو المعتقـد، تمشـيا مـع قـرار مجلـس حقـوق الإنسـان.	63
کوبا	مواصلـة تطبيـق السياسـات والبرامـج المتعلقـة بالتنميـة الشـاملة والمسـتدامة.	64

مواصلة الاهتمام بـ ثقافة حقـوق الإنس التعليمــي.	الأردن
66 مواصلة تنفيذ سياس	ليبيا
العمل على زيادة ا المشاركة والتعاور	تونس
إلغاء تعديل القان المدنييـن فـي المد	هولندا
التأكد من أن تدابر التزامات البحريـن ا	البرازيل
مراجعــة قانــون مكا عــدم إساــة معاملت للمعارضيــن.	التشيك
تعديل قانـون حمايـ 2006 لتجنـب فـرض ا مـن التأثيـر السلبمي	المانيا
مواصلة استراتيجية الإنسان.	الكويت
مواصلـة الجهــود الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	میانمار
إلغاء عقوبـة الإعـدا السـجن.	السويد
تخفيف جميع أحكاه الإعدام.	البرتغال - النرويج - ألمانيا - الجبل الأسود - أسبانيا - بلغاريا
أن تعلـق دون إبد الاختيـاري لتطبيـق ع	فرنسا - أستراليا - النمسا - لوكسمبورغ
وضع وقف رسمي لـ وضع وقف اختيارم الإعدام. اتخاذ تدابيـر عاجلـة المحكـوم عليهـم ا وضع وقف اختياري	ليتوانيا - إيطاليا الأرجنتين - شيلي
قصر استخدام عقو مرحلة "أشد الجرائه	بلجيكا

النرويج	التحقيـق فـي جميـع مزاعـم التعذيـب والبـدء فـي محاكمـة جميـع الأفـراد المتورطيـن.	79
جمهورية التشيك	ضمان مساءلة مرتكبـي التعذيـب وإمكانيـة وصـول ضحايـا التعذيـب إلـــى العدالـة والانتصـاف وإعـادة التأهيـل.	80
إيطاليا	مواصلـة تنفيـذ التدابيـر المتعلقـة بحمايـة ضحايـا سـوء المعاملـة والتعذيـب ومحاكمـة الجنـاة.	81
أسبانيا	تجريـم التعذيـب فـي تشريعاتها وإنشاء آليـة وقائيـة وطنيـة للتعذيـب.	82
فنلندا	ضمان استقلال وحياد وفعالية وحدة التحقيق الخاصة وغيرها من مؤسسات حقـوق الإنسان ذات الصلـة فـي التحقيق فـي جميع ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملـة والقتـل غيـر المشـروع والوفيـات أثنـاء الاحتجـاز.	83
قطر	تعزيز الخدمات الصحية للسجناء والمحتجزين	84
السعودية	مواصلـة الجهــود وبـذل مزيـد مـن الجهــود لمنـع الاتجـار بالأشـخاص والقضـاء عليــه.	85
سريلنكا	زيادة تحسين التدابيـر الراميـة إلــہ مكافحـة الاتجـار بالبشـر، بمـا فــي ذلـك مساعدة الضحايـا.	86
سويسرا	إجراء تحقيق متعمق في جميع ادعاءات التعذيب وإساءة المعاملـة، مثـل حالـة الأشخاص الثلاثـة الذين أعدمـوا فـي عـام 2017، وتقديـم المسـؤولين عـن ذلـك إلـــ العدالـة.	87
المملكة المتحدة	تنفيذ استراتيجية وطنية للتصدي للاتجار بالنساء والفتيات، مع الاعتماد على عملهن لضمان الحماية الفعالة لجميع العمال – بمن فيهم العمال المهاجرون – من التمييز، والتصديق على بروتوكول منظمة العمل الدولية لعام 2014 الملحق باتفاقية العمل الجبري.	88
أنغولا	تكثيف الجهــود الراميــة إلــہ مكافحــة الاتجــار بالبشــر وتعزيــز حمايــة الضحايــا.	89
أثيوبيا	زيادة تكثيف مكافحة الاتجار بالبشر وحماية ضحايـا الاتجار بالأشخاص عـن طريـق إزالـة العقبـات القائمـة.	90
الهند	النظر في وضع استراتيجية لمكافحة الاتجار بالأشخاص.	91
مالديف	اعتماد استراتيجية وطنية شاملة لمكافحة الاتجار بالأشخاص.	92
أذربيجان	تكثيف الجهـود الراميـة إلـى توفيـر التعليــم والتدريـب العاميـن بشـأن قانــون الاتجـار بالبشـر.	93

ألمانيا	ضمان التحقيق في جميع ادعاءات الاختفاء القسري أو التعذيب أو أب شكل آخر من ضروب سوء المعاملة بشكل مستقل وفـوري وشامل وتقديـم مرتكبيهـا إلـى العدالـة وفقـا للمعاييـر الدوليـة لسيادة القانــون.	94
الدنمارك	الإفراج عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفا في البحرين، بمـن فيهـم، المواطـن البحرينـي الدنماركـي السـيد عبـد الهـادي الخواجـة ضحيـة التعذيـب الـذي يحتـاج إلــم العـلاج وإعـادة التأهيـل.	95
بوتسوانا	اتخاذ التدابير اللازمـة لضمـان التمتـع بجميـع الحريـات الأساسـية بمـا فــي ذلـك المشاركة فــي الشؤون السياسـية والعامـة مـن جانـب الجميـع.	96
أسبانيا	تجنب ترهيب ومظايقات المدافعين عن حقـوق الإنسان والصحفيين ومنظمات المجتمع المدنـي ورفـع القيـود المفروضـة عليهـم والسـماح لهـم بممارسـة حقوقهـم بحريـة فـي حريـة التعبيـر وتكويـن الجمعيـات والتجمـع.	97
المكسيك	اعتماد قانون لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان يشمل حماية خاصة للفئات الضعيفة من المدافعين، بمن فيهم المدافعات عن حقـوق الإنسان وأولئك الذين يعبـرون عـن أنفسهم عبر الإنترنت ووسائل الإعلام الاجتماعية.	98
نيوزلندا	إلغاء العوائق أمام حريـة التعبيـر وتكويـن الجمعيـات والتجمـع السلممي.	99
النرويج	طلاق سراح جميـع الأفـراد، بمـن فيهـم المدافعـون عـن حقـوق الإنسـان فـب أقـرب وقـت ممكـن، لمجـرد ممارسـتهم لـحقهـم الأساسـي فـب التعبيـر والتجمـع.	100
السويد	حمايـة الحـق فـي حريـة تكويـن الجمعيـات والتجمـع، وفقـا لالتزاماتهـا الدولـية، ولا سيما العهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنية والسياسية، ووقف حـل الأحزاب السياسية ومنظمـات المجتمـع المدنـي.	101
سويسرا	الإفراج عن جميع الأشخاص المحتجزين لمجـرد ممارسـة حقهـم فـي حريـة التعبيـر أو حقهـم فـي التجمع السـلمي وإلغاء جميع الأحكام التشريعية التـي تجـرم ممارسـة هـذه الحقــوق.	102
الولايات المتحدة الأمريكية	إعادة النظر في أحكام الإدانة أو تخفيف الأحكام أو إسقاط التهـم الموجهـة إلـى جميـع الأشخاص المسجونين لمجـرد التعبير السياسـي غير العنيف.	103
کندا	إزالة القيود التي لا مبرر لها على نشر وسائل الإعلام على الإنترنت، والقيود المفروضة على الترخيص على المنظمات الإعلامية والأفراد الذين يسعون لممارسة الصحافة.	104

کندا	تعديـل قانـون العقوبـات وقانـون الصحافـة لإزالـة العقوبـات الجنائيـة علـم جرائـم التشهير والإهانـة المزعومـة، كمـا قبلتهـا البحريـن خـلال آخـر اسـتعراض دوري شـامل لهـا.	105
استونیا	مواءمة قانـون الصحافـة وقانـون العقوبـات مـع الالتزامـات بموجب القانـون الدولـي لحقوق الإنسان، وخاصة المادة (19) من العهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسيـة.	106
قبرص	مضاعفة الجهـود الراميـة إلـى تعزيـز وحمايـة حريـة واستقلال المحافـة ووسـائل الإعـلام الإلكترونيـة علـى أسـاس المعاييـر والقواعـد الدوليـة.	107
فلسطين	التأكد من أن مشروع القانـون الجديـد للصحافـة والإعـلام الإلكترونـي يتوافـق مـع المعاييـر الدوليـة ويواصـل جهـوده لضمـان احتـرام الحـق فـي حريـة التعبيـر والحـق فـي التجمـع السـلمـي وتكويـن الجمعيـات.	108
فرنسا	اتخاذ تدابير لضمان ممارسة الحق فـي حريـة تكويـن الجمعيـات والتظاهـر السـلمي وتعزيـز وتيسـير أنشـطة المنظمـات غيـر الحكوميـة.	109
فرنسا	تعديل التشريعات لإلغاء المسؤولية الجنائية عن الأنشطة التـي تقـع ضمـن الممارسـة المشـروعة لممارسـة حريـة التعبيـر، ولا سـيما علـى شبكة الإنترنـت وتويتـر.	110
ألمانيا	إلغاء أو تعديل جميـع القوانيـن التـي تقيـد حريـة التعبيـر وتكويـن الجمعيـات والتجمـع، بمـا فـي ذلـك المرسـوم رقـم 31 لسنة 2013، والقانـون رقـم 34 لسنة 2014، والقانـون رقـم 26 لعـام 2015.	111
آیسلندا	الإفراج الفـوري وغيـر المشـروط عـن جميـع سـجناء الضميـر فقـط لممارسـة حقوقهـم فـي حريـة التعبيـر وتكويـن الجمعيـات والتجمـع السـلمـي.	112
إيطاليا	تنفيذ التشريعات ذات الصلة من أجل الممارسة الكاملة للحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات.	113
لبنان	مواصلة تعزيز حرية الإعلام وحقوق الإعلاميين.	114
أستراليا	احترام الحقــوق المشــروعة لجميـع مواطنيهــا فــي حريــة التجمـع والتعبيــر والمشــاركة فــي الجمعيــات السياســية.	115
الولايات المتحدة الأمريكية	الحد من القيود المفروضة علم التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والسماح للأفراد بالمشاركة بحريـة فـي الجمعيات السياسية المستقلة، بمـا يتفق مـع "ميثـاق العمـل الوطنـبي"، ووقـف الإجـراءات القانونيـة غيـر المبـررة ضـد الوفـاق ووعـد للانخـراط فـب أنشـطة محميـة.	116

لتوانيا	اتخاذ مزيـد مـن الخطـوات لخلـق بيئـة أكثـر تمكينـا لمنصـات وسـائل الإعـلام الوطنيـة والدوليـة وضمـان تعـدد الآراء داخـل البـلاد.	117
لتوانيا	السماح للصحفيين بممارسة مهنتهم، والامتناع عن التجنيد التعسفي لتجديد الترخيص.	118
لوكسمبورغ	اتخاذ التدابير المناسبة لضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وأعضاء المعارضة السياسية من أعمال العـدوان والتخويـف والامتنـاع عـن اتخـاذ أب تدابيـر تقييديــة أو أعمـال انتقاميــة ضـد المدافعيـن عـن حقـوق الإنسـان، ولا سيما أولئك الذين يتعاونـون مـع مجلـس حقـوق الإنسـان.	119
النمسا	وضع اللمسات الأخيرة علـى قانـون وسائط الإعـلام الجديـد وسنه بموجب مشاركة مجديـة من جميع أصحـاب المصلحـة وتوفيـر هيئـة تنظيميـة مستقلة حقـا.	120
کندا	إزالـة القيـود غيـر المبـررة علـى تنظيـم الاحتجـاج السـلمـي فـي المعارضـة للحكومـة، وإلغـاء تطبيـق العقوبـات الجنائيـة علـى المشـاركة السـلمية فـي احتجاجـات غيـر مـأذون بهـا.	121
نيوزيلندا	احترام وحمايـة حـق جميـع الفئـات والأفـراد فـي المشـاركة فـي الأنشـطة السياسـية المشـروعة.	122
کندا	إزالـة القيـود التقييديـة علـى إنشاء الأحـزاب السياسـية أو العضويـة فيهـا، ووقـف حـل الجمعيـات السياسـية المعارضـة بحكـم القانــون.	123
أستونيا	إنهاء الأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان فورا ورفع القيود المفروضة على المجتمع المدني.	124
السويد	ضمان أن تكون مؤسسات الرقابة المنشأة بموجب توصيات لجنة البحرين المستقلة للتحقيق مستقلة ومتكاملـة لكـي تتمكن مـن القيـام بعملهـا بفعاليـة.	125
أستراليا	ضمان أن تتماشـَى جميـع جوانـب الإجـراءات الجنائيـة مـع المعاييـر المقبولـة دوليـا.	126
فرنسا	التركيز علم تعزيز الإطار القانوني والمؤسساتي والقضاء لضمان النظام القضائي المستقل والحق فـي المحاكمـة العادلـة (المكفـول بموجب المادتين 9 و14 مـن العهـد الدولـي الخـاص بالحقـوق المدنيـة والسياسـية).	127
المملكة المتحدة	مواصلة إحراز تقدم في جدول أعمال الإصلاح الذي تضطلع به، والقيام بدور نموذجي في المنطقة، بما في ذلك من خلال تعزيـز استقلال هيئـات الرقابة التابعـة لهـا وفعاليتهـا واتساقها، والتعاون مع منظومة الأمم المتحدة.	128

129	ضمان مكافحـة الإفـلات مـن العقـاب وضمـان تقديـم جميـع الأشـخاص الذيـن تثبـت إدانتهـم إلـم العدالـة، فـي سـياق الادعـاءات المتعلقـة باستخدام التعذيب للحصـول علـم تركات مـن المحتجزيـن.	لوكسمبورغ
130	اتخاذ المزيـد مـن الخطـوات لضمـان المسـاواة فيمـا يتعلـق بجميـع جوانـب العمالـة والمهنـة.	جمهورية كوريا
131	مواصلـة تعزيـز حقـوق الفئـات الضعيفـة، ولا سـيما الفتيـات والنساء والمهاجريـن والأشـخاص ذوبي الإعاقـة.	السنغال
132	النظر في اعتماد قانون الأحوال الشخصية الموحد والحديث الذي يتعارض مع جميع المتطلبات القانونية والإجرائية.	المغرب
133	مراجعة تشريعاتها من أجل القضاء على الأحكام التمييزية للنساء.	التشيك
134	اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.	میانمار
135	مواصلة الجهـود الراميـة إلــ تعزيـز حقـوق المـرأة ومكافحة جميـع أشكال التمييـز ضد المـرأة.	تونس
136	مواصلة عملها في مجال تمكين المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين وإضفاء الطابع المؤسسي على التمييز والعنف ضد المرأة والطفل من خلال جملة أمـور منهـا تعديل وإصدار القوانين ذات الصلـة وتنفيذ الخطـة الوطنيـة للنهــوض بالمـرأة البحرينيـة.	تايلند
137	مواصلة تنفيذ السياسات التي تعزز المساواة بين الجنسين وتتاح للممارسين الفرص للقيام بدور نشط في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.	سنغافورة
138	مواصلـة البحـث والتعـاون مـع الشـركاء فـي مجـال تنفيـذ الخطـة الوطنيـة للنهــوض بالمـرأة البحرينيـة (2022) مـن أجـل بنـاء مجتمـع تنافسـي ومستدام فـي المملكـة.	عمان
139	مواصلـة تعزيـز المسـاواة بيـن الجنسـين والتنفيـذ الفعـال للخطـة الوطنيـة للنهــوض بالمـرأة البحرينيـة 2022-2013	الصين
140	التنفيـذ الكامـل للخطـة الوطنيـة للنهـوض بالمـرأة البحرينيـة (2022) فــي خطوطهـا الخمسـة.	کوبا
141	مواصلة اتخاذ تدابير لتعزيز المساواة بين الجنسين وضمان مشاركة المرأة في المجتمع على جميع المستويات.	الجزائر
142	مواصلـة تمكيـن المـرأة البحرينيـة فـي المجـالات الاقتصاديـة والسياسـية والاجتماعيـة.	סמנ

143	مواصلة الجهـود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة سياسيا واجتماعيا واقتصاديا.	نيبال
144	مواصلة الجهـود الراميـة إلـى تمكيـن المـرأة والنهـوض بهـا وتيسير مشاركة المـرأة فـي المجتمـع، ولا سيما فـي الحيـاة السياسية، وصنـع القـرار، ومناصب قيادـيـة.	الأردن
145	اعتماد خطـط وسياسـات شـاملة لتحقيـق المسـاواة بيـن الجنسـين فـي المجـالات العامـة والخاصـة، وتوصـي كذلـك باتخـاذ تدابيـر محـددة لزيـادة مشـاركة المـرأة علـم جميـع المسـتويات وتشـجيع تعييـن المـرأة فـي المناصـب القياديـة.	شیلی
146	بـذل مزيـد مـن الجهــود لزيـادة تمثيـل المــرأة فــي المناصـب القياديـة والعامـة ومناصـب صنـع القــرار.	سيراليون
147	مواصلة تعزيـز التقـدم فـي تعليـم الفتيـات والنساء وزيـادة تنويـع خياراتهـن التعليميـة والمهنيـة.	ليبيا
148	تعديـل قانــون المواطنــة لتمكيــن المــرأة مــن نقــل الجنســية إلــم أطفالهــا دون قيــود وعلــم قــدم المساواة مــع الرجــل.	سلوفينيا
149	وضع الصيغة النهائية لمشروع القانون الذي يعدل بعض أحكام قانون الجنسية لعام 1963 لتمكين المرأة البحرينية المتزوجة من غير البحرينيين من منح جنسيتها لأطفالها دون أب شروط. التعجيل بالإجراءات القانونية المتعلقة بقانون الجنسية البحرينية لعام 1963، مما يسمح بمنح الجنسية - دون قيود - لأطفال المرأة البحرينية المتزوجة من أجانب	سيراليون
150	تكثيف الجهــود الراميــة إلــ تعديـل القانــون للسـماح بمنـح الجنسية البحرينية للأطفال الذين تزوجت أمهاتهــم بأجانـب.	الفلبين
151	نشر جميع التدابير اللازمـة لضمـان تمريـر سـريع وتنفيـذ قانـون الجنسية بمنـح جنسية المرأة البحرينيـة المتزوجـة من أجنبـي لأبنائهـا.	الأوروغواي
152	بذل الجهود اللازمة لإصلاح جميع التشريعات التمييزية تجاه المرأة ولا سيما قانون الجنسية وقوانين شؤون الأسرة.	الأرجنتين
153	مواصلة الجهـود الراميـة إلـى ضمـان سلامة وأمـن وكرامـة العمـال المهاجريـن الأجانـب، بمـن فيهـم العامـلات فـي الخدمـة المنزليـة، مـن خـلال التدابيـر المؤسسية والتشريعيـة اللازمـة.	نيبال
154	مواصلـة العمليـة الهامـة للتوفيـق بيـن تحسـين حقـوق المـرأة وواجباتهـا فـي إطـار أحـكام الشريعة الإسـلامية.	أندونيسيا
155	مواصلة تعزيز السياسات الرامية إلى حماية المرأة.	الكويت

دار السلام	اتخاذ خطـوات لضمـان التنفيـذ الناجـح للخطـة الوطنيـة للنهــوض بالمـرأة البحرينيـة 2012-2013.	156
تركيا	زيادة عدد النساء في الحياة السياسية والعامة على جميع المستويات وفي جميع المجالات وتشجيع المرأة في المناصب القيادية وضمان حصولهـن علـى فـرص فـي نظـام التعليـم العالـي.	157
باكستان	مواصلة تعزيز حقوق الأطفال.	158
المكسيك	حظر العقاب البدنـي علـم الأطفـال فـي جميـع الظـروف والسـياقات، بمـا فـي ذلـك فـي المنـزل، وإلغـاء جميـع الاستثناءات مـن اسـتخدامه.	159
المغرب	توحيد سن الأحداث في تشريعات المملكة لدعم المصلحة الفضلـى فـي معاملـة الطفـل بطريقـة تتناسب مـع عمـره وكرامتـه وتسـهـيل إعـادة تأهيلـه وإعـادة إدماجـه فـي المجتمـع.	160
الإمارات العربية	اتخاذ تدابيـر فعالـة لإعمـال الحقـوق المكرسـة فـي اتفاقيـة حقــوق الأشخاص ذوي الإعاقـة التـي تـم التصديـق عليهـا فـي عـام 2011.	161
عمان	وضع برامج صحية في مراكز الرعاية الصحية ومراكز الإصلاح والتأهيل لاستيعاب جميع الفئات العمرية والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.	162
الصين	مواصلة تحسين نظام الضمان الاجتماعي واتخاذ المزيد من الخطــوات لضمــان حقــوق الأشـخاص ذوي الإعاقــة وغيرهــم مـن الفئـات الضعيفـة.	163
سنغافورة	مواصلة دعم إدماج الأشخاص ذوب الإعاقة في المجتمع من خلال تعزيز الدعم التعليمي والتدريب على الوظائف.	164
السودان	تعزيـز مشـاركة الأشـخاص ذوي الإعاقـة وإدماجهـم علـى نطـاق أوسـع فـي المجتمـع البحرينـي.	165
اليمن	مواصلـة خطواتهـا لتعزيـز حقـوق الإنسـان مـن خـلال اتخـاذ تدابير فعالـة لإعمـال الحقوق المنصـوص عليها فـي الاتفاقية الدوليـة لحمايـة جميـع الأشخاص مـن الاختفـاء القسـري.	166
دار السلام	ضمان إنجاز مراكز إعادة التأهيل التسعة وإدارتها بنجاح فـي مجمع شامل للإعاقـة.	167
فنزويلا	مواصلـة تعزيـز سياسـاتها الاجتماعيـة السـليمة التـي تحبـذ الشـعب مـع التركيـز بشـكل خـاص علـى الفئـات الأكثـر ضعفـا.	168
الفلبين	ضمان الحمايـة الفعالـة للمهاجريـن، والعامـلات المهاجـرات، ضـد التمييـز.	169

سيراليون	تعزيــز الحمايـة القانونيـة للعمــال المهاجريــن، بمـن فيهــم العمــال المنزليــون مـن التمييـز علــى أسـاس العــرق أو الجنـس أمــالــد. أمــالــدنســة	170
	أو الديـن أو الجنسـية.	
سريلنكا	مواصلـة تحسـين التدابيـر الراميـة إلــ تعزيـز حقــوق العمـال المهاجريـن الأجانـب بمـا فــي ذلـك وضـع التشـريعات المحليـة اللازمة والحصول علـى الرعاية الصحية والمساعدة القانونية.	171
أوغندا - بلجيكا	تسريع العمليـة التشـريعية لتفعيـل مشـروع قانــون تعديـل قانــون الجنسية لمعالجة مشكلة انعدام الجنسية فـي البلد. تعديل المادة 10 (ج) من قانــون الجنسية لعـام 1963 لجعلهـا تتماشــم ع المعاييـر الدوليــة.	172
الدنمارك	إنهاء ممارسة إلغاء الجنسية من الأفراد	173
الجمهورية التشيكية	إنهاء ممارسة إلغاء الجنسية واعتماد الضمانات القانونية والمؤسسية لمنع التمييز ضد الأقليات الدينية وتوفير سبل انتصاف فعالة لضحايا الاعتقالات التعسفية أو الاحتجاز أو الاستدعاء أو حظر السفر.	174
المكسيك - بلجيكا	إلغاء ممارسة إلغاء الجنسية كعقوبة على أي أساس. إنهاء ممارسة الإبطال التعسفي للمواطنة، لا سيما عندما يجعل ذلك الأفراد عديمي الجنسية ويجبرهم على المنفى.	175

يؤشر حجم التوصيات السابقة وتنوعها، وتركيز غالبيتها على ملفات وقضايا حقوق الإنسان الأساسية؛ إلى استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين، والتضييق على ممارسة الحقوق والحريات، كما تؤكد حجم التوصيات وتنوعها أنَّ سجل البحرين الحقوقي بات أكثر ثقلا من ذي قبل، خاصة مع تشديد القبضة الأمنية بحق المعارضة في البحرين وملاحقة الناشطين السياسيين والحقوقيين والإعلاميين بسبب ممارستهم لأنشطتهم المرتبطة بشكل مباشر بعملهم وبالحق في التعبير عن الرأي، فضلا عن ملاحقة المحتجين والناشطين وتوظيف القانون لمعاقبتهم ضمن إجراءات وملاحقات قضائية غير عادلة.

لقد أوصت قبل أربع سنوات 67 دولة بتوصيات بلغ عددها 176 توصية بخصوص أوضاع حقوق الإنسان في البحرين، وذلك ضمن المراجعة الدورية الشاملة لمجلس حقوق الإنسان في العام 2012.

نلاحظ أنه ومن خلال رصد الحالة الحقوقية في البحرين من جهة، وحجم توصيات المراجعة الدورية البالغ 175 توصية لهذا العام من جهة أخرى؛ أن الغالبية العظمي من توصيات العام 2012 لم يتم تنفيذها، بل وعلى العكس من ذلك تشير الإجراءات والتدابير الحكومية إلى أن حكومة البحرين قد صعدت من وتيرة الانتهاكات وتمادت في عدم الوفاء بالالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان.

وفي سياق إصرار حكومة البحرين على عدم الوفاء بالتزاماتها، قدمت في 21 سبتمبر/ أيلول 2017، رداً رسمياً على توصيات الاستعراض الدوري الشامل الخاص بملف حقوق الإنسان، حيث أعلنت رفضها تنفيذ 36 توصية من أصل 175 توصية قدمت خلال الجلسة سابقة الذكر لمجلس حقوق الإنسان في جنيف.

وعلقت العديد من الدول والمنظمات الحقوقية خلال جلسة 21 سبتمبر/ أيلول، على رفض البحرين تنفيذها التوصيات وعدم جديتها في تنفيذ التوصيات الأخرى، إذ قالت ليتوانيا إنها تأمل «أن تقوم البحرين بتنفيذ التوصيات الجديدة والأخرى المتبقية من الجولات السابقة، وأن تحترم عهود حقوق الإنسان الدولية»، وأنها تمتلك السبل لتحسين سجلها الحقوقي. أ.

وردت إيران على البحرين بالقول «تقدمنا بتوصيتين خلال الاستعراض الدوري الشامل لملف البحرين، حيث أوصينا بتنفيذ توصيات المقررين الخاصين بما في ذلك إطلاق سراح سجناء الرأي، ووضع حد للإفلات من العقاب، وملاحقة كافة مرتكبي الانتهاكات، والعمل على حوار شامل بين جميع الأطراف. إننا نأسف لرفض البحرين للتوصية الأهم وهي تنفيذ توصيات المقررين الخاصين التابعين للأمم المتحدة بالكامل»2.

وفي مداخلة للناشط أندرو سميث، باسم منظمة أرتيكل 19 ومعهد البحرين للحقوق والديمقراطية، قال إنَّ حجم التوصيات المتعلق بالتجمع السلمي وحرية تنظيم الجمعيات يعكس مدى تدهور حقوق الإنسان في البحرين، وتساءل عن وضع بعض الناشطين المعتقلين وملاحقتهم كالمصور أحمد الموسوي والحقوقي نبيل رجب، وتطرق إلى حظر السفر على النشطاء الذين كانوا ينوون المشاركة في جلسات جنيف، مشيراً إلى سياسة البحرين في استهداف المعارضة السياسية عبر توظيف مجموعة من القوانين والتشريعات، والتي لا تحمى حقوق الإنسان في البحرين وفق ما تدعيه الحكومة، حسب قوله 3 .

في المقابل قالت منظمة العفو الدولية أن البحرين زادت من قمعها منذ 20 يونيو/ حزيران

^{1.} مداخلة ليتوانيا في مجلس حقوق الإنسان، https://youtu.be/JzitR1lnPa8.

^{2.} مداخلة إيران في مجلس حقوق الإنسان، https://youtu.be/neUrhUMv3XQ.

^{3.} مداخلة منظمة أرتيكل في مجلس حقوق الإنسان، https://youtu.be/edyYaIqFoPk.

2016، حيث واجه النشطاء والمدافعون عن حقوق الإنسان أعمالا انتقامية تشمل حضر السفر إلى جنيف، وتعرض نبيل رجب وابتسام الصائغ للتعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق والاحتجاز، وتم استهداف أسر الحقوقيين الذين يعيشون في الخارج بسبب مشاركتهم في أعمال مجلس حقوق الإنسان.

واعتبرت منظمة العفو الدولية النشطاء ابتسام الصائغ ونبيل رجب، والشيخ على سلمان وفاضل عباس سجناء رأي داعية إلى الإفراج عنهم فوراً، وحثت البحرين على التنفيذ الفورى للتوصيات4.

وفي مداخلة لهيومن رايتس ووتش، قالت ليلي مطر «لقد تدهورت أوضاع حقوق الإنسان في البحرين بشكل كبير قبل ومنذ الاستعراض الثالث للبحرين»، مشيرة إلى أنَّ السلطات البحرينية قبلت في 2012 به 158 توصية من مجلس حقوق الإنسان لكنها فشلت في تنفيذ ابسطها، وأشارت إلى أنَّ حكومة البحرين تواصل منع المقررين الخاصين من زيارة البحرين، وتستمر في منع النشطاء من السفر للمشاركة في مجلس حقوق الإنسان في جنيف، وقامت بإغلاق الوسط الصحيفة المستقلة الوحيدة في البلاد، وحلت جمعيتي وعد والوفاق المعارضتين، ولا يزال نبيل رجب والشيخ على سلمان في السجن بسبب ممارستهم لحقهم في التعبير عن الرأي.

وقالت إنَّ حكومة البحرين أفهت الوقف الفعلى لعقوبة الإعدام، حين قامت مطلع العام الجاري بإعدام 3 شبان، بعد محاكمة غير عادلة، وفي يناير/كانون الثاني 2017 عملت البحرين بعكس توصية اللجنة المستقلة لتقصى الحقائق «لجنة بسيوني»، وأعادت سلطات الاعتقال والتحقيق لجهاز الأمن الوطني المتورط بتعذيب المعارضين، كما صادق ملك البحرين على تشريع يسمح بمحاكمة المدنيين أمام المحاكمة العسكرية.

ودعت مطر في ختام مداخلتها حكومة البحرين إلى الإفراج عن جميع من تم اعتقالهم بسبب ممارستهم حقهم في التعبير عن الرأي والتجمع السلمي، مشيرة إلى أنَّ حملة العلاقات العامة، لا يمكنها التغطية على انتهاكات حقوق الإنسان بالبحرين5.

أما منظمة حقوق المحامين في كندا فقد قالت في مداخلة لها إن البحرين قبلت في 2012 بتوصيات مجلس حقوق الإنسان لكنها لم تنفذ أي منها، معتبرة أنَّ هذا يشير إلى عدم

^{4.} مداخلة منظمة العفو الدولية في مجلس حقوق الإنسان، https://youtu.be/s8mNbqQfTqI.

^{5.} مداخلة هيومن رايتس ووتش في مجلس حقوق الإنسان، https://youtu.be/GKCcNt4dbaY.

احترامها آليات الاستعراض الشامل ومداخلات الدول الأعضاء.

ودعت المنظمة الكندية حكومة البحرين إلى التوقف عن الأعمال العدائية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، ولإفراج عن المعتقلين تعسفياً بسبب مارستهم حقهم في حرية التعبير والتجمع، لاسيما النشطاء الحقوقيين عبدالهادي الخواجة ونبيل رجب، والسماح للمقررين الخاصين بزيارة البحرين، مطالباً المجلس الضغط على البحرين لتنفيذ توصياتها وأن تكون القوانين الجنائية متماشية مع القوانين الدولية 6 .

وتحدثت الرابطة الدولية لحقوق الإنسان في الجلسة، حول رد البحرين على التوصيات وقالت إنه يثير القلق، مشيرة إلى أن السلطات البحرينية زادت من انتهاكاتها لحقوق الإنسان منذ الاستعراض الدوري الشامل وواصلت في منع النشطاء من السفر، اعتقلت بعضهم، مثل الناشطة ابتسام الصائغ التي تعرضت للتعذيب والاعتداء الجنسي، كما قامت باستدعاء أكثر من 20 ناشطاً ومدافعاً عن حقوق الإنسان من قبل جهاز الامن الوطني.

وأسفت المنظمة لاستخدام البحرين بعض القوانين كقانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية لقمع النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان، وفرض الرقابة على وسائل الإعلام، مشيرةً إلى الحكم الصادر بحق نبيل رجب بعد خضوعه لمحاكمة غير عادلة 7.

وتحدث المدير التنفيذي لمنظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين، الناشط حسين عبدالله رداً على ادعاءات حكومة البحرين بتحقيقها إنجازات في مجال حقوق الإنسان، متسائلاً عن هل اعتقال الناشط الحقوقي نبيل رجب والناشطة ابتسام الصايغ وتعذيبها من الانجازات الحقوقية؟، وهل الحكم بالسجن المؤبد على الناشط عبدالهادي الخواجة من إنجازات البحرين، هل حل الوفاق واعتقال الشيخ على سلمان، والسجن المؤبد للأستاذ حسن مشيمع والأستاذ عبدالوهاب حسين وسحب جنسية اليه عيسي قاسم من إنجازات البحرين الحقوقية؟.

وقال إذا كانت الحكومة تدعى ألا أحد فوق القانون، فلتبدأ بالتحقيق مع الرئيس السابق لجهاز الأمن الوطني طلال آل خليفة8.

^{6.} مداخلة منظمة حقوق المحامين في كندا في مجلس حقوق الإنسان، https://youtu.be/Md3Zz2bWNCw.

^{7.} مداخلة الرابطة الدولية لحقوق الإنسان في مجلس حقوق الإنسان، https://youtu.be/ZkzBpYAtDWQ.

^{8.} مداخلة حسين عبدالله في مجلس حقوق الإنسان، https://youtu.be/z_Fbn4VhyaI.

وفي سياق متصل تحدث رئيس مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب محمد صفا قائلاً إن الحكومة البحرينية «أساءت لشعبها بتقويض العمل السياسي والحقوقي، وحل جمعيتي الوفاق ووعد، وزج قادة المعارضة في السجون، وسحب جنسيات المعارضين ومنع النشطاء من السفر».

وقال صفا «لم تنفذ البحرين توصيات المراجعة الشاملة في 2012 ولا توصيات اللجنة المستقلة لتقصى الحقائق، وقامت مؤخراً بوضع الشيخ عيسى قاسم تحت الإقامة الجبرية، وهي مستمرة في رفض السماح للمقررين الخاصين للأمم المتحدة بزيارة البحرين، وقامت مؤخرا باستحداث غرف الموت لتعذيب النشطاء والاعتداء الجنسي عليهم.

وقال إنَّ حكومة البحرين هي من تشوه سمعة البحرين، متسائلاً «ألا تكفي 7 سنوات من القمع والتعذيب والإعدام والاختفاء القسري وضرب كل مظاهر الحياة المدنية...»، وطالب الناشط محمد صفا بعودة الحياة المدنية والسياسية، ورفع الإقامة الجبرية عن الشيخ عيسى قاسم، وحل جهاز الأمن الوطني لتورطه في التعذيب والاعتداء الجنسي للنشطاء، وحل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لأنها أنشئت خلافاً لمبادئ باريس وبررت التعذيب والإعدام، داعيا إلى الإفراج عن السجناء المعتقلين لأسباب سياسية. ووضع جدول زمني لتنفيذ التوصيات وليس قبولها إعلامياً فقط⁹.

يتبين مما سبق عدم احترام البحرين للمواثيق الدولية أو الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، وحتى في حال قبولها لبعض توصيات المراجعة الدورية الشاملة، والادعاء بالعمل على تنفيذها، أو تقديم الوعود بالتنفيذ؛ فإنها لا تنفذ أبسطها، بل إن حجم الانتهاكات وسياسة مصادرة الحقوق والحريات الممنهجة تزداد وتيرتما، وملاحقة الناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان واستهدافهم بشتى الأساليب والطرق أصبحت أكثر شدة منذ ذي قبل.

فمنذ سنوات وما زالت توصيات مجلس حقوق الإنسان والمنظمات الدولية تتحدث عن الانتهاكات ذاتما وتثير القضايا والملفات الحقوقية نفسها؛ مثل: الاعتقالات التعسفية، والتعذيب، والاختفاء القسري، حظر التجمعات، استهداف مؤسسات المجتمع المدني، الحرمان من الجنسية، وانتهاك الحريات الدينية، فضلاً عن الملاحقات القضائية غير العادلة... وغير ذلك من انتهاكات وملفات حقوقية.



أصدر القضاء البحريني في الأربعاء 31 مايو/ أيار 2017، حكماً قضائياً بحل جمعية العمل الوطني الديموقراطي «وعد» وتصفية أموالها، وذلك بناء على دعوى مقدمة من وزارة العدل، وبهذا الحكم تعتبر وعد ثالث جمعية سياسية معارضة يتم حلها منذ اندلاع الاحتجاجات الواسعة في العام 2011، بعد جمعية العمل الإسلامي «أمل»، وجمعية الوفاق الوطني الإسلامية كبرى الجمعيات السياسية المعارضة.

قبل الحديث عن تفاصيل الدعوى القضائية وحيثياتها، وما يتصل بها من أحداث وحقائق، من الجدير الإشارة إلى تاريخ العمل السياسي في البحرين وطريقة تعاطى الحكومة وسياستها تجاهه، فقد كان العمل السياسي في البحرين ممنوعاً لسنوات طويلة وتتم ملاحقة كل من يتعاطى فيه.

فقد تم ملاحقة الكثير من البحرينيين في لسنوات طويلة، على خلفية نشاطات سياسية سلمية كانت تطالب بإصلاحات سياسية وحقوقية وأموراً أخرى تخص الشأن العام، أو تطالب بتأسيس منظمات غير حكومية ذات نشاطات سياسية أو ثقافية أو دينية، إلا أنَّ الحكومة البحرينية كانت تضع العديد من القيود غير المبررة التي منعت من تأسيس الجمعيات والمنظمات غير الحكومية.

وحتى مع إستقلال البحرين في العام 1971 وإعلان أن نظام الحكم في البحرين هو نظام

ديمقراطي الحكم فيه لشعب مصدر السلطات ، وإصدار دستور البحرين عام 1973 والذي أعطى الحق في تأسيس المنظمات غير الحكومية 2؛ إلا أنَّ السلطات الحكومية حاصرت عمل المنظمات والجمعيات غير الحكومية، وفرضت عليها العديد من القيود الإجرائية والتشريعية غير المبررة من بينها قانون الجمعيات الأهلية³، الذي يفرض قيوداً كثيرة على الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني ويهيمن عليها ويقيد ممارسة الحق في تكوين الجمعيات.

في العام 2001 تم تدشين ميثاق العمل الوطني والذي أعلن عن إصلاحات سياسية في البحرين، الأمر الذي أعطى المواطنين الحق في تأسيس جمعيات سياسية يمكن لها التعاطي في العمل السياسي وفق قانون الجمعيات الأهلية سابق الذكر، اذ أسست في ضوء ذلك العديد من الجماعات جمعيات سياسية بينها جمعية العمل الوطني الديموقراطي «وعد».

في العام 2005 تم إصدار قانون الجمعيات السياسية 4، الذي عوض أن ينظم عمل الجمعيات السياسية ومنظمات المجتمع المدني ويكفل الحق في مزاولة النشاطات السياسية؛ جاء منتهكاً ومقيداً للعمل السياسي في البحرين؛ نظراً للكثير من القيود التي تضمنها القانون، فقد أعطى القانون السلطات الحكومية في البحرين حظر العمل السياسي إلا ضمن القانون الجديد المتشدد، وأكد هذا القانون أن الجمعيات المعارضة المخالفة لدستور 2002 لن يتم تسجيلها أو سيتم حلها، مع أن دستور 2002 المعدل قد أثار جدلاً كبيراً لكونه دستوراً تم تعديله وإقراره من قبل ملك البلاد من دون إجراء تشريعي يضمن موافقة الشعب عليه.

كما أنَّ قانون الجمعيات السياسية لعام 2005 جرى استغلاله من قبل الحكومة البحرينية لقمع المجتمع المدني وتقييد حرية تكوين الجمعيات من خلال: الرفض التعسفي لطلبات التسجيل، والتدخل المباشر في عمل المنظمات غير الحكومية، والحل والإستيلاء دون مبررات قانونية لتلك المنظمات لانتقاد قادتما مسؤولي الحكومة أو سياساتها، والتقييد الشديد لقدرة الجمعيات على جمع التبرعات وتلقى الأموال من الخارج... وغير ذلك من إجراءات وتدابير

^{1.} المادة رقم 1 الفقرة د من دستور البحرين 1973.

^{2.} المادة رقم 27 من دستور البحرين 1973.

^{3.} مرسوم بقانون رقم 2 لسنة 1989 بإصدار قانون الجمعيات والأندية الإجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاضعة.

^{4.} قانون رقم 26 لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية.

تقيد الجمعيات على إختلافها، فعلى سبيل المثال:

- حلت السلطات البحرينية في سبتمبر/ أيلول 2004 مركز البحرين لحقوق الإنسان بعد أن انتقد رئيسه رئيس وزراء الحكومة خليفة بن سلمان آل خليفة.
- قامت وزارة التنمية الإجتماعية في سبتمبر/ أيلول 2010 باستبدال مجلس إدارة الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان بعد أن انتقد أمينها العام السلطات لانتهاكها حقوق نشطاء المعارضة المحتجزين في إجراءات التقاضي السليمة.
- قامت وزارة التنمية الإجتماعية في أبريل/ نيسان2011 بحل جمعية المعلمين البحرينية بعد مشاركة رئيسها في احتجاجات فبراير/ شباط - مارس / آذار 2011، المطالبة بالديمقراطية.
- استبدلت الحكومة في أبريل/ نيسان 2011، مجلس إدارة جمعية الأطباء البحرينية بمجلس مؤيد للحكومة.
- ألغت الحكومة في نوفمبر/ تشرين الثاني 2011، نتائج انتخابات جمعية المحامين البحرينية بعد انتخاب الجمعية لمجلس الإدارة أشخاصاً ينظر إليهم كمنتقدين للحكومة.
- وفي أبريل/ نيسان 2011، قامت قوات أمنية تابعة للجيش البحريني وبأمر من النائب العام العسكري بإغلاق جمعية وعد وحجب موقعها الإلكتروني لمدة تزيد على شهرين بتهمة التشهير بالقوات المسلحة ونشر أخبار كاذبة.
- حكمت محكمة بحرينية في يوليو/ تموز 2012، بحل جمعية «أمل» السياسية لإخفاقها في «عقد مؤتمر عام لمدة تزيد على 4 سنوات واتخاذ قراراتها من مرجعية دينية تدعو صراحة للعنف وتحض على الكراهية»، فضلاً عن مخالفات ماليه وفق ما جاء في الحكم.
- حكمت المحكمة الكبرى الإدارية بصفة مستعجلة في 14 يونيو/ حزيران 2016 بغلق مقار جمعية الوفاق الوطني الإسلامية وتعيين مكتب الجمعيات السياسية بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف حارساً قضائياً عليها لحين الفصل في الموضوع، وتأجيل الفصل في موضوع الدعوى لجلسة 6 أكتوبر/تشرين الأول 2016، وهي الجلسة التي تم تقديمها أكثر من مرة، إذ تم الفصل في موضوع الدعوى في 17 يوليو/ تموز 2016، وأصدرت المحكمة حكمًا قضائياً بحل جمعية الوفاق أكبر جمعية سياسية معارضة في البحرين

وتصفية أموالها، من خلال تدابير وإجراءات تعسفية 5.

وغير ذلك من أمثلة تؤكد أنَّ البحرين قامت باستهداف العمل السياسي ومعاقبة الجمعيات السياسية بسبب مواقفها المعارضة لسياسة السلطة، ومن بين ذلك حل جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد».

وجاء حل جمعية «وعد» بعد أن تقدمت وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، بدعوى لحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد»، وعقدت المحكمة الكبرى الإدارية الأولى في الإثنين 20 مارس/آذار 2017 أولى جلساتها، وأجلت النظر في الدعوى حتى 17 أبريل/ نيسان أي بعد شهر، للنظر في وكالة المحامين الممنوحة من وعد.

وجاء في لائحة الدعوى التي تقدمت بها وزارة العدل أمام القضاء، والتي طالبت في ختامها بحل جمعية وعد، النص التالي:

«الأسباب: تحبيذ الجمعية المدعى عليها العنف وتأييد الإرهاب والتحريض على تحسين الجرائم والخروج على الشرعية».

ارتبط استمرار العنف واستطابة الخروج عن الممارسة السياسية السلمية بفلسفة عمل وأيديولوجية الجمعية المدعى عليها منذ تأسيسها، وقد جنحت في بداية الأمر إلى تطبيق هذه الذهنية السياسية في الواقع العملي من خلال مجموعة من الممارسات والمخرجات المخالفة للقانون، إلى أن بلغت مناهضتها لدولة القانون مبلغا غير مسبوق حين أقدمت علنا دون تورع على إطلاق وصف «الشهداء» على جناة حكم عليهم بعد محاكمة عادلة أسفرت عن حكم بات بالإعدام وذلك لقيامهم بتنظيم وإدارة جماعة الغرض منها تعطيل أحكام الدستور ومنع مؤسسات الدولة من ممارسة عملها متخذين من الإرهاب وسيلة لتحقيق أغراضها وتجنيد عناصر لها ومتابعة أنشطتهم في تصنيع واستعمال العبوات المتفجرة واستهداف أفراد الشرطة بقصد إزهاق أرواحهم بغرض إشاعة الفوضي وإثارة الفتن واضعاف مؤسسات الدولة لإسقاطها، وقد وقعت منهم تنفيذاً لأنشطتهم وأغراضهم الإرهابية جرائم قتل والشروع في قتل المجنى عليهم من أفراد الشرطة وإتلاف الممتلكات العامة، وثبت أن ارتكابهم تلك الجرائم كان تنفيذ لغرض إرهابي، فضلاً عن حصولهم على تمويل من جماعة

^{5.} لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى تقرير «حل الوفاق: العمل السياسي ممنوع خارج دائرة السلطة»، منتدى البحرين لحقوق الإنسان، سبتمبر / أيلول 2016.

إرهابية خارجية للإنفاق على أنشطتها الإرهابية.

فعليه فإنَّ فعل المدعى عليها والمتمثل في إطلاق وصف «الشهداء» على قتلة مدانين ومنفذ ضدهم لأحكام في قضايا قتل وتفجير وإرهاب إنما يدل بما لا يدع مجالا للشك على تحبيذ الإرهاب والتحريض عليه، فوصف الإرهابي «بالشهيد» قد يقع في مكان الرضا من بعض النفوس فيفكرون في محاكاة الجاني، كما أنَّه اسقاط مباشر على القضاء ونزاهته وعدالته، إذ أن وصف الجابي المقضى في حقه حكماً باتاً بالإعدام لجرائم اقترافها رتب القانون عليها تلك العقوبة بـ «الشهيد» أنما هو تعريض لحكم القضاء ونعتاً غير مباشر له بعدم العدالة.

ولم تقف الجمعية عند هذا الحد في ممارسة تحسين الجرائم الإرهابية فعمدت إلى إطلاق وصف الشهداء كذلك على بعض السجناء الفارين من سجنهم، والذين قضوا أثناء محاولة هرويهم بحراً إلى أحد الدول في اشتباك مع رجال الشرطة شهد تبادل لإطلاق النار، وقد تغافلت الجمعية المدعى عليها أن من أنزلتهم منزلة الشهداء وصفتهم في مصاف الأبطال مدانين في جرائم إرهابية بأحكام نهائية، ولم يترددوا في سبيل تنفيذ مخطط هروبهم أن يردوا قتيلا أحد رجال الأمن الأبرياء المكلفين بتأمين وحراسة السجن الذي يقضون فيه عقوبتهم.

وفي إطار استراتيجية الجمعية الرامية إلى زعزعة الثقة في القضاء البحريني والتحريض على الإرهاب لم تنفك في جل اجتماعاتها عن تأييد جمعية سياسية منحلة بحكم قضائي أدافها بالتحريض على ممارسة العنف والطعن في شرعية الدستور، وكذلك تأييد أمينها العام السابق والمدان في قضايا بينها الترويج وتحبيذ تغيير النظام السياسي في البلاد بالقوة والتحريض على بغض طائفة من الناس والتحريض على عدم الانقياد للقوانين.

وإلى ضميمة ما تقدم وتواصلاً لانتهاكات المدعى عليها لأحكام القضاء وعدم الانقياد لأحكام القانون قامت بضم عضو للجمعية وللجنتها المركزية ليكون أحد قياديّيها بعد أن أدين بجرائم الترويج لقلب نظام الحكم وإهانة جيش المملكة والدعوة والتنظيم والمشاركة في مسيرات غير مخطر عنها وهو المدعو «إبراهيم شريف السيد» ، والذي قضى بمعاقبته بالسجن لمدة خمس سنوات لإدانته في الجرائم التي نسبت إليه بموجب حكم بات، وكذلك بإدانته ومعاقبته بالحبس لمدة سنة في قضية أخرى تتعلق أيضاً بالتحريض علناً على كراهية نظام الحكم، مخالفة في ذلك قانون الجمعيات السياسية التي تشترط في العضو أن يكون متمتعاً بكافة حقوقه المدنية والسياسية، وهو الأمر الذي حدا بالوزارة لرفض الاعتراف بالمؤتمر العام للجمعية والذي عقد في 2016/11/4.

وتندرج الممارسات المتقدم رصدها في مدلول تحسين الجرائم والذي يقصد به تصوير الأفعال المعتبرة جريمة في صورة أعمال مشروعة تقتضي الاستحسان والتأييد، وهو مرادف للتحبيذ ويدخلان معاً في معنى التحريض، وقد يتغالى الفاعل فيصورها في صورة الأعمال المجيدة أو يصورها وكأن الجابي أتى فضيلة من الفضائل ومن ثم يضفي على فاعلها وصف البطولة والشجاعة.

وفي ذات سياق العقيدة السياسية المنحرفة التي اعتنقتها ودأبت على مارستها الجمعية المدعى عليها فقد جنحت على نحو ممنهج إلى الطعن في شرعية الدستور والتحريض على عدم احترامه وبات لديها التعدي على الشرعية الدستورية وثوابت دولة القانون أحد مرتكزاتها، فنجدها في بيان تضامني مع جمعيات أخرى تعلن: «رفضها لدستور 2002 واعتباره ساقطاً «وأنه « دستور غير شرعى طبخ في الخفاء وفي غفلة من المواطنين وأنه «أي الدستور»، « | زور إرادة الشعب»، وأنه «دستور غير شرعى ومنتهية صلاحيته قبل أن يبدء»، وأنه «جاء خلافاً للتعهدات التي وضعت في الميثاق»، وأن هذا الدستور جعل للسلطة التشريعية دور ثانوي تابع للحكم».

ويأتي ما تقدم بيانه من مخالفات جسيمة -كافيا للتقدم لعدالة المحكمة بطلب حل الجمعية - في ضوء طبيعة الاتجاه الأساسي للجمعية المذكورة والتي دأبت من خلاله التأسيس الممنهج للتشكيك في الشرعية الدستورية وبات التعدي على الدستور وثوابت دولة القانون أحد مرتكزات هذه الجمعية. وقد استمر هذا التوجه من الجمعية المدعى عليها بل أنه قد تحول إلى صورة أخطر من صور التحريض المباشر على رفض مبادئ الدستور حيث دأبت على ترديد عبارة «الأزمة السياسية الدستورية» وهي عبارة ولئن كان لا تتضمن إسناد مباشر إلى الدستور إلا أنَّ مجموع العبارات المستخدمة والمصاحبة لها يستخلص منها أن القصد هو الطعن في أساس مبدأ سيادة القانون وهو ما تجلى بوصفها المنفذ فيهم حكم الاعدام والمجرمين الذي قضوا بالشهداء.

هذا وإزاء ما سبق بيانه من إمعان الجمعية المذكورة في مواصلة نهجها المخالف لأصل مشروعيتها، وبنحو يجعل منها جمعية فاقدة بنحو كلى لمقومات العمل السياسي المشروع، وفي إطار الجهود المبذولة في مكافحة الإرهاب والعنف والتطرف، بجميع أشكاله وأساليبه ومظاهره وصور دعمه -سواء الصريحة أو الضمنية- وما يمثله ذلك من تمديد لأمن المواطن واستقرار الوطن وتعريض أرواح الأبرياء للخطر واستهداف المكتسبات الاجتماعية والاقتصادية، وخصوصاً في ظل تزامن ذلك مع ما تتعرض له مملكة البحرين من أعمال إرهابية وتخريبية. ويؤكد كل ذلك -مدى الأخطار الناجمة عن استمرار وجود هذه الجمعية ونشاطها على الأمن والاستقرار، ودورها في خلق بيئة حاضنة للعنف والإرهاب، وتقويض المكتسبات الديمقراطية، والإضرار بمناخ العمل السياسي وتطوره.

ومن محصلة ما تقدم يتضح جلياً أن مبادئ الجمعية وأهدافها وبرامجها وسياستها وأساليبها تتعارض مع الثوابت الوطنية التي يقوم عليها نظام الحكم في المملكة وذلك بالمخالفة لنص المادة الرابعة من قانون الجمعيات السياسية الذي يعتبر ما تقدم شرطاً من شروط تأسيس الجمعية وأيضا شرطاً لاستمرارها.

وحيث أن المادة 23 من قانون الجمعيات تنص على أنه: «يجوز لوزير العدل أن يطلب من المحكمة الكبرى المدنية الحكم بحل الجمعية وتصفية أموالها وتحديد الجهة التي تؤول إليها هذه الأموال، وذلك إذا ارتكبت مخالفة جسيمة لأحكام دستور المملكة أو هذا القانون أو أي قانون آخر من قوانينها، أو إذا لم تقم الجمعية خلال الفترة المحددة في الحكم الصادر بإيقاف نشاطها وفقاً للمادة السابقة بإزالة أسباب المخالفة التي صدر الحكم استناداً إليها. وعلى المحكمة تحديد جلسة لنظر هذا الطلب خلال السبعة أيام التالية لإعلان صحيفته إلى رئيس الجمعية بمقرها الرئيسي، وتفصل المحكمة في طلب الحل خلال ثلاثين يوماً على الأكثر من تاريخ الجلسة المذكورة...».

ومن حيث أنَّه من جماع ما تقدم يخلص المدعى إلى أن الجمعية المدعى عليها انحرفت في ممارسة نشاطها السياسي بحيث لم يتبق لها من مجال الممارسة السياسية السلمية شيء، بعد أن سعت حثيثاً إلى عرقلة مسار سلطات الدولة -سواء التنفيذية أو القضائية أو التشريعية-إِّذ حملت أيديولوجيتها عدواناً صارخاً على حقوق دستورية مقررة، كما انطوت على انحراف بواح في ممارسة نشاطها السياسي بمعزل عن المكانة التي تحظي أو يتعين أن تحظي بما في ظل قانون الجمعيات السياسية، حيث يتعين ان تدور هذه الجمعيات في فلك احترام هذه المكانة وتوفير كل سبيل يهدف إلى احترام القانون الاحترام الأوفى، ويتطلب ذلك أول ما يتطلب أن تكون مباشرة العمل السياسي الرشيد مما يتعين أن تراعي بشأنه كل دواعي الحرص في إتباع جاد السبيل في شأن إجراءات ممارسته، فبذلك وحدة يتحقق مبدأ سيادة القانون الذي هو

غاية أساسية ومبدأ كلى يقوم عليه البنيان القانوني بكامله، بما فيه الدستور، بداهة، باعتباره الوثيقة التي تحوي المبادئ التي تحكم حركة المجتمع وتضمن الحقوق والحريات الأمر الذي تغدو معه الدعوى الماثلة -والحالة هذه- مصادفة صحيح القانون ومحمولة على أسباب تكفى لحملها مما يتعين معه الحكم للمدعى بطلباته⁶.

في ضوء الدعوة السابقة، قضت المحكمة في جلسة الأربعاء 31 مايو/ أيار 2017، برئاسة القاضي جمعة الموسى وعضوية القضاة محمد توفيق وطارق على ومحمد الدسوقي وأمانة سر عبدالله إبراهيم عبدالله، بحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد» وتصفية أموالها.

ولم يحمل الحكم السابق صفة الاستعجال، ما يعني أنَّه ليس على السلطات أن تلجأ لإجراءات الحل، وأن التنفيذ ينبغي أن يكون بعد قرار من محكمة الاستئناف العليا، حينما يصبح القرار باتاً غير قابل للطعن.

بعد الحكم السابق قال الأمين العام السابق لجمعية وعد رضى الموسوي عبر حسابه في تويتر أن قرار حل الجمعية هو «بداية واضحة لإنهاء العمل السياسي العلني في البحرين»، مضيفاً أن القرار «يقول إلى إجهاض الإصلاح السياسي والاقتصادي في البحرين» على حد تعبيره.



بالرغم أنَّ الحكم لا يحمل صفة الاستعجال إلا أنَّ السلطات البحرينية أغلقت بعد ساعات قليلة من الحكم مقرات جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد»، في كل من: أم الحصم، والمحرق. وكان من المقرر أن تستقبل وعد في مقرها بأم الحصم ضيوفها في المجلس الأسبوعي المعتاد، إلا أنَّ الأعضاء تفاجؤوا بمحاصرة المقر من قبل قوات أمن كبيرة، قبل أن تغلقه بالتزامن مع غلق مقر الجمعية بالمحرق.

وبررت وزارة الداخلية إغلاق مقرات جمعية وعد بقولها إن قوات الشرطة قامت بواجباتها القانونية في منع تجمع مخالف للقانون رافقته دعوات تحريضية من شأنها الإخلال بالأمن العام والسلم الأهلي.

ورداً على الحكم الصادر بحل جمعية «وعد» وإغلاق مقراها، أكدت الجمعية توجهها إلى كل درجات التقاضي وتمسكها بالعمل السلمي ونبذ العنف بكافة أشكاله، معتبرةً أن جمعية قرار حلها وإغلاق مقارها اجهاضاً للعمل السياسي المصرح به في البحرين.

واعتبرت في بيان لها أنَّ «قرار المحكمة الكبرى المدنية الإدارية، الذي صدر في 31 مايو/ أيار 2017 والقاضي بحل جمعية «وعد» وتصفية أموالها هو قرار مؤسف، يقود إلى اجهاض العمل السياسي المصرح به في البحرين، ويعقد المشهد السياسي المعقد أصلاً ويزيد من حالة الاحتقان في البلاد ويعطل أي محاولة لإصلاح الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ويضاعف من حالة التهميش القائمة ويقصى الصوت الآخر المختلف».

منوهة إلى أنَّ ما حدث في مقراها من قبل السلطات الأمنية «يأتي في سياق التصعيد الأمني الذي لا مبرر له ولا يستند إلى سند قانوني حيث قامت القوات الأمنية بمحاصرة المقر الرئيسي في أم الحصم بمنع الأعضاء والأصدقاء من دخوله. رغم إنَّ النشاط المزمع إقامته كان مؤتمراً صحفياً حول حيثيات الحكم وإقامة مجلس رمضاني اجتماعي كعادته كل عام».

وقالت «وعد» أن الدعوى التي رفعها وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف ضد «وعد» وطالب فيها بحل الجمعية لا ترتكز على اسانيد قانونية، بل هي سياسية واحتوت لائحة الدعوى على اتهامات مرسلة لا تصمد أمام الوقائع، مؤكدة على أن «وعد» ستذهب إلى كل درجات التقاضي، الاستئناف والتمييز، للدفاع موقفها القانوبي الثابت.

وأضافت «وعد» أنما لا تحتاج إلى شهادات براءة الذمة أو صكوك لتبرير نهجها السلمي الذي تمسكت به منذ تأسيسها في 10 سبتمبر 2001، كأول تنظيم سياسي مصرح به في البحرين ودول مجلس التعاون الخليجي، حيث دفعت بعملية الإصلاح والعمل السياسي السلمي للأمام من خلال أدبياتها ووثائقها وخصوصاً النظام الأساسي وبرنامجها العام، وعبر جهودها المضنية في تأسيس دولة القانون والمؤسسات والتحول الديمقراطي المطلوب وتشييد الدولة المدنية الديمقراطية الحديثة التي ترتكز على احترام حقوق الإنسان والمواطنة المتساوية والعدالة الاجتماعية وإشاعة الحريات العامة وفق ما استقرت عليه المواثيق والمعاهدات الدولية التي وقعت عليها حكومة البحرين كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والثقافية والاقتصادية.

وأكدت على استمرار تمسكها بالدفاع عن مصالح المواطنين بغض النظر عن انتماءاتمم الطائفية والمذهبية والأثنية والعرقية، باعتبار «وعد» تنظيم عابر للطوائف لا يفرق بين مواطن وآخر ويؤمن بتكافؤ الفرص والنضال السلمي من أجل تحقيق المطالب المشروعة للشعب البحريني، مشددة على رفضها القاطع ومناهضتها لعملية التهميش والإقصاء لأي مكون أو قوى سياسية واجتماعية تعمل وفق الأطر المتوافق عليها.

ودعت «وعد» إلى تحكيم العقل وتغليب الحكمة على التوتر ومغادرة عقلية الاستئثار والشروع في شراكة مجتمعية من أجل معالجة القضايا والأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الشائكة التي تعانى منها بالادنا منذ أكثر من ست سنوات، عبر فتح قنوات الحوار وتبريد الساحة الأمنية المأزومة وإعادة الاعتبار لحرية العمل السياسي المنظم، الذي من شأن تجسيده بصدق على أرض الواقع أن ينقل بلادنا من حالة الاحتقان الحالية إلى آفاق أرحب في معالجة الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية 7.

كذلك، وبعد أن تقدمت جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد» بطلب نقض الحكم بحلها لدى محكمة الاستئناف، قالت في بيان لها قبل انعقاد المحكمة ثاني جلساتها يوم الأحد 22 أكتوبر/ تشرين الأول 2017، وأكدت إن دعوى وزارة العدل بحقها «اتهامات مرسلة في محاولة للنيل من «وعد» وتجريمها في قضايا تم تركيبها على خلاف ما تؤمن به الجمعية».

ووصفت الجمعية المضى في محاكمة وعد بأنه «إمعان في محاكمة الأفكار والنوايا، والذي يستفيد منه أعداء الإصلاح والانفراج الأمني والسياسي والمنتفعين من استمرار الأزمة»، وأكدت وعد «إن وجود المعارضة السياسية يعتبر حاجة ماسة وضرورة لأي مجتمع ينشد الإصلاح والتغيير والتطور (...) وأن محاولة تقويض عمل المعارضة ونشاطها ومحاصرها وشطبها من المعادلة السياسة يعني تقويضا للعملية السياسية برمتها».

ودعت وعد وزارة العدل إلى سحب دعواها من محكمة الاستئناف الإدارية العليا، ورد الاعتبار للعمل السياسي وحمايته باعتباره جزء من العملية السياسية في البحرين وشرطا للتنمية المستدامة.

^{7.} بيان جمعية العمل الوطني الديمقراطي، http://www.aldemokrati.org/details.php?artid=10225.

بالرغم من ذلك جاء قرار محكمة الاستئناف العليا في البحرين مؤيدً للحكم الصادر بحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد».

تحدر الإشارة إلى أن العديد من الفعليات الحقوقية والسياسية رفضت واستنكرت قرار حل جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد» ومنها الاتحاد الأوروبي، الذي اعتبر في بيان له يوم الجمعة 27 أكتوبر/ تشرين الأول 2017، إن قرار محكمة الاستئناف البحرينية بحل جمعية «وعد»، يتنافى مع «أحكام حرية التعبير وتكوين الجمعيات على النحو المنصوص به في دستور البحرين وينذر بمزيد من الاستقطاب في المجتمع البحريني».

وأضاف إنه قد أعرب مراراً للسلطات البحرينية عن موقفه هذا، موضحا إنَّ الحكومة البحرينية يجب عليها «ضمان احتفاظ البحرينيين بحقهم في إنشاء الأحزاب السياسية والمشاركة فيها، مع احترام كامل حقوقهم المدنية والسياسية»، وختم بيانه بالقول «لا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزما بدعم الديمقراطية في البحرين»8.

من الواضح أن حكم المحكمة الكبرى الإدارية الأولى، ومن بعده قرار محكمة الاستئناف بتأييد الحكم، هو حكم غير عادل لعدة اعتبارات، منها التكييف غير المتكافئ للقانون كون التهم التي ساقتها وزارة العدل هي تهم فضفاضة وتدخل ضمن رأي الجمعية ورؤيتها في العمل السياسي، كما أن مبدأ تحديد المخالفات قانوناً غائب في أدبيات الدعوة المقدمة ضد جمعية وعد، والذي ينطوي على أن الممارسة الشرعية للحريات الأساسية لا يمكن وصفها قانوناً بالمخالفات؛ لأنّ القانون لا يحظر سوى أشكال السلوك التي تضر بالمجتمع.

وجمعية وعد جمعية سياسية كانت تمارس عملها السياسي ضمن القانون وتسعى للتغيير الديمقراطي والإصلاح بالطرق السلمية، ولها آراء تجاه سياسة الحكومة بما في ذلك النهج الأمني والسياسي التي تراه جمعية وعد أنه مخالفاً لمبادئ حقوق الإنسان، لذا لا يمكن وصف الأفعال التي تضمنتها صحيفة الدعوة أو الحكم بالمخالفات القانونية.

يتبين مما سبق أن البحرين لا تفى بالتزاماتها الدولية وتخالف القانون الدولي المتعلق بحرية تكوين الجمعيات، عبر إجراءات وتدابير إجرائية وتشريعية تنتهك بموجبها القانون والحريات المتعلقة بالمجتمع المدني.

فعلى سبيل المثال تجرم المادة 163 من قانون العقوبات البحريني تأسيس أو إدارة أي منظمة غير مرخصة أو الإنضمام إليها، حتى في حال كانت منظمة مرخصة في دولة أخرى لا تتعارض أهدافها ونشاطاتها مع القانون المحلى والدولي، وفي المقابل ترفض في الكثير من الحالات الترخيص لمنظمات جديدة.

إذا تنص المادة 163 من قانون العقوبات على أنه «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر أو بالغرامة التي لا تجاوز خسمين دينارا من أنشأ أو أسس أو نظم أو أدار في البحرين من غير ترخيص من الحكومة جمعيات أو هيئات أو منظمات من أي نوع كان ذات صفة دولية أو فروعا لها. ويضاعف الحد الأقصى للعقوبة إذا حصل الترخيص بما بناء على بيانات كاذبة. ويعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر أو بالغرامة التي لا تزيد على ثلاثين دينارا من انضم إلى الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات المذكورة، وكذلك كل مواطن مقيم في دولة البحرين انضم أو اشترك بأية صورة من غير ترخيص من الحكومة إلى منظمات مما ذكر يكون مقرها في الخارج».

كما أنه غالباً ما يتم تفسير القانون في البحرين من قبل الحكومية بطريقة تتعارض مع أسس ومبادئ الحقوق والحريات، بحيث يتم توظيف هذه القوانين لمحاصرة العمل السياسي والحقوقي ومؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية.

من بين ذلك وعلى سبيل المثال يفرض قانون الجمعيات السياسية لعام 2005 قيوداً تعسفية على أعمال الجمعيات السياسية وشؤونها وإدارتها والتي ترفض السلطات البحرينية تسميتها بالأحزاب السياسية، إذ يعطى هذا القانون وزارة العدل المعنية بتسجيل الجمعيات السياسية الحق في الإشراف عليها والتدخل في شؤونها، كما يعطيها الحق في رفض طلبات التسجيل لجمعيات سياسية جديدة دون أن تكون ملزمة بالإعلان عن سبب الرفض ويكون عدم الرد بمثابة قرار بالإعتراض على هذا التأسيس9.

كما يسمح القانون لوزارة العدل برفع دعوى قضائية لحل الجمعيات السياسية أو إيقافها لأسباب غامضة لا يوضح القانون ماهيتها، مثل «ارتكاب مخالفات جسيمة لأحكام دستور المملكة أو هذا القانون أو أي قانون أخر من قوانينها»¹⁰، وهي أحد المواد القانونية

^{9.} المادة رقم 9 من قانون الجمعيات السياسية رقم 26 لعام 2005.

^{10.} المادة رقم 23 من قانون الجمعيات السياسية رقم 26 لعام 2005.

التي تم توظيفها لحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد»، وقد تم توظيفها سابقاً لحل جمعية الوفاق الوطني الإسلامية.

من هنا يتبين الطريقة التي تستخدم فيها حكومة البحرين القوانين والتشريعات لمعاقبة مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات السياسية المعارضة، وتقوم باستهدافها في حال مارست نشاطاً مخالف لسياستها، عبر توجيه تهم فضفاضة تتماشى مع النصوص الغامضة التي تنص عليها بعض القوانين، مخالفةً بذلك مبادئ العمل السياسي ومنتهكةً للحقوق والحريات السياسية.





خطاب الكراهية

تبين من خلال عرض الأحداث، وكذلك في استعراض بعض الحالات التي تعرضت للتعذيب وسوء المعاملة في الجزء الثاني من التقرير؛ أن ثقافة الكراهية داخل الأجهزة الأمنية شائعة بصورة واسعة، وذلك من خلال استخدام أساليب التعذيب الجسدي والنفسي والمعنوي، والتي غالباً ما يصاحبها استخدام عبارات الشتم الطائفي أو تعمد إهانة المعتقدات الدينية لمعتقلي الرأي، وكذلك حرمانهم من ممارسة الحريات الدينية في سجون البحرين.

ويتلاقى ذلك مع خطاب الكراهية في الإعلام الرسمي أو المدعوم من قبل الحكومة، والذي يدعو إلى الكراهية العنصرية أو الدينية، ويشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف، من خلال ما ينشر من رسائل ومواد في الإعلام الرسمي أو مواقع التواصل الاجتماعي.

يأتي ذلك بالرغم من أنَّ السلطات في البحرين ومؤسسات المجتمع المدني ملتزمة قانونياً بالفقرة الثانية من المادة (20) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والذي صادقت عليه الحكومة البحرينية بالقانون رقم 56 لسنة 2006، والتي تنص على أنه : «تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف.

وفي الوقت الذي توصى فيه خطة عمل الرباط المعتمدة من الأمم المتحدة في أكتوبر 2012 الدول برفع القدرات لتدريب قوات الأمن وموظفي إنفاذ القانون والعاملين على إقامة العدل وتوعيتهم بشأن المسائل المتعلقة بحظر التحريض على الكراهية، فإنَّه لازالت تصلنا معلومات حول شيوع ثقافة الكراهية داخل الأجهزة الأمنية واستخدام عبارات الشتم الطائفي واهانة المعتقدات الدينية للمعتقلين خاصة أثناء تعرضهم للتعذيب.

ضمن الرصد الحقوقي لمنتدى البحرين لحقوق الإنسان تم رصد 6600 مادة إعلامية ورسائل تحرض أو تساعد في التحريض على الكراهية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين والمجتمع المدني والجمعيات السياسية والدينية ومؤسسات حقوقية دولية بما فيها المفوض السامي لحقوق الإنسان والمواطنين البحرينيين الذين يتبنون آراء مناهضة للسلطة، توزعت عبر التالي 1415 مادة اعلامية في الصحف الرسمية الأربع، و 4970 مادة عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك عن عن طريق شخصيات رسمية واعلامية منهم: رئيس الأمن العام طارق الحسن، الوكيل المساعد للمعلومات والمتابعة في ديوان رئيس الوزاء إبراهيم الدوسري ومستشارة وزارة الإعلام البحرينية سوسن الشاعر، والنائب السابق محمد خالد، والصحفيين: فيصل الشيخ، فريد حسن، منى مطوع، سعيد الحمد.

وقد توزعت المواد الإعلامية المحرضة على الكراهية في الصحافة الرسمية سواء في صحف رسمية أو مدعومة حكومياً عبر التالي:

- عدد 382 مادة في جريدة الأيام البحرينية،
- عدد 628 مادة في صحيفة أخبار الخليج البحرينية،
 - عدد 220 مادة في جريدة البلاد البحرينية،
 - عدد 666 مادة في صحيفة الوطن البحرينية.

كما تم ملاحظة أنّ بعض المواد الإعلامية التي تساعد في التحريض على الكراهية أو تحتوي على معلومات مغلوطة ضد المعارضة تكون في صياغة شبه مشتركة في أغلب الصحف الخليجية؛ حيث تم رصد 70 مادة اعلامية في الصحف الخليجية والعربية خاصة بحملة التحريض ضد زعيم المعارضة البحرينية الشيخ على سلمان ما بين أغسطس – ديسمبر من العام 2017.

كما تم رصد 229 مادة إعلامية ورسائل تحرض أو تساعد في التحريض على كراهية الطائفة الشيعية في البحرين، للإعلامي سعيد الحمد، وذلك من خلال متابعة ما ينشره من مقالات صحفية في جريدة الأيام البحرينية أو عبر حسابه في موقع التواصل الاجتماعي «تهيتر» خلال 2017.

كما أنَّ منسوب مواد الكراهية الطائفية والسياسية المحرّضة على العنف السياسي التي ينشرها سعيد الحمد ارتفعت في شهري مايو ويونيو؛ حيث كان من أبرز المشاركين في حملات التحريض ضد التجمع السلمي المنعقد في منطقة الدراز، قبل أن تقدم السلطات الأمنية على فضه باستخدام القوة المفرطة. ومن المفردات التي عادة ما يستخدمها سعيد الحمد في المواد الإعلامية المنشورة: الصفوي والمجوس والعملاء وجماعة دوار العار والخونة وغيرها من المفردات البذيئة التي تعرض بالكرامة الإنسانية لمكون أصيل في البحرين وهم الطائفة الشيعية، الذين يشكلون ما يتجاوز على %60 من الديمغرافية الدينية.

فضلاً عن ما نشره سعيد الحمد من مواد إعلامية تحمل خطاب كراهية ضد المنظمات الحقوقية الدولية والمحلية ومنهم المفوض السامي لحقوق الإنسان الأمير زيد بن رعد الحسين الذي نشر ضده في 8 مارس/ آذار 2017، بسبب انتقاده للوضع الحقوقي في البحرين خلال كلمة له أثناء استعراضه للتقرير السنوي في الدورة 34 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وقوله بأنّ «القمع لن يقضى على مظالم الناس في البحرين ولكن سيزيد هذه المظالم».

والجدير بالذكر أنَّ سعيد الحمد قد نشط في بث خطابات الكراهية منذ اندلاع الأزمة في 2011 من خلال تلفزيون البحرين ولاحقا في قناة الاتحاد التي تم اغلاقها في 31 مايو 2015 بسبب عدم تقديمها جديدا كما ذكر ذلك سعيد الحمد عبر موقع التواصل الاجتماعي (تويتر)، واللافت بأنّ قناة الاتحاد لم تكن تبث سوى برنامج (مع سعيد الحمد) والذي تم رصد المئات من مواد الكراهية أثناء بثه له، بيد أنّه لم تجري أي مسائلة قانونية حتى هذه اللحظة على تورط الحمد في نشر مواد الكراهية؛ رغم انتقاد تقرير اللجنة الوطنية المستقلة لتقصى الحقائق لتورط الإعلام الرسمي بنشر التغطيات التحريضية في 2011.

كذلك، ومن بين من تم رصدهم الكاتب في صحيفة الوطن فيصل الشيخ؛ والذي تم رصد 148 مقالاً صحفياً له إحتوى تحريض على الكراهية خلال 2017، من بينها 9 مقالات صحفية في شهر سبتمبر/ أيلول 2017، منها ثلاث مقالات لها صلة بالشأن الحقوقي في جنيف، وكان أحدها مقال له بتاريخ 13 سبتمبر/ أيلول وصف فيه المفوضية السامية بـ «مفوضية حقوق المجرمين»، كما حول بعض العبارات التحريضية في المقال إلى 6 تغريدات عبر حسابه في تويتر، اضافة إلى أنّه هاجم منظمة العفو الدولية في مقال بتاريخ 9 سبتمبر/ أيلول واصفا إيّاها بأنَّما «تبيع مصداقيتها برخص في سوق النخاسة في سبيل دعم مجرمين وإرهابيين ومرتزقة».

ويلاحظ في مقالات فيصل الشيخ الصحفية إستخدامه بشكل واسع ومتكرر مفردات ضد الناشطين السياسيين والحقوقيين ومعتقلي الرأي والمحتجين السلمين؛ مثل «الخونة والمجرمين والعملاء».

كذلك، ومن بين نماذج خطابات الكراهية التي تزامنت بين الصحف الرسمية ومواقع التواصل الاجتماعي ما تم رصده من 82 مادة اعلامية ورسائل تحرض أو تساعد في التحريض على الكراهية وانتهاك حقوق الطفل البحريني، ما بين 4 - 11 إكتوبر/ تشرين الأول 2017 ضد حملة التغريد #اعتقال_أطفال_البحرين؛ وذلك من خلال متابعة ما ينشر في صحيفة الوطن البحرينية وصحيفة أخبار الخليج، و 62 حساباً في مواقع التواصل الاجتماعي؛ وقد ارتفعت وتيرة التحريض الإعلامي بعد تغريدات طارق الحسن رئيس الأمن العام. ومن أبرز الأسماء التي نشرت مواد تحريضية في هذه الفترة هي: طارق الحسن رئيس الأمن العام، والصحفيين: فيصل الشيخ، منى مطوع، محميد المحميد، بالإضافة إلى خمسة حسابات لها متابعون كثر على مواقع التواصل الاجتماعي و 53 حساباً مختلفاً لأسماء متعددة، كما أنّ هذه المواد التي تم رصدها جاءت بعد الحملة الإعلامية التي تفاعل معها ناشطون ومواطنون نتيجة للاعتقالات التعسفية والانتهاكات التي تعرض لها عدد من الأطفال في البحرين، بما يخالف قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بيجين).

إنَّ الوصف الذي أطلقه رئيس الامن العام طارق الحسن حول المعتقلين لأسباب سياسية وكيدية من الأطفال وقال فيه عنهم بأغّم «ضحايا إهمال وتقاعس الأهل وضحايا تحريض المتاجرين (بحقوق الإنسان) وخدام الشرق والغرب من الخونة والعملاء والمتطرفين»، وهي تفسر طبيعة العقيدة الأمنية المعكوسة بدلاً من حماية حقوق المواطنين، وتحولت هذه التغريدة إلى مادة مشجعة للصحفيين وبعض المغردين في مواقع التواصل الاجتماعي وساهمت في رفع تعداد مواد الكراهية الحاطة من الكرامة الإنسانية المنشورة ضد وسم #اعتقال أطفال البحرين.

كما أنَّ مقال الصحفي محميد المحميد المنشور في 8 إكتوبر/ تشرين الأول 2017 بصحيفة أخبار الخليج تحت عنوان: ضحايا الإهمال وتقاعس الأهل، تكررت فيه على سبيل المثال مفردة الخونة والعملاء، وهو المقال الذي استند على تأييد ما ورد من تغريدات لطارق الحسن، أو في المقال الذي نشرته منى المطوع بتاريخ 10 إكتوبر/ تشرين الأول 2017 أو فيصل الشيخ بتاريخ 11 إكتوبر/ تشرين الأول 2017 في صحيفة الوطن البحرينية واستخدمت فيه عدة عبارات ومفردات تحض على الكراهية من قبيل (عملاء) وغيرها.

ومن بين المواد التي تم رصدها، ما كتبه أحد المغردين (خالد بن علي بوهيلة): سحقا لكم يا خونة الوطن تغرسون الحقد والغل في الأطفال عند نشأهم ليخرج جيلا من المجرمين يرهبون الآمنين يفسدون في بلادهم، والمغردة (fatima 2): قدموا أطفالهم قرابين للدجال اشارة إلى عالم دين شيعي بارز-، أوما كتبه المغرد (YOUSIFsh 2) من تغريدات استخدم فيها عبارات: أذناب المجوس، ملالي الدجل والنفاق، بالإضافة إلى عدة تغريدات نشرتها الصحفية منى مطوع وصفت به بيوت عوائل الضحايا بأنمّا «باتت دور حاضنة للإرهاب أمام آبائهم الذين دنسوا طفولتهم بالإجرام»، بالإضافة إلى مقارنتها المعارضين السياسيين بالجماعات المتطرفة (داعش) ووسمهم بالانقلابيين.



النّتائج والتّوصيات

تبين من خلال عرض التقرير وما به من رصد للحالة الحقوقية خلال العام 2017 استمرار الانتهاكات في البحرين وتصاعد وتيرتما على أكثر من صعيد، الأمر الذي يمكن من خلاله التأكيد على أن سجل البحرين الحقوقي أصبح أكثر ثقالاً من السنوات السابقة، خاصة مع تشديد القبضة الأمنية ضد المعارضة في البحرين وحل ما تبقى من جمعيات سياسية، وملاحقة الناشطين السياسيين والحقوقيين والإعلاميين والمصورين بسبب ممارستهم لعملهم ولأنشطتهم المشروعة، وبسبب ممارستهم الحق في التعبير عن الرأي، فضلاً عن ملاحقة المحتجين والمتظاهرين وتوظيف القانون لمعاقبتهم، ضمن إجراءات وملاحقات قضائية تفتقر لقواعد المحاكمات العادلة.

إذ تبين من خلال عرض الأحداث أو ما صاحبها من تصريحات ومحاكمات غير عادلة؛ حجم الانتهاكات بحق المحتجين والناشطين في المجالات المختلفة، ومنها على سبيل المثال بعض الحالات التي تمت محاكمتها في محاكم تفتقر لأبسط معايير المحاكمات العادلة، وفق روايات رسمية لا أساس لها من الصحة في غالب الحالات، فضلاً عن الانتهاكات الأخرى التي رصدها التقرير، كالاعتقالات التعسفية، والتعذيب وسوء المعاملة، وتورط جهاز الأمن الوطني في تعذيب الناشطين، والإختفاء القسري، والمداهمات، والإستخدام المفرط للقوة بحق المحتجين وقتلهم خارج إطار القانون، فضلا عن شيوع خطاب الكراهية في الإعلام الحكومي، وغيرها.

كما تبين من خلال الإشارة إلى جملة من الاستدعاءات والملاحقات القضائية؛ حجم توظيف القوانين في معاقبة المحتجين والناشطين، خاصة قانون الإرهاب الذي يساهم توظيفه في تعرض المعتقلين للتعذيب وسوء المعاملة، والانتهاكات الأخرى كالاعتقالات التعسفية والإختفاء القسرى، كما أنَّ سياسة الحكومة التي توفر الحماية للمتورطين في جرائم التعذيب والانتهاكات وتعاقب في المقابل من يحاول اتمام رجال الأمن بممارستهم للتعذيب والانتهاكات؛ عاملاً أساسياً في استمرار هذه الانتهاكات.

كذلك، وضمن تشديد الخناق على العمل السياسي والحقوقي قامت الحكومة البحرينية بالعديد من الإجراءات التشريعية، إذ أصدرت تشريعات وتعديلات على بعض القوانين من بينها التعديل الدستوري الذي سمح بمحاكمة مدنيين أمام المحاكم العسكرية، وتعديل القانون الذي سمح لجهاز الأمن الوطني حق استدعاء المواطنين والتحقيق معهم، وتعديل قانون العقوبات البحريني، وتعديل قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية، والتي وظفتها جمعياً لمعاقبة الناشطين وللإجهاض على

الحراك السياسي والحقوقي في البحرين.

ومن بين الأساليب التي اتخذتما السلطات البحرينية هي منع عشرات الشخصيات البحرينية الحقوقية والسياسية والدينية من السفر خلال العام 2017، خاصة المنع من حضور فعاليات مجلس حقوق الإنسان في جنيف، من دون أن يعرف عدد منهم أسباب المنع، فيما عرف البعض أن سبب المنع مرتبط بوجود قضايا بحقهم في النيابة العامة غالبيتها على خلفية تهمة الاشتراك في تجمعات غير مرخصة.

كما أنَّ عدد من الحقوقيين والسياسيين والناشطين ورجال الدين الذين تم منعهم من السفر تم لاحقاً استدعاء بعضهم على خلفية قضايا متصلة بنشاطهم الديني أو السياسي أو الإعلامي أو على خلفية التجمع في منطقة الدراز التي كانت تشهد اعتصام مفتوحاً أمام منزل الشيخ عيسى أحمد قاسم.

إلى جانب الانتهاكات المستمرة تبين استمرار النهج الحكومي في ملاحقة العمل السياسي والحقوقي والإعلامي المعارض، عبر جملة من الإجراءات غير القانونية، من بينها حرمان المواطنين وتجريدهم من الجنسية، وإبعادهم من البحرين قسراً، وحظر كل أشكال التظاهر والتجمعات واستخدام القوة المفرطة بحقها، وملاحقة المشاركين في التجمعات السلمية قضائياً وخاصة الشخصيات البارزة منها.

في ضوء ما سبق يوصي منتدى البحرين لحقوق الإنسان بالآتي:

- 1. إطلاق سراح جميع المعتقلين في القضايا ذات الخلفيات السياسية وإلغاء الأحكام القضائية الصادرة بحق المحكومين منهم.
 - 2. وضع آلية ملزمة لتنفيذ توصيات مجلس حقوق الإنسان في جنيف ومقرراته.
- 3. وقف العمل بقانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية رقم 58 لسنة 2006، وضمان عدم استخدامه والقوانين العقابية الأخرى ضد الناشطين السياسيين والإعلاميين والمدافعين عن حقوق الانسان.
- 4. مراجعة القوانين البحرينية المقيدة للحقوق والحريات وضمان توافقها مع المواثيق والعهود الدولية، والسماح للمواطنين بممارسة هذه الحقوق والحريات وفي مقدمتها حرية التجمع والتظاهر

السلمي.

- 5. مراجعة وتعديل القوانين المقيدة للعمل السياسي والحقوقي وخاصة قانون الجمعيات السياسية رقم 26 لعام 2005، بحيث يكون كافلاً لممارسة الحقوق السياسية.
- 6. وقف استخدام ورقة إسقاط الجنسية بوصفها أداة عقابية، وإلغاء قرارات إسقاط الجنسية عن المواطنين الذين تم إسقاط الجنسية البحرينية عنهم وفي مقدمتهم آية الله الشيخ عيسي أحمد قاسم.
 - 7. رفع القيود عن المنظمات الحقوقية الدولية والسماح لها بزيارة البحرين والتعاون معها.
- 8. السماح للمقررين الخاصين التابعين للأمم المتحدة بزيارة البحرين، وخاصة المقرر المعنى بالتعذيب، والمقرر الخاص المعنى باستقلال القضاة والمحامين، والمقرر الخاص المعنى بحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، المقرر الخاص المعني بتعزيز حرية الرأي والتعبير.
- 9. وقف سياسات التمييز ضد المواطنين على أساس ديني ومذهبي، وإيقاف خطابات الكراهية الذي يمارسها الاعلام الحكومي أو المدعوم منها ضد جماعات سياسية ودينية في البحرين.





قائمة المصادر والمراجع

- 1. الإتحاد الدولي للصحفين، https://www.nuj.org.uk
- 2. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تاريخ النفاذ 23 مارس/ آذار 1976
 - 3. المركز الدولي لدعم الحقوق والحريات، http://icsrf-gcc.org
- 4. المفوضة الألمانية لشؤون حقوق الإنسان، https://www.auswaertiges-amt.de
 - 5. تلفزيون البحرين، بيان صحفي، https://youtu.be/qKt3TLNnHhE
 - 6. تلفزيون البحرين، تقرير اخباري، https://youtu.be/sqRnsAligQ8
 - 7. جمعية العمل الوطني الديمقراطي «وعد»، http://www.aldemokrati.org
 - 8. دستور البحرين المعدل لعام 2002.
 - 9. دستور البحرين لعام 1973.
 - 10. رابطة الصحافة البحرينية، التقرير السنوى لعام 2016.
 - http://akhbar-alkhaleej.com الجرينية، 11. صحيفة أخبار الخليج البحرينية،
 - 12. صحيفة الأيام البحرينية، http://www.alayam.com
 - 13. صحيفة البلاد البحرينية، http://albiladpress.com
 - http://www.alwasatnews.com .14. صحيفة الوسط البحرينية،
 - 15. صحيفة مرآة البحرين الإلكترونية، http://bahrainmirror.com
 - 16. قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم 46 لسنة 2002.
 - 17. قانون العقوبات البحريني الصادر بالمرسوم بقانون رقم 15 لسنة 1976، وتعديلاته.
- 18. قانون رقم 12 لسنة 2017 بتعديل بعض أحكام قانون القضاء العسكري الصادر بالمرسوم بقانون رقم 34 لسنة 2002
 - 19. قانون رقم 26 لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية، البحرين

- 20. قانون رقم 3 لسنة 1975 بشأن الصحة العامة، البحرين.
- 21. قانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية.
 - 22. لجنة حماية الصحفيين الامريكية، https://cpj.org
- 23. مجلس حقوق الإنسان، مسودة تقرير المراجعة الدورية الشاملة وتوصياته 2017، https://goo gl/qMhgNh
 - 24. محمود شريف بسيوني... وآخرون.. تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصى الحقائق. البحرين، ديسمبر، 2011.
 - 25. مرسوم بقانون رقم 54 لسنة 2002 بشأن اللائحة الداخلية لمجلس النواب.
- 26. مرسوم بقانون رقم 2 لسنة 1989 بإصدار قانون الجمعيات والأندية الإجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاضعة.
- 27. مرسوم بقانون رقم 2 لسنة 1989، بإصدار قانون الجمعيات والأندية الإجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة.
 - 28. مرصد المدافعين عن حقوق الإنسان، https://goo.gl/9kQx24
 - 29. مركز البحرين لحقوق الإنسان، http://bahrainrights.org
 - 30. مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، https://www.ohchr.org
 - 31. منتدى البحرين لحقوق الإنسان، تقرير «الشيخ حسن عيسى: محاكمة الضمير تحت ذريعة الإرهاب»، أغسطس، آب 2017.
 - 32. منتدى البحرين لحقوق الإنسان، تقرير «حل الوفاق: العمل السياسي ممنوع خارج دائرة السلطة»، سبتمبر / أيلول 2016.
 - 33. منتدى البحرين لحقوق الإنسان، تقرير العادلة المفقودة، يوليو، 2016.
 - 34. منتدى البحرين لحقوق الإنسان، تقرير محاكمة الشيخ على سلمان، ديسمبر 2015
 - 35. منظمة العفو الدولية، تقرير لا أحد يستطيع حمايتكم، https://goo.gl/rL5dvT
 - 36. منظمة فريدوم هاوس، https://freedomhouse.org

- 137. منظمة مراسلون بلا حدود، http://ar.rsf.org
- 18. هيومن رايتس ووتش، https://www.hrw.org
- /https://www.regjeringen.no . وزارة الخارجية النرويج.
- 40. وزارة الخارجية الامريكية، تقرير سنوي حول البحرين، /https://www.state.gov documents/organization/269130.pdf
 - 41. وزارة الخارجية الامريكية، https://www.state.gov
 - 42. وزارة الخارجية البريطانية، التقرير السنوى، https://goo.gl/tTRqpK
 - 43. وزارة الداخلية البحرينية، http://www.policemc.gov.bh
 - 44. وكالة الانباء القطرية.
 - 45. وكالة أنباء البحرين، https://www.bna.bh
- 46. Agnes Callamard, https://twitter.com/AgnesCallamard/ status/820342874587938820
- 47. Annual Report Oral Update to the 34th session of the Human Rights Council.
- 48. Article19, https://www.article19.org
- 49. Bahrain 2016 Human Rights Report, https://www.state.gov/ documents/organization/265704.pdf
- 50. Bahrain: Time to Address Systematic Torture Open Letter to the
- 51. CAT, http://www.omct.org
- 52. Committee to Protect Journalists, https://cpj.org
- 53. ECDHR, https://www.ecdhr.org
- 54. EEAS Europa, https://goo.gl/Cc13K9

- 55. European Centre for Democracy and Human Rights, https:// goo.gl/nVfk3q
- 56. European Parliament, http://www.europarl.europa.eu
- 57. Freedom House, https://freedomhouse.org
- 58. Frontline Defenders, www.frontlinedefenders.org
- 59. HRC 34 EU Intervention, http://europa.eu
- 60. Human Rights Council 35th session, https://goo.gl/DJgf2n
- 61. Index on Censorship, https://www.indexoncensorship. org/201706//bahrain
- 62. Office of the High Commissioner, UN, https://goo.gl/87Za5H
- 63. OHCHR, Human Rights Council 36th session, https://goo.gl/ asYqUr
- 64. Suggested recommendations to States considered during the 27th session of the Universal Periodic Review, 112-May 2017, https://www.amnesty.org/download/Documents/ IOR4059412017ENGLISH.pdf
- 65. Tom Brake, Parliament UK, https://www.parliament.uk
- 66. U.S Department of State, https://www.state.gov
- 67. U.S. Commission on International Religious Freedom, Annual Report 2017, http://www.uscirf.gov/sites/default/files/ Bahrain.2017.pdf.
- 68. Un Human Rights Council in Geneva, https://goo.gl/fLJM2t
- 69. UN Human Rights office of High Commissioner, https://goo. gl/No2RtE